

عِدَّةُ الْقَارِئِينَ

لِلشَّيْخِ
سُرَّحَمَةَ

صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ

▶ لِلشَّيْخِ الْأَمَامِ الْعَلَامَةِ بِعَدْرِ الدِّينِ أَبِي مُحَمَّدٍ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ الْعَيْنِيِّ ◀

▶ التَّوْفِيقُ سَنَةَ ٨٥٥ هـ ◀

الجزء الثالث والعشرون

المشهور باسم العينى على البخارى

▶ قوبل على عدة نسخ خطية ◀

دار الفكر

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

﴿ بابُ التَّوَدُّدِ مِنْ غَلْبَةِ الرِّجَالِ ﴾

اى هذا باب في التودد من غلبة الرجال اى من قهرهم يقال فلان مغاب من جهة فلان اى مقهور منه ولا يستطيع ان يدفعه عن نفسه وقيل تسلطهم واستيلائهم مر جاومر جاو فلان كغلبة العوام *

٥٦ - **﴿ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي عَمْرٍو مَوْلَى الْمُطَّلِبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَنْطَبٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَبِي طَلْحَةَ التَّمِيزِ لَنَا غُلَامًا مِنْ غِلْمَانِكُمْ يُحَدِّثُنِي فَخَرَجَ بِي أَبُو طَلْحَةَ يُرِدُنِي وَرَأَاهُ فَكَانَتْ أَخْدُمُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَلَّمَا نَزَلَ فَكَانَتْ أَسْمَعُهُ يُكْثِرُ أَنْ يَقُولَ اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْهَمِّ وَالْحَزَنِ وَالْعَجْزِ وَالسَّكَلِ وَالْبُخْلِ وَالْجُبْنِ وَضَلَمِ الدِّينِ وَغَلْبَةِ الرِّجَالِ فَلَمْ أَزَلْ أَخْدُمُهُ حَتَّى أَقْبَلْنَا مِنْ خَيْبَرَ وَأَقْبَلَ بِصَفِيَّةَ بِنْتِ حَيْبَةَ قَدْ حَارَهَا فَكَانَتْ أَرَاهُ يُهَوِّي وَرَأَاهُ بِعِبَادَةِ أَرْكَسَاهُ ثُمَّ يُرِدُنِي وَرَأَاهُ حَتَّى إِذَا كُنَّا بِالصُّبَّاءِ صَنَمَ حَيْبًا فِي لَطَمٍ ثُمَّ أَرْسَلَنِي فَدَعَوْتُ رِجَالًا فَأَكَلُوا وَكَانَ ذَلِكَ بِنَاءَهُ بِهَا ثُمَّ أَقْبَلَ حَتَّى بَدَأَهُ أَحَدُهُ قَالَ هَذَا جَبَلٌ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ فَلَمَّا أَشْرَفَ عَلَى الْمَدِينَةِ قَالَ اللَّهُمَّ إِنِّي أَحْرَمُ مَا بَيْنَ جَبَلَيْهَا مِثْلَ مَا حَرَّمَ إِبْرَاهِيمَ مَكَّةَ اللَّهُمَّ بَارِكْ لَهُمْ فِي مَدَائِمِ رِصَالِهِمْ ﴾**

مطابقه للترجمة في قوله وغلبة الرجال وعمرو بن ابي عمرو بالواو فيها مولى المطالب بضم الميم وتشديد الطاء وكسر اللام وبالياء الموحدة ابن عبد الله بن حنطب بفتح الحاء المهملة وسكون النون وفتح الطاء المهملة وبالياء الموحدة المحزومي القرشي والحديث ماضى في الجهاد في باب من غزا بصبي للخدمة فانه اخرجه هناك عن قتيبة عن يعقوب عن عمرو بن ابي عمرو الى آخره قوله لابي طلحة سمع زيد بن سهل الانصارى زوج ام سليم ام انس رضى الله تعالى عنهم قوله يردفتى حال من الاردا ف قوله من الهم الهم لكرهه يتوقع والحزن لكرهه واقمع والبخل ضد الكرم والجبن ضد الشجاعة وفي بعض النسخ بسد قوله والحزن والعجز والسكل والقدرة والتناقل عن الامر ضد الجلادة قوله وضلع الدين بفتح الين بفتح الين نقله وشدته وقوته قوله فلم ازل اخدمه يعنى الى موته قوله وحارها بالحاء المهملة والراءى اى اختارها من النعمة واخذها لنفسه قوله اراه قال الكرمانى بضم الهمزة ابصره قلت الظاهر انه اراه بالفتح

لانه من رؤية العين واره بالضم معنى اظنه قوله يحوى بضم الياء وفتح الحاء المهملة و كسر الواو المشددة أى يجمع وينور بمعنى يحمل العبادة كحوية خشية ان تسقط وهى التى تشمل نحو ستام البير وقال القاضى كذا وروينا يحوى بضم الياء وفتح الحاء وتشديد الواو وذ كر ثابت والخطابى يفتح الياء واسكان الحاء وتخفيف الواو وروينا كذلك عن بعض رواة البخارى وكلاهما صحيح وهو ان يحمل لها حوية وهى كساء محسوبليف يدار حول ستام الراحلة وهو مركب من مراكب النساء وقدر واه ثابت يحول باللام وفسره يصالح لها عليه مركبا قوله بعبادة وهى ضرب من الاكسية وهى بالمد قوله او كساء من عطف المام على الخاص قوله الصهباء بالمد موضع بين خيبر والمدينة قوله حيا يفتح الحاء المهملة وسكون الياء آخر الحرور وبالسین المهملة وهى تمر بخائط بالسمن والاقط قوله في نطع فيه اربع لغات قوله وبنائه أى زفاته بصفية قوله حتى اذا بدا أى ظهر قوله يحبنا ونحبه المحبة تتحمل الحقيقة لشمول قدرة الله عزوجل وتحتل الجاز اوفيه اضمار أى يحبنا أهله وهم أهل المدينة قوله مثل ما حرم أى في نفس حرمة الصيد لاقى الجزاء ونحوه قال السكرماني فان قلت ويروى مثل ما حرم به زيادة بقلنا اما ان يكون مثل منصوبا بزغ الحافضى أى بمنزل ما حرم به وهو الدعة بالتحريم او ممتا احرم بهذا اللفظ وهو احرم مثل ما حرم به ابراهيم عليه الصلاة والسلام ومضى الكلام في المد والصاع في الزكاة وغير هاتين

﴿ باب التعمود من عذاب القبر ﴾

اي هذا باب في بيان التعمود من عذاب القبر

٥٧ - ﴿ حدثنا الحميدي حدثنا سفيان حدثنا موسى بن عقيبَةَ قال سمعتُ أمَ خالدِ بنتِ خالدٍ قالَ ولمَ أسمعُ أحدًا سمعَ مِنَ النبيِّ صلى اللهُ عليه وسلمَ غيرَها قالتَ سمعتُ النبيَّ صلى اللهُ عليه وسلمَ يتعمودُ مِنَ عذابِ القبرِ ﴾

مطابقته للترجمة ظاهرة والحميدي عبد الله بن الزبير بن عيسى منسوب الى احد اجداده حيد بضم الحاء وسفيان هو ابن عيينة وموسى بن عقيبَةَ بضم العين المهملة وسكون القاف وأم خالد اسمها أمة بتخفيف الميم بنت خالد بن سعيد بن العاص بن امية من افراد البخارى وكانت صغيرة في عهد النبي ﷺ وحفظت عنه وتاخرت وفاتها وتزوجها الزبير ابن العوام وفي الصحابة ايضا أم خالد بنت خالد بن يمش بن قيس النجارية زوجة حارث بن النعمان وقال ابن سعد تابعة وليس في الصحابة ام خالد بنت خالد غير هاتين اذ قاله صاحب التوضيح قلت ذكر الحافظ النهي في الصحابييات ايضا أم خالد بنت الاسود بن عبدية وثروى عنها عبد الله بن عبد الله ووضع عليها علامة ابي داود وذكر ايضا أم خالد بنت يمش وقال ذكرها ابن حبيب وتعموده ﷺ من عذاب القبر تعليم لامته وارشاد لهم *

﴿ باب التعمود من البخل ﴾

اي هذا باب في بيان التعمود من البخل وهذه الترجمة وقعت هنا للمستطلى وحده ولغيره لم تثبت اصلا وعدم ثبوتها اولى بل اوجب لان هذا الباب بعينه ياتي بعد ثلاثة ابواب فينتدب مع هذا مكررا من غير فائدة

٥٨ - ﴿ حدثنا آدمُ حدثنا شعبةُ حدثنا عبدُ الملكِ بنُ مُصعبٍ قالَ كانَ سعدُ بنُ بكرٍ يَأْمُرُ بِمَنَسِمْ وَيَذْكُرُ عَنْهُ مِنَ النبيِّ ﷺ أَنَّهُ كَانَ يَأْمُرُ بَيْنَ الْقَهْمِ إِلَى أَعْوَدُ بِكَ مِنَ الْبُخْلِ وَأَعْوَدُ بِكَ مِنَ الْجَبْنِ وَأَعْوَدُ بِكَ أَنْ أُرَدَّ إِلَى أُرْدَاكَ مِنَ الْعُمُرِ وَأَعْوَدُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الدُّنْيَا يَعْنِي فِتْنَةَ الدَّجَالِ وَأَعْوَدُ بِكَ مِنَ عَذَابِ الْقَبْرِ ﴾

مطابقه لترجمة على صحتهنا ظاهرة وعبد الملك بن عمير بن سويد بن حارثة الكوفي كان على قضاء الكوفة بعد الشعبي وورد
 خراسان فزياع سعيد بن عثمان بن عفان وهو اول من عبر جيحون نهر بلغ معه على طريق سمرقند وهو من التابعين مات
 سنة ست وثلاثين ومائة وكان له يوم مات مائة سنة وثلاث سنين ومصعب بن سعد بن ابي وقاص رضي الله تعالى عنهما والحديث
 اخرجه البخاري ايضا عن محمد بن المتي وعن فروة بن ابي المراء وخرجه النسائي في الاستمادة وفي اليوم والليلة عن خلف
 ابن الحارث وغيره قوله كان سعد ابي ابن ابي وقاص يامر وفي رواية الكشميهني يامر ناصيفة الجمع قوله بخمس اى بخمسة
 اشيا هو مصر حقي الله المذكور قوله ان ارد الى ارفل العمر اى المهرم حيث ينتكس قال الله تعالى (ومن نكسها نكسها
 في الخلق) قوله بفتح فتحة الدجال قالوا انه من زيادات شعبة

٥٩ - **ع** حدثنا عثمان بن ابي شيبة حدثنا جرير عن منصور عن ابي وائل عن مسروق عن عائشة
 قالت دخلت على عجزان بن هجر بن يهود المدينة قالتا لي ان اهل القبور يدبون في قبورهم
 فكذبتهما ولم انعم ان اصدقهما فخرجنا ودخل على النبي صلى الله عليه وسلم فقلت له يا رسول
 الله ان عجزان بن وذكرت له قتال صدقتنا لهم يدبون عذابا تسمعه البهائم كلها فما رأيتك بعد
 في صلاة الا تمود من عذاب القبر

مطابقة لترجمة التي قبل هذه الترجمة ظاهرة وقد قلنا ان هذه الترجمة غير صحيحة وهذا الحديث هو من احاديث
 تلك الترجمة وجرير هو ابن عبد الحميد ومنصور هو ابن المعتمر وابو وائل هو شقيق بن سلمة ومسروق هو ابن الابدع وكل
 هؤلاء كوفيون ومنصور من سفار التابعين وشقيق ومسروق من كبار التابعين ورواية ابي وائل عن مسروق من رواية الاقران
 وقد ذكر ابو علي الجبائي انه قد وقع في رواية التمسلي عن الفرري في هذا الحديث منصور عن ابي وائل ومسروق عن عائشة
 بو او المظف بدل عن قال والصواب الاول ولا يحفظ لابي وائل عن عائشة رواية قبل كونه صوابا لانزاع فيه لاتفاق الرواة
 في البخاري على انه من رواية ابي وائل عن مسروق وكذا اخرجه مسلم وغيره من رواية منصور واما قوله ولا يحفظ
 لابي وائل عن عائشة رواية فردود فقد اخرج الترمذي من روايتي ابي وائل عن عائشة حديثين (احدهما) ما رايت الوجع
 على احد اشده على رسول الله ﷺ وهذا اخرجه الشيخان والنسائي وابن ماجه من رواية ابي وائل عن مسروق عن
 عائشة والآخر حديث اذا تصدقت المرأة من بيت زوجها الحديث اخرجه ايضا من رواية عمرو بن مرة سمعت ابا وائل عن
 مسروق عن عائشة وهذا اخرجه الشيخان ايضا من رواية منصور والاعمش عن ابي وائل عن مسروق عن عائشة رضي
 الله تعالى عنها وهذا جميعه ما لابي وائل في الكتب الستة عن عائشة واخرج ابن حبان في صحيحه من رواية شعبة عن عمرو
 ابن مرة عن ابي وائل عن عائشة حديث ما من مسلم يشاك شوكة فادونها الا رفعه الله بهادرجة قوله عجزان العجز
 يطلق على الشيخ والشيخة ولا يقال عجزة الاعلى لانه رديثة والمعجز بضمين جمه قيل قد تقدم في الجائز ان يهودية
 دخلت واوجب بانه لامنافاة بينهما قوله ولم انعم قال بعضهم هو رباعي من انعم قلت هو ثلاثي مزيد فيه ولا يقال الرباعي الا في
 الاصول اى لم احسن في تصديقهما والاصل انها ما صدقتهما قوله ان عجزان حذف خبره للعلم به وهو دخلنا قال بعضهم
 ظهر لي ان البخاري هو الذي اختصره قلت الظاهر ان الذي حذفه احد الرواة قوله وذكرت له قال بعضهم بضم التاء
 وسكون الراء اى ذكرت له ما قلت يجوز ان يكون بفتح الراء وسكون التاء ولا مانع من ذلك لصحة المعنى قوله تسمه
 البهائم وتقدم في الجائز ان صوت الميت يسمعه كل شيء الا الانسان وقد مر الكلام في هناك قيل العذاب ليس مسموحا
 واجيب بان المقصود صوت المذبذ من الانس ونحوه او بعض العذاب نحو الضرب فانه مسموح قوله بعد بنى على الضم اى
 بمد ذلك قوله الاتمود وروى الايتمود بلفظ المضارع

﴿ بابُ التَّعْوُذِ مِنْ فِتْنَةِ الْحَيَاةِ وَالْمَمَاتِ ﴾

اي هذا باب في بيان التعمود من فتنه زمان الحيا اى الحياة قوله والممات اى من فتنه زمن الممات اى الموت وهو من اول النزاع الى انفصال الامر يوم القيامة

٦٠ - ﴿ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ قَالَ سَمِعْتُ أَبِي قَالَ سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ كَانَ نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْعَجْزِ وَالسَّكَلِ وَالْجُبْنِ وَالْهَرَمِ وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْحَيَاةِ وَالْمَمَاتِ ﴾

مطابقته للترجمة ظاهرة والمعتمر يروى عن ابيه سليمان بن طرخان التيمي البصرى عن انس رضى الله تعالى عنه والحديث مضى في الجهاد بين هذا الاسناد والتمن في باب ما يتموذن من الجهن قوله والهرم بفتحين هو اقصى الكبر

﴿ بابُ التَّعْوُذِ مِنَ الْمَأْثَمِ وَالْمَغْرَمِ ﴾

اي هذا باب في بيان التعمود من المأثم اى الاثم قوله والمغرم اى ومن المغرم اى الغرامة وهى ما يلزمك اداؤه كالدين والدينه

٦١ - ﴿ حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ مِنْ هِشَامِ بْنِ هُرُوثَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقُولُ اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ السَّكَلِ وَالْمَغْرَمِ وَالْمَأْثَمِ وَالْمَغْرَمِ وَمِنْ فِتْنَةِ الْقَبْرِ وَعَذَابِ الْقَبْرِ وَمِنْ فِتْنَةِ النَّارِ وَعَذَابِ النَّارِ وَمِنْ شَرِّ فِتْنَةِ الْغَنِيِّ وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْفَقْرِ وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ اللَّهُمَّ أَفْضِلْهُنِي خَطَابِي بِعَاءِ النَّاسِ وَالْبَرَدِ وَتَقِّ قَلْبِي مِنَ الْخَطَايَا كَمَا تَقِيَّتِ الْقُرْبُ الْأَيْبُسَ مِنَ الدَّنَسِ وَبَاعِدْ بَيْنِي وَبَيْنَ خَطَابِي كَمَا بَاعَدْتَ بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ ﴾

مطابقته للترجمة وقوله والمأثم والمغرم ووهيب وصفر وهب ابن خالد البصرى وهشام يروى عن ابيه عروة بن الزبير عن عائشة والحديث من افراده قوله ومن فتنه القبرى سؤال منكر ونكير وعذاب القبر بعمده على الجهر من فكان الاول مقدمة للثاني قوله ومن فتنه النارى سؤال الحزنة على سبيل التوبيخ قال تعالى (كما اتى فيها فوج سالم خزتها اليها يتكلمون ذكبر) وعذاب النار بعمده قوله ومن شرفتنه الفنى هى نحو الطغيان والبطر وعدم تادية الزكاة وانما ذكر فيه لفظ الفقر ولم يذكره في الفقر ونحوه تصريحاً بما فيه من الضر وان مضرت اكثر من مضرة غيره او تفضيل على الاغنياء حتى لا يفتروا بفنائهم ولا يظفوا عن مفسده او ايماء الى صور اخواته الاخرقاتها لاخير فيها بخلاف صورته فانها قد تكون خيرا قال ذلك كله الكرمالى وقال بعضهم بعد ان نقله وكل هذا غفلة عن الواقع الذى ظهر لى ان لفظ الفقر ثابت فى الموضوعين وانما اختصرها بعض الرواة قلت هذا غفلة من حيث انه ادعى اختصار بعض الرواة بغير دليل على ذلك ثم قال وسياتى بعد هذا بلفظ شرفتنه الفنى وشرفتنه الفقر وهذا الكلام لا يساعده فيما قاله لان الكرمالى ان يقول يحتمل ان يكون لفظ شرفتنه الفقر مدرجا من بعض الرواة على انه لم ينف بحسب لفظ شرفتنه الفنى ولا يلزمه هذا لانه فى صدر بيان هذا الموضوع خاصة الذى وقع كذا قوله واعوذ بك من فتنه الفقر لانه ربما يحمله على مباشرة ما لا يليق باهل الدين والروءة ويهجم على اى حرام كان ولا يبالى وربما يحمله على التلغظ بكلمات تؤديه الى الكفر قوله ومن فتنه المسيح الدجال المسيح بفتح الميم وكسر السين وبكسرهما مع تشديد السين فمن شدد فهو من مسح العين ومن خفف فهو من السياحة

لانه مسح الارض اولاً لانه مسح العين اليمنى اى أعور وقال ابن فارس المسح الذى أحدثنى وجهه ممسوح لآعين له
 ولا حاجب والخبال من الدجل وهو التغطية لانه يغطى الارض بالجمع الكثير اولنظفيتها الحق بالكذب اولانه يقطع الارض
 قوله خطاياى جمع خطيئة واصل خطاياى خطائى على وزن فمائل ولما اجتمعت الممزتان قلبت الثانية ياء لان قبيلها كسرة
 ثم استقلت والجمع ثقيل وهو متل مع ذلك فقلبت الياء ألفاً ثم قلبت الممززة الاولى ياء فخاها بين الالفين قوله بقاء التلج
 والبرد خصهما بالذكر لثقلهما ولبعدهما من مخالطة النجاسة والبرد يفتح الباء الموحدة والراء حب الغمام تقول منه
 بردت الارض قوله ونق امر من نقى بنق تنقية وذكره لثا كيد وقال الداودى هو مجازيعنى كما ينسل ماء التاج وماء البرد
 ما يصيبه (قيل) المادة أنه إذا اريد المبالغة في الفصل ينسل بالماء الحار لا بالبارد ولا سيما التلج ونحوه وأجاب الخطابى
 بان هذه امثال لم يرد بها اعيان المسميات وانما اراد بها التوكيد في التطهير من الخطايا والمبالغة في عوجها عن التلج والبرد ما آن
 مقصور ان على الطهارة لم تمسهما الايدي ولم يمتنعهما استعمال فكان ضرب المثل بهما او كد في بيان ما اراده من التطهير
 وقال الكرماتى يمتثل انه جعل الخطايا بمنزلة نار جهنم لانها مؤذية اليها فصر عن اطفاء حرارتها بالنسل تا كيدا في الاطفاء
 وبان في استعمال البردات ترقيا عن الماء فيه الى ابردمته وهو التلج ثم الى ابرمنته وهو البرد بدليل جموده قوله من
 الدنس وهو الوسخ قوله ولو باعد يرمى ابعده

﴿ باب الاستمادة من الجبين والكسل ﴾

اى هذا باب في بيان الاستمادة من الجبين وهو خلاف الشجاعة والكسل وهو التناقل عن الامر وهو خلاف الجلادة

﴿ كسالى وكسالى واحد ﴾

يعنى بضم الكاف وفتحها وهما قراءتان قرأ الجمهور بالضم وقرأ الاعرج بالفتح وهى لغة بنى تميم وقرأ ابن السميح
 بالفتح ايضاً لكن اسقط الالف وسكن السين وصنم بما يوصف به المؤنث المفرد للملاحظة معنى الجماعة وهى كافرى
 وترى الناس سكرى

٦٢ - ﴿ حدثننا خالد بن مَخْلَدٍ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ قَالَ حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ أَبِي صَمْرٍو قَالَ سَمِعْتُ أَنَسًا
 قَالَ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْهَمِّ وَالْحَزَنِ وَالْمَعْزِ وَالْكَسَلِ وَالْجُبْنِ
 وَالْبُخْلِ وَضَلَمِ الدِّينِ وَغَلَبَةِ الرِّجَالِ ﴾

مطابقتها للترجمة ظاهرة وخالد بن مخلد يفتح الميم واللام وسليمان هو ابن بلال ووقع التصريح به في رواية ابى زيد المرزوى
 وعمر وبن ابى عمرو ومولى المطلب بن عبد الله بن حنطب وقد مررت روايته عن انس عن قريب في باب التعوف من غلبة الرجال
 ومر تفسير هذه الالفاظ كلها عن قريب

﴿ باب التموذ من البخل ﴾

اى هذا باب في بيان التعوف من البخل

﴿ البخل والبخل واحد مثل الحزن والحزن ﴾

البخل بضم الباء والبخل بفتحها وفتح الحامو احد في المعنى ونظيره الحزن بالضم والحزن بفتح الحاء والزاي

٦٣ - ﴿ حدثننا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنِي قَنَّادٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ صَبْرِ عَنْ
 مُصَافٍ بْنِ سَعْدٍ عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ بِأَمْرِ يَهُودَاءِ الْخَمْسِ وَيَحْدُثُنَّ مِنْ
 النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْبُخْلِ وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ الْجُبْنِ وَأَعُوذُ بِكَ أَنْ أُرَدَّ إِلَى

أُرْدَلُ الْعُمُرِ وَأَهْوُذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الدُّنْيَا وَأَهْوُذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ

مطابقتة لترجمة في اول الحديث وغندرهو محمد بن جعفر والحديث مضمون عن قريب في باب التعموذ من عذاب القبر فانه اخبره هناك عن آدم عن شعبة عن عبد الملك بن عمير عن مصعب الى آخره ومضى الكلام فيه قوله واعوذ بك ان اردويرى عن السرخسي من ان اردبزيادة لفظه من قوله واعوذ بك من فتنة الدنيا قال شعبة سالت عبد الملك بن عمير عن فتنة الدنيا قال الدجال كذا في رواية الاسماعيلي واطلاق الدنيا على الدجال لكون فتنته اعظم الفتن الكائنة في الدنيا وقد ورد ذلك صريحاً في حديث ابن امامة رضي الله تعالى عنه قال خطبنا رسول الله ﷺ فذكر الحديث وفيه انه لم تكن فتنة في الارض منذ ذرأ الله ذرية آدم اعظم من فتنة الدجال اخرجه ابوداود وابن ماجه •

﴿ بَابُ التَّعْوِذِ مِنْ أُرْدَلِ الْعُمُرِ ﴾

اي هذا باب في بيان التعموذ من اردل العمر وهو الهرم عزمان الخرافة وحين انتكاس الاحوال قال الله تعالى (ومنكم من يرد الى اردل العمر لكيلا يعلم بعد علم شيئا) •

﴿ أَرَادْنَا اسْقَاطُنَا ﴾

اشار به الى قوله تعالى (الا الذين هم ارادنا) وفسره بقوله اسقاطنا وهو جمع ساقط وهو الشيم في حسيه ونسبه ويرى سقاطنا بضم السين وتشديد القاف ويقال قوم سقطي واسقاط وسقاط •

٦٤ - **﴿ حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَعَوَّذُ بِقَوْلِ الْأَمِّ إِتَى أَهْوُذُ بِكَ مِنَ الْكَسَلِ وَأَهْوُذُ بِكَ مِنَ الْجُبْنِ وَأَهْوُذُ بِكَ مِنَ الْهَرَمِ وَأَهْوُذُ بِكَ مِنَ الْبُخْلِ ﴾**

قيل ليس فيه لفظ الترجمة فلامطابقة قلت وخذ المطابقة من قوله واعوذ بك من الهرم لانه يفسر بارذل العمر وقدم عن قريب تفسيره هكذا ابو معمر بفتح الميم من اسم عبد الله بن عمر والنقري المقدم وعبد الوارث بن سعيد البصري والحديث من افراده قوله يتعوذ بقول جلتان محلهاما التصب فالاولى على انها خير كان والثانية حال •

﴿ بَابُ الدُّهَاءِ بِرَفْعِ الْوَبَاءِ وَالْوَجَعِ ﴾

أي هذا باب في بيان الداهية رفع الوباء والوجع والوباء بالمد والقصير جمع المقصور او باء وجمع الممدود او بية وهو المرض العام وقيل الموت الذريع وانه اعم من الطاعون لان حقيقته مرض عام ينشأ عن فساد الهواء ومنهم من قال الوباء والطاعون مترادفان ورد عليه بعضهم بان الطاعون لا يدخل المدينة وان الوباء وقع بالمدينة كافي حديث المرينيين قلت فيه نظر لان ابن الاثير قال انه المرض العام وكذلك الوباء هو المرض العام وقوله الطاعون لا يدخل المدينة محتمل ان يقال انه لا يدخل بعد قدوم النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قوله والوجع اي الداء ايضاً رفع الوجع وهو يطلق على كل الامراض فيكون هذا العطف من باب عطف العام على الخاص لكن باعتبار ان منشا الوباء خاص وهو فساد الهواء بخلاف الوجع فان له اسباباً شتى وباعتبار ان الوباء يطلق على المرض العام يكون من باب عطف العام على العام •

٦٥ - **﴿ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ هِشَامِ بْنِ هُرَيْرَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْأَمُّ حَبَّبَ إِلَيْنَا الْمَدِينَةَ كَمَا حَبَّبَتْ إِلَيْنَا مَكَّةَ أَوْ أَشَدَّ وَأَنْقَلَ حَتَّى هَا إِلَى الْجُحْفَةِ اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي مَدُنَا وَمَاعِنَا ﴾**

ذكرت المطابقة هنا بنوع من التسلف وهو انها تؤخذ من قوله وانقل حماها باعتبار ان تكون الحما مرضاً عاقفاً تكون

المطابقة للجزء الاول للترجمة وقيل في بعض طرق حديث الباب فقد منا المدينة وهي اوبأ أرض الله قلت فيه بعدلان المطابقة لانكون الاين الترجمة وحديث الباب بعينه وسفيان هو الثوري والحديث مختصر من حديث اوله لما قدم النبي المدينة وعك ابو بكر وبلال رضى الله تعالى عنهما وتقدم في آخر كتاب الحج وتقدم الكلام فيه والجمعة بضم الجيم وسكون الحاء المهمة وبالغناء ميقات اهل مصر والشام في القديم والآن اهل الشام محرمون من ميقات اهل المدينة وكان سكانها في ذلك الوقت يهود وفيه المطا على الكفار بالامراض والبيات **قوله** في مدنا اي فيما تقدر به اذ بركنه مستلزمة لبركنه والمراد كثرة الاقوات من الثمار والفلات *

٦٦ - **حدثنا موسى بن اسمعيل** حدثنا **ابراهيم بن سعد** اخبرنا **ابن شهاب** عن **هاجر بن سعد** ان اباها قال **عادني رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع من شكوى اشفيت منه على الموت فقلت يا رسول الله بلغني ما ترى من الوجع وانا ذو مال ولا يرثني الا ابنة لي واحدة افا تصدق بي ثلثي مالي قال لا قلت فبسطه قال الثلث كثير انك ان تذر ورتك اضياء خير من ان تذرهم حالة يتكفون الناس وانك لن تنفق نفقة تبتني بها وجه الله الا اجرت حتى ما تجعل في امرائك قلت يا رسول الله اخلف بعد اصحابي قال انك لن تخلف فتعمل عملا تبتني به وجه الله الا ازددت درجة ورفعة وملك تخلف حتى ينفع بك اقوام ويضربك آخرون اللهم امض يا صاحب هجرتهم ولا تردهم على اعقابهم لكن للبائس سعد بن خولة قال سعد راني له رسول الله **صلى الله عليه وسلم** ان توفي بمكة ***

قال بعضهم هذا يتعلق بالركن الثاني من الترجمة وهو الوجع قلت الترجمة لانه رفع الوجع وليس في الحديث هذا والمطابقة ليست متعلقة بمجرد ذكر الوجع حتى يقول هذا القائل ما قاله ويمكن ان يؤخذ وجه المطابقة هنا من قوله اللهم امض لاصحابي هجرتهم ولا تردهم على اعقابهم فان فيه اشارة لسعد بالمافية ليرجع الى دار هجرته وهي المدينة وذكر هذا الحديث في موضح الجنائز عن عبد الله بن يوسف وفي الوصايا عن ابي نعيم عن سفيان وفي المغازي عن احمد بن يونس وفي الهجرة عن يحيى بن قزعة وفي الطب عن موسى بن اسماعيل وفي الفرائض عن ابي العيان وهنا اخرجه ايضا عن موسى ابن اسماعيل عن ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن محمد بن مسلم بن شهاب الزهري عن عامر بن سعد ابن ابي وقص عن ابيه سعد **قوله** «عادني» اي زارني لاجل مرض حصل لي **قوله** من شكوى اي من مرض وهو غير منصرف **قوله** «اشفيت منه» اي اشرفت منه على الموت ودنوت منه ومراده بالمبالغة في شدة مرضه ويروي اشفيت منها اي من الشكوى وهو الظاهر ورواية منه باعتبار المرض **قوله** الابنة لي واحدة واسمها ناسئة **قوله** ذو مال اي صاحب مال وكان حصل له من الفتوحات شيء كثير **قوله** فبسطه اي نصفه وكثير بالهاء المثلثة **قوله** ان تذر بالذال المعجمة اي ان تترك وقيل لان تذر **قوله** حالة هو جمع العائد وهو الفقير **قوله** يتكفون الناس اي يعدون ا كفههم الى الناس بالسؤال **قوله** في امرائك اي في امرائك **قوله** اخلف يعني في مكة ابقى بعدهم **قوله** لن تخلف على سينة المجهول قوله فتعمل بالنصب عطف عليه قوله ولعلك تخلف حتى ينفع بك اقوام فيه اشارة الى طول عمره وهو من المعجزات فانه عاش حتى فتح العراق واتنفع به اقوام واراد بهم المسلمين وقوله «ويضربك» على صيغة المجهول آخرون اي اقوام آخرون واراد بهم المشركين وقيل ان عبيد الله امر عمر بن سعد ولده على الجيش الذين لقوا الحسين رضى الله تعالى عنه فقتلوه بارض كربلاء وقصته مشهورة قوله امض بفتح المعزة يقال امضت الامر اي انفذته اي تم الهجرة لهم ولا تنفعها عليهم وقال الفارودي

لم يكن للمهاجرين الا و ان يقيموا بمكة الاثلاثة ايام بعد الصدر فدعاهم بالثبات على ذلك قوله لكن البائس بالباء الواحدة وهو بمن اسابه البؤس اى الفقر وسوء الحال وقال الكرماني البائس شديد الحاجة وهو منصوب بقوله لكن ان كانت مشددة هو وخبره قوله سعد بن خولة وان كانت مخففة يكون البائس مبتدأ وخبره سعد بن خولة وهو من بنى عامر بن لؤى من انفسهم عند البعض وحليف لهم عند آخرين وكان من مهاجرة الحبشة المهجرة الثانية في قول الواقدي وانما رثى له رسول الله ﷺ لكونه مات بمكة وهي الارض التي هاجر منها في التوضيح وانما رثى له رسول الله ﷺ لانه قال كل من هاجر من بلدته يكون له ثواب الهجرة من الارض التي هاجر منها الى الارض التي هاجر اليها الى يوم القيامة فحرم ذلك الاممات بمكة وقيل رجع الى مكة بعد شهوده بدر وقد اطال المقام بها بغير عذر ولو كان له عذر لم يأتهم وكان موته في حجة الوداع وقد قال ابن مزين من المالكية انما رثى له رسول الله ﷺ لانه اسلم واقام بمكة ولم يهاجر وانكر واذلك عليه لانه معدود من البدرين عند اهل الصحيح كما ذكره البخارى وغيره وقوله قال سعد بن ابى وقاص رثى له رسول الله ﷺ يرد قول من زعم ان في الحديث ادراجا وان قوله رثى له رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من قول الزهري فان قلت ورد في بعض طرقه وفيه قال الزهري الى آخره قلت هذا يرجع الى اختلاف الروايع عن الزهري هل وصل هذا القدر عن سعد او قال من قبل نفسه والحكم للوصول لانه مع راويه زيادة علم وهو حافظ قوله رثى له رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اى ترحم عليه ورقله من جهة وفاته بمكة وهو معنى قوله من ان توفي بمكة اى من اجل انه مات بمكة التي هاجر منها وكان يمتنى ان يموت بغيرها فلم يسط متمناه *

﴿ باب الاستعاذة من أرذل العمر ومن فتنة الدنيا وفتنة النار ﴾

اى هذا باب في بيان الاستعاذة من أرذل العمر وقدم تفسيره غير مرة قوله ومن فتنة الدنيا قد ذكرنا ان المراد به السجال قوله ومن فتنة النار اى من عذاب النار وفي بعض النسخ كذلك ومن عذاب النار *

٦٧ - ﴿ حدثنا اسحق بن ابراهيم أخبرنا الحسين عن زائدة عن عبد الملك عن مصعب عن ابيه قال تَوَدُّوا بِكَلِمَاتِ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَمَوَّدُ بَيْنَ اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْجَبَنِ وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ الْبُخْلِ وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ أَنْ أُرَدَّ إِلَى أَرْذَلِ الْعُمُرِ وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الدُّنْيَا وَعَذَابِ الْقَبْرِ ﴾

مطابقته لترجمة ظاهرة واسحق بن ابراهيم بن نصر السعدي البخارى وقيل اسحق بن راهويه والحسين هو ابن علي ابن الوليد الجعفي الكوفي وزائدة هو ابن قدامة ابو الصلت الكوفي وعبد الملك هو ابن عمير ومصعب هو ابن سعد روى عن ابيه سعد بن ابى وقاص رضى الله تعالى عنه والحديث مضى عن قريب في باب التعمود من البخل ومضى الكلام فيه *

٦٨ - ﴿ حدثنا يحيى بن موهب حدثنا وكيع حدثنا هشام بن مروة عن ابيه عن عائشة ان النبي ﷺ كان يقول اللهم انى اعوذ بك من الكمل والهرم والمفزم والمائم اللهم انى اعوذ بك من عذاب النار وفتنة النار وفتنة القبر وعذاب القبر وشر فتنة النوى وشر فتنة الفقر ومن شر فتنة المسيح الضجال اللهم اغسل خطايي بماء الثلج والبرد ونق قلبي من الخطايا كما ينقى الثوب الأبيض من الدنس وابعث بيني وبين خطايي كما باعدت بين المشرق والمغرب ﴾

مطابقته لترجمة تؤخذ من قوله والهرم لانه فسر بارذل العمر والحديث اخرجه مسام في الدعوات ايضا عن ابى كريب واخرجه ابن ماجه فيه عن علي بن محمد وقدمضى شرحه *

﴿ باب الاستعاذة من فتنة الغنى ﴾

أى هذا باب فى بيان الاستعاذة من فتنة الغنى *

٦٩ - ﴿ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا سَلَامٌ بْنُ أَبِي مُطِيعٍ مِنْ هِشَامٍ مِنْ أَبِيهِ عَنْ خَالَتِهِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَتَعَوَّذُ بِاللَّهِ مِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ النَّارِ وَمِنْ عَذَابِ النَّارِ وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْقَبْرِ وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْغِنَى وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْفَقْرِ وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ ﴾

مطابقته للترجمة فى قوله وأعوذ بك من فتنة الغنى وسلام بن شديد اللام بن أبى مطيع الخزازى البحرى مات سنة سبع وستين ومائة وهشام بروى عن أبى عروة بن الزبير عن خاله عائشة أم المؤمنين رضى الله تعالى عنها ومعنى الحديث قد سبق قوله من فتنة النار أريد بها مشاهدتها ولا ثم بعدها العذاب *

﴿ باب التموذ من فتنة الفقر ﴾

أى هذا باب فى بيان التموذ من الفقر والمراد به الفقر المدقع لانه يخاف حينئذ من فتنته *

٧٠ - ﴿ حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ النَّارِ وَعَذَابِ النَّارِ وَالْقَبْرِ وَعَذَابِ الْقَبْرِ وَفِتْنَةِ النَّبِيِّ وَفِتْنَةِ الْغِنَى وَفِتْنَةِ الْفَقْرِ اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ اللَّهُمَّ اغْسِلْ قَلْبِي بِمَاءِ التَّلَجِ وَالْبَرْدِ وَتَقِّ قَلْبِي مِنَ الْخَطَايَا كَمَا تَقِيَّتُ الثُّوبَ الْأَبْيَضَ مِنَ الدَّنَسِ وَبَاعِدْ بَيْنِي وَبَيْنَ خَطَايَايَ كَمَا بَاعَدْتَ بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْكَسَلِ وَالْمَأْتَمِ وَالْمَنْزَمِ ﴾

مطابقته للترجمة فى قوله وفتنة الفقر * ومحمد هو اما ابن سلام واما ابن المنى واما معاوية محمد بن خازم بالمعجمين

وقد سبق شرحه *

﴿ باب الدعاء بكثرة المال مع البركة ﴾

أى هذا باب فى بيان الدعاء بكثرة المال مع وجود البركة وسقط هذا الباب فى رواية السرخسى *

٧١ - ﴿ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ سَمِعْتُ قَنَادَةَ مِنْ أَنَسِ بْنِ أُمِّ سُلَيْمٍ أَنَّهَا قَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنَسُ خَادِمُكَ ادْعُ اللَّهُ لَهُ قَالَ اللَّهُمَّ أَكْثِرْ مَالَهُ وَوَلَدَهُ وَبَارِكْ لَهُ فِيمَا أُعْطِيَتْهُ ﴾

مطابقته للترجمة ظاهرة وغندر هو محمد بن جعفر والحديث مضى عن قريب فى باب دعوة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لحامه ومضى الكلام فيه هناك *

﴿ وعن هشام بن زيد سمعت أنس بن مالك مثله ﴾

هشام بن زيد بن أنس بن مالك بروى عن جده وروى عنه وهو معطوف على رواية قنادة وقال الكرماني وروى هشام بن عروة والاول اصح قوله مثله أى مثل الحديث المذكور وروى بمثله زيادة حرف باه الجر *

﴿ بابُ الدُّعَاءِ بِكَثْرَةِ الْوَالِدِ مَعَ الْبِرِّ كَرَّةً ﴾

اي هذا باب في بيان الدعاء بكثرة الولد مع البركة

٧٢ - ﴿ حَدَّثَنَا أَبُو زَيْدٍ سَمِيدُ بْنُ الرَّيِّعِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَنَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ أَنَسُ خَادِمُكَ قَالَ اللَّهُمَّ أَكْثِرْ مَالَهُ وَوَلَدَهُ وَبَارِكْ لَهُ فِيمَا أُعْطِيَتْهُ ﴾
 مطابقته للترجمة ظاهرة • وسعيد بن الربيع أبو زيد الهروي كان يبيع الثياب الهروية فنسب إليها وهو من أهل البصرة مات سنة إحدى عشرة ومائتين وقد سبق الحديث وشرحه

﴿ بابُ الدُّعَاءِ هِنْدَ الْإِسْتِخَارَةِ ﴾

اي هذا باب في بيان الدعاء الذي يدعى به عند الاستخارة اي طلب الخيرة في الشيء وهي استعمال ومنه تقول استخار الله بخرك والخيرة بوزن الضمة اسم من فوالك اختاره الله وقال الجوهري الخيرة الاسم من قولك خار الله لك في هذا الامر

٧٣ - ﴿ حَدَّثَنَا مُطَرِّفُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَبُو مُصَئِبٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الْمَوَالِ مِنْ مُعْبَةَ ابْنِ الْمُنْكَدِرِ عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُعَامِنَا الْإِسْتِخَارَةَ فِي الْأُمُورِ كُلِّهَا كَالسُّورَةِ مِنَ الْقُرْآنِ إِذَا هُمْ بِالْأَمْرِ فَلْيُرِكُمْ بِالْأَمْرِ قَلِيلٌ كَمْ رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ يَقُولُ اللَّهُمَّ إِنَّا أَسْتَخِيرُكَ بِعِلْمِكَ وَأَسْتَعِينُكَ بِقُدْرَتِكَ وَأَسْأَلُكَ مِنْ فَضْلِكَ الْعَظِيمِ فَإِنَّكَ تَقْدِرُ وَلَا أَقْدِرُ وَتَعْلَمُ وَلَا أَعْلَمُ وَأَنْتَ عَلَّامُ الْغُيُوبِ اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّ هَذَا الْأَمْرَ خَيْرٌ لِي فِي دِينِي وَمَعَاشِي وَعَاقِبَةِ أُمْرِي أَوْ قَالَ فِي عَاجِلِ أَمْرِي وَآجِلِهِ فَاقْدُرْهُ لِي وَإِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّ هَذَا الْأَمْرَ شَرٌّ لِي فِي دِينِي وَمَعَاشِي وَعَاقِبَةِ أُمْرِي أَوْ قَالَ فِي عَاجِلِ أَمْرِي وَآجِلِهِ فَاصْرِفْهُ عَنِّي وَاصْرِفْنِي عَنْهُ وَاقْدُرْ لِي الْخَيْرَ حَيْثُ كَانَ ثُمَّ رَضِّنِي بِهِ وَيُسَّى حَاجَتَهُ ﴾

مطابقته للترجمة ظاهرة ومطرف بضم الميم وفتح الطاء المهملة وتشديد الراء المكسورة وبالفاء ابن عبد الله أبو مصعب بلفظ المفعول الاسم المدني مولى ميمونة بنت الحارث بن حزن الهلالية وهو صاحب مالك مات سنة عشرين ومائتين وهو من أفراد البخاري وعبد الرحمن بن أبي الموال واسمه زيد والحديث مضي في صلاة الليل في باب ما جاء في التطوع مضي متى فإنه أخرجه هناك عن قتبية عن عبد الرحمن بن أبي الموال إلى آخره ومضى الكلام فيه هناك قوله في الامور كلها يعني في دقيق الامور وجلبها لانه يجب على المؤمن رد الامور كلها الى الله عز وجل والتبرؤ من الحول والقوة اليه قوله اذا هم فيه سذف تقديره كان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يعلمنا الاستخارة ويقول اذا هم احدكم بالامر اي انا قصد الايمان بفعل او ترك قوله فليقل جواب اذا المتضمن معنى الشرط فلذلك دخلت فيه الفاء قوله واستخيرك اي اطلب اطلب منك الخيرة متبسا بملك بخيري وشرى ويحتمل ان يكون الباء للاستعانة اول قسم قوله واستقدرك اي اطلب القدره منك ان تجماني قادر اعليه ويقال استقدر الله خيرا اي اساله ان يقدر له به وفيه لف ونشر غير مرتب قوله فانك تقدر ولا اقدر اشارة الى ان القدرة لله وحده وكذلك العلم له وحده قوله ان كنت تعلم الى آخره قيل كلمة ان للشك ولا يجوز الشك في كون الله طالما واوجب بان الشك في ان علمه متعلق بالخير او الشر لاني اصل العلم قوله في معاشي زاد ابو داود في روايته ومعاشي والمراد معاشه حياته وبما ذكره قوله او قال شك من الراوي او ترديدته والمراد بينهما يحتمل ان يكون الساجل والآجل مذكورين بدل الالفاظ الثلاثة وان يكون بدل الاخيرين قيل كيف يخرج الداعي به

عن عهدة النفس حتى يكون جازما بأنه قال رسول الله ﷺ واجيب بأنه يدعونه ثلاث مرات يقول تارة في ديني
ومعاشي وعاقبة امرى واخرى في طاجلي و آجلى وثالثة في ديني وعاجلي و آجلى قوله فاقدروا لي بضم الدال وكسر هاءى اجمله
مقدور الى او قدره لى وقيل معناه يسره لى قوله رضى اى اجبلى راضيا بذلك قوله ويسمى اى يعين حاجته مثل أن يقول
ان كنت تعلم ان هذا الامر من السفر والزواج او نحو ذلك

﴿ باب الدعاء عند الوضوء ﴾

اى هذا باب في بيان الدعاء عند الوضوء وفي بعض النسخ باب الوضوء عند الدعاء والاول هو المناسب للحديث وان
كان للثاني ايضا وجه

٧٤ - ﴿ حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي
مُوسَى قَالَ دَعَا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِعَاءٍ فَتَوَضَّأَ بِهِ ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ فَقَالَ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِعَبْدِكَ أَبِي عَامِرٍ
وَرَأَيْتُ بَيَاضَ إِبْطِئِهِ فَقَالَ اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَوْقَ كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقْتَ مِنَ النَّاسِ ﴾

مطابقتها للترجمة تؤخذ من قوله فتوضأ به ثم رفع يديه فيكون دعاؤه عند الوضوء يعنى عقبه يدل عليه قوله ثم رفع
يديه فقال اللهم اغفر الى آخره وابو اسامة حماد بن اسامة ويريد بضم الباء الموحدة وفتح الراء وسكون الياء آخر الحروف
وبالدال المهملة ابن عبد الله يروى عن جده ابي بردة بضم الباء الموحدة واسمه عامر بن ابي موسى الاشعري واسمه عبد الله بن
قيس والحديث مختصر من حديث طويل اخرجه في المغازى في باب غزوة او طاس بهذا الاسناد يعينه وعبيد مصفر عبدو كنيته
ابو طمروه هو عم ابي موسى الاشعري روى في ركبته يوم او طاس فأت به فلما اخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك دعاه
بالدعاء المذكور وتمة الكلام قدممت في غزوة او طاس

﴿ باب الدعاء إذا علا عقبة ﴾

اى هذا باب في بيان الدعاء اذا علاى احد عقبة

٧٥ - ﴿ حدّثنا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ
أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرٍ فَكُنَّا إِذَا هَلَوْنَا كَرَّ مَا قَالَ
النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيُّهَا النَّاسُ ارْجِعُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ فَإِنَّكُمْ لَا تَدْعُونَ أَحَدًا وَلَا غَائِبًا وَلَا كُنْ
تَدْعُونَ سَبْعًا بَعِيرًا ثُمَّ أَنَّى عَلِيٌّ وَأَنَا أَقُولُ فِي نَفْسِي لَأَحْوَلُ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ فَقَالَ يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ
قَيْسٍ قُلْ لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ فَإِنَّهَا كُنْزٌ مِنْ كُنُوزِ الْجَنَّةِ أَوْ قَالَ أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى كَلِمَةٍ هِيَ
كُنْزٌ مِنْ كُنُوزِ الْجَنَّةِ لَأَحْوَلُ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ ﴾

مطابقتها للترجمة تؤخذ من قوله تدعون في موضعين وأيوب هو السخنياني وابو عثمان هو عبد الرحمن بن مل النهدى
وابو موسى هو الاشعري ومضى عن قريب والحديث مضى في الجهاد في باب ما يكره من رفع الصوت في التكبير فانه اخرجه
هناك عن محمد بن يوسف عن سفيان عن عاصم عن ابي عثمان عن ابي موسى الاشعري الى آخره ومرايا في غزوة
خير باتهمته عن موسى بن اسماعيل عن عبد الواحد عن عاصم عن ابي عثمان الى آخره قوله ارب و ايكسر الهمزة
وفتح الباء الموحدة اى ارفقوا بانفسكم يعنى لا تبالقوا في الجهر قوله اصم يروى اصما ولعله باعتبار مناسبة غالباً قوله
سبعيا بصيرا او مرفى الجهاد انه ممكن انه سمع قريب وفي غزوة خير انكم تدعون سمعا قريبا وهو معكم قوله ثم انى على
بتشديد الياء اى ثم انى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم على قوله او قال الى آخره شك من الراوى وسياتى في كتاب القدر

من رواية خالد الخذاء عن ابي عثمان قوله بلفظ ثم قال يا عبد الله بن قيس الا اعلمك كلمة الى آخره قوله كثر اى كالكثير في كونه امر انفسا مدخر ام كنونا عن اعين الناس وهى كلمة استسلام وتفويض الى الله تعالى ومعناه لاحيلة في دفع شره ولا قوة في تحصيل خير الا بالله وفي لفظة لاحول ولا قوة خمسة اوجه ذكرها النحاة قوله لاحول يجوز ان يكون منصوبا محلا على تقدير اعنى وان يكون مجرورا على انه بدل من قوله كثر لانها في محل الجر على انها صفة لقوله على كلمة وان يكون مرفوعا على تقدير هو لاحول ولا قوة الا بالله *

﴿ بابُ الدعاء إِذَا هَبَطَ وادياً ﴾

أى هذا باب في بيان الدعاء اذا هبط واديا *

﴿ فِيهِ حَدِيثُ جَابِرٍ ﴾

أى في هذا الباب جاء حديث جابر وهذا انما ثبت في رواية المستملى والكشميني وحديث جابر هو الذى مضى في الجهاد في باب التمسيح اذا هبط واديا حدثنا محمد بن يوسف حدثنا سفيان عن حصين بن عبد الرحمن عن سالم بن ابي الجعد عن جابر بن عبد الله رضى الله تعالى عنهما قال كنا اذا صعدنا كرنا واذا نزلنا سبحنا *

﴿ بابُ الدعاء إِذَا ارَادَ سَفْرًا أَوْ رَجَعَ ﴾

أى هذا باب في بيان الدعاء اذا اراد الشخص سفرا او رجع عنه *

﴿ فِيهِ بِحَيْثُ بِنُ أَبِي إِسْحَقَ عَنِ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ﴾

أى في هذا الباب جاء حديث من رواية يحيى بن ابي اسحق الحضرمي وحديثه سبق في الجهاد في باب ما يقول اذا رجع من الغزو وحدثنا ابو معمر اخبرنا عبد الوارث اخبرنا يحيى بن ابي اسحق عن انس بن مالك قال كنا مع النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم مقله من عسفان ورسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم على راحلته وقد اردف سقىة الحديث وفي اخره فلما اشرفنا على المدينة قال آيونا تائبون طابدون لربنا حامدون فلم يزل يقول ذلك حتى دخل المدينة *

٧٦ - ﴿ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا قَفَلَ مِنْ غَزْوٍ أَوْ حَجٍّ أَوْ عُمْرَةٍ يُكَبِّرُ عَلَى كُلِّ شَرْفٍ مِنَ الْأَرْضِ ثَلَاثَ تَكْبِيرَاتٍ ثُمَّ يَقُولُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ لَهُ الْمُلْكُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ آيُونَ تَائِبُونَ عَابِدُونَ لِرَبِّنَا حَامِدُونَ صَدَقَ اللَّهُ وَعْدَهُ وَنَصَرَ عَبْدَهُ وَهَزَمَ الْأَحْزَابَ وَحْدَهُ ﴾

مطابقته للجزء الثاني من الترجمة ظاهرة فان قلت الترجمة شيان احدهما الدعاء اذا اراد سفرا والآخر الدعاء اذا رجع من السفر فابن الحديث الاول وحديث يحيى بن ابي اسحاق ايضا صريح انه للجزء الثاني قلت الحديث المذكور له طريق آخر عند مسلم من رواية علي بن عبد الله الازدي عن ابن عمر في اوله كان اذا استوى على بعيره خارجا الى سفر كبير ثلاثا وقال سبحان الذى سخر لنا هذا الحديث الى ان قال واذا رجع فالهن وزاد آيون تائبون والحديث واسماعيل هو ابن ابي او بس قوله اذا قفل اى اذا رجع قوله من غزوا وسج او عمرة ظاهرة الاختصاص بهذه الثلاثة وليس كذلك عند الجمهور وانما اقتصر البخارى على الثلاث لانحصار سفر النبي ﷺ فيها بل يقول ذلك في كل سفر لكن قيده الشافعية بسفر الطاعة كصلة الرحم وطلب العلم ونحو ذلك وقيل يشرع في سفر المعصية ايضا لان مرتكب المعصية احوج الى تحصيل الثواب قوله كل شرف بنتحيتين المسكان العاقى قوله آيون اى نحن آيون أى راجعون جمع آيب من

آب اذا رجع قوله « صدق الله وعده » أى فيما وعده به من اظهار دينه قوله « ونصر عبده اراد به نفسه قوله « وهزم الاحزام » جمع حزب وهو الطائفة التى اجتمعت من القبائل وعزموا على القتال مع النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم وفرقهم الله تعالى وهزمهم بلاقتال وهو اعم من الاحزاب الذين اجتمعوا فى غزوة الخندق وقيل قدنى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم عن السجع وهذا سجع واجب بانه نهي عن سجع كسجع السكان فى كونه متكلفا او متضمنا للباطل *

﴿ باب الدِّهَانِ لِلْمُتَزَوِّجِ ﴾

أى هذا باب فى بيان كيفية الدِّهَانِ الرجل الذى تزوج *

٧٧ - ﴿ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ نَابِتٍ عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ رَأَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَرْفٍ أَوْ صَفْرَةَ فَقَالَ مَهْمٌ أَوْ مَهٌ قَالَ تَزَوَّجَتْ امْرَأَةً عَلَى نَوَاقٍ مِنْ ذَهَبٍ فَقَالَ بَارَكَ اللَّهُ لَكَ أَوْلَمِ وَأَوْ بِشَاةٍ ﴾

مطابقته للترجمة فى قوله ببارك الله لك وثابت بن اسلم البنانى والحديث مضى فى النكاح فى باب كيف يدعى المتزوج فانه آخر جهنك عن سليمان بن حرب عن حاد بن زيد الى آخره ومضى الكلام فيه قوله صفره أى من الطيب الذى استعمله عند الزفاف قوله مهم يفتح الميم وسكون الهاء وفتح الياء آخر الحروف وفى خره ميم أى ما حلك وما شاك قوله او مه أى او قاله وهو شك من الراوى وما استفهامية قلت الفهاهه قوله على نواة وهى خمسة دراهم ووزن من الذهب وهى ثلاثة مثاقيل ونصف وفى التوضيح فى الحديث رد على أبى حنيفة الذى لا يجوز الصداق عنده بأقل من عشرة دراهم قلت سبحان الله ما هذا الفهم فان وزن خمسة دراهم من الذهب اكثر من عشرة دراهم قوله اولم امر بايجاد الوليمة وقدمر بيانها فى النكاح *

٧٨ - ﴿ حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ هَلَكَ أَبُو وَتَرَكَ سَبْعَ أَوْ تِسْعَ بَنَاتٍ فَتَزَوَّجْتُ امْرَأَةً فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَزَوَّجْتَ بِجَابِرٍ قُلْتُ نَعَمْ قَالَ بَكْرًا أَمْ نَيْبًا قُلْتُ نَيْبًا قَالَ هَلَّا جَارِيَةٌ تَلَاعِبُهَا وَتَلَاعِبُكَ أَوْ تَضَاحِكُهَا وَتَضَاحِكُكَ قُلْتُ هَلَكَ أَبُو وَتَرَكَ سَبْعَ أَوْ تِسْعَ بَنَاتٍ فَكَّرْتُ أَنْ أُجِيبَهُنَّ بِمِثْلِهِنَّ فَتَزَوَّجْتُ امْرَأَةً تَقُومُ عَلَيْنَ قَالَ فَبَارَكَ اللَّهُ عَلَيْكَ ﴾

مطابقته للترجمة فى قوله ببارك الله عليك وابوالنعمان محمد بن الفضل المشهور بدارم وعمرو هو ابن دينار والحديث مضى فى النفقات فى باب عون المرأة زوجها فى ولده فانه آخر جهنك عن مسدد عن حاد بن زيد عن عمرو عن جابر الى آخره قوله بكر ام ثيبا أى تزوجت بكر ام ثيبا قوله قلت ثيبا أى تزوجت ثيبا قوله هلا جارية أى هلا تزوجت جارية اراد بكر افوله او تضاحكها من الراوى قوله ببارك الله عليك قال فى الرواية السابقة ببارك الله لك والفرق بينهما ان فى الاولى اراد اختصاص البركة به وفى الثانية استملاها عليه *

﴿ لَمْ يَقُلْ ابْنُ عَيْنَةَ وَمُعَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ جَابِرٍ أَنَّ بَارَكَ اللَّهُ عَلَيْكَ ﴾

أى لم يقل سفيان بن عيينة فى روايته ولا محمد بن مسلم الطائفى فى روايته قوله صلى الله عليه وسلم ببارك الله عليك ومضت روايتها فى الخازى والنفقات *

﴿ باب ما يقول إذا أتى أهله ﴾

اي هذا باب في بيان ما يقوله الرجل اذا اراد ان يجمع امراته

٧٩ - **حدثنا عثمان بن أبي شيبة** حدثنا جرير عن منصور عن سالم عن كريب عن ابن عباس رضي الله عنهما قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لو أن أحدكم إذا أراد أن يأتي أهله قال باسم الله اللهم جنبنا الشيطان وجنب الشيطان مارزقتنا فإنه إن يقدر بينهما ولد في ذلك لم يضره شيطان أبداً

مطابقته للترجمة ظاهرة وجرير هو ابن عبد الحميد ومنصور هو ابن المعتز وسالم هو ابن أبي الحميد وكريب بن أبي مسلم مولى عبد الله بن عباس والحديث مضمي في النكاح في باب ما يقول الرجل اذا أتى أهله فانه اخرج به هناك عن سعد بن حفص عن سفيان عن منصور عن سالم الى اخره ومضى الكلام فيه مستوفى قوله ان يأتي أهله اي زوجته وعبر عن الجماع بالأتان قوله لم يضره شيطان اي لم يسلط عليه بحيث يتمكن من اضراره في دينه او بدنه وليس المراد دفع الوسوسة من اصلها

باب قول النبي ﷺ ربنا آتينا في الدنيا حسنة

اي هذا باب في قول النبي ﷺ ربنا آتينا في الدنيا حسنة قال الحسن الحسنة في الدنيا العلم والعبادة وفي الآخرة الجنة وقال قتادة الحسنة في الدنيا العافية وقال السدي في الدنيا المال وفي الآخرة الجنة وعن محمد بن كعب القرظي الزوجة الصالحة من الحسنات قوله تعالى (وقنا عذاب النار) اي اصرفه عنا

٨٠ - **حدثنا مسدد** حدثنا عبد الوارث عن عبد العزيز عن أنس قال كان أكثر دعاء النبي ﷺ ربنا آتينا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار

مطابقته للترجمة ظاهرة وعبد الوارث هو ابن سعيد البصري وعبد العزيز هو ابن صهيب البصري والحديث مضمي في التفسير عن أبي معمر واخرجه ابوداود في الصلاة عن مسدد نحوه وقال عياض انما كان يكثر الدعاء بهذه الآية لجمها معاني الدعاء كله من امر الدنيا والآخرة قال والحسنة عندهم ههنا النعمة فسأل نعيم الدنيا والآخرة والوقاية من العذاب

باب التعموذ من فتنة الدنيا

اي هذا باب في بيان التعموذ من فتنة الدنيا وقد ذكرنا فيما مضى ان المراد من فتنة الدنيا الدجال وقيل المال

٨١ - **حدثنا فروة بن أبي المعز** حدثنا عبيدة هو ابن حميد عن عبد الملك بن هبيرة عن مصعب بن سعد بن أبي وقاص عن أبيه رضي الله عنه قال كان النبي ﷺ يعلمنا هؤلاء الكلمات كما تعلم الكتابة اللهم إني أعوذ بك من البخل وأعوذ بك من الجبن وأعوذ بك من أن ترد إلي أرذل العمر وأعوذ بك من فتنة الدنيا وعذاب القبر

مطابقته للترجمة في قوله واعوذ بك من فتنة الدنيا والحديث مضمي في باب التعموذ من البخل فانه اخرج به هناك عن محمد بن ابي المنذر عن غندر عن شعبة عن عبد الملك الى آخره ومضى ايضا في باب الاستمادة من أرذل العمر ومن فتنة الدنيا عن اسحاق بن ابراهيم عن الحسين عن الزائدة عن عبد الملك واخرجه هنا عن فروة بفتح الفاء وسكون الراء وفتح الواو ابن ابي المعزاه بفتح الميم وسكون العين المعجمة وبالراء وسكون الكوفى عن عبيدة بفتح العين المهملة وكسر الباء الموحدة

ابن حيد الصبي التحوى ومضى ثم رحه هناك *

﴿ بابُ تَكَرُّرِ الدُّعَاءِ ﴾

اى هذا باب فى بيان تكرير الدعاء وهو ان يدعو بدعاء مرة بعد اخرى لان فى تكريره اظهارا لموضع الفقر والحاجة الى الله عز وجل والتذلل والخضوع له وقدروى ابوداود والنسائى من حديث ابن مسعود رضى الله تعالى عنه ان النبي ﷺ كان يحبه ان يدعو ثلاثا ويستغفر ثلاثا واخرجه ابن حبان فى صحيحه *

٨٢ - ﴿ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُنْذِرٍ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ هِيَاضَ عَنْ هِشَامِ بْنِ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ طَبَّ حَتَّى لَمْ يَخِيلَ إِلَيْهِ أَنَّهُ قَدْ صَنَعَ الشَّيْءَ وَمَا صَنَعَهُ وَأَنَّهُ دَعَا رَبَّهُ ثُمَّ قَالَ اشْعَرْتِ أَنْ اللَّهُ قَدْ أَفْتَانِي فِيمَا اسْتَفْتَيْتَهُ فِيهِ قَالَتْ هَائِشَةُ فَمَا ذَاكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ جَاءَنِي رَجُلَانِ فَجَلَسَ أَحَدُهُمَا عِنْدَ رَأْسِي وَالْآخَرُ عِنْدَ رِجْلِي فَقَالَ أَحَدُهُمَا لِصَاحِبِهِ مَا وَجَعُ الرَّجُلِ قَالَ مَطْبُوبٌ قَالَ مَنْ طَبَّهُ قَالَ لَيْبِدُ بْنُ الْأَعْصَمِ قَالَ فِيمَا ذَا قَالَ فِي مَشْطٍ وَمَشَاطَةٍ وَجَفَّ طَلْعَةٌ ذَكَرَ قَالَ فَايْنَهُ هُوَ قَالَ فِي ذَرْوَانَ وَذَرَوَانَ بِثَرَفِي بِنِي زُرَيْقٍ قَالَتْ فَأَتَاهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ رَجَعَ إِلَى عَائِشَةَ فَقَالَ وَاللَّهِ لَكَانَ مَا هَا قَاعَةُ الْحَنَاءِ وَلَكَانَ تَخَلُّهَا رُؤْسُ الشَّيَاطِينِ قَالَتْ فَأَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرَهَا عَنِ الْبَيْتِ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَمَا أخرجته قال أمّا أنا فقد شفاني الله وكرهت أن أبيع على الناس شراً زاد عيسى بن يونس والليث بن سعد عن هشام بن أبيه عن عائشة قالت سحر النبي ﷺ فدعا ودعا وساق الحديث ﴿

مطابقه للترجمة تؤخذ من قوله فدعا ودعا وهذه الزيادة من المطابقة لترجمة لان الحديث ليس فيه ما يدل على الدعاء فضلا عن تكريره والحديث من افراده قوله طب على صيغة المجهول اى سحر ومطبوب اى مسحور وقوله حتى انه ليخيل اليه على صيغة المجهول واللام فيه مفتوحة للتاكيد وقال الخطابي انما كان يخيل اليه انه يفعل الشيء ولا يفعله في امر النساء خصوصا واتيان اهلها اذا كان قد اخذ عنهن بالسحر دون ما سواه فلا ضرر فيما حقه من السحر على نبوته وليس تاثير السحر في ابدان الانبياء باكثر من القتل والسوم ولم يكن ذلك دافعا لفضيلتهم وانما هو ابتلاء من الله تعالى واما ما يتعلق بالنبوة فقد عصمه الله من ان يلحقه الفساد وقوله وانما اى وان رسول الله ﷺ دعا به قوله اشعرت الخطاب لما نثت اى اعلمت قوله رجلان احدهما جبريل والآخر ميكائيل اتياء في صورة الرجل قوله قال من طبه اى من سحره قوله لبيد بن الاعصم قيل كان يهوديا وقيل كان منافقا وقال ابن التين يحتمل ان يكون يهوديا ثم اسلم وتستر بالنفاق قوله في مشط بضم الميم وهو الذى تسرح به اللحية قوله ومشاطة بضم الميم وتخفيف الشين هو ما يخرج من الشعر بالمشط قوله وجف طلعة بضم الجيم وتشديد الفاء وهو وعاء طلع النخلة يطلق على الذكر والاثنى قال الكيرمانى ولهذا قيد بقوله ذكر قوله ذروان بفتح الذال المعجمة وسكون الراء وبالواو والنون وهو بئر في المدينة في بنى زريق بضم الزاى وفتح الراء وسكون الياء آخر الحروف قوله نقاعة الحناء بضم النون وتخفيف القاف وهو الماء الذى يتقع فيه الحناء ممدود قوله رؤس الشياطين قال صاحب التوضيح اى الحيات وشبه النحل برؤس الشياطين في كونها وحشية المنظر وهو تمثيل في استنباح الصورة قوله شر مثل تعلم المنافقين السحر من ذلك فيؤذون المسلمين به قوله زاد عيسى بن يونس اى زاد على الحديث المذكور عيسى بن يونس بن ابي اسحق السبيعي ومضت زيادة عيسى موصولة في الطب قوله «والليث»

أبي وزاد الليث بن سعد أيضا مثله وتقدم الكلام فيه في صفة البليس من كتاب بدء الخلق وروايتها هذه الزيادة عن هشام عن أبيه عروة عن عائشة وساق الحديث وفيه فدعا ودعا مكررا ولم يذكر هذه الزيادة في رواية أبي زبالمروزي

﴿ بابُ الدعاءِ على المشركين ﴾

أي هذا باب في بيان الدعاء على المشركين ذكره هنا مطلقا وذكر في كتاب الجهاد باب الدعاء على المشركين بالهزيمة والزلزلة

﴿ وقال ابن مسعود قال النبي صلى الله عليه وسلم اللهم اغني عنهم يسعير كسبع يوسف ﴾

وقال اللهم عليك يا بني جهل

مطابقة هذا التعليق للترجمة ظاهرة ومضى هذا التعليق موصولا في كتاب الاستسقاء وتقدم شرحه أيضا قوله « وقال اللهم عليك يا بني جهل » أي بهلاكه وسقط هذا التعليق من رواية أبي زيد وهو طرف من حديث ابن مسعود أيضا في قصة سلاء الجزور التي انفأها شق الغوم على النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وقد مرّت موصولة في آخر كتاب الطهارة

﴿ وقال ابن عمر دعا النبي ﷺ في الصلاة اللهم المن فلانا وفلاننا حتى أنزل الله هز وجل ﴾

ليس لك من الأمر شيء

مطابقتها للترجمة ظاهرة وهذا التعليق تقدم موصولا في غزوة أحد وفي تفسير سورة آل عمران وقال صاحب التوضيح فيه حجة على أبي حنيفة في قوله لا يدعى في الصلاة إلا بما في القرآن وإن دعا بغيره بطلت قلت لا حجة عليه في ذلك لأن ذلك في صلاة التطوع على أن هذه الآية ناسخة لعنة المنافقين في الصلاة والدعاء عليهم وأنه عوض عن ذلك القوت في صلاة الصبح روي ذلك عن ابن وهب وغيره

٨٣ - ﴿ حدثنا ابن سلام أخبرنا وكيع عن ابن أبي خالدة قال سمعت ابن أبي أوفى رضي الله عنهما قال دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم على الأحزاب فقال اللهم منزل الكتاب سريع الحساب اهزم الأحزاب اهزمهم وزلزلهم ﴾

مطابقتها للترجمة ظاهرة وابن سلام هو محمد بن خفيف اللام على الأصح وابن أبي خالدة هو اسماعيل وأسم ابن خالد سعد ويقال هرمز ويقال كثير الجلي الأحسى الكوفي وابن أبي أوفى هو عبد الله وأسم ابن أبي علقمة وكلاهما صحابيان والحديث مضى في الجهاد عن أحمد بن محمد وأخرجه بقية الجماعة ما خلا إبا داود وكان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يدعو على المشركين على حسب ذنوبهم وأجرهم وكان يبالغ في الدعاء على من اشتد أذاه على المسلمين الأتريثه لما أيس من قومه قال اللهم أشدد وطأتك على مضر الحديث ودعا على ابن جهل بالهلاك ودعا على الأحزاب الذين اجتمعوا يوم الخندق بالهزيمة والزلزلة فاجاب الله دعاءه فيهم فان قلت عن عائشة عن الأئمة على اليهود وأمرها بالرفق والرد عليهم بمنزل ما قالوا ولم يبع لها الزيادة قلت يمكن أن يكون ذلك على وجه التالف لهم والطمع في إسلامهم

٨٤ - ﴿ حدثنا معاذ بن فضالة حدثنا هشام عن يحيى عن أبي سلمة عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا قال سمع الله لمن حمده في الركعة الآخرة من صلاة العشاء قلت

اللَّهُمَّ أَنْجِ حَيَّاشَ بْنَ أَبِي رَبِيعَةَ اللَّهُمَّ أَنْجِ الْوَلِيدَ بْنَ الْوَلِيدِ اللَّهُمَّ أَنْجِ سَلَمَةَ بْنَ هِشَامٍ اللَّهُمَّ أَنْجِ الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اللَّهُمَّ اشْدُدْ وَطْأَتَكَ عَلَى مُضَرَ اللَّهُمَّ اجْعَلْهَا سِنِينَ كَسَنِي يُوصَفُ ﴿

مطابقته للترجمة في قوله اللهم اشددوطاتك الى آخره ومعادبضم اليم وبالذال المعجمة ابن فضالة بفتح الفاء وتخفيف المعجمة وهشام بن ابي عبدالله الدستوائي ويحيى بن ابي كثير بالهاء المثناة وابوسلمة بن عبد الرحمن والحديث مضى في تفسير سورة النساء فانه اخرجه عن ابي نعيم عن شيان عن يحيى عن ابي سلمة عن ابي هريرة الى آخره ومضى ايضا في الاستغناء من رواية الاعرج عن ابي هريرة وعياش بنشدبدياليه آخر الحروف وبالشين المعجمة وهؤلاء الثلاثة المذكورون فيه اسباط المفيرة الخزومي قوله وطاتك الوطاة بفتح الواو واسكان الطاء هو الدوس بالقدم ويراد منها الاهلاك لان من يطاع على الشيء برجله فقد استقصى في هلاكه ومضرقيلة غير منصرف وفيه المضاف محذوف اي اشدد وطاتك على كفار مضرة ﴿

٨٥ - ﴿ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ الرَّبِيعِ حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَسِ عَنْ عَاصِمٍ عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ بَعَثَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرِيَّةَ يُقَالُ لَهَا الْقُرْآنُ فَأُصِيدُوا فَارَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَجَدَ عَلَى شَيْءٍ مَا وَجَدَ عَلَيْهِمْ فَقَنَّتْ بِشَهْرٍ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ وَيَقُولُ إِنَّ هَؤُلَاءِ هَمَّوْا اللَّهَ وَرَسُولَهُ ﴿

مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله فقنت لان قنوته كان يتضمن الدعاء عليهم والحسن بن الربيع بفتح الراء وكسر الباء الموحددة البجلي الكوفي وابوالاحوص سلام بنشدبدي اللام ابن سليم الحنفي الكوفي وعاصم هو ابن سليمان الاحول والحديث مضى في الوتر عن مسدد في المغازي عن موسى بن اسماعيل وفي الجائز عن عمرو بن علي وفي الجزية عن ابي النعمان محمد بن الفضل واخرجه مسلم في الصلاة عن ابي بكر ورواي كريب وغيرها قوله «سرية» هي طائفة من الجيش يبلغ اقصاها اربعمائة نزلت الى المدو وجمعها السرايا سموا بذلك لانهم يكونون خلاصة الصكر وخيارهم من الشيء السري أي النفيس قوله يقال لهم القراء سموا به لانهم كانوا اكثر قراءة من غيرهم وكانوا من اوزاع الناس ينزلون الصفة يتمنون القرآن وكانوا ردة المسلمين فبعث رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم سبعة من منهم الى أهل نجد يدعوهم الى الاسلام فلما نزلوا بشر معونة فصدعهم عامر بن الطفيل في احياء من عصابة وغيرهم فقتلهم قوله فاصيدوا على صيغة المجهول اي قتلوا قوله «وجد» اي حزن حزنا شديدا قوله «ان عصابة» مصغر المص وهي قبيلة وقد مر في الجهاد انه قنت اربعين يوما ومفهوم العدد لاعتباره ﴿

٨٦ - ﴿ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا هِشَامٌ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ هُرُوةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ كَانَ الْيَهُودُ يُسَلِّمُونَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُونَ السَّلَامُ عَلَيْكَ فَفَطِنْتُ هَائِئِثَةَ إِلَى قَوْلِهِمْ فَقَالَتْ عَلَيْكُمْ السَّلَامُ وَالْآمَنَةُ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَهْلًا يَا هَائِثَةُ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الرَّفِيقَ فِي الْأَمْرِ كُلِّهِ فَقَالَتْ يَا بَنِيَّ اللَّهُ أَوْلَمْ تَسْمَعْ مَا يَقُولُونَ قَالَ أَوْلَمْ تَسْمَعِي أَرَدْتُ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ فَأَقُولُ وَعَلَيْكُمْ ﴿

مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله فاقول وعليكم فانه دعاء عليهم ﴿ وعبدالله بن محمد المعروف بالسندی وهشام بن يوسف الصنعائي ومعمر بفتح اليم بن ابن راشد والحديث مر في كتاب الادب في باب الرفق في الامر كله فانه اخرجه هناك عن عبدالعزيز بن عبدالله عن ابراهيم بن سعد عن صالح عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير الى آخره قوله «السلام» هو الموت

قوله «ملاء» أي رفقوا وانتصابه على المصدرية يقال ملاء لواء واحد والاثني والجمع والمؤنث بلفظ واحد قوله أو لم تسمى ويرى أو لم تسمين بالنون وجوز بعضهم الفاء عمل الجوازم والنواصب وقالوا إن عمله الفصح *

٨٧ - **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا الْأَنْصَارِيُّ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ حَدَّثَنَا هَبَيْدَةُ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ الْخَنْدَقِ قَالَ مَلَأَ اللَّهُ قُبُورَهُمْ وَيَوْمَ نَارِ آكَمَا شَغَلُونَا عَنْ صَلَاةِ الْوَسْطَى حَتَّى غَابَتِ الشَّمْسُ وَهِيَ صَلَاةُ الْمَصْرِ ***

مطابقاً لترجمة ظاهرة والانصاري هو محمد بن عبد الله بن المتي القاضي وهو من شيوخ البخاري واخر ج عنه هنا بالواسطة وهشام بن حسان هذا وان كلكم فيه بعضهم من قبل حفظه لكنه أثبت الناس في الشيخ الذي حدث عنه حديث الباب وهو محمد بن سيرين وقال سعيد بن ابي عروب بما كان احدا حفظ عن ابن سيرين من هشام بن حسان وعبيدة بفتح العين وكسر الباء الموحدة السلطاني بسكون اللام * والحديث مضمي في غزوة الخندق فانه اخرجه هناك عن اسحق عن روح عن هشام الى آخره قوله كنما مع النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يوم الخندق اي يوم غزوة الخندق وهي غزوة الاحزاب قوله ملاء الله قبورهم اي امواتا ويوتهم اي احياء قوله كاشغلونا وجه التشبيه اشتغالهم بالنار مستوجب لاشتغالهم عن جميع المحبوبات فكانه قال شغلهم الله عنها كاشغلونا عنها قوله وهي صلاة المصير قال الكرمانى هو تفسير من الراوى ادراجا منه وقال بعضهم فيه نظر لانه وقع في المغازى الى ان غابت الشمس وهو مشر بانها المصير قلت هنا ايضا قال حتى غابت الشمس وهذا يدل على انها المصير وحده لانه يجوز ان يكون الظاهر معه لان منهم من ذهب الى ان الصلاة الوسطى هي الظهر واستدل هذا القائل ايضا بان هذه اللفظة من نفس الحديث وليست بمدرجة بحديث حذيفة مرفوعا شغلونا عن صلاة المصير وليس استدلاله به صحيحا لان فيه التصريح بالمصير في نفس الحديث وهذا ليس كذلك على ما لا يخفى *

بابُ الدُّعَاءِ لِمُشْرِكِيْنَ

اي هذا باب في بيان الدعاء للمشركين وقد تقدمت هذه الترجمة في كتاب الجهاد لكن قال باب الدعاء للمشركين بالهدى ليتالفهم ثم اخرج - حديث ابي هريرة الذي هو حديث الباب فوجه البابين اعني باب الدعاء على المشركين و باب الدعاء للمشركين باعتبارين ففي الاول مطلق الدعاء عليهم لاجل تماديهم على كفرهم وايدائهم المسلمين وفي الثاني الدعاء بالهداية ليتالفوا بالاسلام فان قلت جاء في حديث آخر اغفر لقومي فانهم لا يملحون قلت مناه اهدهم الى الاسلام الذي نصح معه المنفرة لان ذنب الكفر لا يفرغ ان يكون المعنى اغفر لهم ان اسلموا *

٨٨ - **حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُدَيْمٍ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ حَدَّثَنَا أَبُو الزُّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَدِمَ الطُّفَيْلُ بْنُ حَمْزٍ وَعَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ دَوْسًا قَدْ هَضَّتْ وَأَبَتْ فَادْعُ اللَّهَ هَائِبًا فَظَنَّ النَّاسُ أَنَّهُ يَدْعُو عَلَيْهِمْ قَالَ اللَّهُمَّ اهدِ دَوْسًا وَأْتِ بِهِمْ ***

مطابقاً لترجمة ظاهرة * وعلى هو ابن الديني وسفيان هو ابن عيينة وابو الزناد بالزاي والتون عبد الله بن ذكوان والاعرج عبد الرحمن بن هرمز * والحديث مضمي في الجهاد في الباب الذي ذكرنا آنفا قوله قدم الطفيل بضم الطاء وفتح الفاء ابن عمرو بن طريف بن العاص بن ثعلبة بن سليم بن غنم بن دوس الدوسي من دوس اسلم الطفيل وصدق النبي صلى الله تعالى عليه وسلم مكة ثم رجع الى بلاد قومه من ارض دوس فلم يزل مقبها حتى هاجر رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ثم قدم على رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وهو بخيبر بمن تبعه من قومه فلم يزل مقبها مع رسول الله صلى الله تعالى عليه

وسام حتى قبض ثم كان مع المسلمين حتى قتل بالجماعة شهيدا وقبل قتل عام اليرموك في خلافة عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنه قوله «ان دوسا قد عصت وابت» اى امتنعت عن الاسلام ودوس قبيلة ابي هريرة قوله وابت بهم اى مسلمين او كناية عن الاسلام وهذا من خلقه العظيم ورحمته على العالمين حيث دعا لهم وهم طلبوا الدماء عليهم وحكى ابن بطال ان الدماء المشركين ناسخ للدماء عليهم ودليله قوله تعالى (ليس لك من الامر شيء) ثم قال والاكثر على ان لا نسخ وان الدماء على المشركين جائز

﴿ باب قول النبي ﷺ اللهم اغفر لي ما قدمت وما أخرت ﴾

اى هذا باب في ذكر قوله ﷺ اللهم اى والله اغفر لي ما قدمت وما اخرت قال النووي قال ذلك تواضعا وعد ذلك على نفسه ذنبا وقيل اراد ما كان عن سره وقيل ما كان قبل النبوة وعلى كل حال هو مغفوره ما تقدم من ذنبه وما تاخر فدا بهذا وغيره تواضعا ولان الله عبادته قلت هذا ارشاد لامته وتعليم لهم وهو مصدوم عن الذنوب جميعا قبل النبوة وبمدا ويحتمل ان يكون المراد ما قدم الفاضل واخر الافضل ●

٨٩ - ﴿ حدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ صَبَّاحٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ بْنُ أَبِي إِسْحَقَ عَنْ ابْنِ أَبِي مُوَيْسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ كَانَ يَذْهَبُ بِهَذَا الدُّعَاءِ رَبِّ اغْفِرْ لِي خَطِيئَتِي وَجَهْلِي وَإِسْرَافِي فِي أَمْرِي كُلِّهِ وَمَا أَنْتَ أَهْلُهُ بِدِينِي اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي خَطَايَايَ وَعَمْدِي وَجَهْلِي وَهَزْلِي وَكُلُّ ذَلِكَ حِينْدِي اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ وَمَا أَخَّرْتُ وَمَا أَمْرَزْتُ وَمَا أَهْلَلْتُ أَنْتَ الْمُقَدِّمُ وَأَنْتَ الْمُؤَخَّرُ وَأَنْتَ هَلْ كُلُّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾

مطابقه للترجمة ظاهرة ● وعبد الملك بن صباح بفتح الصاد المهملة وتشديد الباء الموحدة البصرى وماله في البخارى الا هذا الموضع وابو اسحق عمرو بن عبدالله السيمى وابن ابي موسى قال الكرماني الطريق الذى بعده يشعر بان المراد به ابو بردة بن ابي موسى يعنى عامر الراوية التى بعد الطريق انه هو ابو بكر بن ابي موسى لكن قال الكلاباذى هو عمرو ابن ابي موسى وابو موسى هو عبدالله بن قيس الاشعري ● والحديث اخرجه مسام في الدعوات ايضا عن عبدالله بن معاوية وعن محمد بن بشار به قوله خطيئتي هي النسب ويجوز فيه تسهيل الهجزة فيقال خطية بتشديد الباء قوله وجهلى الجهل ضد العلم قوله واسرافي الاسراف هنا تجاوز عن الحد قوله في امرى قال الكرماني يحتمل ان يتلق بالاسراف خاصة وان يتلق بغيره على سبيل التنازع بين العوامل قوله خطاياى جمع خطيئة وقدم الالكلام فيه عن قريب قوله وعمدى العدد ضد السهو والجهل ضد العلم والهزل ضد الجدر عطف العمدة على الخطا ما عطف الخاص على العام باعتبار ان الخطيئة اعم من التعمد او من عطف احد المتقابلين على الاخر بان يحمل الخطيئة على ما وقع على سبيل الخطا قوله انت المقدم اى تقدم من تشاء من خلقك الى رحمتك بتوفيقك وانت المؤخر تؤخر من تشاء عن ذلك بخذلانك ●

﴿ وقال هيب الله بن معاوية وحد ثنا ابى حد ثنا شعبة عن ابى اسحق عن ابى بردة بن ابى موسى عن ابيه عن النبي ﷺ بنحوه ﴾

هذا تطبيق عن عبيد الله بن صفيير عبد ابن معاذ بن الميم الضبرى القميمى البصرى قال الكرماني يوروى عبدالله مكبرا وهو غير صحيح وعبيد الله هذا يوروى عن ابيه معاذ بن شعبة بن الحجاج عن ابى اسحق عمرو بن عبدالله السيمى عن ابى بردة عامر بن ابى موسى عبد الله بن قيس الاشعري عن النبي ﷺ بنحو الحديث المذكور واخرجه مسلم بصريح التحديث حد ثنا عبيد الله بن معاذ ●

٩٠ - ﴿ حدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا هَيْبَةُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْمَجِيدِ حَدَّثَنَا إِمْرَأِيلُ حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَقَ

عن أبي بكر بن أبي موسى وأبي بردة أحسبه عن أبي موسى الأشعري عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان يدعو اللهم اغفر لي خطيئتي وجهلي وإسرافي في أمري وما أنت أعلم به مني اللهم اغفر لي هزلي وجهدي وخطيئتي وعندي وكل ذلك هندي ﴿

هذا طريق آخر في الحديث المذكور عن محمد بن المتي ضد المفرد عن عبيد الله بن عبد الجيد الحنفي البصري قال الكرمانى ويروى عن عبد الحميد والاول هو الصحيح عن اسراييل بن يونس عن جده ابي اسحق عمرو عن ابي بكر واهى برده ابي ابي موسى عن ابي موسى الاشعري ولم يشك فيه قوله وما انت اعلم به منى من الذنوب قوله وخطي هكذا بالافراد في رواية الكشميهنى وفي رواية غيره خطاياى بالجمع قوله وكل ذلك عندي اى انما تصف بهذه الاشياء فاغفرها وقال الكرمانى قال القرافي في كتاب القواعد قول القائل في دعائه اللهم اغفر لي وجميع المسلمين دعاء بالجمال لان صاحب الكبيرة يدخل النار ودخول النار يناقى الغفران اقول فيه منع ومعارضة اما المنع فلان سلام النافاة اذ النافى هو الدخول المحل كالكفار اذ الاخراج من النار بالشفاعة ونحوها ايضا غفران واما المعارضة فهي بقوله تعالى حكاية عن نوح عليه السلام (رب اغفر لي ولوالدي وان دخل بيتي مؤمنا والمؤمنين والمؤمنات) وقال بعضهم نقل الكرمانى فيما نقلت عن القرافي الى آخره قلت قط لم يتبع الكرمانى احداهما نقله هذا عن القرافي وفيه ترك الادب ايضا حيث يصرح بقوله ما ظاهرى ولو كان الشيخ علاء الدين مغلطاي تلميذه اور فيقه فر الاستقبال لم يكن من الادب ان يذكره باسمه بدون التعظيم وقال في آخر كلامه لم يظهر لي مناسبة ذكر هذه المسئلة في هذا الباب قلت وجه المناسبة في ذلك اظهر من كل شىء وقد ظهر لغيره من اصحاب التحقيق ما لم يظهر له لقصور تأمله والله اعلم *

﴿ باب الدعاء في الساعة التي في يوم الجمعة ﴾

اى هذا باب في بيان الساعة التي يرجى فيها اجابة الدعاء يوم الجمعة وقد ذكر في كتاب الجمعة باب الساعة التي في يوم الجمعة ولم يبين اية ساعة هي لاهنا ولا هناك وفي تمييزها اقوال كثيرة ذكرناها في كتاب الجمعة *

٩١ - ﴿ حدثنا مسددٌ حدثنا اسد بن ابراهيم أخبرنا ايوب عن محمد بن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال ابو القاسم صلى الله عليه وسلم في الجمعة ساعة لا يوافقها مسلم وهو قائم يصلى يسأل خيرا الا اعطاه وقال بيده قلنا يقللها يزهدا ﴿

مطابقته لترجمة ظاهرة واسماعيل بن ابراهيم هو اسماعيل بن علية وايوب هو السخيتاني ومحمد هو ابن سيرين والحديث اخرجه مسلم في الصلاة عن زهير بن حرب واخرجه النسائي فيه عن عمرو بن زرارة قوله حدثنا ويروى اخبرنا قوله في الجمعة ساعة ويروى في يوم الجمعة ولفظ مسلم ان في الجمعة ساعة لا يوافقها مسلم الى آخره نحوه قوله وهو قائم يصلى يسأل ثلاثة احوال متداخلة او مترادفة قوله يسأل خير او يروى يسأل الله خيرا او قيد بالحير ليخرج مثل الدعاء بالاثم وقطيعة الرجم ونحو ذلك قوله قال بيده اى اشار بيده الى انها ساعة اظيفة خفيفة قليلة وفي رواية مسلم بعد ذكر حديث ابي هريرة المذكور قال وهي ساعة خفيفة قوله قلنا يقللها اى يقلل تلك الساعة قوله يزهدا يحتمل ان يكون تا كيدا لقوله يقللها لان التزهد ايضا التقليل والى ذلك اشار الخطابي ووقع في رواية الاسماعيلي من رواية زهير بن حرب يقللها يزهدا بواو المعطف وهو ايضا لكيد ووقع في رواية ابي عوانة عن الزعفران عن اسماعيل بلفظ وقال بيده هكذا قلنا يزهدا او يقللها *

﴿ باب قول النبي صلى الله عليه وسلم يستجاب لنا في اليهود ولا يستجاب لهم فينا ﴾

اى هذا باب في ذكر قول النبي صلى الله عليه وسلم يستجاب لنا في اليهود ولا يستجاب لهم فينا ولا يستجاب لليهود

في حقنا لانهم يدعون علينا بالظلم *

٩٢ - **حَدَّثَنَا قَتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ** حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنْ هَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ الْيَهُودَ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ قَالُوا السَّأْمُ عَلَيْكَ قَالَ وَعَلَيْكُمْ قَالَتْ هَائِشَةُ السَّأْمُ هَائِكُمْ وَأَنْتُمْ اللَّهُ وَغَضِبَ عَلَيْكُمْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَهْلًا يَا هَائِشَةُ عَلَيْكَ بِالرَّفْقِ وَإِيَّاكَ وَالْعُنْفَ أَوْ الْفُحْشَ قَالَتْ أَوْ لَمْ تَسْمَعْ مَا قَالُوا قَالَ أَوْ لَمْ تَسْمَعِي مَا قُلْتُ رَدَدْتُ عَلَيْكُمْ فَيُسْتَجَابُ لِي فِيهِمْ وَلَا يُسْتَجَابُ لَهُمْ فِي ﴿

مطابقته للترجمة في آخر الحديث وعبد الوهاب بن عبد الحميد الثقفي وأيوب هو السخني وابن أبي مليكة عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي مالك بضم الميم واسمه زهير والحديث مضمي عن قريب في باب الدعاء على الشركين قوله قال وعليكم قيل الواو تقتضي التشريك واجيب بان معناه وعليكم الموت اذ كل من عليها فان الواو اللان تنضاف اى عليكم ما سئحقونه من الدم قوله والعنف مثلثة العين وهو ضد الرفق قوله او الفحش شك من الراوى قوله في تشديد الياء

﴿ باب التَّامِينَ ﴾

اي هذا باب في بيان قول امين عقيب الدعاء

٩٣ - **حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ** حَدَّثَنَا سَفِيَانُ قَالَ الزُّهْرِيُّ حَدَّثَنَا عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ إِذَا أَمَّنَ الْقَارِيُ فَأَمَّنُوا فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ تُؤْمِنُ مِنْهُ وَافَقَ تَأْمِينُهُ تَأْمِينَ الْمَلَائِكَةِ فَحُرِّلَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ ﴿

مطابقته للترجمة ظاهرة وعلى بن عبد الله بن المديني وسفيان بن عيينة والحديث مضمي في الصلاة في باب جهر الامام بالتامين وفي بابين ايضا بيده قوله قال الزهري حدثنا بفتح الدال المشددة وفتح التاء الثالثة واسله حدثنا سفيان حدثنا الزهري عن سعيد بن المسيب قوله القاري اعلم من ان يكون اماما او غيره في الصلاة وخارجها قوله فمن وافق الموافقة اما في الزمان واما في الصفة من الحشوع ونحوه قوله من ذنبه اى ذنبه الخاص بحقوق الله عز وجل علم ذلك بالدلائل الخارجية واما فقه الباب فقد تقدم في كتاب الصلاة *

﴿ باب فَضْلِ التَّهْلِيلِ ﴾

اي هذا باب في بيان فضل قول لا اله الا الله *

٩٤ - **حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ** عَنْ مَالِكٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ لَهُ الْمَلَائِكَةُ لَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ فِي يَوْمٍ مِائَةَ مَرَّةٍ كَانَتْ لَهُ حِدْلًا عَشْرًا رِقَابًا وَكُتِبَ لَهُ مِائَةٌ حَسَنَةً وَمَحِيَّتَ عَنْهُ مِائَةٌ سَيِّئَةٍ وَكَانَتْ لَهُ حِرْزًا مِنَ الشَّيْطَانِ يَوْمَهُ ذَلِكَ حَتَّى يَمُوتَ وَلَمْ يَأْتِ أَحَدٌ بِأَفْضَلٍ مِمَّا جَاءَ إِلَّا رَجُلٌ حَمَلَهُ أَكْثَرَ مِنْهُ ﴿

مطابقته للترجمة ظاهرة وسمى بضم السين المهملة وفتح الميم وتشديد الياصولى ابى بكر بن عبد الرحمن الحزومي وابوصالح ذكوان الويات والحديث مضمي في كتاب بدء الخلق في باب صفة ابليس وجنوده فانه اخرجها هناك عن عبد الله بن يوسف

وهنا عن عبد الله بن مسleme وكلاهما عن مالك ومضى الكلام فيه قوله عدل بفتح العين المثل والنظير اي مثل اعتاق عشر رقاب وقال ابن التين قرأناه بفتح العين وقال الاخفش العدل بالكسر المثل وبالفتح اصله مصدر قولك عدلت لهذا عدلا حسنا تجمله اسما للمثل ففرق بينه وبين عدل المتاع وقال الفراء الفتح ما عدل الشيء من غير جنسه والاكثر المثل واذا اردت قيمته من غير جنسه نصبت وربما كسرهما بنص العرب وكان منهم غلط قوله وكتب بالتذكير رواية الكشميني اي كتب القول المذكور وفي رواية غيره كتبت بالتانيث قوله حرزا بكسر الحاء المهملة وسكون الراء وبازى الموضع الحسين والمودة »

٩٥ - **حدثنا** عبد الله بن محمد **حدثنا** عبد الملك بن عمرو **حدثنا** عمر بن أبي زائدة عن أبي إسحق عن عمرو بن ميمون قال من قال عشرا كان كمن اعتق رقبة من ولد اسمعيل قال عمر بن أبي زائدة **حدثنا** عبد الله بن أبي السفر عن الشعبي عن الربيع بن خنيم مثله **قلت** لربيعة ممن سمعته فقال من عمرو بن ميمون فأنيت عمرو بن ميمون **قلت** ممن سمعته فقال من ابن أبي ليلى فأنيت ابن أبي ليلى **قلت** ممن سمعته فقال من أبي أيوب الأنصاري **حدثه** عن النبي صلى الله عليه وسلم وقال إبراهيم بن يوسف عن أبيه عن أبي إسحق **حدثني** عمرو بن ميمون عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن أبي أيوب قوله عن النبي **ﷺ** : وقال مؤمن **حدثنا** وهيب عن داود عن عامر عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن أبي أيوب عن النبي **ﷺ** : وقال اسمعيل عن الشعبي عن الربيع قوله : وقال آدم **حدثنا** شعبة **حدثنا** عبد الملك بن ميسرة سمعت هلال بن يساف عن الربيع بن خنيم وعمرو بن ميمون عن ابن مسعود قوله وقال الأعمش وحصين عن هلال عن الربيع عن عبد الله قوله ورواه أبو محمد الحضرمي عن أبي أيوب عن النبي **ﷺ** كان كمن اعتق رقبة من ولد اسمعيل

عبد الله بن محمد المعروف بالسندی وعبد الملك بن عمرو بفتح العين أبو عامر المقدسي بفتح العين المهملة وفتح القاف مشهور بكنيته أكثر من اسمه وعمر بضم العين ابن أبي زائدة على وزن فاعلة من الزيادة واسمه خالد وقيل ميسرة وهو أخوزكريا بن أبي زائدة الهمداني وزكريا أكثر حديثنا منه وأشهر مات سنة تسع وأربعين ومائة وأبو إسحق عمرو بن عبد الله السبيعي التميمي الصغير وعمرو بن ميمون الأودي بالواو والعدال المهملة التميمي الكبير الحضرمي أدرك الجاهلية وهو الذي رجم القرية في حكايته المشهورة وكان بالشام ثم سكن بغداد وسمع معاذ بن جبل باليمن والشام عندهما وعمر بن الخطاب وابن مسعود وسعد بن أبي وقاص عند البغاري وسمع ابن أبي ليلى وعائشة وابن مسعود عن مسلم بن الحجاج قبل الجاهلية **قوله** قال من قال عشرا اي من قال لا اله الا الله وحده الى آخره عشر مرات كان كمن اعتق رقبة واحدة من ولد اسمعيل عليه السلام ولا يخفى ان النسبة بين الحديثين محنوفة اذ نسبة المائة الى العشرة كنسبة العشرة الى الرقبة الواحدة وهكذا ذكره البغاري مختصرا مرسلورا ورواه مسلم مطولا وقال **حدثنا** سليمان بن عبيد الله أبو أيوب القيسلاني **حدثنا** أبو طاهر بن يحيى المقدسي **حدثنا** عمر بن أبي زائدة عن أبي إسحق عن عمرو بن ميمون قال من قال لا اله الا الله وحده لا شريك له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير عشر مرات كان كمن اعتق أربعة أنفس من ولد اسمعيل فان قلت ما وجه تخصيص الذكر من ولد اسمعيل عليه السلام قلت لان عتق من كان من ولده له فضل على عتق غيره وذلك ان محمدا واسماعيل

و ابراهيم صلوات الله عليهم و سلامه بعضهم من بعض **قوله** قال عمر بن ابي زائدة هكذا هو في رواية الاكثرين و في رواية
 ابي ذر قال عمر غير منسوب **قوله** و حدثنا عبد الله بن ابي السفر بفتح السين المهملة و فتح الفاء و قيل بتسكينها وهو غير
 صحيح و اسم ابي السفر سعيد بن محمد الثوري الهمداني الكوفي مات في خلافة مروان فان قلت ما هذه الرواية في قوله و حدثنا
 قلت هو و او المعاف على قوله عن ابي اسحق فقد يره قال عمر بن ابي زائدة حدثنا ابو اسحق و حدثنا عبد الله بن ابي السفر
 عن عامر بن شراحيل الشعبي عن الربيع بفتح الراء و كسر الباء الموحدة ابن خثيم بضم الخاء المعجمة و فتح التاء المثناة
 و سكون الباء آخر الحروف و الميم ابن عائذ بن عبد الله الثوري الكوفي سمع عبد الله بن مسعود عند البخاري و عمرو بن
 ميمون عندهما مات في ولاية عبد الله بن زياد **قوله** « مثله » اي مثل ما رواه ابو اسحق عن عمرو بن ميمون و حاصل ذلك ان
 عمر بن ابي زائدة اسنده عن شيخين (احدهما) عن ابي اسحق عن عمرو بن ميمون موقوفا (والثاني) عن عبد الله بن
 ابي السفر عن الشعبي عن الربيع بن خثيم عن عمرو بن ميمون عن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن ابي ايوب خالد الانصاري
 الخزر جى مرفوعا و هو معنى قوله فقلت للربيع عن سمته الى قوله يحدثه عن النبي ﷺ اي يحدث ابو ايوب عبد الرحمن بن
 ابي ليلى عن النبي ﷺ قوله و قال ابراهيم بن يوسف هذا تعليق افاد التصريح بتحديث عمرو و لابي اسحق و ابراهيم هذا
 يروى عن ابيه يوسف بن اسحق بن ابي اسحق عمرو السبيعي الكوفي وهو يروى عن جده ابي اسحق قال حدثني عمرو بن
 ميمون عن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن ابي ايوب خالد الانصاري قوله عن النبي صلى الله تعالى عليه و سلم **قوله** و قال موسى
 اي ابن اسماعيل المنقري التبوذكي احمد مشايخ البخاري انما تى بلفظ قال لانه تحمل منه مدا كرة و نقلوا هو تعليق وهو
 يروى عن وهيب مضر و هب بن خالد عن داود بن ابي هند القشيري البصري و اسم ابي هند دينار و داود يروى عن عامر
 الشعبي عن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن ابي ايوب خالد الانصاري عن النبي صلى الله تعالى عليه و سلم و وصل هذا التعليق
 ابو بكر بن ابي خزيمة في تاريخه حدثنا موسى بن اسماعيل حدثنا وهيب بن ابي خالد عن داود بن ابي هند عن عامر الشعبي
 و لفظه كان له من الاجر مثل من اعتق اربعة انفس من ولد اسماعيل عليه السلام **قوله** و قال اسماعيل اي ابن ابي خالد الاحمسي
 البجلي و قدم ذكره عن قريب وهو يروى عن عامر الشعبي عن الربيع بن خثيم قوله اي قول الربيع و اشار به الى انه
 موقوف **قوله** و قال آدم اي ابن ابي اياس احمد مشايخ البخاري حدثنا شعبة حدثنا عبد الملك بن ميسرة الزراد ابو زيد
 العامري قال سمعت هلال بن يساف بفتح الياء آخر الحروف و كسر ها و بالسين المهملة و بالغاء الاشجى عن الربيع
 ابن خثيم و عمرو بن ميمون عن عبد الله بن مسعود رضى الله تعالى عنه **قوله** وهذا ايضا امامنا كرة و اما تعليق و وقع
 عند الدارقطني ان البخاري قال فيه حدثنا آدم فعلى هذا يكون موصولا و اخرجه النسائي من رواية محمد بن جعفر
 عن شعبة بسنده المذكور و ساق المتن و لفظه عن عبد الله هو ابن مسعود قال لان اقول لا اله الا الله و حده لا شريك له الحديث
 وفيه احبال الى من اربع رقاب **قوله** و قال الاعشى اي سليمان و حصين مضر الحصن بالهملتين و التون ابن عبد الرحمن
 السلمي الكوفي كلاهما عن هلال بن يساف عن الربيع بن خثيم عن عبد الله بن مسعود و اما تعليق الاعشى فوصله النسائي
 من طريق و كيع عنه و لفظه عن عبد الله بن مسعود قال من قال شهدان لا اله الا الله و قال فيه كان له عدل اربع رقاب
 من ولد اسماعيل عليه السلام و اما تعليق حصين فوصله محمد بن الفضل في كتاب الدعاء له حدثنا حصين بن عبد الرحمن
 فذكره و لفظه قال عبد الله من قال اول النهار لانه الا الله فذكره بلفظ كن كعدل اربع رقاب تحرر من ولد اسماعيل
قوله و رواه اي و روى الحديث المذكور ابو محمد الحضرمي كذا في رواية ابي ذر و النسفي و في رواية غيرها و قال
 ابو محمد ولا يعرف اسمه و كان يخدم ابا ايوب و قال الحافظ المزني انه افلح مولى ابي ايوب و قال الدارقطني لا يعرف
 ابو محمد الا في هذا الحديث و ليس له في الصحيح الا هذا الموضع و وصله الامام احمد و الطبراني من طريق سعيد بن اياس
 الجري عن ابي الورد بفتح الواو و سكون الراء و اسمه ثمامة بن حزن بفتح الحاء المهملة و سكون الزاي و بالنون القشيري

عن أبي عمدة الحضرمي عن أبي أيوب الأنصاري قال لما أقدم النبي ﷺ المدينة نزل على فقال يا أيوب ألا اعلمك قلت بلى يا رسول الله قال ما من عبد يقول إذا أصبح لا إله إلا الله فذكره إلا كتب الله له بها عشر حسنات وعسى عنه عشر سيئات والا كني له عند الله عدل عشر رقاب يجررن والا كان في الجنة من الشيطان حتى يمسي ولا قالها حين يمسي الا كان كذلك قال قلت لأبي عمدة سمعتهم من أبي أيوب قال واثقه لسمعتها من أبي أيوب رضي الله تعالى عنه *

﴿ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ وَالصَّحِيحُ قَوْلُ هَمَزٍ ﴾

أبو عبد الله هو البخاري نفسه قوله قول عمرو وكذا وقع في رواية أبي ذر وحده والصواب بضم العين قيل الظاهر ان الراوي أو المعطف وقع عند أبي زيد المرزوق في روايته الصحيح قول عبد الملك بن عمرو وقال الدارقطني الحديث حديث ابن أبي السفر عن الشعبي وهو الذي ضبط الاسناد *

﴿ بَابُ فَضْلِ التَّسْبِيحِ ﴾

اي هذا باب في بيان فضل التسبيح وهو قول سبحان الله وهو أى لفظ سبحان الله اسم مصدر وهو التسبيح وقيل بل سبحان مصدر لانه سمع له قول ثلاثي وهو من الالمام اللازمة للاضافة وقد يفرد وإذا أفرد منع الصرف للتعريف وزيادة الالف والتون كقوله *

أقول لما جاءني فقره • سبحان من علقمة الفاخر

وجاء منونا كقوله

سبحانه ثم سبحانا يا مودله وقيلنا سبح الجودي والجد

ف قيل صرف ضرورة وقيل هو بمنزلة قبل وبمدان نوى تعريفه بقى على حاله وان نكر اعراب منصرفا وهذا ليت يساعده على كونه مصدر الاسم مصدر لوروده منصرفا وقائل القول الاول أن يجيب عنه بان هذا نكرة لا معرفة وهو من الاسماء اللازمة النصب على المصدرية فلا ينصرف والتاسب له فعل مقدر لا يجوز اظهاره وعن الكسائي انه منادى تقديره يا سبحانك ومنه جمهور النحويين وهو مضاف الى المقول اى سبحان الله ويجوز أن يكون مضافا الى الفاعل اى نزه الله نفسه والاول هو المشهور ومعناه تنزيه الله عما يليق به من كل نقص فيلزم نفي الشريك والصحابة والولد وجميع الرذائل ويطلق التسبيح ويراد به جميع اللفظ الذي يروى ويراد به الصلاة النافلة وقال ابن الاثير واصل التسبيح التنزيه من النقائص ثم استعمل في مواضع تقرب منه انما يقال سبحته اسبحة تسبيحا وسبحانا ويقال أيضا للذكر والصلاة النافلة سبحة يقال قضيت سبحتي والسبحه من التسبيح كلسخرة من التسخير

٩٦ - ﴿ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ صَبِيٍّ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ قَالَ سُبْحَانَ اللَّهِ وَيَحْمَدُهُ فِي يَوْمٍ مِائَةَ مَرَّةٍ حُطَّتْ خَطَايَاهُ وَإِنْ كَانَتْ مِثْلَ زَبَدِ الْبَحْرِ ﴾

هذا الاسناد يثبت مع هذا المذكور فيه قدمه في أول الباب السابق وهناك به بقوله مائة مرة كانت له عدل عشر رقاب الى آخره وهناك خطاياها الخ ويقال ان البخاري أفرده الحديث من ذلك الحديث وأخرجه الترمذي في الدعوات عن اسحق بن موسى الأنصاري وغيره وأخرجه النسائي في اليوم والليلة عن قتيبة وغيره وأخرجه ابن ماجه في ثواب التسبيح عن نصر بن عبد الرحمن الوشابة قوله سبحان الله منصوب على المصدرية بفعل محذوف تقديره سبحت سبحان الله قوله وبحمده أى أحمده والواو فيه لا حال تقديره سبحت اقمه لمتبسا بحمدى له من أجل توفيقه لي بالتسبيح قوله في يوم قال الطيبي يوم مطلق

لم يعلم نى أى وقت من أوقاته فلا يقيد بشىء منها وقال صاحب المظهر ظاهر الاطلاق بشعره بانه يحصل هذا الاجراء المذكور لمن قال ذلك مائة مرة سواء قاطها متواليه أو متفرقة فى مجالس أو بعضها أول النهار وبعضها آخر النهار لكن الأفضل أن ياتى بها متواليه فى أول النهار قوله حطت خطاياها أى من حقوق الله لان حقوق الناس لا تحط الا باسترضاء الخصوم قوله مثل زيد البحر كناية عن المبالغة فى الكثرة *

٤٧ - **﴿ حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا ابْنُ فَضِيلٍ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ أَبِي زُرْعَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ كَلِمَتَانِ خَفِيفَتَانِ عَلَى اللِّسَانِ ثَقِيلَتَانِ فِي الْمِيزَانِ حَبِيبَتَانِ إِلَى الرَّحْمَنِ سُبْحَانَ اللَّهِ الْعَظِيمِ سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ ﴾**

مطابقتها لترجمة ظاهرة وابن فضيل هو محمد بن فضيل بتفسير فضل الضى و عمارة بضم العين المهمله وتخفيف الميم ابن القمقاع وابوزرعة بضم الزاى وسكون الراء وبالعين المهمله اسمه هرم بن عمرو بن جرير الجعلى الكوفي والحديث أخرجه البخارى ايضا فى الايمان والنور عن قتبية وفى التوحيد آخر الكتاب عن احمد بن اشكاب وأخرجه مسلم فى الدعوات عن زهير بن حرب وغيره وأخرجه الترمذى فيه عن يوسف بن عيسى وأخرجه النسائى فى اليوم والليله عن علي بن منصور وغيره وأخرجه ابن ماجه فى نواب التسيح عن ابي بكر بن ابي شيبة وغيره قوله كنان أى كلامان والكلمة تطلق على الكلام كما يقال كلمة الشهادة قوله خفيفتان قال الطيبى الخفة مستعارة للسهولة يشبه سهولة جريان هذا الكلام على اللسان بما يخفف على الحامل من بعض المحمولات ولا يشق عليه فذكر المشبه واراد المشبه به قوله ثقيلتان فى الميزان النقل فيه على حقيقته لان الاعمال تتجسم عند الميزان والميزان هو الذى يوزن به فى القيامة أعمال العباد وفى كيفية اقواله والاصح انه جسم محسوس فولسان وكفتين والله تعالى يحمل الاعمال كالأعيان موزونة ابووزن صحف الاعمال قوله حبيبتان نثية حبيبة بمعنى محبوبة يقال حبيب فلان الى هذا الشىء أى جملة محبوبا والمراد هنا محبوبة قائلها ومحبة الله للمبداء اىصال الخير له والتكريم قيل لفظ القليل بمعنى المفهول يستوى فيه المذكور والمؤنث ولا سيما اذا كان موصوفه مذكرا فواجه لحوق علامة التانيث واحيب بان التسوية بينهما جائزة لا واجبة او وجوبها فى المفرد لافى المثنى وقيل اعانتها المناسبة الخفيفة والثقلة لانها بمعنى الفاعلة لا للمفعولة وقيل هذه التاء نقل اللفظ من الوصفية الى الاسمية قوله الى الرحمن وانما خص لفظ الرحمن من بين سائر الاسماء الحسنى لان المقصود من الحديث بيان سعة رحمة الله تعالى على عباده حيث يجازى على العمل القليل بالثواب الجزيل قلت يجوز ان يقال اختصاص ذلك لاقامة الجمع اعنى الفواصل وهى من محسنات الكلام على ما عرف فى علم البديع وانما نهى عن سجع الكهان لكونه متضمنا للباطل قوله سبحان الله قد ذكرنا انه لازم النصب باضمار الفعل وسبحان علم للتسبيح كمثلان علم للرجل والعلم على نوعين علم شخصى وعلم جسمى ثم انه يكون تارة للمعين وتارة للمعنى فهذان العلم الجنسى الذى للمعنى قيل قالوا لفظ سبحان واجب الاضافة فكيف الجمع بين المعين والاضافة واحيب بانه ينكر ثم يضاف كما قال الشاعر

علازيدنا يوم النقرار أس زبدكم * بابيض ماض الشفرتين يمان

ووجه تكرير سبحان الله الاشعار بتزويه على الاطلاق ثم ان التسبيح ليس إلا ملتبسا بالحمد ليعلم ثبوت الكلام له

فيا وإنا نأجيموا لله سبحانه ونعالى اعلم به

﴿ بَابُ فَضْلِ ذِكْرِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ﴾

أى هذا باب فى بيان فضل ذكر الله تعالى والمراد بذكر الله هنا الايتان بالالفاظ التى ورد الترغيب فيها والاكثر منها وقد يطلق ذكر الله ويراد به المواظبة على العمل بما اوجبه الله تعالى او ندم اليه كقراءة القرآن وقراءة الحديث ومدارسة

العلم والتفعل بالصلاة وقال الرازي رحمه الله المراد بذكر اللسان الالفاظ الدالة على التسبيح والتحميد والتعجيد والذكر بالقلب التفكير في ادلة الذات والصفات وفي ادلة التكليف من الامر والنهي حتى يطلع على احكامها وفي اسرار مخلوقات الله تعالى والذكر بالجوارح هو ان تصير مستفرقة في الطاعات

٩٨ - **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا أَبُو اسَامَةَ عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ مَثَلُ الَّذِي يَذُكُرُ رَبَّهُ وَالَّذِي لَا يَذُكُرُ مَثَلُ الْحَيِّ وَالْمَيِّتِ** مطابقة للترجمة من حيث ان الذي يذكر الله تعالى كالحى بسبب فضيلة الذكر و ابواسامة حدان اسامة و يرضم الموحد و فتح الراي ابن عبد الله يروي عن جده ابى بردة بضم الباء الموحد و اسمه طاسير يروي عن ابيه ابى موسى الاشعري واسمه عبد الله بن قيس و الحديث اخرجه عن محمد بن العلاء ايضا بنده المذکور بلفظ مثل الميت الذي يذكر الله فيه والميت الذي لا يذكر الله فيه مثل الحى والميت و كذا وقع عند الاساعلى وابن حبان و ابى عوانة و البيت لا يوصف بالحياة و الموت حقيقة و الذي يوصف به هو السالك فيكون هذا من قبيل ذكر الحى و ارادة الحال و يحتمل أن يكون هذا مجوزا من الراوى **قوله** «والذى لا يذكر» وقع في رواية ابى ذر ربه ايضا وجه التثنية بين الذكرا و الحى الاعتداد به و النفع و النصر و نحوها و بين تارك الذكرا و الميت التمثيل في الظاهر و البطلان في الباطن

٩٩ - **حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ لِلَّهِ مَلَائِكَةً يَطُوفُونَ فِي الطَّرِيقِ يَلْتَمِسُونَ أَهْلَ الدُّكْرِ فَإِذَا وَجَدُوا قَوْمًا يَذُكُرُونَ اللَّهَ تَنَادَوْا وَأَهْلُوا إِلَى حَاجَتِكُمْ قَالَ فَيَحْفُوفُهُمْ بِأَجْنِحَتِهِمْ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا قَالَ فَيَسْأَلُهُمْ رَبُّهُمْ وَهُوَ أَهْلَمُ مِنْهُمْ مَا يَقُولُ هِبَادِي قَالُوا يَقُولُونَ يَسْبِّحُونَكَ وَيُكَبِّرُونَكَ وَيُحَمِّدُونَكَ وَيُسَبِّحُونَكَ قَالِ فَيَقُولُ هَلْ رَأَوْنِي قَالَ فَيَقُولُونَ لَا وَاللَّهِ مَا رَأَوْكَ قَالَ فَيَقُولُ وَكَيْفَ لَوْ رَأَوْنِي قَالَ يَقُولُونَ لَوْ رَأَوْكَ كَانُوا أَشَدَّكَ عِبَادَةً وَأَشَدَّ لَكَ تَعَجُّبًا وَأَكْثَرَ لَكَ تَسْبِيحًا قَالَ فَيَقُولُ فَمَا يَسْأَلُونِي قَالَ يَسْأَلُونَكَ الْجَنَّةَ قَالَ يَقُولُ وَهَلْ رَأَوْهَا قَالَ يَقُولُونَ لَا وَاللَّهِ يَا رَبِّ مَا رَأَوْهَا قَالَ فَيَقُولُ فَكَيْفَ لَوْ أَنَّهُمْ رَأَوْهَا قَالَ يَقُولُونَ لَوْ أَنَّهُمْ رَأَوْهَا كَانُوا أَشَدَّ عَلَيْهَا حِرْصًا وَأَشَدَّ لَهَا ظَلْبًا وَأَعْظَمَ فِيهَا رَغْبَةً قَالَ فَسَمِعَ يَتَمَوَّدُونَ قَالَ يَقُولُونَ مِنَ النَّارِ قَالَ يَقُولُ وَهَلْ رَأَوْهَا قَالَ يَقُولُونَ لَا وَاللَّهِ مَا رَأَوْهَا قَالَ يَقُولُ فَكَيْفَ لَوْ رَأَوْهَا قَالَ يَقُولُونَ لَوْ رَأَوْهَا كَانُوا أَشَدَّ مِنْهَا فَرَارًا وَأَشَدَّ لَهَا عِخْفَةً قَالَ فَيَقُولُ فَاشْهَدْ كُمْ أَنِّي قَدْ هَفَرْتُ لَهُمْ قَالَ يَقُولُ مَلَكٌ مِنَ الْمَلَائِكَةِ فِيهِمْ فَلَانَ لَيْسَ مِنْهُمْ إِنَّمَا جَاءَ لِجَاجَةٍ قَالَ هُمْ الْجَلْدُ لَا يَسْتَقْبَلُهُمْ جَلْبَسُهُمْ**

مطابقتها للترجمة ظاهرة و جريرو هو ابن عبد الحميد و الاعمش هو سليمان و ابوصالح كوان الزيات و الحديث اخرجه مسلم من طريق سهيل عن ابيه عن ابى هريرة عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال «ان قه ملائكة سيارة فضلا يتقون اهل الذكرا» الحديث و قال عياض فضلا يسكون الضاد المعجمة قال وهو الصواب و قال في الاكل فضلا بفتح الفاء و يسكون الضاد و قال ابن الاثير اى زيادة عن الملائكة المرتين مع الخلائق و يروى يسكون الضاد و بعضها و قيل السكون اكثر و اسوب و قال الطيبي فضلا بضم الفاء و يسكون الضاد جمع فاضل كنزل جمع نازل قوله يلتمسون اى يطلبون و عند مسلم

يبتغون كاذكرنا وهو بمناء قوله اهل الذكركي تناول الصلاة وقراءة القرآن وتلاوة الحديث وتدريس العلوم ومناظرة العلماء ونحوها قوله « فاذا وجدوا قوما يذكرون الله » في رواية مسلم فاذا وجدوا مجلسا فيه ذكره قوله فتنادوا وفي رواية الاسماعيل يتنادون قوله هلموا اي تناولوا وهذا ورد على اللغة التيمية حيث لا يقولون باستواء الواحد والجمع فيه واهل العجاز يقولون للواحد والاثنين والجمع هلم بلفظ الافراد قوله « لى حاجتكم » وفي رواية ابى معاوية « الى بيتكم » قوله « فيحفونهم » اي يطوقونهم باجنتهم ومنه (وترى الملائكة حادين) ومنه (وحفناهما بنخل) والباء للتعدي وقيل للاستعانة قوله « الى السماء الدنيا » وفي رواية الكشميين « الى سماء الدنيا » قوله « فيسالهم ربهم » اي فيسال الملائكة ربهم وهو اعلم اى والعال انه اعلم منهم اى من الملائكة وفي رواية الكشميين « وهو اعلم بهم » ووجه هذا السؤال الاظهار للملائكة ان في بنى آدم المسيحين والمقديسين وانه استدرالك لما سبق منهم من قولهم (أجمل فيها من يفسد فيها) وفي رواية مسلم « من أين جئتم فيقولون جئنا من عند عبادك في الارض » وفي رواية الترمذي « اى شئ تركتم عبادى يصنعون قال فيقول » هكذا رواية ابى ذر فيقول بالفاء وفي رواية غيره يقول اى يقول الله قوله « فيسالون » ويروى « فيسالوننى » قوله « يسالونك الجنة » وفي رواية مسلم « يسالون جنتك » قوله « وهل رأوها » اى الجنة وفي رواية مسلم « وهل رأوا جنتى » قوله « ثم يتعوضون » وفي رواية ابى معاوية فن اى شئ يتعوضون قوله من النار وفي رواية مسلم من نارك قوله فيهم فلان ليس منهم انما جاء حاجا وفي مسلم يقولون رب فيهم فلان عبد خطاه انما مر مجلس معهم وزاد قال فيقول وله قد غفرت قوله هم المجلس جمع جلس وفي رواية مسلم هم القوم لا يشق بهم جلسهم وفيه ان الصحبة لها ثاثير عظيم وان جلساه السعداء سعداء والتحرير على حجة اهل الخير والصلاح

﴿ رَوَاهُ شُعْبَةُ عَنْ الْأَعْمَشِ وَلَمْ يَرْقَمَهُ ﴾

يعنى روى الحديث المذكور شعبة بن الحجاج عن سليمان الاعمش بسنده المذكور ولم يرفعه الى رسول الله ﷺ واصله احمد قال حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة قال بنحوه ولم يرفعه حاصله انه موقوف

﴿ رَوَاهُ سَهْلٌ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ﴾

اى روى الحديث المذكور سهيل عن ابيه ابى صالح ذكوان السمان واصله مسلم وقد ذكرناه عن قريب

﴿ بَابُ قَوْلِ لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ ﴾

اى هذا باب في بيان فضل لا حول ولا قوة الا بالله معناه لا حول عن معاصى الله الا بمصمة الله ولا قوة على طاعة الله الا بالله وحى عن اهل اللغة ازمعنى لا حول لا حيلة يقال ما للرجل حيلة ولا حول ولا احتيال ولا محتمل ولا محالة وقوله تعالى (وهو شديد المحال) يعنى المكرو والقوة والشدة

١٠٠ - ﴿ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِقَاتٍ أَبُو الْحَسَنِ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ التَّمِيمِيُّ عَنْ أَبِي عُمَانَ عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ قَالَ أَخَذَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي عَقَبَةٍ أَوْ قَالَ فِي تَمِيَّةٍ قَالَ فَلَمَّا عَلَا عَلَيْهَا رَجُلٌ نَادَى فَرَفَعَ صَوْتَهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ قَالَ وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى بَنَاتِهِ قَالَ فَإِنَّكُمْ لَا تَدْفَعُونَ أَصَمَّ وَلَا غَائِبًا ثُمَّ قَالَ يَا أَبَا مُوسَى أَوْ يَا عَبْدَ اللَّهِ أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى كَلِمَةٍ مِنْ كَنْزِ الْجَنَّةِ قُلْتُ بَلَى قَالَ لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ ﴾

مطابقه للترجمة في آخر الحديث وعبد الله هو ابن المبارك وسليمان هو ابن طرخان التميمي البصري وابو عثمان هو عبد الرحمن بن مل النهدي بفتح النون وابو موسى الاشعري عبد الله بن قيس والحديث مضى عن قريب في

باب الدعاء اذا علا عقبه قوله اخذ اى طفق يمشى قوله او قال في ثنية شك من الراوى والثنية هي العقبة وشك الراوى في اللفظ وهذا على مذهب من يحتاط ويريد نقل اللفظ بعينه قوله ورسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم على بقلته الواو فيه للحال قوله على كلمة من كثر الجنة قيل كيف كانت من الكثر واجيب بانها كالكثر في كونها ذخيرة نفيسة تتوقع الانتفاعات بها *

﴿ باب لله عز وجل مائة اسم غير واحد ﴾

اى هذا باب يذكر فيه ان لله مائة اسم غير واحد وفي رواية ابن زرير واحدة بالثاني

١٠١ - ﴿ حدثنا علي بن عبد الله حدثنا سفيان قال حفظناه من ابي الزناد عن الأهرج من ابي هريرة رواية قال لله تسعة وتسعون اسما مائة الا واحدا لا يحفظها احد الا دخل الجنة وهو وتر يحب الوتر ﴾

مطابقتها للترجمة ظاهرة وعلى بن عبد الله بن المديني وسفيان هو ابن عينة وابو الزناد عبد الله بن ذكوان والاعرج عبد الرحمن بن هرم زوا الحديث اخرجه مسلم في الدعوات ايضا عن زهير بن حرب وغيره ولفظه عن ابي هريرة عن النبي ﷺ قال لله تسعة وتسعون اسما من حفظها دخل الجنة والله وتر يحب الوتر وفي لفظ من احصاها وفي لفظ مثل لفظ البخاري الا ان في آخره من احصاها دخل الجنة واخرجه الترمذي فيه عن ابن ابي عمير ولفظه ان لله تسعة وتسعين اسما من احصاها دخل الجنة هو الله الذي لا اله الا هو الرحمن الرحيم الحديث وعدها كلها ثم قال وهذا حديث غريب قوله رواية اى عن ابي هريرة من حيث الرواية عن النبي ﷺ قوله تسعة متبدأ وخبره مقدما قوله مائة اى هذه مائة الا واحدا وذكر هذا الجملة لدفع الالتباس بسبع وسبعين والاحتياط فيه بالزيادة والنقصان وقال المهلب فذهب قوم الى ان ظاهره يقتضى ان لا اسم لله غير ما ذكر اذ لو كان له غيرهما لم يكن تخصصه بهذه العدة معنى وقال آخرون يجوز ان يكون له زيادة على ذلك اذ لا يجوز ان تقام اسماءه لان مدانحه وفواضله غير متناهية وقيل ليس فيه حصر لاسمائه اذ ليس معناه انه ليس له اسم غير هابل معناه ان هذه الاسماء من احصاها دخل الجنة اذ المراد الاخبار عن دخول الجنة باحصائها لا الاخبار بحصر الاسماء فيها وقيل اسماء الله وان كانت اكثر منها لكن معاني جميعها محصورة فيها فلذلك حصرها فيها قيل فيه دليل على ان اشهر اسمائه هو الله لاضافة الاسماء اليه وقيل هو الاسم الاعظم وعن ابي القاسم القشيري فيه دليل على ان الاسم هو المسمى اذ لو كان غيره لكانت الاسماء لغيره وقال غيره اذا كان الاسم غير المسمى لم من قوله لله تسعة وتسعون اسما الحكم بتعدد الالهة الجواب ان المراد من الاسم هنا اللفظ والاختلاف في ورود الاسم بهذا المعنى وانما النزاع في انه هل يطلق ويراد به المسمى عنه ولا يلزم من تعدد الاسماء تعدد المسمى وجواب آخر ان كل واحد من الالفاظ المطلقة على الله سبحانه يدل على ذاته باعتبار صفة حقة او غير حقيقية وذلك يستدعى التمدد في الاعتبار والصفات دون الذات ولا استحالة في ذلك قوله الا واحدا في اية الى ذر الا واحدة انتها ذهابا الى معنى التسمية او الصفة او الكلمة قوله لا يحفظها احد المراد بالحفظ القراءة بظهور القلب فيكون كناية عن التكرار لان الحفظ يستلزم التكرار وقيل معناه العمل بها والطاعة بمعنى كل اسم منها والايان بها ومعنى الرواية الاخرى من احصاها عدها في الدعاء بها وقيل احسن المراعات لها والحفاظة على ما تقتضيه وصدق معانيها وقيل من احصاها اى كرر مجموعها قوله دخل الجنة ذكره بلفظ الماضي تحقيقا لانه كائن لاحالة قوله وهو وتر اى الله وترىنى واحدا لشرىك له والوتر بكسر الواو وفتحها وقرىء بها قوله يحب الوتر يعنى يفضله في الاعمال وكثير من الطاعات ولهذا جعله الموات خمسا والظواف سبعا وندب التثنية في اكثر الاعمال وخلق السموات سبعا والارضين سبعا وغير ذلك *

﴿ بابُ المَوْهَظَةِ سَاعَةً بَعْدَ سَاعَةٍ ﴾

اي هذا باب في بيان أن الموعظة ينبغي ان تكون ساعة بعد ساعة لان الاستمرار عليها يورث الملل وهو معنى قوله كان يتخولنا بالموعظة في الايام كراهية السامة علينا والموعظة اسم من الوعظ وهو النصح والتذكير بالعواقب تقول وعظته وعظا وعظة فانهظ اي قبل الموعظة فان قلت ماوجه ذ كر هذا الباب في الدعوات قلت لان الواعظ يحاطلها غالبا التذكير باه والذ كر من حلة الدعاء كاسبق فيما مضى •

١٠٢ - ﴿ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ حَدَّثَنِي شَقِيقٌ قَالَ كُنَّا نَنْتَظِرُ عَبْدَ اللَّهِ إِذْ جَاءَ بِرِزِيدِ بْنِ مُعَاوِيَةَ فَقُلْنَا لَا تَجْلِسُ قَالَ لَا وَلَكِنْ أَذْخُلُ فَأُخْرَجُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَكُمْ وَإِلَّا جِئْتُ أَنَا فَجَلَسْتُ فَخَرَجَ عَبْدُ اللَّهِ وَهُوَ آخِذٌ بِيَدِهِ قَامَ حَلِينًا فَقَالَ مَا إِنِّي أَخْبَرْتُ بِمَكَانِكُمْ وَلَكِنَّهُ يَمْنَعُنِي مِنَ الْخُرُوجِ إِلَيْكُمْ أَنْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَتَخَوَّلُنَا بِالْمَوْهَظَةِ فِي الْأَيَّامِ كِرَاهِيَةَ السَّامَةِ عَلَيْنَا ﴾

مطابقه للترجمة تؤخذ من قوله كان يتخولنا الى آخره وعمر بن حفص بروى عن ابيه حفص بن غيات عن سليمان الاعمش عن شقيق بن سلمة والحديث مضى في كتاب العلم في باب كان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يتخولهم بالموعظة والاعلم كيلا يتفرق او مضى ايضا في الباب الذي يليه قوله كنانة: نظر عبد الله يعني ابن مسعود وفي رواية مسلم كنا جلوسا عند باب عبد الله فنتظره فربنا يزيد بن معاوية قوله اذ جاء كلمة اذ للفتحة ويزيد من الزيادة ابن معارية النخعي الكوفي التابعي الثقة المأبد قتل غازي باقراس كان في خلافة عثمان رضى الله تعالى عنه وليس له في الصحيحين ذكر الا في هذا الموضع قوله الانجلس كفة الالمرض والتنبية والخطاب ليزيد قوله ادخل بلفظ التكلم من المضارع اي ادخل دار عباده قوله فخرج يضم الهمزة من الاخراج قوله «صاحبكم» يعني ابن مسعود قوله «والا» اي وان لم اخرجه حيث جلست عندهم قوله وهو آخذ الوارفة للحال قوله اما اني كفة اما بالتخفيف واني بكسر الهمزة قوله «اخبر» على صيغة المجهول قوله بمكانكم اي بكونكم هذا جواب ابن مسعود لهم في قولهم وددنا انك لو ذكرتنا كل يوم وكان يدكرهم كل خميس قوله «يتخولنا» بالخاء المهجدة اي يتمدنا وكان الاصمعي يقول يتخولنا بالنون بمعنى يتمدنا قوله كراهية السامة اي لاجل كراهة الملالة وكان ذلك رفقا من النبي ﷺ لاصحابه فيجب ان يقتدى به لان التكرار يسقط النشاط ويميل القلب وينفره •

﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ ﴿ كِتَابُ الرِّقَاقِ ﴾

اي هذا كتاب في بيان الرقاق وهو جمع رقيق من الرقة قال ابن سيده الرقة الرحمة وزرقت له ارق ورق وجهه استحي ويقال الرقة ضد الغلظة يقال رقيق رقيقا وهو رقيق ورقاق وفي التوضيح كتاب الرقاق كذا في الاصول وقال صاحب التلويح عبر جماعة من العلماء في كتبهم كتاب الرقائق وكذا في نسخة معتمدة من رواية النسفي عن البخاري وهو جمع رقيقة والمعنى واحد وفي بعض النسخ ما جاء في الرقاق وسميت احاديث الباب بذلك لان في كل منها ما يحدث في القلب رقة

﴿ بابُ ما جاء في الصَّحَّةِ وَالْفَرَاغِ وَأَنْ لَا هَيْشَ إِلَّا عَيْشُ الْآخِرَةِ ﴾

اي هذا باب في بيان ما جاء في كذا في رواية ابى ذر عن السرخسي وفي روايته عن المستمل والكشميني سقط لفظ الصحة والفراغ وكذا في رواية النسفي وفي رواية كريمة عن الكشميني ما جاء في الرقاق وان لا عيش الا عيش الآخرة وفي شرح

ابن بطال باب لا عيش الا عيش الآخرة كرواية ابي فرعن المستمل وهذه الترجمة مذكورة في حديثين من احاديث الباب على ما يحى ان شاء الله تعالى *

١ - **حدثنا المكي بن إبراهيم** أخبرنا **عبد الله بن سعيد** هو ابن **هناد** عن **أبيه** عن **ابن عباس** رضي الله عنهما قال قال النبي ﷺ **نعمتان مغبون فيهما كثير من الناس الصحة والفراغ** *
 مطابقت للجزء الاول للترجمة ظاهرة والمكي كذا في رواية الاكثرين بالالف واللام وهو اسم بلفظ النسب وهو من مشايخ البخاري الكبار وقد روى احدهما الحديث عن **عبد الله بن سعيد** من صفار التابعين لانه لم يبق بعض صفار الصحابة وهو ابو امامة بن سهل وهو يروي عن **ابيه** **سعيد بن ابي هند** الفزارى مولى سمرة بن جندب ووضح هذا يحيى القطان في روايته حيث قال عن **عبد الله بن سعيد** حدثني **ابى** اخبره **الاسماعيلي** والضمير في قوله هو ابن ابي هند يرجع الى **سعيد** لا **عبد الله** وهو من تفسير البخاري والحديث اخرجه **الترمذي** في الزهد عن **صالح بن عبد الله** و**سويد بن نصر** و**اخبره** **النسائي** في الرقاق عن **سويد بن نصر** عن **ابن المبارك** و**اخبره** **ابن ماجه** في الزهد عن **عباس بن عبد العظيم** وقال **الترمذي** ورواه **غير واحد** عن **عبد الله بن سعيد** ورفعه ووقف بعضهم **قوله** «نعمتان» تثنية نعمة وهي الحالة الحسنة وبناء النعمة التي يكون عليها الانسان كالجلسة وقال **الامام** **غفر الدين** النعمة عبارة عن المنفعة المفعولة على جهة الاحسان الى الغير **قوله** مغبون امامتق من الفغب بسكون الباء وهو النقص في البيع وايمان الثمن بفتح الباء وهو النقص في الرأى فكانه قال هذان الامر ان اذالم يستملا فيا يفتني فقد غبن صاحبها فيهما اي باعهما يبخس لا محمد طابته اوليس له في ذلك رأى التبتة فان الانسان اذالم يعمل الطاعة في زمن محته في زمن المرض بالطريق الاول وعلى ذلك حكم **الفراغ** ايضا فيبقى بلا عمل خاسر امغبون اهذاو قد يكون الانسان صحيحا ولا يكون متفرغا للعبادة لاشتغاله باسباب المعاش وبالعكس فاذا اجتمع في البدن وقصر في نيل الفضائل فذلك هو الغبن له كل الغبن وكيف لا والديناهي سوق الارباح وتجارات الآخرة **قوله** كثير مرفوع بالابتداء وخبره هو قوله مغبون مقدهما وبالجملة خبر قوله نعمتان **قوله** الصحة اي احدي نعمتين الصحة في الابدان **قوله** والفراغ اي الاخرى من الفراغ وهو عدم ما يشغله من الامور الدنيوية *

قال عباس العنبري حدثنا **صفوان بن هيسى** عن **عبد الله بن سعيد** بن **أبي هند** عن **أبيه** **قال سمعت ابن عباس** عن النبي ﷺ **مشاهة** *

هذا تعليق اورده البخاري عن **عباس** بقصد يد الباء الواحدة **ابن عبد العظيم العنبري** احد مشايخ البخاري عن **صفوان** **ابن عيسى الزهري** عن **عبد الله بن سعيد** المذكور في السند السابق عن **ابيه** عن **ابن عباس** عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ورواه **ابن ماجه** عن **عباس العنبري** المذكور *

٢ - **حدثنا محمد بن بشار** حدثنا **عند بن حنبل** حدثنا **شعبة** عن **معاوية بن قرة** عن **أنس** عن النبي صلى الله عليه وسلم قال

اللهم لا عيش الا عيش الآخرة • فأصلح الأنصار والمهاجرة *

مطابقت للجزء الثاني للترجمة ظاهرة و**محمد بن بشار** هو **بندار** و**عند بن حنبل** هو **محمد بن جعفر** و**معاوية بن قرة** بن **اباس** **الزني** ولقرة صحبة والحديث مضى في فضل الانصار عن **آدم** ومضى الكلام فيه *

٣ - **حدثني أحمد بن المقدم** حدثنا **الفضيل بن سليمان** حدثنا **أبو حازم** حدثنا **سهل بن سعيد الساعدي** قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في الخندق وهو يحفر ونحن ننقل التراب

وَيَوْمَ نَبَأَ قَالَ اللَّهُ لَأَعْيَشَنَّ إِلَّا عَيْشَ الْآخِرَةِ • فَاغْفِرْ لِلْأَنْصَارِ وَالْمُهَاجِرَةِ •

مطابقه للجزء الثاني للترجمة ظاهرة واحمد بن المقدم بكسر الميم المعجل والقضيل بن سليمان البيرى بضم النون وفتح الميم مصفر النمر وابوحازم بالحاء المهملة وبالزاي سلمة بن دينار والحديث مضمي في فضل الانصار واخرجه الترمذى في المناقب عن محمد بن عبد الله بن بزيع قوله وهو يحفر اى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يحفر الخندق فان قلت تقدم في فضل الانصار خرج رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وهم يحفرون قلت الجمع بينهما بان يقال كان منهم من يحفر مع النبي ﷺ ومنهم من كان ينقل التراب •

﴿ تَابَهُ سَهْلُ بْنُ سَعْدٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ ﴾

قال صاحب التلويح هذا يحتاج الى نظروة غير هذا ليس بوجود في نسخ البخارى فينبى اسقاطه به

﴿ بَابُ مِثْلِ الدُّنْيَا فِي الْآخِرَةِ ﴾

اي هذا باب مترجم بقوله مثل الدنيا في الآخرة قوله «مثل الدنيا» كلام اضافى مبتدأ وقوله في الآخرة متملق بمحذوف تقديره مثل الدنيا بالنسبة الى الآخرة وكله في تاتي بمعنى الى كافي قوله تعالى (فردوا أيديهم في افواههم) اي الى افواههم والخبر محذوف تقديره كمثل لاشئ األتري ان قدر سوطي في الجنة خير من الدنيا وما فيها على ما يجي في حديث الباب وقال بعضهم هذه الترجمة بعض لفظ حديث اخرجه مسلم والترمذى والنسائي من طريق قيس بن ابى حازم عن المستورد بن شداد رقمه «واقه ما الدنيا في الآخرة الامثل ما يجمل احدكم اصبعه في اليم فليظنرم يرجع» قلت لوجه اصلا في الذي ذكره ولا خطر بهال البخارى هذا وانما وضع هذه الترجمة ثم ذكر حديث سهل لانه يطابقها في المعنى ولا يخفى ذلك الاعلى القاصر في الفهم •

﴿ وَقَوْلُهُ تَعَالَى إِنَّمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا لَعِبٌ وَلَهُ وَزِينَةٌ وَتَفَاخُرٌ بَيْنَكُمْ وَتَكَاثُرٌ فِي الْأَمْوَالِ وَالْأَوْلَادِ كَمَثَلِ غَيْثٍ أَعْجَبَ الْكُفَّارَ نَبَاتُهُ ثُمَّ يَهَيِّجُ قَتْرَاهُ مِصْفَرًا ثُمَّ يَكُونُ حُطَامًا وَفِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ شَدِيدٌ وَمَغْفِرَةٌ مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانٌ وَمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلَّا لَمَتَاعُ الْفُرُورِ ﴾

وقوله بالرفع عطف على قوله مثل الدنيا وهذا كذاها السوق الى قوله متاع الفرور في رواية كريمة وفي رواية ابى ذر (انما الحياة الدنيا لعب ولهو) الى قوله (متاع الفرور) واول الآية اعلوا انما الحياة الدنيا والمراد بالحياة الدنيا هنا ما يختص بدار الدنيا من تصرف واما ما كان فيهما من الطاعة وما لا يبدل منه مما يقم الاود ويمين على الطاعة فليس مرادا هنا وقوله وزينة وهي ما يتزين به مما هو خارج عن ذات الشئ مما يحسن به الشئ • قوله «وتفاخر» هذا غالبا يكون بالسب كعادة العرب قوله «وتكاثر في الاموال والاولاد» حيث يقولون نحن اكثر ما لا اولاد من بني فلان فيتفاخرون بذلك قوله «كمثل غيث» اي زرع اعجب الكفار اى الزرع نباته وهم الذين يكفرون بالبذر اى بذعونه وقيل هم من كفر لان الدنيا تعجبهم قوله «ثم يهيج اى يحف ويبيح حطاما يشطم وهذا مثل الدنيا وزوالها قوله «عذاب شديد» اي لاعداء الله تعالى قوله «ومغفرة» اي لاوليائه قوله «وما الحياة الدنيا الامتاع الفرور» تأكيد لسابق اى تفر من «ركن البها» واما التي فهي له بلاغ الى الآخرة •

٤ - ﴿ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَوْضِعُ سَوَاطِ فِي الْجَنَّةِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا وَأَعْدَاؤُهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ رَوْحَةٌ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا ﴾

مطابقته للترجمة تؤخذ من معنى الحديث من حيث إن قدر موضع سوط إذا كان خيرا من الدنيا وما فيها تكون الدنيا بالنسبة إلى الآخرة كالأشياء كما ذكرناه وعبد العزيز يروي عن أبيه أبي حازم الجاهل المهمة والزاي سلمة بن دينار عن سهل بن سعد بن مالك الساعدي الأنصاري رضى الله عنه والحديث أخرجه مسلم في الجهاد عن يحيى بن يحيى قوله «ولقدوة» اللام فيه لنا كيد قوله «في سبيل الله» أعم من الجهاد قوله «أوروحة» كلمة أول التنويع لا لشك الراوي

➤ **باب قول النبي صلى الله عليه وسلم كُنْ فِي الدُّنْيَا كَأَنَّكَ غَرِيبٌ أَوْ هَائِرٌ سَبِيلِ**

أي هذا باب في بيان قول النبي صلى الله تعالى عليه وسلم «كن في الدنيا» إلى آخره وهذه ترجمة ببعض حديث الباب قبل أشار به إلى أن حديث الباب سرفوع وإن من رواه موقوفاً قصر فيه

٥ - **حدثنا علي بن عبيد الله حدثنا محمد بن عبد الرحمن أبو المنذر الطفاوى عن سليمان الأعمش قال حدثني مجاهد عن عبد الله بن عمر رضى الله عنهم قال أخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم بمنكبى فقال كن في الدنيا كأنك غريب أو هائر سبيل وكان ابن عمر يقول إذا أمست فلا تنتظر الصباح وإذا أصبحت فلا تنتظر المساء وخذ من صحتك لمرضك ومن حياتك لموتك**

مطابقته للترجمة ظاهرة لأنها جزء حديث الباب وعلى بن عبد الله هو ابن المديني والطفاوى بضم الطاء المهمة وتخفيف الفاء وبالواو ونسبة إلى بنى طفاوة والطفاوة موضع بالبصرة قلت يحتمل أن بنى طفاوة نزلوا فيه فسموا به وانكر العقيلي قوله حدثني مجاهد قال وإنما رواه الأعمش بصيغة عن مجاهد كذلك رواه أصحاب الأعمش عنه وكذا أصحاب الطفاوى عنه وتفردا بن المديني بالنصب مع قال ولم يسمه الأعمش من مجاهد وإنما سمه من ليث بن أبي سليم عنه فدلسه وأخرجه ابن حبان في صحيحه من طريق حن بن قزعة حدثنا محمد بن عبد الرحمن الطفاوى عن الأعمش عن مجاهد بالنعنة وأخرجه أحمد والترمذي من طريق سفيان الثوري عن ليث بن أبي سليم عن مجاهد قوله بمنكبى بكسر الكاف بجمع المضد والكتف ويروى بالثنية وفي رواية الترمذي أخذ بعض جسدى ورواية البخارى تعين هذا المهم قوله كأنك غريب هذه كلمة جامعة لأنواع النوائج إذ الغريب لقلعة معرفته بالداس قليل الحسد والعداوة والحقد والتفائق والنزاع وسائر الرذائل منشؤها الاختلاط بالخلألق ولقلعة أقامته قليل الدار والبستان والمزرعة والأهل والعيال وسائر العلائق أتى هي منشا الالتماس من الخلق قوله أو هائر سبيل كلمة أول التنويع لا لشك الراوي قيل الغريب هو عابر سبيل فواجه المظف عليه وأجيب بأن العبور لا يستلزم القرية والمبالغة فيها كثر لأن تعلقاته أقل من تعلقات الغريب وهو من باب عطف العام على الخاص قوله وكان ابن عمر رضى الله تعالى عنهم يقول في رواية ليث بن سالم فقال لى ابن عمر إذا أمست إلى آخره قوله وخذ من صحتك أى خذ بعض أوقات صحتك لوقت مرضك يعنى اشتغل في الصحة بالطاعات بقدر ما لو وقع في المرض تفصير بقصدك بها قوله ومن حياتك أى وخذ من حياتك لموتك يعنى اغتتم أيام حياتك لا تمر عنك باطلة فيسهو وغفلة لأن من مات فقد انقطع عمله وفاته أمه *

➤ **باب في الأمل وطوله**

أى هذا باب في بيان الهاء الأمل عن العمل والأمل مذموم لجميع الناس إلا العلماء فلو لا أملهم وطوله لما صنعوا ولما الفوا وقد نبه عليه ابن الجوزى بقوله

وأعمال الرجال لهم فضوح • سوى أمل المصنف ذى العلوم

والفرق بين الأمل والتنى أن الأمل ما يقوم بسبب التنى بخلافه وقال بعض الحكماء إن الإنسان لا يبتغى عن الأمل فإن فاته الأمل عول على التنى وقيل كثرة التنى تخفق العقل وتفسد الدين وتطرّد القناعة وقال الشاعر

اِنَّهُ اَصْدَقُ وَالْاَمَالَ كَاذِبَةٌ وَوَجَلْ هَذَا الْمَتَى فِي الصَّدْرِ وَوَأَسْ

﴿ وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى فَمَنْ زُحِرَ حَ مِنَ النَّارِ وَأُدْخِلَ الْجَنَّةَ فَقَدْ فَازَ وَمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلَّا مَتَاعُ التُّرُورِ وَقَوْلِهِ ذَرَهُمْ يَأْكُلُوا وَيَشْتَمُّوهُا وَيُلْبَسُهُمُ الْأَمَلُ فَسَوْفَ يَعْلَمُونَ ﴾

هاتان الآيتان الأولى مسوقة بتامها في رواية كريمة وفي رواية النسفي هكذا (فمن زحرح عن النار وأدخل الجنة فقد فاز) الآية والثانية في رواية كريمة وغيرها مسوقة إلى آخرها وفي رواية أبي ذر هكذا ذرم يأكلوا ويشتموا الآية وبين الآيتين سقط لفظ قوله في رواية النسفي وقال الكرمانى وجه مناسبة الآية الأولى بالترجمة صدرها وهو قوله تعالى (كل نفس ذائقة الموت) أو عجيزها وهو (وما الحياة الدنيا إلا متاع الغرور) وهذا بين أن متعلق الأمل ليس بشيء قوله فمن زحرح أى ابد قوله قازى نجما قوله ذرم الأمر فيه التهديد أى فر المشرقين يا محمد يأكلوا في هذه الدنيا ويشتموا من لذاتها إلى أجلهم الذى أجل لهم وفيه زجر عن الانهالك في ملاذ الدنيا قوله « ويلهم الأمل » أى بشغلهم عن عمل الآخرة *


﴿ وَقَالَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي تَالِبٍ أَرْتَمَيْتَ الدُّنْيَا مَدِيرَةً وَأَرْتَمَيْتَ الْآخِرَةَ مُقْبِلَةً وَإِكْلًا وَاحِدَةً مِنْهُمَا بَنُونَ فَكُونُوا مِنْ أَبْنَاءِ الْآخِرَةِ وَلَا تَكُونُوا مِنْ أَبْنَاءِ الدُّنْيَا فَإِنَّ لِلْيَوْمِ عَمَلًا وَلَا حِسَابَ وَقَدْ حَسِبَ وَلَا هَمَلًا ﴾

أى قال على بن أبى طالب وهكذا وقع في بعض النسخ ومطابقته للترجمة تؤخذ من أوله لأن الدنيا لما كانت مدبرة فالأمل فيها مذموم ومن كلام على هذا أخذ بعض الحكماء قوله الدنيا مدبرة والآخرة مقبلة فموجب أن يقبل على المدبرة ويدبر عن المقبلة وقال صاحب التوضيح روي في كتاب أبى الليث السمرقندى رحمه الله قال صلى الله تعالى عليه وآله وسلم صلاح أول هذه الأمة بالزهد واليقين ويملك آخرها بالبخل والأمل قلت روى هذا الحديث عبد الله بن عمرو رفته أخرجه الطبرانى وابن أبى الدنيا وأثر على رضى الله تعالى عنه أخرجه ابن المبارك في رفاقته ورواه نعم بن حماد بن سليمان ابن خلاد حدثنا سفيان عن زيد اليامى عن مهاجر الطبرى عنه قوله فإن اليوم عمل قيل اليوم ليس عملا بل فيه العمل ولا يمكن تقدير في والأوجب نصب عمل واجب بانه جملة نفس العمل مبالغة كقولهم أبو حنيفة فقه ونهاره صائم قوله والأحساب بالفتح أى لأحساب فيه ويجوز بالرفع أى ليس في اليوم حساب ومثله شاذ عند النحاة وهذا حجة عليهم *

٦ - ﴿ حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ الْفَضْلِ أَخْبَرَنَا بِحَمِيٍّ عَنْ سَفْيَانَ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ مُنْذِرٍ عَنْ رَيْبِ بْنِ خُثَيْمٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ خَطَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَطًّا مَرَّتَيْنِ وَخَطَّ خَطًّا فِي الْوَسْطِ خَارِجًا مِنْهُ وَخَطَّ خَطًّا صِنَارًا إِلَى هَذَا النَّبِيِّ فِي الْوَسْطِ مِنَ جَانِبِهِ الَّذِي فِي الْوَسْطِ وَقَالَ هَذَا الْإِنْسَانُ وَهَذَا أَجَلُهُ مُحِيطٌ بِهِ أَوْ قَدْ أَحَاطَ بِهِ وَهَذَا الَّذِي هُوَ خَارِجٌ أَمَلُهُ وَهَذَا الْخَطُّ الصَّغِيرُ الْأَعْرَاضُ فَإِنْ أَخْطَأَهُ هَذَا نَهَشَهُ هَذَا وَإِنْ أَخْطَأَهُ هَذَا نَهَشَهُ هَذَا ﴾

مطابقته للترجمة من حيث أن فيه مثال أمل الإنسان وأجله والأعراض التى تعرض عليه وموته عند واحد منها فإن لم منها فيأتيه الموت عند انقضاء أجله ويحیی هو ابن سعيد القطان وسفيان هو الثورى يروى عن أبيه سعيد بن مسروق وسعيد يروى عن منذر على صيغة اسم الفاعل من الإنذار ابن بلى على وزن يرضى بفتح الياء الثورى الكوفى يروى عن ربيع بفتح الراء وكسر الباء الموحدة ابن خثيم بضم الخاء المعجمة وفتح التاء المثلثة وسكون الياء آخر الحروف وباليم الثورى أيضا وهؤلاء الأربعة ثور يون كوفيون وعبد الله هو ابن مسعود رضى الله تعالى عنه والحديث أخرجه الترمذى في الزهد عن ابن بشار وأخرجه النسائى في الرقاق عن عمرو بن على وأخرجه ابن ماجه في الزهد عن

ابى بهر بركر بن خلف وابى بكر بن خالد خستهم عن يحيى بن سعيد عن ثيبان التورى قوله خط النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم الخط الرسم والشكل قوله مربعا هو المستوى الزوايا قوله منه اى من الخط المربع قوله وخط خطاطا ضم الخاء وكسرها جمع الخطا قوله وقال اى النبي صلى الله عليه وآله قوله هذا الانسان مبتدا وخبر اى هذا الخط هو الانسان هذا على سبيل التمثيل وهذه صفة




وقال الكرماني الخطوط ثلاثة لان الصغار كلها في حكم واحد والمشار اليه اربعة فكيف ذلك قلت الداخلة اعتبار ان اذ نصفه داخل ونصفه مثلا خارج فالتقدير الداخلة منه هو الانسان فرضا والخارج امله قوله وهذه الخطوط الصغار الاعراض اى الآفات العارضة له وفي رواية الستملى والسرخسى وهذه الخطوط وهى الشطبات على الخط الخارج من وسط المربع من فوقه ومن اسفله وهى الاعراض اى الآفات فان اخطاه هذا اى فان تجاوز عنه هذا المرض نهشه هذا اى المرض الاخر ونهشه بالنون والسين المعجمة وهما اسبابه وقال ابن التين رويناه بالمعجمة والهمزة ومعناه اخذ الشئ بمقدم الاسنان والحية تمس اذا عضت قوله وان اخطاه هذا اى وان اخطا الانسان هذا المرض نهشه هذا اى عرض اخر وهو الاجل يعنى ان لم يموت بالموت الاخر اى لا بد ان يموت بالموت الطيبين وحاصله ان ابن ادم يتعاطى الامل ويختلجه الاجل دون الامل *

٧ - **عَدْنَا مُسْلِمٌ حَدَّثَنَا هَذَا عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ عَنْ أَنَسٍ قَالَ خَطَّ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله خَطُوطًا فَقَالَ هَذَا الْأَمَلُ وَهَذَا أَجَلُهُ فَبَيْنَمَا هُوَ كَذَلِكَ إِذْ جَاءَهُ أَنْطَاطُ الْأَقْرَبِ** ﴿

هذا وجه آخر فى مثال الامل والاجل اخرجه مسلم بن ابراهيم عن همام بن يحيى عن اسحاق بن عبد الله ابن ابي طلحة واسمه زيد بن سهل الانصارى ابن اخى انس بن مالك يكنى ابا يحيى يروى عن انس بن مالك رضى الله تعالى عنه والحديث اخرجه انسائى فى الرقاق عن عبيد الله بن سعيد عن مسلم بن ابراهيم قوله خط النبي صلى الله

اجل



الافات التى تعرض فينما الانسان كذلك فى هذه الآفات اذ جاءه الخط الاقرب وهو الاجل وقال الكرماني قال خطوطا فى جملة وذ كرايين فى منفصله قلت فيه اختصار عن مطول والخطوط الاخر الآفات والخط الاقرب يعنى الاجل اذ لا شك ان الخط المحيط هو اقرب من الخط الخارج منه *

﴿ بَابٌ مِّنْ بَلَّغَ صِتْرَيْنِ سَنَةً فَقَدْ أَهْدَرَ اللَّهُ إِلَيْهِ فِي الْعُمُرِ لِقَوْلِهِ أُوآمَّ نَعَمَّ كُمْ مَايْتَهُ كُرْفِيهِ مِّنْ تَدَكَّرَ وَجَاهُ كُمْ النَّذِيرُ يَعْنِي الشَّيْبَ ﴾

اي هذا باب في بيان حال من بلغ ستين سنة من العمر **قوله** «فقد اعذر الله اليه» اي اراد الله اعذره فلا ينبغي له حينئذ الا الاستغفار والطاعة والاقبال على الآخرة بالكفاية ولا يكون له على الله بعد ذلك حجة فلهزمة في اعذر السلب وحاصل المعنى اقام الله اعذره في تطاول عمره وتمكينه من الطاعة مدة مديدة واحتج في ذلك بقوله عز وجل (اولم نعمكم) الآية **قوله** معنى الشيب لم يثبت الا في رواية ابى ذر وحده **قوله** «اولم نعمكم» قال اثر مختصرى هذا ويخ من الله تعالى يضى فيقول لهم وهو متناول لكل عمر تمكن فيه المكلف من اصلاح شأنه وان قصر الا ان التويخ في المتناول اعظم انتهى واختلفوا في المراد بالتمصير في الآية على اقوال فمن سر وقائه اربعون سنة وعن مجاهد عن ابن عباس ست واربعون سنة وعن ابن عباس سبعون سنة وعن سهل بن سعد ستون سنة وعن ابى هريرة من عمر ستين سنة او سبعين سنة فقد اعذر الله اليه في العمر **قوله** وجاء كم التذير اختلفوا فيه فقيل الرسول وعن زيد بن علي القرآن وعن عكرمة وسفيان بن عيينة ووكيع الشيب وهو الاصح

٨ - **حدثنا عبد السلام بن مطهر** حدثنا **هشام بن علي** عن **عقبة بن محمد النيفاري** عن **سعيد بن ابي سعيد المقبري** عن **ابي هريرة** عن النبي صلى الله عليه وسلم قال **اعذر الله الى امرئ** آخر **اجله حتى يلقه ستين سنة** *

مطابقتها لترجمة ظاهرة * **وعبد السلام بن مطهر** بضم الميم وفتح الطاء وتشديد الهاء المفتوحة ابن حمام ابو ظفر الازدي البصري مات في رجب سنة اربع وعشرين ومائتين وهو من افراده **وعمر بن علي بن عطاء بن مقدم** المقدمي ابو حفص البصري ومن بفتح الميم وسكون العين المهمة **وبالذون ابن محمد النيفاري** بكسر الهمزة وتخفيف الفاء نسبة الى غفار بن مقبل قيلا منهم ابو ذر النيفاري **وسعيد بن ابي سعيد** كوان المقبري نسبة الى مقبرة بالمدينة كان يسكن عندها والحديث من افراده وهذا الاسناد يمينه بحديث آخر مضى في كتاب الايمان **قوله** «اعذر الله من الاعذار وهو ازالة المنذر **قوله** «اخراجه» اي اطال الله حياته حتى يلقه ستين سنة قال اطباء الاسنان اربعة من الطفولة ومن الشباب ومن الكهولة ومن الشيخوخة فاذا بلغ الستين وهو آخر الاسنان فقد ظهر فيه ضعف القوة وتبين فيه النقص والانحطاط وجاءه نذير الموت فهو وقت الانابة الى الله عز وجل *

تابعه ابو حازم وابن عجلان عن المقبري

اي تابع ممن بن محمد في روايته عن **سعيد بن ابي سعيد المقبري** ابو حازم بالحاء المهمة والازاي سلعة بن دينار وروى هذه المتابعة للنسائي عن قتيبة عن يعقوب بن عبد الرحمن عن **ابي حازم سلعة بن دينار** عن **ابي هريرة** قوله «**وابن عجلان**» اي و**تابعه** ايضا **محمد بن عجلان** في روايته عن المقبري وروى هذه المتابعة الطبراني في الاوسط عن **عبد الرزاق** عن **معمار** عن منصور بن المنذر عن **محمد بن عجلان** عن **سعيد بن ابي هريرة** *

٩ - **حدثنا علي بن هبة** الله **حدثنا ابو صفوان** **عبد الله بن سعيد** **حدثنا يونس بن ابي شهاب** قال **اخبرني سعيد بن المسيب** ان **ابا هريرة** رضى الله عنه قال **سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يزال قلب الكبير شابا في اثنتين في حب الدنيا وطول الامل** *

مطابقتها لترجمة ظاهرة قال الكرماني وكان الانسب ان يذكر هذا الحديث في الباب المتقدم وعلى ابن عبد الله هو ابن المدينة ويونس هو ابن يزيد الايلي والحديث اخرجه مسلم في الزكاة عن ابى الطاهر بن السرح وغيره واخرجه النسائي في الرقاق عن **هرون بن سعيد** **قوله** قلب الكبير اي الشيخ **قوله** في اثنتين اي في خصلتين **قوله** شابا ساء شابا لقوة استحكامه في حبة المال **قوله** لا يزال الامل المراد بالامل هنا طول العمر *

قَالَ لَيْثُ بْنُ سَعْدٍ حَدَّثَنِي يُونُسُ وَابْنُ وَهْبٍ عَنْ يُونُسَ بْنِ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي سَعِيدٌ وَأَبُو سَكَمَةَ وَقَالِيثُ بْنُ سَعْدٍ بَدُونَ الْآلِثِ وَاللَّامُ حَدَّثَنِي يُونُسُ هُوَ ابْنُ زَيْدٍ قَوْلُهُ « وَابْنُ وَهْبٍ » هُوَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ وَهْبٍ وَهُوَ عَطْفٌ عَلَى لَيْثٍ وَسَعِيدٌ هُوَ ابْنُ الْمَسِيْبِ وَابُو سَلْمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ أَمْرًا وَابْنُ لَيْثٍ فَوْصَلَهَا الْإِسْمَاعِيلِيُّ مِنْ طَرِيقِ أَبِي صَالِحٍ كَاتِبِ الْبَيْتِ حَدَّثَنَا الْبَيْهَقِيُّ يُونُسُ هُوَ ابْنُ زَيْدٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ أَخْبَرَنِي سَعِيدٌ وَابُو سَلْمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ بَلَفْظُهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ الْمَالُ يَبْدُلُ الدُّنْيَا وَأَمْرًا وَابْنُ وَهْبٍ فَوْصَلَهَا مُسْلِمٌ عَنْ حَرْمَلَةَ عَنْهُ بَلَفْظُ قَلْبِ الشَّيْخِ شَابٍ عَلَى حَبِّ اثْنَيْنِ طَوْلُ الْحَيَاةِ وَحُبُّ الْمَالِ •

١٠ - ﴿ حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ أَبِرَاهِيمَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَكْبُرُ ابْنُ آدَمَ وَيَكْبُرُ مَعَهُ اثْنَانِ حُبُّ الْمَالِ وَطُولُ الْعُمُرِ ﴾

مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله يكبر ابن آدم ومسلم بن ابراهيم وفي رواية ابي ذر مسلم غير منسوب وهشام هو الدستوائي والحديث اخذ من قوله في الزكاة عن ابي عثمان المسمى واهي موسى قوله يكبر بفتح الباء الموحدة اي يظن في السن قوله ويكبر معه بضم الباء اي يعظم ولو صحت الرواية في الكلمة الثانية بالفتح فالتلفيق بينه وبين الحديث السابق الذي ذكر فيه الشباب ان المراد بالشباب الزيادة في القوة وبالكبر الزيادة في العدد فذاك باعتبار الكيف وهذا باعتبار الكم قالوا التحصين بهذين الامرين هو ان احب الاشياء الى ابن آدم نفسه فاحب بقاها وهو الممر وسبب بقاها هو المال فاذا احس يقرب الرحيل قدرى حبه فذلك هو والكرى عند الصباح بطيب •

﴿ رَوَاهُ شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ ﴾

اي روى الحديث المذكور شعبة بن حجاج عن قتادة ووصله مسلم من رواية محمد بن جعفر عن شعبة ولفظه سمعت قتادة يحدث عن انس بنحوه قيل فائدة هذا التعليق دفع نوحم الانقطاع فيه لكون قتادة مدلسا وقد عنتمه لكن شعبة لا يحدث عن المدلسين الا بما علم انه داخل في سماعهم فيستوى في ذلك التصريح والمنع بخلاف غيره •

﴿ بَابُ الْعَمَلِ الَّذِي يُبْتَنَى بِهِ وَجْهُ اللَّهِ تَعَالَى ﴾

اي هذا باب في بيان اعداد العمل الذي يبتنى به اي يطلب به وجه الله اي ذات افعاله للرياء والسمة اسقط ابن بطال هذه الترجمة فاضاف حديثها للذي قبله •

﴿ فِيهِ سَعْدٌ ﴾

اي في هذا الباب حديث سعد بن ابي وقاص وهذا سقط في رواية النسفي والاسماعيلي وغيرهما وحديثه قدم في الجنايز مطولا في باب رنا النبي ﷺ سعد بن خولة •

١١ - ﴿ حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ أَسَدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي مَحْمُودُ بْنُ الرَّبِيعِ وَرَزَعَمَ مَحْمُودٌ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ وَهَقَلَ مَجَّةً مَجَّهَا مِنْ دَلْوٍ كَانَتْ فِي دَارِهِمْ فَلَمَّ سَمِعَتْ حَبَابُ بْنُ مَالِكٍ الْأَنْصَارِيُّ ثُمَّ أَحَدَ بَنِي سَالِمٍ قَالَ خَدَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ لَنْ يُوَافِيَ عَبْدٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَقُولُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ يَبْتَنِي بِهِ وَجْهَ اللَّهِ إِلَّا حَرَمَهُ اللَّهُ عَلَى النَّارِ ﴾

مطابقته للترجمة في قوله يبتنى به وجه الله ومعناه ضم اليه ابن اسد المروزي وعبد الله هو ابن المبارك المروزي

ومعمر بفتح الميمين هو ابن راشد والحديث مضمي في الصلاة مطولا في باب المساجد في البيوت فانه اخرجه هناك عن سعيد بن عفير عن اليبث عن عقيل عن ابن شهاب قال اخبرني محمود بن الربيع الانصاري الى آخره قوله وزعم ابي قال قوله انه عقل انما قال عقل لانه كان صغيرا حين دخل رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم دارهم وشرب ماء وبع من ذلك الماء حجة على وجهه قوله عتبان بكسر الهمزة على الاصح قوله ثم احديني سالم بالنصب عطف على قوله الانصاري وقد نكحكم الكرمانى هنا كلاما لاجابة الاله لانه يدوش بذلك على من ليس له اتقان في هذا الباب وهو انه قال ذكروني كتاب الصلاة ان الزهري هو الذي سأل الحسين وسمع منه والمفهوم هنا هو محمود قلت توضيح هذا ان الحديث الذي مضى في الصلاة مطول كما ذكرنا في آخره قال ابن شهاب وهو الزهري ثم سألت الحسين بن محمد الانصاري وهو احد بني سالم وهو من مراتهم عن حديث محمود بن الربيع فصدقته بذلك هذا المقداران لم يقف عليه احدا لا يظهر له سؤاله المذكور ثم قال في جوابه ان كانت الرواية بالرفع يعنى برفع قوله ثم احديني سالم فهو عطف على محمود ابي اخبرني محمود ثم احديني سالم فلا اشكال وان كانت بالنصب يعنى قوله ثم احديني سالم فالمراد سمعت عتبان الانصاري ثم السالمى اذ عتبان كان ساليا ايضا او يقال بان السماع من الحسين كان حاصلها ولا محذور في ذلك لجهواز سماع الصحابي من التابعي او المراد من الاحد غير الحسين انتهى قوله غدا على بتشديد الياء قوله لن يوافق من الموافاة وهي الاثيان يقال وافيت القوم اى اتيتهم قوله وجه الله اى ذات الله عز وجل والحديث من التشبهات ويقال لفظ الوجه زائد او المراد وجه الحق والاخلاص لا الرياء ونحوه قوله الاحرمه الله على النار وفي الحديث المتقدم في الصلاة فان الله قد حرم على النار من قال لا اله الا الله قال الكرمانى فان قلت قال ثمة حرمه على النار وهما حرم عليه النار فالفرق بين التركيبين قلت الاول حقيقة باء تبار ان النار آكلة لما يلقي فيها والتحرير يناسب الفاعل واما المضيان فهما متلازمان قلت تبعه على هذا بعضهم فنقل ما قاله الكرمانى ولكن التركيبان ليسا كما ذكرنا لان اللفظ الذي في الصلاة نحو ما ذكرناه الآن واللفظ الذى هنا الاحرمه الله على النار *

١٢ - **حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ الْقَبْرِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى مَا لِعَبْدِي الْمُؤْمِنِ عِنْدِي جَزَاءٌ إِذَا قَبَضْتُ صَفِيَّهُ مِنْ أَهْلِ الدُّنْيَا ثُمَّ احْتَسَبَهُ إِلَّا الْجَنَّةَ** ﴿

مطابقتها لترجمة تؤخذ من قوله ثم احتسب لان معناه صبر على فقده فيه وابتنى الاجر من الله تعالى والاحتساب طلب الاجر من الله تعالى خالصا واحتسب بكذا اجر اعتداه اى نوى به وجه الله والحسبة بالكسر الاجرة واسم من الاحتساب وقتيبة هو ابن سعيد ويقوب بن عبد الرحمن الاسكندراني وعمرو بن ابي عمرو بالواو فيهما مولى الطلب الهزومي والحديث من افراده قوله صفيه بفتح الصاد المهملة وكسر الفاء وتشديد الياء آخر الحروف وهو الحبيب المصافي كالولد والايح وكل من محبة الانسان قوله الا الجنة يتعلق بقوله ما لعبدى المؤمن *

﴿ **بَابُ مَا يُحْذَرُ مِنَ زَهْرَةِ الدُّنْيَا وَالتَّنَافُسِ فِيهَا** ﴾

اى هذا باب في بيان ما يحذر على صيغة المجهول من الحذر وفي بعض النسخ ما يحذر بالتشديد من التحذير قوله من زهرة الدنيا اى بهجتها ونضارتها وحسنها قوله والتنافس فيها وهو من النفاسة وهى الرغبة فى العى ومحببة الاقراد به والغالبه عليه واسلمها من العى النفس فى نوحه يقال تنافست فى العى منافسة ونفاسة ونفاسا ونفس الشىء بالضم نفاسة صار مرغبوا فيه ونفست به بالكسر مجلت به ونفست عليه اى اهلقتك *

١٣ - **حدثنا** اسمعيل بن عبد الله قال حدثني اسمعيل بن ابراهيم بن عتبة عن موسى ابن عتبة قال ابن شهاب حدثني عروة بن الزبير ان المسور بن مخرمة اخبره ان عمرو بن عوف وهو حليف لبني عامر بن لؤي كان شهيداً بذراً مع رسول الله صلى الله عليه وسلم اخبره ان رسول الله ﷺ بعث ابا هبيدة بن الجراح الى البحرين ياتي بجزيتها وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم هو صالح اهل البحرين وامر عليهم الصلاة بن الحضرمي فقدم ابو هبيدة بال من البحرين فسمعت الانصار يقدوميه فوافته صلاة الصبح مع رسول الله ﷺ فلما انصرف تفرصوا له فتنبسم رسول الله ﷺ حين رآهم وقال اظنكم سمعتم بقدوم ابي هبيدة وانه جاء بشيء قالوا اجل يا رسول الله قال فابشروا واملوا ما يسركم فوالله ما الفقير اخشى عليكم ولكن اخشى عليكم ان تبسط عليكم الدنيا كما بسطت على من كان قبلكم فتنافسوها كما تنافسوها وتذيبكم كما اذيتهم

مطابقته للترجمة في قوله فتنافسوها الى آخره واسماعيل بن عبدالله بن ابي اويس واسماعيل بن ابراهيم بن عتبة ابن ابي عياش يروي عن عمه موسى بن ابي عياش الاسدي ومولى الزبير بن العوام وابن شهاب هو محمد بن مسلم الزهري والمسور بكسر الميم ابن مخرمة بفتح الميم وعمرو بن عوف الانصاري وفي هذا السند اسماعيل بن ابراهيم من افراد البخاري وفيه ثلاثة من التابعين في نسق وهم موسى وابن شهاب وعروة بن الزبير وفيه صحابيان هما المسور وعمرو بن عوف وكلهم مديون والحديث من باب الجزية والموادعة مع اهل الذمة والحرب فانه اخرجه هناك عن ابي اليمان عن شبيب عن الزهري عن عروة بن الزبير عن المسور بن مخرمة عن عمرو بن عوف الانصاري الى آخره ومضى الكلام فيه مستقصى هناك قوله الى البحرين سقط لفظ الى البحرين في رواية الاكثري وثبت في رواية الكشميني قوله فقدم ابو هبيدة بمال كان قدوم ابي عبيدة سنة عشرين مائة الف وثمانين الف درهم كذا في جامع المنصور وقال فذدة كان المال ثمانين الفا وقال الزهري قدمه ليل وقال ابن حبيب هو اكثر مال قدمه على رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم وقال قتادة وصب على حصير وفرقه وما احرم منه سائلوا كان اهل البحرين مجوسا وبسته اذ منه اخذ الجزية من المجوس وفيه خلاف بين الفقهاء قوله فوافته ويروي فوافته بدون الضمير وهو رواية المستملي والكشميني وفي رواية غيرها فوافقت من الموافقة ووافقت من الموااة وهو الاثنيان قوله فابشروا بمخرمة الفطع قوله واملوا من التامل من الامل وهو الرجاء قوله ما يسركم في محل النصب لانه مفعول املوا قوله ما الفقير منصوب بتقدير ما اخشى الفقير وحذف لان اخشى عليكم مفسر له وقال الطبري فائدة تقديم المفعول هنا للاهتمام بشأن الفقير ليجوز رفع الفقير بتقدير ضمير اى ما الفقير اخشاه عليكم وقيل هذا مخصوص بالشعر ومضى تفسير التنافس عن قريب قوله وتذيبكم اى تفنالك عن الآخرة

١٤ - **حدثنا** قتيبة بن سعيد حدثنا الليث عن يزيد بن ابي حبيب عن ابي الخليل عن عتبة ابن عامر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج يوماً فصلى على اهل احدى صلاته على الميت ثم انصرف الى النبي فقال لاني فرطكم وانا شهيد عليكم واني والله لا انظر الى حوضي الا ان واني قد اظطبت مفاتيح خزائن الارض او مفاتيح الارض واني والله ما اخاف عليكم

أَنْ تُشْرِكُوا بَعْدِي وَلَيْكِنِّي أَخَافُ أَنْ تَنَافَسُوا فِيهَا ﴿

مطابقته لترجمة في قوله اخاف ان تنافسوا فيها قوله اليت هو ابن سعد وروى لث بدون الالف واللام ويزيد من الزيادة ابن ابى حبيب واسمه سويد و ابو الخير مرثد بفتح الميم وبالناء المثلثة ابن عبدالله والحديث مضى في كتاب الجنائز في باب الصلاة على الشهيد فانه اخرج هناك عن عبدالله بن يوسف عن اليت عن يزيد بن ابى حبيب الى آخره قوله فصلى أى صلوا بدعاء صلاة اليت ولا بد من هذا التاويل لما تقدم في الجنائز انه صلى الله تعالى عليه وسلم دفن شهده احد قبل ان يصل عليهم قوله فرطكم القنطريون بفتح القاف المتقدم في طلب الماء أى سابقكم اليه كالقوي له قوله أو مفاتيح الارض شك من الراوى وفيه اثبات الحوض المورود وانه مخلوق اليوم وفيه اخبار بالنسب مسجزة له صلى الله تعالى عليه وسلم *

١٥ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ أَكْثَرَ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ مَا يُخْرِجُ اللَّهُ لَكُمْ مِنْ بَرَكَاتِ الْأَرْضِ قِيلَ وَمَا بَرَكَاتُ الْأَرْضِ قَالَ زَهْرَةٌ أَلْهَدُنِيَا فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ هَلْ يَأْتِي الْخَيْرُ بِالْأَشْرِّ فَصَمَّتِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ يُنْزَلُ عَلَيْهِ ثُمَّ جَعَلَ يَسْمَعُ مِنْ جِيبِنِهِ فَقَالَ ابْنُ السَّائِلِ قَالَ أَنَا قَالَ أَبُو سَعِيدٍ لَقَدْ حَمَدْنَاهُ حِينَ طَلَعَ ذَلِكَ قَالَ لَا يَأْتِي الْخَيْرُ إِلَّا بِالْخَيْرِ إِنَّ هَذَا الْمَالُ خَضِرَةٌ حُلْوَةٌ وَإِنْ كُلَّ مَا أَنْبَتِ الرَّبِيعُ يُقْتَلُ حَبَطًا أَوْ يُلِيمُ إِلَّا آكِلَةَ الْخَضِرَةِ أَكَلَتْ حَتَّى إِذَا امْتَدَّتْ خَاصِرَتَاهَا اسْتَقْبَلَتِ الشَّمْسُ فَاجْتَرَّتْ وَتَلَطَّتْ وَبَالَتْ ثُمَّ هَادَتْ فَأَكَلَتْ وَإِنْ هَذَا الْمَالُ حُلْوَةٌ مِنْ أَخْذِهِ بِحَقِّهِ وَوَضَعَهُ فِي حَقِّهِ فَنِعِمَّ الْمَوْنَةُ هُوَ وَمَنْ أَخَذَهُ بِخَيْرٍ حَقَّهُ كَانَ كَالَّذِي يَأْكُلُ وَلَا يَشْبَعُ ﴿

مطابقته لترجمة في قوله زهرة الدنيا واسماعيل هو ابن ابى اويس وابو سعيد الخدرى اسمه سعد بن مالك بن سنان ونسبته الى خدر بطن من الانصار والحديث مضى في كتاب الزكاة في باب الصدقة على اليتامى فانه اخرج هناك عن معاذ ابن فضالة عن هشام بن يحيى عن هلال بن ابى ميمولة عن عطاء بن يسار انه سمع ابا سعيد الخدرى الى آخره قوله ان اكثر ما اخاف عليكم وفي رواية الزكاة ان مما اخاف عليكم من بعدى ما يفتح عليكم وفي رواية السرخسى انى مما اخاف قوله ما يخرج بضم الياء من الاخراج وهو خبر ان قيل هذا الاصلح ان يكون خبرا للاكثر واجيب بان فيه اضمارا تقديره ما اخاف بسببه عليكم وما يخرج قوله زهرة الدنيا في كتاب الزكاة زاد هلال وزيتها وهو عطف تفسيرى والزهرة بفتح الزاى وسكون الهاء وقد قرىء في الشاذ عن الحسن وغيره بفتح الهاء فقبلها بمعنى واحد وقيل بالتحريك جمع زاهر كفاجر وجررة والمراد بالزهره الزينة والبهجة ما خوذ من زهرة العجوة وهو نورها بفتح النون والمراد ما فيها من انواع المتاع واليمن والنياب والروع وغيرهما ما يفر الناس بحسنه مع لغة البقاء قوله فقال رجل لم يدرك اسمه قوله هل ياتي الخير بالشر أى هل تصير النعمة عذوبة قوله حتى ظننا هكذا في رواية الكشميين وفي رواية غيره حتى ظننت انه أى ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ينزل عليه بصيغة المجهول أى الوحى قوله ثم جعل يسمع عن جيبه أى العرق وهكذا وقع في رواية الدارقطنى قوله لقد حمدناه حين طلع ذلك اى حمدنا الرجل حين ظهر هكذا هو في رواية النسبى وفي رواية غيره كذلك وقال السكرمانى تقدم في الزكاة انهم ذموه ووقلوا له لم تكلم النبي ولا بكلمك واجاب بانهم ذموه ولا حيث رأوا سكوته صلى الله عليه وسلم وحمدوه اخرج احبث صا رساله سببا لاستفادتهم منه صلى الله عليه وسلم قوله لا ياتي الخير الا بالخير زاد في رواية الدارقطنى تكرر ذلك ثلاث مرات قوله خضرة الناء فيه امال البانة نحو رجل علامة او هو صفة لوصف محذوف

نحو بقية خضرة او باعتبار انواع المال وقال ابن الانباري هذا ليس بصفة للمال وانما هو تشبيه كانه قال المال كالبقية الخضرة
 الخلوة قوله الربيع أي الجدول وهو النهر الصغير وجمع الربيع الاربعاء واسناد الابنات الى الربيع مجاز والمبت هو الله
 عز وجل في الحقيقة قوله حبط بفتح الحاء المهملة وفتح الباء الموحدة وبالطاء المهملة وهو انتفاخ البطن من كثرة الاكل
 يقال حبطت الدابة تحبط حبطا اذا اصابته مرض طيبا فامعت في الاكل حتى تنفخ فتعوت وروى بالحاء المعجمة من
 النخط وهو الاضطراب قوله اوليم بضم اوله أي يقرب ان يقتل قوله الا آكلة الخضرة كلة الابا بتشديد للاستقناء ويروى
 بفتح الهمزة وتخفيف اللام الاستفتاح وآكلة بالمد وكسر الكاف والخضرة بفتح الحاء المعجمة وكسر الصاد المعجمة
 في رواية الا كثيرين وفي رواية الكشميين بضم الحاء وسكون الصاد وبتاء التانيث وفي رواية السرخسي الخضره
 بفتح اوله وسكون ثانياه وبالواو فيهم بضم اوله وفتح ثانياه جمع خضرة وقال الكرمانى الخضرة بفتح الحاء اليقظة
 الخضره او ضرب من السكلا وقيل ما بين الشجر والبقل قوله خاضرها ثانياه خاضرة وهما جانبيا البطن من الجوان وفي
 رواية الكشميين خاضرتها بالافراد قوله فاجترت بالجيم من الاجترار وهو ان يجرب البعير من الكرش ما كلفه الى
 فم فيمضنه مرة ثانية وكل لقمة منه تسمى جرة ويصير كل واحدة بجره قوله ونطقت بفتح التاء المثناة وفتح اللام والطاء
 المهملة وضبطها ابن التين بكسر اللام أى الفت ما في بطنها قيقا والغرض من هذا ان جمع المال غير محرم لكن الاستكثار
 منه ضار بل يكون سببا للمهلك قوله فتمم المعونة أى المال يبنى حيث كان دخله وخزجه بالحق فتمم المعون للرجل
 في الدارين وقال صاحب المغرب المعونة المعون قلت اشار به الى انه مصدر ميمي وفيه مثل المعون ان لا ياخذ من الدنيا الا قدر
 حاجته ولا تفره زهرتها فتهدك به

١٦ - **حدثني محمد بن بشر** حدثنا غندر حدثنا شعبة قال سمعت ابا جمره قال **حدثني**
 زهدم بن مضرب قال سمعت عمران بن حصين رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
 قال خيركم قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم قال عمران فما أدري قال النبي صلى
 الله عليه وسلم بعد قوله مرتين أو ثلاثا ثم يكون بعدهم قوم يشهدون ولا يستشهدون ويخونون
 ولا يؤتمنون ويصدون ولا يقرون ويظهر فيهم السم

مطابقته لترجمة تؤخذ من معنى الحديث لان ارتكاب الامور المذكورة كلها من اليبس الى الدنيا وزهدها
 وغندر محمد بن جعفر وابو جمره بالجيم والراء نصر بن عمران الضبي وروى شعبة عن ابي حمزة بالحاء المهملة
 والزاي لكنه عند مسلم دون البخاري وليس لشعبة في البخاري عن ابي حمزة بهذه الصورة الا عن نصر بن عمران
 وزهدم بفتح الزاي على وزن جعفر بن مضرب على صيغة اسم الفاعل من التضريب والحديث مضمي في كتاب الشهادات
 في باب لا يفهم على شهادة جورا اذا اشهد فانه اخرجه هناك عن آدم عن شعبة عن ابي حمزة الى آخره ومضى الكلام
 فيه قوله لا يستشهدون على صيغة المجهول وشهادة الحسبة مستثناة منه قوله ويخونون أي يخونون خيانة ظاهرة
 بحيث لا يثق معها للناس اعتماد عليهم قوله ويظهر فيهم السم أي يتكبرون بما ليس فيهم من الصرف او يجمعون
 الاموال او يفتلون عن امر الدين ويقفلون الاهتمام به لان الغالب على السمين ان لا يهتم بالرياضة والظاهر انه
 حقيقة اسكن المفهوم منه ما يستكسبه لا الخلق به

١٧ - **حدثنا** عبدان عن ابي حمزة عن الأعمش عن إبراهيم عن عبيدة عن عبد الله
 رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال خير الناس قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين

يَكُونُ مِنْهُمْ ثُمَّ يَجِيءُ مِنْ بَعْدِهِمْ قَوْمٌ تَسْبِقُ شَهَادَتُهُمْ أَيْمَانُهُمْ وَأَيْمَانُهُمْ شَهَادَتُهُمْ ﴿

مطابقته للترجمة مثل مطابقة الحديث السابق وعبدان لقب عبدالله بن عثمان بن حيلة المروزي وابو حمزة بالخاء المعجمة والزاي محمد بن ميمون السكري وابراهيم هو النخعي وعبيدة بفتح العين وكسر الباء الموحدة ابن عمرو السلمي وعبدالله هو ابن مسعود والحديث مضمي ايضا في الشهادات في باب لا يشهد على شهادة جور قوله تسبق قال الكرمانى قيل فيه دور واجاب بان المراد بيان حرصهم على الشهادة يحلفون على ما يشهدون وتارة يحلفون قبل ان يشهدوا وتارة بالعكس او هو مثل في سرعة الشهادة واليمين وحرص الرجل عليها حتى لا يدري بايها يتدى فكانها يتسابقان لقله مبالاته بالدين *

١٨ - ﴿ حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا وَرَكِيمٌ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ قَيْسٍ قَالَ سَمِعْتُ خُبَابًا وَقَدِ اسْتَكْتَوَى يَوْمَئِذٍ سَبْعًا فِي بَطْنِهِ وَقَالَ لَوْلَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَانَا أَنْ نَذْهَبَ بِالْمَوْتِ لَدَهَوْتُ بِالْمَوْتِ إِنَّ أَصْحَابَ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَضَوْا وَلَمْ تَنْقُصْهُمْ الدُّنْيَا بِشَيْءٍ وَإِنَّا أَصْبْنَا مِنَ الدُّنْيَا مَا لَا تَجِدُ لَهُ مَوْضِعًا إِلَّا التُّرَابَ ﴿

مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله ولم تنقصهم الدنيا الى اخره يستخرجها من امن النظر في مويحي بن موسى بن عبدربه الياضي يقال له خت واما عجل هو ابن ابي خالد وقيس هو ابن ابي حازم وخباب هو ابن الارت والحديث مضمي في كتاب المرض في باب نهي المريض الموت فانه اخرجه عنك عن آدم عن شعبة عن اسماعيل الخ قوله ولم تنقصهم الدنيا لم تدخل الدنيا فيهم نقصا بوجه من الوجوه أى لم يشغلوا بجمع المال بحيث يلزم في كمالهم نقصان قوله الا التراب اراد به بناء الحيطان بقريظة قوله في الحديث الذي يليه وهو يبنى حائطا ولو لا ذلك لكان اللفظ محتملا لارادة الكنز ودفن الذهب في الارض وقال الداودي يعنى لا يكاد ينجون من فتنة المال الامن مات وصار الى التراب *

١٩ - ﴿ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ حَدَّثَنِي قَيْسٌ قَالَ أَتَيْتُ خُبَابًا وَهُوَ يَبْنِي حَائِطًا لَهُ فَقَالَ إِنَّ أَصْحَابَنَا الَّذِينَ مَضَوْا آمَنَ تَنْقُصُهُمُ الدُّنْيَا شَيْئًا وَإِنَّا أَصْبْنَا مِنْ بَعْدِهِمْ شَيْئًا لَا تَجِدُ لَهُ مَوْضِعًا إِلَّا التُّرَابَ ﴿

هذا طريق آخر في الحديث السابق عن محمد بن المثني ضد المفرد عن يحيى بن سعيد القطان عن اسماعيل بن ابي خالد الى آخره قوله شيئا ويروي بشيء *

٢٠ - ﴿ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ عَنْ سُفْيَانَ بْنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي وَاثِلٍ عَنْ خُبَابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ هَاجَرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ : قَصَهُ ﴿

محمد بن كثير ضد القليل وسفيان هو ابن عيينة والاعمش سليمان وابو وائل شقيق بن سلمة قوله قصه كذا لايس ذر أى قص الحديث راويه وأشار به الى ما اخرجه بتمامه في اول الهجرة الى المدينة عن محمد بن كثير بالسند المذكور وههنا *

﴿ بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ فَلَا تَغُرَّنَّكُمُ الْحَيَاةُ الدُّنْيَا وَلَا يَغُرَّنَّكُمُ بِاللَّهِ الْغُرُورُ إِنَّ الشَّيْطَانَ لَكُمْ هَدُوٌّ فَاتَّخِذُوهُ هَدُوًّا إِنَّمَا يَدْعُو حِزْبَهُ لِيَكُونُوا مِنْ أَصْحَابِ السَّعِيرِ ﴿

ای هذا باب فی قوله تعالى الخ وفي رواية كريمة هكذا سبقت الايتان المذكورتان وفي رواية ابي ذر هكذا (واياها الناس ان وعد الله حق) الآية الى قوله السير قوله «ان وعد الله حق» ای بالبحث والتواب والمقاب قوله « ولا يفرنكم بالله الفرور » وهو ان يفر بالله فيعمل المعصية ويتمنى المغفرة ويقال الفرور الشيطان وقد نهي الله عن الاعتزاز به وبين لنا عدوانته ثلاث نلتفت الى تسويله وتزينته لنا الشهوات الرديئة قوله فاتخذوه عدوا أي ازلوه من انفسكم منزلة الاعداء وتجنبوا طاعته قوله انما يدعو حزبه أي شيعته الى الكفر قوله ليكونوا من اصحاب السير أي النار

﴿ جمعة سمير ﴾

ای جمع السير سمير على وزن فعل بصحتين والسير على وزن فاعل بمعنى مفعول من السمير بفتح السين وسكون الميم وهو التهاب النار

﴿ قال مجاهد الفرور الشيطان ﴾

اثر مجاهد هذا لم يثبت هنا الا في رواية الكشميهني وحده ووصله الفريابي في تفسيره عن ورقة عن ابن ابي نجيح بن مجاهد وهو تفسير قوله تعالى « ولا يفرنكم بالله الفرور » وهو على وزن فاعل بمعنى فاعل تقول غررت فلانا اصبت غرته ونلت ما اردت منه والفره بالكسر غفلة في اليقظة والفرور كل ما فر الانسان وانما فر بالشیطان لانه رأس ذلك

٢١ - ﴿ حدثنا سعد بن حفص حدثنا شيبان عن يحيى عن محمد بن ابراهيم القرشي قال أخبرني معاذ بن عبد الرحمن ان ابن ابي اخبيرة قال أتيت عثمان بطهور وهو جالس على المقاعد فتوضأ فأحسن الوضوء ثم قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم توضأ وهو في هذا المجلس فأحسن الوضوء ثم قال من توضأ مثل هذا الوضوء ثم أتى المسجد فركع ركعتين ثم جالس فغير له ما تقدم من ذنبه قال وقال النبي صلى الله عليه وسلم لا تفتروا ﴾

مطابقه الآية التي هي الترجمة في قوله لا تفتروا وسعد بن حفص ابو محمد الطامعي الكوفي يقال له الضخم وشيبان بن عبد الرحمن ابو معاوية التميمي ويحيى هو ابن ابي كثير ضد القليل ومحمد بن ابراهيم بن الحارث بن خالد التميمي ولجده الحارث هبة ومعاذ بن عبد الرحمن بن عثمان بن عبيد الله التميمي وعثمان جده واخو طلحة بن عبيد الله الصحابي وعبد الرحمن بن عثمان صحابي ايضا اخرج له مسلم وكان يلقب بشارب الذهب وقتل مع ابن الزبير رضي الله تعالى عنهم بمكة في يوم واحد واما عبد الرحمن بن عبيد الله بن عثمان اخو طلحة بن عبيد الله فله صحبة ايضا قتل يوم الجمل وذلك في جهادى الآخرة سنة ست وثلاثين وابن ابان كذا وقع لابي ذر والتسفي وغيرها أن ابن اخبيرة ووقع لابن السكن ان حران بن ابان ووقع لاجرجاني وحده أن ابان اخبره وهو خطأ والحديث اخرج به مسلم في الطهارة عن ابي الطاهر بن السرح وغيره واخرجه النسائي في الصلاة عن سليمان بن داود قوله « يطهور » بفتح الطاء وهو المساء الذي يطهر به قوله « وهو جالس » الوضوء لاجل قوله « على المقاعد » بوزن المساجد بالقاف والمهملتين موضع بالمدينة قوله « فأحسن الوضوء » وفي رواية نافع بن جبير عن حران « فابغ الوضوء » قوله « ثم قال من توضأ » اي النبي ﷺ قوله « مثل هذا الوضوء » المثلية لانتلزم ان يكون وضوءه مثل وضوء النبي ﷺ من كل وجه ثم ذكر ذلك قوله « فركع ركعتين » هكذا اطلق من غير تقييد بالكتابة وقيد مسلم في روايته من طريق نافع بن جبير عن حران بلفظ « ثم مشى

الى الصلاة المكتوبة فصلاها مع الناس او في المسجد وكذا وقع في رواية هشام بن عروة عن ابيه عن حران فيصلى المكتوبة
وفرد رواية ابي سخرية عن حران «ما من مسلم يتطهر فيتم الطهور الذي كتب عليه فيصل هذه الصلوات الخمس الا كانت
كفارة لادبتهن» قوله غفر له ما تقدم من ذنبه يعنى الذنب الذى يئتم به بينه وبين الله تعالى واما ما بينه وبين العباد فلا يضر الا بارضاه
الحصم قوله لا تغتر واقتجسرون على الذنوب معتمدين على المغفرة لذنوب فان ذلك بمشيشة الله عز وجل

﴿ باب ذهاب الصالحين ﴾

اي هذا باب في ذكر ذهاب الصالحين اى موتهم وذهاب الصالحين من اشراط الساعة وقرب فناء الدنيا

﴿ ويقال الذهاب المطر ﴾

ثبت هذا في رواية السرخسى وحده و منهم مراده ان لفظ الذهاب مشترك بين المضي والمطر قلت ليس كذلك
لان الذهاب يعنى المضي بفتح الذال والذهب المطر بكسرها قال صاحب المحكم الذهب بالكسر المطرة الضعيفة
والجم الذهاب •

٢٢ - ﴿ حدثنى يحيى بن حماد حدثنا أبو عروانة عن بيان بن قيس بن أبي حازم عن
مراد بن الأسلمي قال قال النبي صلى الله عليه وسلم يذهب الصالحون الأول فالأول وتبقى حفالة
كحفالة الشعير أو التمر لا يباليهم الله بالة ﴾

مطابقه للترجمة ظاهرة ويحيى بن حماد العيباني البصرى روى البخارى عنه في الحيض بواسطة الحسن بن مدرك
وابو عروانة بفتح العين المهملة وتخفيف الواو والنون واسمه الواضح بن عبد الله الشكري وبيان بفتح الباء الموحدة
وتخفيف الباء آخر الحروف وبالنون ان بشر بكسر الباء الموحدة وبالشين المعجمة الاحمسي بالمهملتين وقيس بن
ابى حازم بالحاء المهملة ويذكر اى ومراد بكسر الميم وسكون الراء ابن مالك الالمى وكان ممن بايع تحت الشجرة ثم
سكن الكوفة وهو معدود في اهلها والحديث ضى فى المغازى عن ابراهيم بن موسى عن عيسى بن يونس الخ قوله يذهب
وعند الاسماعلى يقبض بدل يذهب اى يقبض ارواحهم قوله الاول اى يذهب الاول فالاول عطف عليه قوله حفالة بضم
الحاء المهملة وتخفيف الفاء وهى الرذائل من كل شىء ويقال هى ما يبقى من آخر الشعير ومن التمر اردؤه وقال ابن التين الحفالة
سقط الناس واسلها ما يتساقط من قشور التمر والشعير وغيرها وقال الداودى الحفالة ما يسقط من الشعير عند القربلة
ويبقى من التمر بعد الاكل قوله او التمر يحتمل الشك والتويع ووقع في رواية عبد الحميد كحفالة الشعير فقط وفي
رواية يحيى لا يبقى الا مثل حفالة التمر والشعير والحفالة بالهاء المثلثة مثل الحفالة يتعاقبان كقولهم قوم و قوم فوله لا يباليهم
الله قال الخطابى اى لا يرفع لهم قدر او لا يقيم لهم وزنا وفي رواية عيسى بن يونس عن بيان تقدمت في المغازى بلفظ
لا يباليهم شيا وفي رواية عبد الواحد لا يبالي الله عنهم وكلة عن ههنا بمعنى الباء يقال ما باليت به وما باليت عنه قوله بالة
اسم لمصدر وليس مصدرا باليت وقيل اصله بالية لحذفت الياء تخفيفا كذا قاله الكرماني قلت يقال باليت بالصىء
مبالاة وباللة وبالبة •

﴿ قال أبو عبد الله يقول حفالة وحفالة ﴾

ابو عبد الله هو البخارى نفسه و اراد به ان حفالة وحفالة بالفاء والثاء المثلثة بمعنى واحد •

﴿ باب ما يتقى من فتنة المال ﴾

اي هذا باب في بيان ما يتقى على صيغة المجهول قوله «من فتنة المال» اى الالتئام به و معنى الفتنة في كلام العرب الاختيار

والانبلاء والفتنة الامالة عن القصد ومنه قوله تعالى وان كادوا اليقتنونك اي لي يولونك والفتنة ايضا الاحتراق ومنه قوله تعالى (يوم هم على النار يفتنون) اي يجرقون قاله ابن الانباري والامتلاء والاختبار يجمع ذلك كله

﴿ وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى إِنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ ﴾

وقول الله بالجر عطف على قوله من فتنة المال وقد اخبر الله تعالى عن الاموال والاولاد انها فتنة لانها تشغل الناس عن الطاعة قال الله تعالى المهيم التكاثر اي شغلهم التكاثر وخرج اعظم الخطاب بذلك على الموم لان الله تعالى فطر العباد على حب المال والاولاد وقد روى الترمذي وابن حبان والحاكم وصححه من حديث كعب بن عياض سمعت رسول الله ﷺ يقول ان لكل امة فتنة وفتنة امتي المال

٢٣ - ﴿ حَدَّثَنِي بَحْبُئِيُّ بْنُ يُونُسَ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي حَصِينٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تَعَسَّ عَبْدُ الدِّينَارِ وَالذَّرْهَمَ وَالقَطِيفَةَ وَالخَلِيسَةَ إِنْ أُعْطِيَ رَضِيَ وَإِنْ لَمْ يُنْظَلْ لَمْ يَرْضَ ﴾

مطابقتها لترجمة تؤخذ من معنى الحديث ويحيى بن يوسف الزمعي بكسر الزاي وتشديد الميم نسبة الى بلدة يقال لها زم ويقال له ابن ابي كريمة لقبيل هو كنية ابيه وقيل هو جده واسمه كتيته اخرج عنه البخاري وغيره واسطة في الصحيح وبواسطة اخرج الصحيح وابوبكر هو ابن عياض بتشديد الياء آخر الحروف وبالشين المجمة القاري الحديث وابو حصين بفتح الحاء وكسر الصاد المهملين عثمان بن طاصم وابو صالح كذا في الزيات والحديث معنى في الجهاد عن يحيى ايضا متناو اسنادا في باب الحراسة في الغزو واخرجه ابن ماجه عن الحسن بن حماد عن يحيى بن عمار قال الاسماعيلي وافق ابابكر على رقه شريك القاضي وقيس بن الربيع عن ابي حصين وخالفهم اسرايل فرواه عن ابي حصين موقوفا قوله تعس بكسر الهمزة والمهملة وفتحها اي سخط و ارادها هلك وقال ابن الانباري تعس الشتر قال تعالى ففسا لهم اراد الزهم الشر وقيل تعس البعداي بعدالمهم وقيل قولهم تعسالتعيس قولهم لعاهل فمسادهاعليه بالفتنة ولعادهاع له بالانتعاش قوله عبد الدينار اي طالبه وخادمه والحرص على جمعه والقائم على حفظه وكانه لذلك عبده وقال شيخ شيوخنا الطيبي خص العبد بالذكر ليؤذن بانضمامه في حجة الدنيا وشهواتها كالاسير الذي لايجد خلاصا ولم يقل مالك الدينار ولا جامع الدينار لان المذموم من الملك والجمع الزيادة على قدر الحاجة قوله والقטיפه الدثار المحمل وهو الثوب الذي له حبل والحبيصة الكساء الاسود المربع قوله ان اعطى على صيغة المجهول وكذا وان لم يعط قال الله تعالى (فان اعطوا وامنهار ضوا وان لم يعطوا منها اذا هم يستخطون)

٢٤ - ﴿ حَدَّثَنَا أَبُو حَاصِمٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ عَطَاءٍ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لَوْ كَانَ لابْنِ آدَمَ واديينِ مِنْ مَالٍ لَاتَّبَعِيَ نَائِلًا وَلَا يَبْلًا جَوْفَ ابْنِ آدَمَ إِلَّا التُّرَابُ وَيَتُوبُ اللَّهُ عَلَى مَنْ تَابَ ﴾

مطابقتها لترجمة تؤخذ من معنى الحديث لانه ﷺ اشار بهذا المثل الى قدم الحرص على الدنيا والشره والازدياد وهذه آفة يجب الاتقاهنهابو عاصم هو الضحاك بن مخلد النبيل البصري وابن جريج هو عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج المكي وعطاء هو ابن ابي رباح يروي بالسمع عن ابن عباس يقول سمعت النبي ﷺ وهذا من الاحاديث التي صرح فيها ابن عباس بسماعه من النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وهي قليلة بالنسبة الى مرويه عنه فانه احد المكثرين ومع ذلك فتمعله كان اكثره عن كبار الصحابة والحديث اخرجه مسلم في الزكاة عن زهير بن حرب وهرون بن عبد الله قوله لو كان لابن آدم واديان وفي الحديث الذي يليه لو كان لابن آدم مثل وادمالا وفي الحديث الآخر لو ان ابن آدم اعطى واديا وفي الآخر

لوان لابن آدم واديان قوله من مال وفي الحديث الثالث ملا من ذهب وفي الحديث الرابع واديان من ذهب وعند احد في حديث زيد بن ارقم «من ذهب وفضة» قوله «لابنى» بالفتح المعجمة من الابتغاء وهو الطلب وفي الحديث الثاني «لا حبان له اليه مثله» وفي حديث انس «لثني مثله ثم ثني مثله حتى يتنى اودية» وفي الحديث الثالث «أحب اليه ثانيا» وفي الرابع أحب اليه ان يكون له واديا وقال الكرماني في قوله لا يتنى لهما ثالثا فزاد لفظة لهما في شرحه ثم قال فان قلت الابتغاء لا يستعمل باللام فأت هذا متماقا بقوله ثالثا أي ثالثا لهما أي مثلثهما انتهى قوله ولا يعلا جوف ابن آدم وفي الحديث الثاني «ولا يعلا ثنين ابن آدم» وفي الثالث «ولا يسد جوف ابن آدم» وفي الرابع «ولن علا» وفي رواية الاسماعيلي عن ابن جريج لا يعلا نفس ابن آدم وفي مرسل جبير بن بغير ولا يشع جوف ابن آدم بضم الياء من الاشباع وفي حديث زيد بن ارقم «ولا يعلا بطن ابن آدم» رجال الكرماني ما وجه ذكره في الرواية الاولى الجوف وفي الثانية العين وفي الثالثة الفم قلت ليس المقصود منه الحقيقة بقرينة عدم الانحصار على التراب اذ غيره يملؤه ايضا بل هو كناية عن الموت لانه مستلزم للامتلاء فكانه قال لا يشع من الدنيا حتى يموت فالعرض من العبارات كلها واحد ليس فيها الا التثنية في الكلام وقال بعضهم هذا يحسن فيه اذا اختلفت مخارج الحديث واما اذا التحدت فهو من تصرف الرواية انتهى قلت أحاطت على كلام الشارع اولى من احاطته الى تصرف الرواية مع ان فيه تغيير لفظ الشارع فان قلت نسبة الامتلاء الى الجوف والبطن واضحة فارجحها الى النفس والفم واليمين قلت اما النفس فعربها عن الذات واران البطن من قبيل اطلاق ال كها وارانة الجزاء واما الفم فلكونه الطريق الى الوصول الى الجوف واما العين فلاها الاصل في الطلب لانه يرى ما يسببه فيطلبه ليحوزه اليه وخص البطن في اكثر الروايات لان اكثر ما يطلب المال لتحصيل المستغنيات واكثرها تكرر الاكل والشرب وقال الطيبي وقع قوله ولا يعلا الى آخره موقع انذيل والتقرير لكلام السابق كانه قيل ولا يشع من خلق من التراب الا بالتراب قوله ويتوب الله على من تاب أي من المعصية ورجع عنها يعني يوفقه للتوبة ويرجع عليه من التقصير الى التخفيف او يرجع عليه بقوله •

٢٥ - **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ** أَخْبَرَنَا **ابْنُ جُرَيْجٍ** قَالَ سَمِعْتُ **عَطَاءَ** يَقُولُ سَمِعْتُ **ابْنَ عَبَّاسٍ** يَقُولُ سَمِعْتُ **رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** يَقُولُ **لَوْ أَنَّ لَابْنَ آدَمَ مِثْلَ وَادِي مَالٍ لَأَحَبَّ أَنْ لَهُ إِلَيْهِ مِثْلُهُ وَلَا يَمْلَأُ عَيْنَ ابْنِ آدَمَ إِلَّا التُّرَابُ وَيَتُوبُ اللَّهُ عَلَى مَنْ تَابَ** : قَالَ **ابْنُ عَبَّاسٍ** فَلَا أَدْرِي مِنَ الْقُرْآنِ هُوَ أَمْ لَا • قَالَ وَسَمِعْتُ **ابْنَ الزُّبَيْرِ** يَقُولُ **ذَلِكَ عَلَى الْمَنْبَرِ** •

هذا طريق اخر عن محمد بن سلام وصرح بذلك في رواية ابن زيد الروزي وهو يروي عن محمد بن فتح الميم وسكون الخاء المعجمة وفتح اللام ابن زيد من الزيادة ابو الحسن الحراني الجزري مات سنة ثلاث وتسعين ومائة قوله مثل وادى ويروي مل واد قوله قال ابن عباس فلا ادري من القرآن هو ام لا يعني الحديث المذكور يعني من القرآن المنسوخ تلاوته قوله قال وسمعت ابن الزبير اي قال عطاء سمعت عبد الله بن الزبير وهو متصل بالسند المذكور قوله يقول ذلك اشارة الى الحديث وقال الكرماني وعبد الله بن الزبير كان يقول قال النبي **لَوْ أَنَّ لَابْنَ آدَمَ مِثْلَ وَادِي مَالٍ لَأَحَبَّ أَنْ لَهُ إِلَيْهِ مِثْلُهُ وَلَا يَمْلَأُ عَيْنَ ابْنِ آدَمَ إِلَّا التُّرَابُ وَيَتُوبُ اللَّهُ عَلَى مَنْ تَابَ** قال ذلك يعني لوان لابن آدم الى اخره ومحمّل ان يراد به قول لا ادري ايضا قوله على المنبر اي بمكة كما يأتي الآن •

٢٦ - **حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ** حَدَّثَنَا **عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ الْقَسْبِ** عَنْ **عَبَّاسِ بْنِ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ** قَالَ سَمِعْتُ **ابْنَ الزُّبَيْرِ عَلَى الْمَنْبَرِ بِمَسْكَةٍ فِي خُطْبَتِهِ** يَقُولُ **يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقُولُ لَوْ أَنَّ ابْنَ آدَمَ أُعْطِيَ وَادِيًا مَلَأَ مِنْ ذَهَبٍ إِلَيْهِ ثَانِيًا وَلَوْ أُعْطِيَ ثَانِيًا أَحَبَّ إِلَيْهِ نَالِكًا وَلَا يَسُدُّ جَوْفَ ابْنِ آدَمَ إِلَّا التُّرَابُ وَيَتُوبُ اللَّهُ عَلَى مَنْ تَابَ** •

ابو نعيم الفضل بن دكين وعبد الرحمن بن سليمان بن عبد الله بن حنظلة بن القسبي اي مفسول الملائكة حين استشهد وهو جنب

جنب وانفسيل هو حنظلة بن ابي عامر الاوسي وعبد الله من صفار الصحابة قتل يوم الحرة وكان الامير على طائفة الانصار يومئذ وحنظلة استشهد باحد وهو من كبار الصحابة وابوه ابو عامر يعرف بالراهب وهو الذي بنى مسجد الضرار بسببه ونزل فيه القرآن وعبد الرحمن معدوم من صفار التابعين وهذا الاسناد من اعلى ما في صحيح البخاري لانه في حكم الثلاثيات وان كان رباعيا كذا قاله بعضهم ولكنه من الرباعيات حقيقة وقوله في حكم الثلاثيات فيه نظر وعباس بن سهل بن سعد الساعدي وسهل من الصحابة المشهورين والحديث من افراذه قوله اعطى على صيغة المجهول وقوله ملائير وروى ملائير قوله ثانيا اي واديا ثانيا *

٢٧- **حدثنا عبد العزيز بن عبد الله حدثننا ابراهيم بن سعيد عن صالح بن ابن شهاب قال اخبرني انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لو ان لابن آدم واديا من ذهب أحب ان يكون له واديان ولن يملأ فاه الا التراب ويتوب الله على من تاب ***

عبد العزيز بن عبد الله بن يحيى الاوسي المديني وابراهيم بن سعيد بن عبد الرحمن بن عوف كان على قضاء بغداد وصالح هو ابن كيسان وابن شهاب محمد بن مسلم الزهري والحديث اخرجه الترمذي في الزهد عن عبد الله بن الحكم قوله احب وقع كذا بغير اللام وقوله ولن يملأ وروى ولا يملأ *

وقال لنا ابو الوليد حدثنا حماد بن سلمة عن ثابت عن انس عن ابي قال كنا نرى هذا من القرآن حتى نزلت الهيك التكاثر *

ابو الوليد هو هشام بن عبد الملك الطيالسي ذهب الحافظ المزي ان هذا تعليق واعتراض عليه بعضهم قال هذا صريح في الوصل لقوله وقال لنا وان كان التصريح بالتعديت اشعثا تصلا انتهى قلت الصواب ما قاله المزي لان فيه جهاد بن سلمة وهو لم يمدفيم من اخبره البخاري موصولا وليس هو على شرطه في الاحتجاج على ان عند البعض قال فلان او قال فلان لهذا كره غالبا وربما يكون الاجازة او المناولة قوله عن ثابت بالثناء المثناة في اوله وهو ابن اسلم البناني ابو محمد البصري قوله عن ابي هو ابي بن كعب الانصاري وفيه رواية الصحابي عن الصحابي قوله كنا نرى بضم النون اي كنا نظن ويجوز فتحها من الرأي اي كنا نعتقد قوله هذا المثل بين المشار اليه وقد بينه الاسماعيل حيث قال في روايته كنا نرى هذا الحديث من القرآن لو ان ابن آدم واديا من مال الحديث حتى نزلت (الهيك التكاثر) وفي رواية موسى بن اسماعيل زاد الى اخر السورة قيل ما وجه التخصيص بسورة التكاثر وهي ليست ناسخة له اذ لا معارضة بينهما واوجب بان شرط نسخ الحكم المعارضة واطا نسخ اللفظ فلا يشترط فيه ذلك فقصوده انه لما نزلت السورة التي هي بمعناه اعلنا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بنسخ تلاوته والاكتفاء بما هو في معناه واما موافقتي فلان بعضهم فسر زيارة المقابر بالموت يعني شغلكم التكاثر في الاموال الى ان تم وقيل يحتمل ان يقال معناه كنا نظن انه قرآن حتى نزلت السورة التي بمعناه فحين المقايسة بينها عرفنا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم انه ليس قرآنا فلا يكون من باب النسخ في شيء والله اعلم وقيل كان قرآنا ونسخت تلاوته ولما نزلت (الهيك التكاثر) واستمرت تلاوتها كانت ناسخة لتلاوة ذلك ومن هذا القبيل ما رواه احمد بن حنبل عن ابي واقد الليثي قال كنا ناتي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اذا نزل عليه فيحدثنا فقال لنا ذات يوم ان الله قال انما نزلنا المال لاقام الصلاة وابتاه الزكاة ولو كان لابن آدم واديا لا يحب ان يكون له فان الحديث ظاهره انه **نزل** اخبر به عن الله تعالى بان من القرآن على انه يحتمل ان يكون من الاحاديث القدسية فعلى الوجه الاول نسخت تلاوته قطعا وان كان حكمه مستمرا *

▶ **باب قول النبي صلى الله عليه وسلم هذا المال خضيرة حلوة** ◀

أى هذا باب فى بيان ذكر قول النبي ﷺ هذا المال اشارة الى المال الذى يصرف فيه الناس قوله خضرة التاه فى المبالغة
 او باعتبار انواع المال وكذا الكلام فى حلوة *

وقال الله تعالى زَيْنَ النَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ مِنَ النِّسَاءِ وَالْبَنِينَ وَالْقَنَاطِيرِ الْمُقَنْطَرَةِ مِنَ الذَّهَبِ
 وَالنِّصَّةِ وَالخَلِيلِ الْمُسَوِّمَةِ وَالْأَنْعَامِ وَالْحَرْثِ ذَلِكَ مَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ﴿

سبقت هذه الآية كما فى رواية كريمة وفى رواية ابى ذر (زين للناس حب الشهوات من النساء والبنين) الآية وفى رواية
 ابى زيد المروزي حب الشهوات الآية وكانت رواية الاسماعيل مثل رواية ابى ذر وزاد الى قوله ذلك متاع الحياة الدنيا
 قوله زين للناس اى فى هذه الدنيا من انواع الملاذ من النساء فبدأ بهن لان الفتنة بهن اشد لقوله ﷺ فى الصحيح
 (ما تركت بهدى فتنة اضرع على الرجال من النساء) فاذا كان القصد بهن الاعفاف وكثرة الاولاد فهذا مطلوب مرغوب
 فيه مندوب اليه لقوله ﷺ الدنيا متاع وخير متاعها المرأة الصالحة الحديث ثم ذكر البنين فلا يخلو حبيبهم امان يكون
 للتفاخر والزينة فهو داخل فيها واما ان يكون لتثخير النسل فكثير امة محمد ﷺ فهذا محمود ممدوح كما فى الحديث
 تزرجوا الودود والوداد فانى مكاتبكم الامم يوم القيامة قوله والقناطر القنطرة اختلف المفسرون فى مقدار القنطار على
 اقوال فقال الضحاك المال الحزيريل وقيل الف دينار وقيل الف ومائتان وقيل اثنا عشر الفا وقيل اربعون الفا وقيل سبعون
 الفا وقيل ثمانون الفا وروى الامام احمد من حديث ابى هريرة قال قال رسول الله ﷺ القنطار اثنا عشر الف اوقية كل اوقية
 خير مما بين السماء والارض ورواه ابن ماجه ايضا وروى ابن ابي حاتم حدثنا ابى حدثنا عارم عن حماد عن
 سعيد الحرشى عن ابى نصره عن ابى سعيد الخدرى رضى الله تعالى عنه قال القنطار مائة الف مسك الثور ذهب وروى عن
 حماد مرفوعا والموقوف اصح وعن سعيد بن جبير القنطار مائة الف دينار قوله «المقنطرة» مبنية من لفظ القنطار
 للتوكيد كقولهم الف وائة وبدرة وبدرة قوله «والخليل المسومة» اى العلة والانعام الازواج الثمانية قوله والحرت
 بمعنى الاراضى المتخذة للفراس والزراعة وروى احمد من حديث سويد بن هيرة عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
 قال «خير مال امرى ماهرة مأمورة او سكة مأمورة» المأمورة الكثيرة النسل والسكة الخيل المصطف والمأمورة المنقحة
 قوله ذلك اى المذكور متاع الحياة الدنيا اى انما هذه زهرة الحياة الدنيا وزيتها الغاية الزائلة قوله «والله عنده حسن
 المآب» اى حسن المرجع والثواب ﴿

قال عمرُ اللّهُمَّ إِنَّا لَا نَسْتَطِيعُ إِلَّا أَنْ نَفْرَحَ بِمَازِينَتِهِ لَنَا اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ أَنْ تُنْفِقَهُ فِي حَقِّهِ ﴿

اى قال عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنه فى الآية المذكورة اننا لا نستطيع اى لا نتمدر الا ان نفرح بمازينة لنا اى بما
 حصل لنا فى آية زين للناس حب الشهوات من النساء ثم لما رأى ان فتنة المال الواقعى مسطرة على من فتحه الله عليه لتزيين
 الله تعالى له ولشهوته الدنيا فى نفوس العباد دعا الله تعالى بقوله اللهم انى اسالك ان تنفق فى حقه لان من اخذ المال من حقه
 ووضع فى حقه فقد سلم من فتنته وهذا الاثر وصله الدارقطنى فى غرائب مالكا من طريق اسماعيل بن ابى اويس عن
 مالكا عن يحيى بن سعيد هو الانصارى ان عمر بن الخطاب اتى بمال من المشرق يقال له نفل كسرى فامر به فصب وغشى ثم
 دعا الناس فاجتمعوا ثم امر به فكشف عنه فاذا هو حلى كثير وجواهر ومتاع فبى عمر رضى الله تعالى عنه وحمد الله عز وجل
 فقالوا ما بك يا امير المؤمنين هذه غنائم غنمنا اقلنا وتزعماننا اهلها فقال ما فتح الله من هذا على قوم الاسفكوا
 دماهم واستعملوا حرماتهم قال فحدثنى زيد بن اسلم انه بقى من ذلك المال مناطق وخواتم فرفع فقال له عبد الله بن ارقم حتى
 متى تحبسه لا تقسمه قال بلى اذ ارايتى فارطا فاذا نيتى به فلما رآه فارغابط شيثا فى حش نخلة ثم جاءه فى مكث فصبه فكانه
 استكثره ثم قال اللهم انت قلت زين للناس حب الشهوات الآية حتى فرغ منها ثم قال لا نستطيع الا ان نحب ما زينت لنا
 ففى شره وارزقتى ان تنفق فى حقتك فاقام حتى ما بقى منه شىء وهذا التعليل قد سقط فى رواية ابى زيد المروزي ﴿

٢٨ - **حدثنا علي بن عبد الله** حدثنا سفيان قال سمعت الزهري يقول أخبرني عروة وسعيد بن المسيب عن حكيم بن حزام قال سألت النبي صلى الله عليه وسلم فأعطاني ثم سأته فأعطاني ثم سأته فأعطاني ثم قال هذا المال ورثت من سفيان قال لي يا حكيم إن هذا المال خضرة حلوة فمن أخذه بطيب نفس بورك له فيه ومن أخذه بإشرف نفس لم يبارك له فيه وكان كالذي يأكل ولا يشبع واليد العليا خير من اليد السفلى

مطابقتها للترجمة ظاهرة وعلى بن عبد الله هو ابن المديني وسفيان هو ابن عيينة وعروة هو ابن الزبير بن العوام وحكيم بفتح الحاء ابن حزام بكسر الحاء وبالزاي الحفيفة ابن خويلد الاسدي والحديث مضمي في الوصايا وفي الحسن عن محمد ابن يوسف عن الاوزاعي ومضى الكلام فيه قوله ثم قال اي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قوله وورثت من سفيان ان سفيان هو القائل بقوله قال لي يا حكيم لان سفيان لم يدرك حكيم لان بين وفات حكيم ومولد سفيان نحو خمسين سنة قوله يا حكيم بالرفع بغير تنوين لانه منادى مفرد معرفة وتفسير الخضرة الحلوة قد مضى عن قريب قوله « بأشرف نفس » الاشراف على الشيء الاطلاع عليه والتعرض له بنحو بوسط اليد قوله « كالذي يأكل ولا يشبع » اي كمن به الجوع الكاف وقد يسمى بجوع الكسب كلما ازداد اكلا ازداد جوعا قوله « واليد العليا » قدمضى الكلام فيه في كتاب الزكاة في باب الاستغفار

باب ما قدم من ماله فهو له

اي هذا باب في بيان حال من قدم اي الانسان المكاف من ماله فهو له يجده ثوابه يوم القيامة والمراد بالتقديم صرف ماله قبل موته في مواضع القربات وهذه الترجمة مع حديث الباب تدل على ان اتفاق المال في وجوه البر افضل من تركه لورثته فان قلت هذا يمارض قوله **حدثنا** لسمعده رضي الله تعالى عنه (انك ان ندرورتك اغنياء خير من ان تركهم طالة يتكفون الناس) قلت لا تعارض بينهما لان سمدا اراد ان يتصدق بماله كله في مرضه وكان وارثه بنته ولا طاقة لها على الكسب فمره ان يتصدق منه بثله ويكون باقية لابنته وبيت المال وحديث الباب انما خاطب به اصحابه في صحتهم وحرصهم على تقديم شيء من ماله لهم يوم القيامة وليس المراد من ان تقديم جميع ماله عند مرضه فان ذلك تحريم للورثة وتركهم فقراء يسألون الناس واعمالا الشارع جعل له التصرف في ماله بالثلث فقط

٢٩ - **حدثني** عمر بن حفص حدثني ابي حدثنا الاعمش قال حدثني ابراهيم التيمي عن الحارث بن سويد قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ايسكم مال وارثه احب اليه من ماله قالوا يا رسول الله ما مننا احد الا ماله احب اليه قال فان ماله ما قدم وماله ما اخر

مطابقتها للترجمة ظاهرة وعمر بن حفص بروي عن ابيه - حفص بن غياث عن سفيان الاعمش عن ابراهيم بن يزيد بن شريك التيمي ثم الرباب العابد عن الحارث بن سويد التيمي وكل هؤلاء كوفيون وعبد الله هو ابن مسعود والحديث اخرجه السنائي في الوصايا عن هناد بن السمرى قوله ما قدم اي على موته بان صرفه في حياته في مصارف الخير قوله وماله وراثته ما اخر اي ما اخره من المال الذي تركه ولا يتصدق منه حتى يموت

باب المكثرون هم المقلون

اي هذا باب يذكر فيه المكثرون هم المقلون كذا هو في رواية الاكثرين وفي رواية الكشميهني هم الاقلون ووقع في

رواية ابي ذر المكثرون هم الاخسرون ومعناه المكثرون من المال هم القلون في الثواب يعنى كثرة المال تقول بصاحبه الى الاقلال من الحسنات يوم القيامة اذالم ينفقه في طاعة الله تعالى فان انفقه فيها كان غنيما من الحسنات يوم القيامة

هو وقوله تعالى من كان يريد الحياة الدنيا وزينتها نوف اليهم اعمالهم فيها وهم فيها لا يبخسون اوائك الذين ليس لهم في الآخرة الا النار وحبط ما صنعوا فيها وباطل ما كانوا يعملون ﴿

سقت هاتان الآيتان بتاهما في رواية الاصيل وكريمة وفي رواية ابي ذر من كان يريد الحياة الدنيا وزينتها الآيتان وفي رواية ابي زيد بمد قوله وزينتها نوف اليهم اعمالهم فيها الآية ومثله للاسماعيل لكن قال الى قوله وباطل ما كانوا يعملون قوله من كان الى آخره على عمومها في الكفار وفيمن يرانى بعمله من المسلمين وقال سعيد بن جبير الآية فيمن عمل عملا يريد به غير الله جوزى عليه في الدنيا وعن انس بن مالك اليهود والنصارى ان اعطوا سائلا او وصلوا راحا جعل لهم جزاء ذلك بتوسعة في الرزق وصحة في البدن وقيل هم الذين جاهدوا من المنافقين مع رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم قاسمهم لهم من الغنائم وقال الضحاك يعنى المشركين اذا عملوا عملا جازوا عليه في الدنيا وهذا ابن لقوله تعالى (اولئك الذين ليس لهم في الآخرة الا النار) قوله نوف اليهم اعمالهم أى نوصل اليهم اجور اعمالهم كاملة وافية وهو من التوفية وقرىء يوف بالياء على ان الفعل لله وبالياء على صيغة المجهول ويوفى بالتخفيف واثبات اليا مقوله فيها أى في الدنيا قوله لا يبخسون من البخس وهو التقص قوله وحبط أى بطل يقال حبط عمله يحبط واحبطه غيره وومنى حبط عملهم ليس لهم ثواب لانهم لم يريدوا به الآخرة قوله وباطل ما كانوا يعملون أى عملهم في نفسه باطل وقرىء وبطل على الفعل وعن عاصم وباطلا بالنصب

٣٠ - **حدثنا** قتيبة بن سعيد حدثنا جرير عن عبد العزيز بن رقيم عن زيد بن وهب عن ابي ذر رضى الله عنه قال خرجت ليلة من الليالي فاذا رسول الله صلى الله عليه وسلم يمشى وحده وليس معه انسان قال فظننت انه بيكره ان يمشى معى احد فقال فجمعت اشمى في ظل القمر فالتفت فرأى فقال من هذا قلت ابو ذر جعلني الله فداءك قال يا ابا ذر تمانه قال فمشيت معه ساعة فقال ان المكثرين هم المقلون يوم القيامة الا من اعطاه الله خيرا فذفع فيه يمينه وشماله وبين يديه ووراءه وعمل فيه خيرا قال فمشيت معه ساعة فقال لي اجلس ههنا قال فاجلست في قاع حوالة حجارة فقال لي اجلس ههنا حتى ارجع اليك قال فاطلقت في الحرة حتى لا اراه فلبث حتى اطلت اللبث ثم ائى سمعته وهو مقبل وهو يقول وان سرق دن زنى قال فلما جاء لم اصبر حتى قلت يا نبي الله جعلني الله فداءك من تكلم في جانب الحرة ما سمعت احدا يرجع اليك شيئا قال ذلك جبريل عليه السلام عرض لي في جانب الحرة قال بشر املك انه من مات لا يشرك بالله شيئا دخل الجنة قلت يا جبريل وان سرق وان زنى قال نعم قال قلت وان سرق وان زنى قال نعم وان شرب الخمر ﴿

مطابقته لترجمة ظاهرة والمطابقة ايضا بين الحديث والآية المذكورة هي ان الوعيد القى فيها محمول على التاقية في حق من وقع له ذلك من المسلمين لاعلى التاييد لدلالة الحديث على ان المرتكب لجنس الكبيرة من المسلمين يدخل الجنة وليس فيه ما ينفي انه يعذب قبل ذلك كما انه ليس في الآية ما ينفي انه قد يدخل الجنة بعد التعذيب على معصية الرنا

وجري هو ابن عبد الحميد وعبد العزيز بن رفيع بضم الراء وفتح الغاء وسكون الياء آخر الحروف وبالعين المهملة الاسدي
 السكن الكوفة وهو من صفار التابعين سمع انس بن مالك وزيد بن وهب ابوسليمان الهمداني الكوفي من قضاة خرج الى
 النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فقبض النبي ﷺ وهو في الطريق وابوذ النخاري اسمه في الاشر جنس بن جنادة
 والحديث بزيادة ونقصان مضي في مواضع كثيرة في الاستقراض وفي الاستئذان واخرجه مسلم في الزكاة عن قتيبة به
 واخرجه الترمذي في الايمان عن محمود بن غيلان واخرجه النسائي في اليوم والليلة عن عبدة بن عبد الرحمن وغيره **قوله**
 خرجت ليلة من الليالي وفي رواية الامش عن زيد بن وهب عنه كنت امشي مع رسول الله ﷺ في حرة المدينة عشاء
 فبين في المسكن والزمان قوله في ظل القمر اى في مكان ليس للقمر فيه ضوء ليخفى نفسه وانما استمر يمشى لاحتفال ان
 يطراً للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم حاجة فيكون قريباً منه **قوله** قلت ابوذر اى انا ابوذر **قوله** «تماله» امر بهاء السمكت
 هكذا في رواية الكشميهني وفي رواية غيره «تمال» قال ابن التين فائدة هاء السمكت ان لا يقف على ما كثر وهو غير
 مطرد قوله ان المكثرين هم المقلون قدم الكلام فيه آتفا قوله «خيرا» اى ما لا قال تعالى (ان ترك خيرا) قوله «فتفتح
 فيه» بالهاء المهملة يقال تفتح فلان فلانا بشيء اى اعطاه والفتحة الدفعة وقال صاحب الافعال تفتح بالمطاء اعطى والله تفتح
 بالخيرات وقال صاحب العين تفتح بالمال والسيف وتفتح الدابة رمت بحافرها الارض قوله «ووراه» قيل معناه يوصى
 فيه ويقيه لوارثه واحبس بحبسه قوله «في رقع» هو ارض سهلة معلمة قد انفرجت عنها الجبال قوله «في الحرة» بفتح
 الحاء المهملة وتشديد الراء ارض ذات حجارة سود كانت احترقت بالنار قوله «وهو مقبل» الواو فيه للحال قوله «وهو
 يقول» كذلك الواو فيه للحال قوله «ودخل الجنة» اى كان مصيره اليها وان ناله عقوبة جماعين وهو بين مثل (ومن يمس الله
 ورسوله فاوله نار جهنم) من الآيات الموعدة للفساق قوله «وان سرق وان زنى» قيل يحتمل معنيين احدهما ان هذه
 الامة يضر بلجيمها واتانى ان يكون يدخل الجنة من عوقب بيمينه ذنوبه فادخل النار ثم اخرج منها بذنوبه

قال النضر أخبرنا شعبة وحدثنا حبيب بن ابي ثابت والاعمش وعبد العزيز بن رفيع
 حدثنا زيد بن وهب بهذا

قال النضر بن شميل الى آخره قوله «بهذا» اى بالحديث المذكور قيل الترض بهذا التعليق تصريح الشيوخ الثلاثة
 المذكورين بان زيد بن وهب حدثهم قال الاسماعيلي ايس في حديث شعبة قصة المكثرين والمقلين انما فيه من مات لا يشرك
 به شيئا والسج من ابي عبدالله كيف اطلق هذا الكلام اخبرني الحسن حدثنا حميد بن ابي نجيويه حدثنا النضر بن
 شميل انما شعبة حدثنا حبيب بن ابي ثابت والاعمش وعبد العزيز بن رفيع قالوا سمعنا زيد بن وهب عن ابي ذر قال
 رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم «ان جبريل عليه السلام اتاني فبشرني ان من مات لا يشرك بالله شيئا دخل الجنة قلت
 وان زنى وسرق قال وان زنى وسرق» قال سليمان بنى الاعمش واما يروى هذا الحديث عن ابي الدرداء قال اما انا فانما
 سمعته من ابي ذر اخبرني يحيى بن محمد الخثاني حدثنا عبيد الله بن معاذ حدثنا ابي حدثنا شعبة عن حبيب وبلال والاعمش
 وعبد العزيز المكي سمعوا زيد بن وهب عن ابي ذر عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم الحديث قال ورواه ابو داود عن شعبة
 فذكرهم ولم يذكر بلالا ولم يذكر على هذه القصة اخبرني الهيثم الدوري حدثنا زيد بن اخزم حدثنا ابو داود حدثنا شعبة عن
 بلال وهو اى مرداس ويقال ابن معاذ فذهب هذا الحديث عنه ورواه شعبة ايضا عن المعرور بن سويد سمع ابا ذر عن
 النبي ﷺ مثل قصة من مات لا يشرك بالله شيئا اخبرني الخثاني حدثنا عبيد الله حدثنا ابي حدثنا شعبة وقال بعضهم
 وقد تبع الاسماعيلي على اعتراضه المذكور جماعة منهم فاطماي ومن بعده (قلت) فيه اساءة الادب حيث قال مغلطاي بطريق
 الاستهتار وأراد بقوله ومن بعده صاحب التوضيح الشيخ سراج الدين بن الملقن وهو شيخه والكرمانى ايضا تم تصدى
 للجواب عن الاعتراض المذكور بقوله الجواب عن البخاري واضح على طريقة اهل الحديث لان مراده اصل الحديث

فان الحديث المذكور في الاصل قد اشتمل على ثلاثة اشياء فيجوز اطلاق الحديث على كل واحد من الثلاثة اذا افرد فقول البخارى بهذا اى باصل الحديث لا خصوص اللفظ المساق انتهى قلت الاعتراض باق على ما لا يخفى لان الاطلاق في موضع التقييد غير جائز وقوله بهذا اى باصل الحديث الى آخره غير سديد لان الاشارة بلفظ هذا تكون للمعاضر والحاضر هو اللفظ المساق والمراد من ثلاثة اشياء ثلاثة احاديث (الاول) قوله صلى الله تعالى عليه وسلم ما يسرني ان عندي مثل احد هذا ذهابا (الثاني) حديث المكثرين والمقلين (والثالث) حديث من مات لا يشرك بالله شيئا دخل الجنة .

﴿ قال أبو عبد الله حديث أبي صالح عن أبي الدرداء مرسل لا يصح إنما أردنا للمعرفة والصحيح حديث أبي ذر قيل لأبي عبد الله حديث عطاء بن يسار عن أبي الدرداء قال مرسل أيضا لا يصح والصحيح حديث أبي ذر وقال اضربوا على حديث أبي الدرداء هذا إذا مات قال لا إله إلا الله عند الموت ﴾

هذا اعني قال ابو عبدالله الى آخره لا يوجد في كثير من النسخ و ابو عبدالله هو البخارى قوله حديث ابي صالح هو ذكوان الزيات عن ابي الدرداء وعمر بن مالك مرسل لا يصح وقال صاحب التلويح فيه نظر من حيث أن النسائي رواه بسند صحيح على شرط ابي اسحاق الفشيري فقال حدثني قتيبة عن عبد الواحد بن زياد عن الحسن بن عبيد الله عن زيد بن وهب وعن عمرو بن هشام عن محمد بن سلمة عن ابن اسحق عن عيسى بن مالك عن زيد بن عيسى عن ابي الدرداء قوله « إنما اردنا للمعرفة اى لتعرف انه قد روى عنه لانه يمتنع به قوله قيل لا بى عبدالله هو البخارى ايضا قوله حديث عطاء بن يسار ضد الذين عن ابي الدرداء قال مرسل اى هو مرسل ايضا لا يصح قال صاحب التلويح فيه نظر ايضا لان الطبراني قد اخرجه باسناد جيد حدثنا يحيى بن ابوب العلاف حدثنا سعيد بن ابي مريم حدثنا محمد بن جعفر حدثنا محمد بن ابي حرملة عن عطاء بن يسار قال اخبرني ابو الدرداء ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فذكره قوله هذا اى هذا الذى روى عن ابي الدرداء وهو قوله من مات لا يشرك بالله شيئا فى حق من قال لا اله الا الله عند الموت .

﴿ باب قول النبي ﷺ ما أحب أن لي مثل أحد ذهابا ﴾

اى هذا باب في ذكر قول النبي ﷺ ما أحب ان لي مثل احد ذهابا وفى بعض النسخ ما أحب ان لي احدا ذهابا وفى بعضها باب قول النبي ﷺ ما يسرني ان عندي مثل احد هذا ذهابا وهذا هو الموافق للفظ حديث الباب .

٣١ - ﴿ حدثنا الحسن بن الربيع حدثنا أبو الأحوص عن الأعمش عن زيد بن وهب قال قال أبو ذر كنت أمشي مع النبي صلى الله عليه وسلم في حرّة المدينة فاستقبلنا أحد فقال يا أبا ذر قلت لبيك يا رسول الله قال ما يسرني أن عندي مثل أحد هذا ذهابا ثم غي على ثالثة وعندي منه دينار إلا شيئا أرضه ليدين إلا أن أقول به في عباد الله هكذا وهكذا وهكذا عن يمينه وعن شماله ومن خلفه ثم مسى فقال إن الأكرهين هم الأقرن يوم القيامة إلا من قال هكذا وهكذا عن يمينه وعن شماله ومن خلفه وقليل ما هم ثم قال لي مكاتك لا تبرح حتى آتيك ثم انطلق في سواد الليل حتى توارى فسمعت صوتا قد ارتفع فنخوت أن يكون قد مرض للنبي صلى الله عليه وسلم فأردت أن آتية فذكرت قوله لي لا تبرح حتى آتيك فلم أترح حتى أتاني قلت يا رسول الله لقد سمعت صوتا نخوت فذكرت له فقال وهل

سَمِعْتُهُ قُلْتُ نَعَمْ قَالَ ذَلِكَ جِبْرِيلُ أَنَا بِي فَقَالَ مَنْ مَاتَ مِنْ أُمَّتِكَ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ قُلْتُ وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ قَالَ وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ ﴿

قطايعته للترجمة التي هي ما يسرني ان عندي مثل احد ذهبا ظاهرة وفي غير هذا اللفظ ايضا التتابق موجود من حيث المعنى والحسن بن الربيع يفتح الراء هو ابو علي البوراني بالباء الواحدة والراء وبالنون قال الرشاطي ينسب الى البوراني وهي حصرم من قصب وكان له غلمان يضمنونها وابوالاحوص هو سلام بالتشديد ابن سليم والاعمش سليمان والحديث قمرى زيادة ونقصان عن ابي ذر كاذرناه في الباب السابق قوله فاستقبلنا بفتح اللام واحدا لرفع فاعله وفي رواية حفص بن غياث فاستقبلنا احدا بسكون اللام ونصبا احدا على انه مفعول قوله ما يسرني من سره اذا فرحه والسرور خلاف الحزن قوله ان عندي مثل احد هذا قبا (١) قوله ثالثة اى ليلة ثالثة قيل قيد

بالثلاث لانه لا ينهيا تفريق قدر احد من الذهب في اقل منها غالب قلت يكره عليه رواية حفص بن غياث ما احب ان لي احدا فباي على يوم وليلة او ثلاث عندي منه دينار قال بعضهم والاولى ان يقال الثلاث اقصى ما يحتاج اليه في تفرقة مثل ذلك والواحدة اقل ما يمكن قلت ذكر اليوم او الثلاث ليس يقيدوا عما هو كناية عن سرعة التفرقة من غير تاخير ولا ابقاء شئ منه وفيه ايضا مبالغة لقوله وعندى الواو فيه للحال قوله الاشياء استثناء من دينار قوله ارصده بضم الممززة اى اعده واحفظه وعن الكسائي والاصمى ارصدته اعدت له ورصدته تركبته وهذه الجملة اعنى ارصده في محل النصب لانها صفة لقوله شيئا ثم ارصد العين اعم من ان يكون لصاحب دين غائب حتى يحضر في اخذه او لاجل وقاه دين مؤجل حتى يحل فيوفى قوله لدين ويروى لديني بياض الاضافة قوله الا ان اقول به استثناء بصد استثناء وقال الكرماني الا ان اقول استثناء من فاعل يسرني اى الا ان اصرقه وقد ذكرنا غير مرة ان العرب تستعمل لفظ القول في معان كثيرة قوله في عباد الله اى بين عباد الله كافي قوله تعالى (فادخلني في عبادي) اى بين عبادى قوله هكذا وهكذا الاصل في العطف ان تكون لمن بين يديه وهذه جهة اربعة من الجهات الاربع ولم يذكر هنا وقد جاء في رواية احمد بن ملاعب عن عمر بن حفص بن غياث عن ابيه بلفظ الا ان اقول به في عباد الله هكذا وهكذا وهكذا وانا ناسده وذكر فيه الجهات الاربع واخرجه ابونعيم من طريق سهل بن بحر عن عمر بن حفص فاقصر على ثنتين قوله ثم مشى اى رسول الله ﷺ قوله ان الاكثرين هم القلون ويروى الا ان الاكثرين هم القلون وقدمت رواية اخرى ان الاكثرين هم القلون وفي رواية احمد ان الاكثرين هم القلون قوله الامن قال هكذا وهكذا وهكذا وفي رواية ابن شهاب الامن قال بالمال هكذا وهكذا وقوله وقابل ما هم كلمة مازائدة مؤكدة للقلة وهم مبتدأ وقليل مقدم ما خبره قوله مكانك بالنصب اى الزم مكانك قوله لا تبرح حتى آتيتك تا كيدما قبله وفي رواية حفص لا تبرح يا ابا ذر حتى ارجع قوله ثم انطلق في سواد الليل فيه اشعار بان القمر قد غاب قوله حتى توارى اى حتى غاب عن بصرى قوله فسمعت صوتا وفي رواية ابي معاوية لفظا وصوتا قوله قد عرض بضم العين وروى فتعوفت ان يكون احد عرض للنبي ﷺ اى تعرض له بسوء قوله وان زنى وان سرق وقع في رواية عبد العزيز بن ربيع قلت يا جبرائيل وان سرق وان زنى قال نعم وكررها مرتين في رواية الاثرين وفي رواية المستعمل ثلاثا .

٢٢ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَبِيبٍ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ يُونُسَ : وَقَالَ الْإِمَامُ حَدَّثَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ حَبِيبِ اللَّهِ بْنِ حَبِيبِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدَةَ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ وَصَلُ اللَّهُ صَلَّى اللَّهُ

(١) هنا بياض بالاصول التي بايدنيها

عليه وسلم أو كان لي مثل أحد ذهباً لسررتي أن لا تمر علي ثلاث ليالٍ وعندي منه شيء إلا شيئاً
أرصدته ليدين ﴿

مطابقته لترجمة ظاهرة واحمد بن شيبب يفتح الشين المجهمة وكسر الباء الموحدة الاولى ابن سعيد الجعفي يفتح الحاء
المهمله والباء الموحدة وبالطاء المهمله نسبة الى الجبطات من بني تميم البصري وهو من افراد البخارى وضعه ابن عبد البر بما
لابى الفتح الازدي والازدي غير مرضى فلا يتبع في ذلك قلت فلذلك قال في رجال الصحيحين روى عنه البخارى في غير
موضع مقرونا اسناده باسناد آخر وابوه شيبب بن سعيد روى عنه ابنه احمد في الاستقراض ومناقب عثمان مفردا وفي
غير موضع مقرونا ويونس هو ابن زييد قوله وقال الليث الى آخره مذكوره البخارى تقوية لرواية احمد بن شيبب والحديث
مضى في الاستقراض عن احمد بن شيبب ايضا قوله مثل احد ذهباً في رواية الاعرج لو ان احدكم عندي ذهباً قوله لسرتي
جواب لواتي لثمتي وهو ماض مثبت كإني قولك لو قام اقمته وذكروهم في شرحه ما يسرتي بلفظ المضارع وبكلمة ما التافية
ثم نقل كلام ابن مالك بما يخصه ان جواب لواتي لثمتي يكون ماضياً مثبتاً وهنا وقع مضارعاً مضافاً ثم اجاب بما يخصه ان
المضارع هنا وقع موضع الماضي وايضاً ان الاصل ما كان يسرتي في حذف كان وهو جواب وفي هذا الحديث اشارة الى ان
المؤمن لا ينبغي له ان يتمنى كثرة المال الا بشرط ان يساعده الله تعالى على انفاقه في طاعته اقتداءه بالشارع في ذلك وفيه ان
المبادرة الى الطاعة المطلوبة وفيه انه **صلى الله عليه وسلم** كان يكون عليه دين لكثرة مواساته بقوته وقوت عياله وايتاره على نفسه اهل
الحاجة وفيه الرضا بالقليل والصبر على خشونة العيش ﴿

﴿ باب الغنى غنى النفس ﴾

أى هذا باب يذكر فيه الغنى غنى النفس سواء كان الشخص متصفاً بالمال الكثير او القليل والغنى بالكسر مقصور وروى بماده
الشاعر للضرورة وهو من الصوت ممدود والقضاء بالفتح والمد الكفاية وقال بعضهم باب التنوين قلت ليس كذلك لان التنوين
علامة الاعراب ولفظ باب مفرد والمرب جزء المركب ﴿

﴿ وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى أَيْحَسِبُونَ أَنْ مَا مُمِدُّهُمْ بِهِ مِنْ مَّالٍ وَبَيْنَ إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى
مِنْ دُونِ ذَلِكَ هُمْ لَهَا عَامِلُونَ ﴾

في رواية الى ذرالى عاملون وبقية هذه الآية بمد بين (نسارح لهم في الخيرات بل لا يشعرون) ثم من بعدها الآية الى
قوله «هم لها عاملون» ثم آيات اخرى فالجمله تسع آيات ساقها الكرمانى كلها في شرحه ثم قال غرض البخارى من
ذكر الآية ان المال مطلقا ليس خيراً قوله ايجسبون الآية نزلت في الكفار وليسست بممارسة لدعائه **صلى الله عليه وسلم** لانس بكثرة
المال والولد والمعنى ايجسبون ان ما تمدهم به اى عليهم وتريدهم من مال الوثنين مجازاة لهم وخيراً بل هو استدراج لهم ثم
بين المسارعة الى الخيرات من هم فقال «ان الذين هم من خشية ربهم مشفقون» اى خائفون «والذين هم بايات ربهم
يؤمنون» اى يصدقون وهذه الآية والى بعدها في مدح هؤلاء المتقين قوله «والذين يؤتون» اى يعطون ما اعطوا من
الزكاة والصدقات والحال ان قلوبهم وجلة اى خائفان لا يقبل منهم قوله يسارعون يقول سارعت واسرعت بمعنى واحد
الا ان سارعت ابلغ من اسرعت قوله «وهم لها» اى اليها والتقدير وهم يسابقونها قوله الاوسمها يعنى الا ما يسعها قوله
ولهذا كتاب يعنى القواح المحفوظ ينطق بالحق يعنى يهدى بما عملوه قوله بل قلوبهم في غمرة اضراب عن وصف المتقين وشروع
في وصف الكفار اى الى غفلة عن الايمان بالقرآن قاله مقاتل وقيل في حمايتن هذا اى من القرآن قوله ولهم اعمال من دون
ذلك اى اعمال سبغة دون الشرك وقيل دون اعمال المؤمنين قوله هم لها عاملون اخبار عما يسعملون من الاعمال الحينة
التي كتبت عليهم لا بد ان يسملوها ﴿

﴿ وقال ابن هُبَيْرَةَ لَمْ يَمْلُكُوا لَّا بُدَّ مِنْ أَنْ يَمْلُكُوا ﴾

اي قال سفيان بن عيينة في تفسير قوله تعالى ﴿ ولهم اعمال من دون ذلك هم لها عملون ﴾ حاصله كتبت عليهم اعمال سيئة لا بد من ان يملوها قبل موتهم ليحق عليهم كلمة العذاب .

٣٣ - ﴿ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ حَدَّثَنَا أَبُو حَصِينٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ لَيْسَ النَّبِيُّ مِنْ كَثْرَةِ الْعَرَضِ وَلَكِنَّ الْعَيْ غَنَى النَّفْسِ ﴾

مطابقه لترجمة ظاهرة واما وجه المناسبة بين الحديث والاية هو ان خيرية المال ليست لذاته بل بحسب ما يتعلق به وان كان يسمى خيرا او كذلك ليس صاحب المال الكثير غنيا لذاته بل بحسب تصرفه فيه فان كان غنيا في نفسه لم يتوقف في صرفه في الواجبات والمستحبات من وجوه البر والقربات وان كان في نفسه فقيرا امسك وامتنع من بذله فيها امر به خشية من نفاذه فهو في الحقيقة فقير صورة ومعنى وان كان المال تحت يده لكونه لا يتفجع به لافي الدنيا ولا في الآخرة بل ربما كان وبالاعليه واحمد بن يونس هو احمد بن عبدالله بن يونس التيمي اليربوعي الكوفي وهو شيخ مسلم ايضا وابوبكر هو ابن عياش بتشديد الياء آخر الحروف وبالشين المعجمة القاري المشهور الكوفي وابو حصين بفتح الحاء وكسر الصاد المهملة واسمه عثمان بن عاصم الاسدي الكوفي وابو صالح ذكوان الزياد والحديث اخرجه الترمذي في الزهد عن احمد بن حنبل بن قريش اليامي الكوفي قوله من كثرة العرض يفتحتين حطام الدنيا وبالسكون المتاع وقال ابو عبيد العروس الائمة وهي ما سوى الحيوان والقطار وما لا يدخله كيل ولا وزن وقال ابن فارس العرض بالسكون كل ما كان من المال غير نقد وجمعه عروض واما بالفتح فما يصيبه الانسان من حظ في الدنيا قال تعالى ﴿ يريدون عرض الدنيا ﴾ وقال ﴿ وان ياتهم عرض مثله يأخذوه ﴾ حاصله من الحديث ليس التقى الحقيقي المعبر من كثرة المال بل هو من استغناء النفس وعدم الحرص على الدنيا ولهذا ترى كثيرا من المتولين فقير النفس مجتهدا في الزيادة فهو لشدة شرهه وشدة حرصه على جمعه كانه فقير واما غنى النفس فهو من باب الرضا بقضاء الله لعله ان يعاند الله لا يتفقد .

﴿ بَابُ فَضْلِ الْفَقْرِ ﴾

اي هذا باب في بيان فضل الفقر والمراد به الفقر الذي صاحبه راض بما قسم الله له وصار على ذلك ولا يصدر من قوله وفعله ما يسيخط الله تعالى ولا يترك التكسب ويشتمل بالسؤال الذي فيه ذلة ومنه واما فقرا هذا الزمان فانما كثرهم غير موصوف بهذه الصفات وفقر هؤلاء الذي استأذنه النبي ﷺ واما الخلاف في ان الفقير الصابر افضل او التقى الشاكر فهو مشهور وقد تكلمت فيه جماعة شيرون .

٣٤ - ﴿ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ أَنَّهُ قَالَ مَرَّ رَجُلٌ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ لِرَجُلٍ هِنْدَةُ جَالِسٌ مَا رَأَيْتُكَ فِي هَذَا فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ أَشْرَافِ النَّاسِ هَذَا وَاللَّهِ حَرِيٌّ إِنْ خَطَبَ أَنْ يَنْسَكِحَ وَإِنْ شَفَعَ أَنْ يَشْفَعَ قَالَ فَسَكَتَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ مَرَّ رَجُلٌ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا رَأَيْتُكَ فِي هَذَا فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذَا رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ قُرَيْشٍ هَذَا حَرِيٌّ إِنْ خَطَبَ أَنْ يَنْسَكِحَ وَإِنْ شَفَعَ أَنْ لَا يَشْفَعَ وَإِنْ قَالَ أَنْ لَا يُسْمَعَ لِقَوْلِهِ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَذَا خَيْرٌ مِنْ مِلَّةِ الْأَرْضِ مِنْ مِثْلِ هَذَا ﴾

مطابقته لترجمة فى الشق الثانى من الحديث واسماعيل هو ابن ابي اويس وعبدالعزيز يروى عن ابيه ابي حازم بالحاء المهملة وبالزاي واسمه سلمة بن دينار والحديث مضى فى كتاب الذكاح فى باب الاكفاء فى الدين فانه اخرجه هناك عن ابراهيم ابن حنزة عن ابي حازم الى اخره ومضى الكلام فيه قوله حرى بفتح الحاء المهملة وكسر الراء وتشديد الياء اى جدير ولائق قوله ان ينكح على صيغة المجهول قوله لا يشفع ايضا على صيغة المجهول بتشديد الفاء وكذا لا يسمع على صيغة المجهول اى لا يلتفت اليه قوله من مثل هذا ويروى مثل هذا بنصب مثل على التمييز ووقع فى مسند محمد بن هرون الرويانى وفى فتوح مصر لابن عبدالحكم وفى مسند الصحابة الذين نزلوا مصر لمحمد بن الربيع الجبرى ان اسم المار الثانى جعيد قال ابو عمر جعدين سراقه الضارى ويقال الضمرى اتى عليه رسول الله ﷺ

٣٥ - **حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا وَائِلٍ قَالَ حَدَّثَنَا خُبَّابٌ قَالَ هَاجَرْنَا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فُرِيدُ وَجْهَ اللَّهِ فَوَقَمَ أَجْرُنَا عَلَى اللَّهِ تَعَالَى فَمِنْهُمْ مَنْ مَعِيَ أَمْ يَأْخُذُ مِنْ أَجْرِهِ شَيْئًا مِنْهُمْ نَصَبُ بْنُ هُمَيْرٍ قِيلَ يَوْمَ أَحُدٍ وَتَرَكَ حِمْرَةَ فَأَذْهَبْنَا رَأْسَهُ بَدَتْ رِجْلَاهُ وَإِذَا ظَهَيْنَا رِجْلَيْهِ بَدَا رَأْسُهُ فَأَمَرْنَا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ نُنْفِثَ رَأْسَهُ وَنَجْمَلَ عَلَى رِجْلَيْهِ شَيْئًا مِنَ الْأَذْخِرِ وَمِنَّا مَنْ آيَمَتَ لَهُ حِمْرَتُهُ فَهِيَ يَهْدِيهَا**

مطابقته لترجمة تؤخذ من قضية مصعب بن عمير رضى الله تعالى عنه والحديث عبد الله بن الزبير بن عيسى مندوب الى احدا جده جعيد وسفيان هو ابن عينة والاعمش سليمان وابو وائل شقيق بن سلمة والحديث مضى فى الجناز فى باب اذا لم يجد كفنا الامايوازي رأسه فانه اخرجه هناك عن عمر بن حفص عن ابيه عن الاعمش الى آخره ومضى الكلام فيه قوله عدنا من العبادة قوله هاجر نامع النبي ﷺ اى الى المدينة بامره واذنه والمراد بالمعية الاشتراك فى حكم الهجرة اذ لم يكن معه الا ابو بكر وطامر بن فييرة قوله فريد وجهه الله ويروى نبتى وجهه الله اى حية ما عنده من الثواب لاجهة الدنيا قوله فوقع قال الكرماني اى نبت اجرنا على الله كالقلى الواجب او نبت بحسب ما وعد الصادقت الاحسن ان يقال نبت جزاؤنا بحسب وعده ولا يجب على الله شىء قوله فمنهم اى فى الذين هاجروا من مضى لم ياخذ من اجره شيئا وفى روايته المتقدمة فى الجناز فان مات ولم يأكل من اجره شيئا اى من عرض الدنيا فان قلت الاجر ثواب الآخرة قلت نعم الدنيا ايضا من جملة الخير والاجر قوله مصعب بن عمير بن هاشم بن عبد مناف بن عبد المطلب بن قصي مجتمع مع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فى قصي قوله قتل يوم احداى قتل شهيدا فى غزوة احد وكان صاحب لواء رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يومئذ قوله مرة بفتح النون وكسر الميم ثم راء هى ازار من صوف مخطط اوردة قوله اينمت بفتح الهمزة وسكون الياء اخر الحروف وفتح الذون واليمين المهملة اى حان قطافها واليانع النضيج ويروى ينمت بدون الهمزة وهى لنة قال الفراء اينمت اكثر قوله يهدى بها بفتح اوله وسكون الهاء وكسر الباء المهملة وضمها اى يجذبها ويقطعها

٣٦ - **حَدَّثَنَا أَبُو الْوَيْلِيدِ حَدَّثَنَا سَلْمُ بْنُ زُرَيْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو رَجَاءٍ عَنْ هَمْرَانَ بْنِ حُسَيْنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أَطَلَّتْ فِي الْجَنَّةِ فَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا الْفُقَرَاءَ وَأَطَلَمْتُ فِي النَّارِ فَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا النِّسَاءَ**

مطابقته لترجمة ظاهرة وابو الويليد هشام بن عبد الملك الطيالسى وسلم بفتح السين وسكون اللام ابن زهير بفتح الزاي وكسر الراء الاولى على وزن عظيم المطاردى البصرى وابو رجاء عمران بن تيم المطاردى والحديث مضى فى

﴿ بَابُ كَيْفَ كَانَ هَيْدَشُ النَّبِيِّ ﷺ وَأَصْحَابِهِ وَتَحْلِيمِهِمْ مِنَ الدُّنْيَا ﴾

أى هذا باب فى بيان كيفية عيش النبي ﷺ وكيفية عيش أصحابه رضى الله تعالى عنهم وفى بيان تحليمهم أى تركهم الملاذ والشهوات من الدنيا

٣٩ - **عَدِشًا** أَبُو نَعِيمٍ يَنْحَوِرُ مِنْ نِصْفِ هَذَا الْحَدِيثِ حَدَّثَنَا هُرَيْرُ بْنُ ذَرٍّ حَدَّثَنَا مُجَاهِدٌ أَنَّ
أَبَا هُرَيْرَةَ كَانَ يَقُولُ اللَّهُ الَّذِي إِلَاهُهُ إِلَّا هُوَ إِنْ كُنْتُ لَا هَمَّ بِدَيْدَى عَلَى الْأَرْضِ مِنَ الْجُوعِ
وَإِنْ كُنْتُ لَا شِدَّةَ الْحَجَرِ عَلَى بَطْنِي مِنَ الْجُوعِ وَتَقَدَّ قَدَمْتُ يَوْمًا عَلَى طَرِيقِهِمُ الَّذِي يَخْرُجُونَ مِنْهُ
فَمَرَّ أَبُو بَكْرٍ فَسَأَلْتُهُ عَنْ آيَةٍ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ مَسْأَلَتُهُ إِلَّا لَيْشِي مَعْنَى فَمَرَّ فَلَمْ يَقُلْ ثُمَّ مَرَّ بِى هُرَيْرٌ
فَسَأَلْتُهُ عَنْ آيَةٍ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ مَسْأَلَتُهُ إِلَّا لَيْشِي مَعْنَى فَمَرَّ فَلَمْ يَقُلْ ثُمَّ مَرَّ بِى أَبُو الْقَاسِمِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَتَبَسَّمَ حِينَ رَأَى وَهَرَفَ مَا فِى نَفْسِي وَمَا فِى وَجْهِى ثُمَّ قَالَ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ قُلْتُ لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ
اللَّهِ قَالَ الْعَقْرُ وَمَعَى فَتَبَسَّمْتُ فَدَخَلَ فَاسْتَأْذَنُ فَأَذِنَ لِي فَدَخَلَ فَوَجَدَ لَبْنًا فِى قَدَحٍ فَقَالَ مِنْ أَيْنَ هَذَا
اللَبْنُ قَالُوا أَهْدَاهُ لَكَ فَلَانَ أَوْ فُلَانَةَ قَالَ يَا هُرَيْرَةَ قُلْتُ لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ الْعَقْرُ لِي أَهْلُ الصُّفَّةِ
فَأَدْعُهُمْ لِي قَالَ وَأَهْلُ الصُّفَّةِ أَضْيَافُ الْإِسْلَامِ لَا يَأْوُونَ إِلَى أَهْلِ وَلَا مَالٍ وَلَا عَلَى أَحَدٍ إِذَا آتَتْهُ
صَدَقَةٌ بَثَّ بِهَا إِلَيْهِمْ وَلَمْ يَنْتَازِلْ مِنْهَا شَيْئًا وَإِذَا آتَتْهُ هَدِيَّةٌ أُرْسِلَ إِلَيْهِمْ وَأَصَابَ مِنْهَا وَاشْرَكَهُمْ
فِيهَا فَسَأَلَنِي ذَلِكَ فَقُلْتُ وَمَا هَذَا اللَّبْنُ فِى أَهْلِ الصُّفَّةِ كُنْتُ أَحَقُّ أَنَا أَنْ أُصِيبَ مِنْ هَذَا اللَّبْنِ
شَرْبَةً أَنْتَ قَوَى بِهَا فَإِذَا جَاءُوا أَمْرِي فَكُنْتُ أَنَا أُعْطِيهِمْ وَمَا عَسَى أَنْ يَيْبُغُنِي مِنْ هَذَا اللَّبْنِ وَلَمْ يَكُنْ مِنْ
طَاعَةِ اللَّهِ وَطَاعَةِ رَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَدُّ فَأَيْتَهُمْ فَدَعَوْهُمْ فَأَقْبَلُوا فَاسْتَأْذَنُوا فَأَذِنَ لَهُمْ
وَأَخَذُوا مِنْ مَجَالِسِهِمْ مِنَ الْبَيْتِ قَالَ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ قُلْتُ لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ خُذْ فَأَعْطِهِمْ قَالَ فَأَخَذْتُ
الْقَدَحَ فَجَعَلْتُ أُعْطِيهِ الرَّجُلَ فَيَشْرَبُ حَتَّى يَرَوْى ثُمَّ يَرُدُّهُ عَلَى الْقَدَحِ فَأَعْطِيهِ الرَّجُلَ فَيَشْرَبُ حَتَّى
يَرَوْى ثُمَّ يَرُدُّهُ عَلَى الْقَدَحِ فَيَشْرَبُ حَتَّى يَرَوْى ثُمَّ يَرُدُّهُ عَلَى الْقَدَحِ حَتَّى انْتَهَيْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ
وَقَدْ رَوَى الْقَوْمُ كُلَّهُمْ فَأَخَذَ الْقَدَحَ فَوَضَعَهُ عَلَى يَدِهِ فَنَظَرَ إِلَيَّ فَتَبَسَّمَ فَقَالَ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ قُلْتُ لَبَّيْكَ
يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ بَقِيَتْ أَنَا وَأَنْتَ قُلْتُ صَدَقْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ أَقَمْتُ فَأَشْرَبْتُ فَقَعَدْتُ فَشَرَبْتُ
فَقَالَ اشْرَبْ فَشَرَبْتُ فَمَا زَالَ يَقُولُ اشْرَبْ حَتَّى قُلْتُ لَا وَاللَّيْلِ بِعَذَابِكَ مَا أُجِدُّ لَهُ مَسْلَكًا
قَالَ فَأَرِنِي فَأَعْطَيْتُهُ الْقَدَحَ فَحَمِدَ اللَّهُ وَسَمَى وَشَرِبَ الْفَضْلَةَ ﴿

مطابقه للترجمة ظاهرة لان فيه الاخبار عن عيش النبي ﷺ وعيش أصحابه رضى الله تعالى عنهم وابو نعيم يضم
النون الفضل بن دكين و هو يضم العين ابن ذر يفتح الذال المعجمة و تشديد الراء الممدانى و بعض الحديث مضى فى
الاقتذان مختصرا أخرجه عن ابى نعيم عن عمر بن ذر و عن محمد بن مقاتل عن عبد الله عن عمر بن ذر ثم أعاده هنا عن
ابى نعيم وحده مطولا و أخرجه الترمذى فى الزهد عن هناد بن سري عن يونس بن بكير عن عمر بن ذر به و أخرجه
النسائى فى الرقاق عن أحمد بن يحيى عن ابى نعيم قوله « ينحومون نصف هذا الحديث » أشار به الى حديث الباب

قال الكرمانى هذا مشكل لان نصف الحديث يبق بدون الاسناد ثم ان النصف منهم هو النصف الاول ام الآخر ثم اجاب
بانه اعتمد على ما ذكر في كتاب الاطعمة من طريق يوسف بن عيسى المروزي وهو قريب من نصف هذا الحديث فلعل
البخارى اراد بالنصف المذكور لابي نعيم ما لم يذكره ثم فيصير الكل مستندا بضعه بطريق يوسف والبعض الآخر بطريق
ابى نعيم وقال صاحب التلويح ذكر البخارى هذا الحديث في الاستئذان مختصرا فقال حدثنا ابو نعيم حدثنا عمر بن ذر
وعن محمد بن مقاتل عن ابن المبارك عن عمر بن ذر حدثنا جاهد وكان هذا هو النصف المشار اليه هنا انتهى واعترض عليه
الكرمانى بقوله ليس ما ذكره ثم نصفه ولانته ولا ربه وقال بعضهم فيه نظر من وجهين آخرين * احدهما احتمال ان يكون
هذا السياق لابن المبارك فانه لا يتعين كونه لفظ ابي نعيم وثانيهما انه منتزع من اثناء الحديث فانه ليس فيه القصة الاولى
المتعلقة بابى هريرة ولا ما في آخره من حصول الحديث في الابن الى آخره قلت في هذا النظر نظر لانه اذا لم يتعين كون السياق
لابى نعيم كذلك لا يتعين كونه لابن المبارك وكونه منتزعا من اثناء الحديث لا يضر على ما لا يخفى قوله الله بالنسبة قسم حذف
حرف الجر منه وروى والله على الاصل قوله ان كنت كلمة ان هذه مخففة من الثقيلة قوله لا اعتمد بكيدى على الارض
اى الصق بطنى بالارض قوله وان كنت وان هذه ايضا مخففة من الثقيلة قوله لا شد الحجر على بطنى اللام فيه للتأكيد
وفرواية عن ابى هريرة لتأتى على احدنا الايام ما يجد طعاما يقيم به صلبه حتى ان كان احدنا لياخذ الحجر فيشده به
على اخص بطنه ثم يشده بثوبه ليقيم به صلبه وفائدة شد الحجر على البطن المساعدة على الاعتدال والانتصاب على القيام
او المنع من كثرة التحلل من الغذاء القى في البطن لكونها حجارة رقاقت تمدل البطن وربما سدت طرف الامعاء فيكون
الضئف اقل او تقليل حرارة الجوع بيرودة الحجر او الاشارة الى كسر النفس والقامها الحجر ولا يعلا جوف ابن آدم لا
التراب وقال الخطابى اشكل الامر في شد الحجر على قوم حتى توهموا انه تصحيفه من الحجر بالى اى جمع الحجر التى يشد
بها الانسان وسطه لكن من اقام بالحجاز عرف عادة اهله في ان الجماعة تصيبهم كثيرا فاذا خوى البطن لم يكن معه الانتصاب
فيمد حينئذ الى سفائح رقاقت طول الكف فيربطها على البطن فتعتدل القامة بعض الاعتدال قلت ومن انكر ربط
الحجر ابن حبان في صحيحه قوله «على طريقهم» اى طريق النبي ﷺ واصحابه ممن كان طريق منازلهم الى المسجد
متحدة قوله يشبني من الاتباع من الجوع وفي رواية الكشميين يستبني من الاتباع وهو طلب ان يبيعه قوله
فر اى الى حاله ولم يفعل اى الاشباع او الاتباع قوله ثم مر بي عمر رضى الله تعالى عنه كانه استقر هنا حتى مر به عمر
فوقع امره منه مثل ما وقع مع ابى بكر والظاهر انها حلا سؤال ابى هريرة على ظاهره وهو سؤاله عن آية من القرآن
اولم يكن عندها شيء اذ ذاك وروى ان عمر رضى الله تعالى عنه تأسف على عدم ادخاله اباهريرة في داره قوله وفي
وجهى اى من التفسير فيه من الجوع قوله اباهريرة وقع في رواية على بن مسهر فقال ابوهرووجه على لغة من لا يرب الكية
وهو يتفقد الراء وهو امارد الاسم المؤنث الى المذكر او المصغر الى المكبر فان كنيته في الاصل ابوهريرة تصغيره مؤنثا
وابوهريرة مذكرا مكبر وقيل يجوز فيه تخفيف الراء مطلقا ووقع في رواية يونس بن بكير فقال ابوهريرة اى انت ابوهريرة
قوله الحق من اللحق اى اتبعنى قوله فدخل زادا بن مسهر الى أهله قوله فاستاذن على صيغة التكلم من المضارع
وفي رواية على بن مسهر ويونس فاستاذنت قوله فدخل فيه التفات وفي رواية على بن مسهر فدخلت وهي ظاهرة قوله
فوجد لنا في قدح وفي رواية على بن مسهر فاذا هو ابن في قدح وفي رواية يونس فوجد قدحا من الابن قوله من ابن هذا
الابن زاده روح لكم وفي رواية ابن مسهر فقال لاهله من ابن لكم هذا قوله أو فلانة شك من الراوى قوله الحق الى اهل
الصفة عدى الحق بكلمة الى لانه ضمنه معنى انطلق وكذا وقع في رواية روح انطلق قوله قالوا هل الصفة سقط بفظ
نال في رواية روح ولا بد منه لانه من كلام ابى هريرة قوله ولا على احد تصميم بعد تخصيص فيشمل الاقارب والاصدقاء
وغيرهم قوله فسامى ذلك وفي رواية على بن مسهر واقعة ومضاء اهنى ذلك قوله وما هذا الابن في اهل الصفة اى ما قدره
في اهل الصفة الواو فيه عطف على محذوف تقديره هذا في اهل الصفة وما هذا وفي رواية يونس بمحذوف الواو وفي رواية

علي بن مسهر وأبن يقع هذا الابن من اهل الصفة قوله فاذا جاء كذا فيه بالافراد في بعض النسخ اي اذا جاء من امرني بطلبه وفي رواية الاكثرين فاذا جاؤا بصيغة الجمع كافي نسختنا قوله امرني اي رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قوله وما عسى ان يبلغني من هذا الابن اي قاتلاني نفسي وما عسى قال الكرمانى والظاهر ان عسى مقصود قوله واخذوا بحالهم من البيت يعني قعد كل واحد منهم في المجلس الذي يليق به ولم يذكر عددهم وقد تقدم في ابواب المساجد في كتاب الصلاة من طريق ابى حازم عن ابى هريرة رأيت سبعين من اصحاب الصفة الحديث وذكر في الحلية ان عدتهم تقرب من المائة وقال ابو نعيم كان عدداهل الصفة يختلف بحسب اختلاف الحال فربما اجتمعوا فكثروا وربما تفرقوا اما لفزوا او سفر او استقفاء فقلوا وقيل هنا كانوا اكثر من سبعين قوله خذاي القدح الذي فيه الابن فاعطيه هو صرح هكذا في رواية يونس قوله حتى يروى بفتح الواو وبحورضى يرضى قوله ثم يرد على القدح فاعطيه الرجل قال الكرمانى الرجل الثانى معرفة معادة فيكون عين الاول على القاعدة التحوية لكن المراد فيه ثم اجاب بان ذلك حيث لا قرينة ولفظ حتى انتهت قرينة المغابرة كافي قوله عز وجل قل اللهم مالك الملك تؤتي الملك من تشاء قوله فتبسم كان ذلك لاجل نوم ابى هريرة ان لا يفضل له من الابن نبي وقوله فقال ابا هريرة في رواية علي بن مسهر فقال ابو هريرة اي فقال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ابو هريرة وقد ذكرنا وجهه عن قريب قوله قال بقيت انا وانت هذا بالنسبة الى من حضر من اهل الصفة فاما من كان في البيت من اهل النبي ﷺ فلم يمرض لذكورهم ويحتمل ان لا يكون اذ ذاك في البيت احدوا كانوا اخذوا كفايتهم وكان الذي في القدح نصيب النبي ﷺ قوله فارني وفي رواية روح ناواني القدح قوله الحمد لله وسعى اما الحمد فلمحصل البركة فيه واما التسمية فلاقامة السنة عند الشرب وشرب الفضلة اي البقية وفيه فوائد كثيرة يستخرجها من له يد في تحرير النظر وتقرير المراد به

٤٠ - ﴿ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا قَيْسٌ قَالَ سَمِعْتُ سَعْدًا يَقُولُ إِنِّي لَأَوَّلُ الرَّبِّبِ رَمَى بِسَهْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَرَأَيْتُنَا نَفْرُو وَمَا لَنَا طَامُ إِلَّا وَرَقُ الْحَبْلَةِ وَهَذَا السَّمْرُ وَإِنْ أَحَدَنَا لَيَضُمُّ كَمَا تَضُمُّ الشَّاةُ مَا لَهُ خِلْطٌ ثُمَّ أَصْبَحَتْ بَنُو أَسَدٍ تَمْزُرُونِي عَلَى الْإِسْلَامِ خَبْتُ إِذَا وَضَلَ سَعْيِي ﴾

مطابقه للترجمة ظاهرة لان فيه بيان عيش سعد وغيره على الوجه المذكور ويحي هو ابن سعيد القطان واسماعيل هو ابن ابي خالد وقيس هو ابن ابى حازم وسعد هو ابن ابى وقاص يرضى الله تعالى عنه والحديث مضى في فضل سعد عن عمرو ابن عوف وفي الاطعمة عن عبد الله بن محمد واخرجه مسلم في آخر الكتاب عن يحيى بن حبيب ومضى الكلام فيه قوله لاول العرب اللام في لثنا كيد وفي رواية الترمذي اني لاول رجل امر قدما في سبيل الله قوله ورأيتنا بضم التاء المتأنة من فوق اي ورأيت انفسنا قوله نفرز من الفرز في سبيل الله قوله الحبل بضم الحاء المهملة وسكون الباء الموحدة وقيل بفتحها ايضا وهي عمر السلم او عمر طامة المضاء وهي بكسر العين المهملة وتخفيف الصاد المعجمة شجرا له شوك كالطلع والموسج قوله السمر بضم الميم شجر وفي مسلم ما تا كل الاوراق الحبلية هذا السمر قوله ليضم كناية عن التوسط اي ليضع الذي يخرج منه عند التوسط قوله ما له خيلط بكسر الحاء المعجمة وسكون اللام يعني لا يمتلئط بضمه يبيض لجانها فوشدة بيسه الناشئ عن تقشف العيش قوله بنو اسد قبيلة وهي اسد بن خزيمه قوله تمزرونى اي تقومونى بالتعليم على احكام الدين وهو من التمزير وهو التوقيف على الاحكام والقرائض ومنه تمزير السلطان وهو اتقويم بالتاديب قوله على الاسلام ويروى على الدين قوله « خبت » من الخبية وهي الحرمان والخسران قوله « وضل سعي » ويروى وضل عملي قيل كيف جاز لسعد ان يمدح نفسه ومن شان المؤمن ترك ذلك لو ردد النهى عنه واجيب بان الجهال لما عيروه بانه لا يحسن الصلاة فاضطر الى ذكر فضله والمدحة اذا خلت عن النبي والاستطالة وكان مقصود قائلها اظهار الحق وشكر نعمة الله لم يكره ذلك به

٤١ - **حدثني عثمان** حدثنا جرير عن منصور عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة قالت ما شبع آل محمد عليهم السلام منذ قدم المدينة من طعام بر ثلاث ليال نباحا حتى قبض

مطابقته للترجمة من حيث ان في بيان عيش آل النبي عليهم السلام على الوجه المذكور وعثمان هو ابن ابي شيبة وجرير هو ابن عبد الحميد ومنصور هو ابن المعتز و ابراهيم هو النخعي والاسود هو ابن زيد وكل هؤلاء كوفيون والحديث مضمي في الاطعمة عن قتيبة قوله آل محمد اي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قوله نباحا بكسر التاء المشقة من فوق وتخفيف الباء الموحدة اي من تباينة ومتواليه قوله حتى قبض اشارة الى استمراره على تلك الحالة مدة اقامته وهي عشر سنين بما فيها من ايام اسفاره في الفزو والحج والمعرة واخرجه ابن سعد من وجه آخر عن ابراهيم وما رفع عن مائده كسرة خبز فضلا حتى قبض وروى عبد الرحمن بن طاب عن ابيه عن عائشة ما شبع آل محمد صلى الله تعالى عليه وسلم من خبز بر مادوم اخرجه مسام وروى مسلم ايضا من رواية يزيد بن قسيط عن عائشة رضي الله عنهما ما شبع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من خبز وزيت في يوم واحد مرتين وله من طريق مسروق عنها والله ما شبع من خبز ولحم في يوم مرتين وروى ابن سعد من طريق الشعبي عن عائشة ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم كانت تأتي عليه اربعة اشهر ما يشفع من خبز البر

٤٢ - **حدثنا اسحاق بن ابراهيم بن عبد الرحمن** حدثنا اسحاق هو الأزرق عن يسير ابن كدام عن هلال عن عروة عن عائشة رضي الله عنها قالت ما كمل آل محمد صلى الله عليه وسلم اكلتين في يوم الا احداهما تمر

مطابقته للترجمة ظاهرة واسحاق بن ابراهيم بن عبد الرحمن ابو يعقوب البغوي يقال له لؤلؤ سكن بغداد واسحاق الأزرق بتقديم الزاي على الراء هو اسحاق بن يوسف بن يعقوب الواسطي ومسر بكسر الميم وسكون المهملة الاولى وفتح الثانية وبالراء ابن كدام بكسر الكاف وتخفيف الدال المهملة المامري مرفي الوضوء وهلال بن حميد ويقال ابن ابي حميد الوزان السكوني يروي عن عروة بن الزبير عن عائشة والحديث اخرجه مسلم في آخر الكتاب عن ابي كريب قوله اكلتين بفتح الهمزة وضمها

٤٣ - **حدثني أحمد بن رجاء** حدثنا النضر عن هشام قال أخبرني ابي عن عائشة رضي الله عنها قالت كان فراش رسول الله صلى الله عليه وسلم من آدم وحشوة من ليف

مطابقته للترجمة ظاهرة واحمد بن رجاء الجعفي والمداهري والنضر بفتح النون وسكون الضاد المعجمة ابن شميل بالشين المعجمة مسفر يروي عن هشام بن عروة عن ابيه عروة بن الزبير عن عائشة والحديث من افراده قوله من ادم بفتح الهمزة والدال المهملة واخرجه ابن ماجه من رواية ابن نمير عن هشام بلفظ كان ضجاع رسول الله صلى الله عليه وسلم ادم او حشوة ليف والضجاع بكسر الضاد المعجمة وبالجم هو ما يرقد عليه

٤٤ - **حدثنا هذبة بن خالد** حدثنا همام بن يحيى حدثنا قتادة قال كنا فاني أنس بن مالك وخبازة قائم وقال كلوا فما أعلم النبي صلى الله عليه وسلم رأى رغباً مرفقا حتى لعق بالله ولا رأي شاة سميطة ببيته قط

مطابقته للترجمة ظاهرة وهذبة بفتح الهاء وسكون الدال المهملة والحديث مضمي في الاطعمة عن محمد بن سنان قوله مرفقا قال ابن الاثير هو الارغفة الواسعة الرقيقة بالرفيق ورفاق كطويل وطوال قوله سميطة اي مشوية فمئل بمعنى

مفعول بواصل السطمان ينزع سوف العاة المذبوحة بالماء الحار والما يفعل به ذلك في الثالب لتشوى والجمالم يقل سميطة لانافاناهو فمبيل بمعنى مفعول فيستوى فيه التذكير والتانيب وعرضه ان النبي ﷺ ما كان منعماى الماكولات

٤٥ - **حدثنا محمد بن المنثى** حدثنا يحيى حدثنا هشلم أخبرنى أبى من عائشة رضى الله عنها قالت كان يأتى هلبنا للشهر ما نوقد فيه ناراً إنما هو التمر والماء إلا أن نوتى بالحميم

مطابقته لترجمة ظاهرة لان فيه اخبارا عن كيفية عيشهم ويحى هو القطان وهشام هو ابن عروة والحديث من اغراده قوله انما هو اى طماننا قوله الا ان نوتى على صيغة المجهول بنون الجماعة قوله بالحميم تصغير اللحم اشارت به الى قلته ويروى مكبرا

٤٦ - **حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الأوسى** حدثنى ابن أبى حازم عن أبىه عن يزيد بن رومان عن عروة عن عائشة أنها قالت لعروة ابن أختى إن كنا ننظر إلى الهلال ثلاثة أهلة

في شهرين وما أوقدت في آيات رسول الله صلى الله عليه وسلم ناراً فقلت ما كان يبشركم قالت الأسودان التمر والماء إلا أنه قد كان لرسول الله ﷺ جبران من الأنصار كان لهم منائح وكانوا يمنحون رسول الله ﷺ من آياتهم فيسقيناه

مطابقته لترجمة مثل مطابقة الحديث السابق وابن أبى حازم هو عبد العزيز وابوه سلمة بن دينار ويزيد من الزيادة ابن رومان بضم الراء ابو روح الاسدى المدني مولى آل الزبير بن العوام والحديث مضم فى اول الهبة عن عبد العزيز المذكور بين هذا الاسناد والمأخوذ فيه فقلت ياخاله ما كان يبشركم قوله من آياتهم وهناك من البانهم قوله ابن أختى اى ابى ابن أختى وحرف النداء محذوف وكانت ام عروة اسمها بنت أبى بكر الصديق اخت عائشة رضى الله تعالى عنهم قوله ان كنا ننظر كلمة ان مخففة من النقلة قوله الى الهلال اى الثالث وهو هلال الشهر الثالث لانه يرى عند انقضاء الشهرين ويرؤنه يدخل الشهر الثالث قوله يبشركم بضم الياء وفتح العين وتشديد الياء آخر الحروف المكسورة وبالعين المعجمة اى المضرومة ويروى يبشركم بضم الياء وكسر العين وسكون الياء من اعاشه اى اعطاء البش قوله الا أنه كلمة الا بضمي لكن وانها اى وان الشأن قوله منائح جمع منيعة وفى المغرب المنيعة والمنيحة الناقة المنوحة ومنيعة الابن ان يعطى الرجل ناقة او شاة ينتفع بلبها ويبيدها قوله يمنحون رسول الله ﷺ اى يعطونه من المنائح قوله فيسقيناه اى يسقينا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ويروى فيسقينى بالافراد

٤٧ - **حدثنا عبد الله بن محمد** حدثنا محمد بن فضيل عن أبىه عن عمارة عن أبى زُرْعة عن أبى هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله ﷺ اللهم ارزق آل محمد قوتا

مطابقته لترجمة من حيث ان فيه طلب الكفاف وفضله واخذ البانة من الدنيا والزهديما فوق ذلك وهكذا كان عيشه صلى الله تعالى عليه وسلم وعبد الله بن محمد المعروف بالسندى ومحمد بن فضيل مضر فضل بالمعجمة ابن غزوان الضبي الكوفى ومحمد هذا يروى عن ابيه فضيل المذكور عن عمارة بضم العين المهلة وتخفيف الميم وبالراء ابن القعقاع وابوزرعة هرم بفتح الهاء ابن عمرو بن جرير والحديث أخرجه مسلم فى الزكاة عن أبى بكر بن أبى شيبة وغيره وأخرجه الترمذى فى الزهد عن أبى عمار وأخرجه النسائى فى الرقائق عن اسحق بن ابراهيم قوله قوتا اى سكة من الرزق

بابُ القصدِ والمداومةِ على الصلِّ

اي هذاباب في بيان استحباب القصد وهو السلوك في الطريق المعتدلة ويقال القصد استقامة الطريق بين الافراط والتفريط قوله والداومة اي وفي بيان الداومة على العمل الصالح *

٤٨ - **رواه** عبدان أخبرنا أبي عن شعبة عن أشعث قال سمعت أبي قال سمعت مسروقاً قال سألت عائشة رضي الله عنها أي العمل كان أحب إلى النبي ﷺ قالت الدائم قال قلت فأي حين كان يقوم قالت كان يقوم إذا سمع الصارخ *

مطابقته للجزء الثاني للترجمة وعبدان لقب عبد الله بن عثمان بن خزيمة المروزي واشعث بالسين المعجمة والعين المهملة واثاء المثلثة ابن أبي الشتاء واسمه سليم بن الأسود والحديث مضمي بهذا الاسناد في كتاب التهجد في باب من نام عند السحر قوله فأي حين هكذا رواية الكشميني وفي رواية غيره في اي حين قوله يقوم اي من النوم والصارخ الذي قال الكرماني والمؤذن قلت فيه نظر *

٤٩ - **رواه** قتيبة عن مالك عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أنها قالت كان أحب العمل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي يقوم عليه صاحبه *

مطابقته ايضا للجزء الثاني للترجمة والحديث من افراده *

٥٠ - **رواه** حدثنا ابن أبي ذئب عن سميد القبري عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لن ينجي أحدًا منكم عمله قالوا ولا أنت يا رسول الله قال ولا أنا إلا أن يتخمدني الله برحمته سددوا وقاربوا وأعدوا وروحوا وشئ من الدُّجاجة والقصد القصد تملُّوا *

مطابقته للجزء الاول للترجمة وهو قوله القصد وادم هو ابن ابي اياس واسمه عبد الرحمن وابن ابي ذئب بلفظ الحيوان المشهور وهو محمد بن عبد الرحمن والحديث من افراده قوله ان ينجي من التجية او من الانجاء ومنه لمن يخلص والنجاة من الشئ التخلص منه قوله احداء منصوب على المنعوية وعمله بالرفع فاعل ينجي قوله ولا ناقل الكرماني اذا كان كل الناس لا يدخلون الجنة الا برحمة الله فوجه تخصيص رسول الله ﷺ بالذكر هو انه اذا كان مقطوعا بانه يدخل الجنة ولا يدخلها الا برحمة الله فغيره يكون في ذلك بطريق الاولى قوله الا ان يتمدني الله اي الا ان يسترني الله برحمته يقال تممده الله برحمته اذا سترها ويقال تممدت فلانا اي سترت ما كان منه وغطيته ومنه غم - السيف لانك اذا غمدته فقد سترته في غلافه وفي رواية سهل الان يتداركني والاستثناء منقطع ويحتمل ان يكون متصلا من قيل قوله تعالى (لا يدعون فيها الموت الا مرة الاولى) قيل كيف الجمع بينه وبين قوله (وذلك الجنة التي اوردتموها بما كنتم تعملون) واجاب ابن بطال بما ملخصه ان الآية تحمل على ان الجنة تنال المنازل فيها بالاعمال وان درجات الجنة متفاوتة بحسب تفاوت الاعمال ويحمل الحديث على دخول الجنة والخلود فيها ثم اورد على هذا الجواب قوله تعالى (سلام عليكم ادخلوا الجنة بما كنتم تعملون) فصرح بان دخول الجنة ايضا بالاعمال واجاب بانه لفظ جمل بينه والحديث والقدير ادخلوا منازل الجنة وتصورها بما كنتم تعملون قوله برحمة وفي رواية ابي عبيد بن جراح وفي رواية الكشميني من طريقه بفضل رحمته وفي رواية الاعشى بفضل ورحمة وفي رواية ابن عون بمنفرة ورحمة قوله سددوا وفي رواية بشر بن سميد عن ابي هريرة عند مسلم ولكن سددوا ومعناه اقصوا السداد اي الصواب وقال الكرماني التسديد بما مله من السداد وهو القصد من القول والعمل واختيار الصواب منهما قوله وقاربوا اي لانفروا فتجهدوا انفسكم في العبادة الا ليقضي بكم ذلك الى الملل

فتركوا العمل فنفرطوا وقال الكرمانى أى لا تلبثوا الفاية بل تقربوا منها قوله «واغدوا» من الغدو وهو السير من أول النهار والرواح السير من أول النصف الثاني من النهار قوله وشى من العجلة أى استعینوا ببعض شىء من الدجلة بضم الدال واسكان اللام ويجوز فى اللغة فتحها ويقال يفتح اللام أيضا وهو بالضم السير آخر الليل وبالفتح سير الليل وقد بسطنا الكلام فيه فى باب الدين سر فى كتاب الايمان قوله والقصد القصد بالنصب على الاغراء أى الزموا الطريق الوسط المتعدل بلبثوا المنزل الذى هو مقصدكم شبه المتعبدين بالمسافرين فقال لا تسقوعوا الاوقات كلها بالسير بل اغتموا اوقات نشاطكم وهو أول النهار وآخره وبعض الليل وارحوا أنفسكم فيها بينهما لئلا ينقطع بكم قال الله تعالى (أقم الصلاة طرفي النهار وزلفا من الليل) *

٥١ - **حدثنا عبد العزيز بن عبد الله** حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ مُوسَى بْنِ هُبَيْبَةَ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ سَدُّوا وَقَارِبُوا وَعَلَّمُوا أَنَّهُ لَنْ يُدْخِلَ أَحَدَكُمْ عَمَلَهُ الْجَنَّةَ وَأَنْ أَحَبَّ الْأَعْمَالِ أَدْوَمُهَا إِلَى اللَّهِ وَإِنْ قَلَّ ﴿

مطابقتها للجزء الثاني للترجمة وعبد العزيز بن عبد الله بن يحيى بن عمرو بن أويس العامري الأويسى المدني وسليمان هو ابن بلال أبو أيوب القرشي التيمي وهو موسى بن عتبة يسكنون القفاف ابن ابي عياش الاسدى المدني . والحديث أخرجه مسلم فى التوبة عن اسحق بن ابراهيم وغيره . وأخرجه النسائي فى الرقائق عن الحسن بن اسماعيل قوله سدوا وقاربوا قدمضى شرحهما عن قريب قوله انه أى ان الشأن ويروى ان لن يدخل قوله لن يدخل بضم الياء من الادخال واحدم منصوب لانه مفعول وعمله مرفوع لانه فاعل لقوله لن يدخل والجنة نصب على انظر ف قوله ادومها بصيغة فاعل التفضيل قيل ادومها كيف يكون قليلا ومعنى الدوام شمول الازمنة مع انه غير مقدور ايضا اجيب بان المراد بالدوام المواظبة العرفية وهى الاتيان بها فى كل شهر او كل يوم . فقدر ما يطلق عليه عرفا اسم الدوامه قوله وان قل أى أحب الاعمال وهو مطوف على مقدر تقديره ان لم يقل وان قل *

٥٢ - **حدثني محمد بن عزة** حَدَّثَنَا شَيْبَةُ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ سُئِلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيُّ الْأَعْمَالِ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ قَالَ أَدْوَمُهَا وَإِنْ قَلَّ وَقَالَ اكْتَفُوا مِنَ الْأَعْمَالِ مَا تُطِيقُونَ ﴿

كان ينبغى ان يتقدم هذا الحديث على الحديث الذى قبله لانه خرج هذا جواب - و الهم أى الاعمال أحب الى الله وسعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف من جملة التابعين وفقها فهو صالحهم قوله اكفوا بفتح اللام وضمها وقال ابن التين هو فى اللغة بالفتح ورويناه بالضم يقال كفت به كلفا اولت به وا كلفه غيره قاله الكرمانى والتكليف الامر بما يشق عليك وقال بعضهم نقل بعض الشراح انه روى بفتح المهزلة وكسر اللام من الاكلاف ورد بان لم يسمع اكلفه بالشيء . قات الظاهر أنه أراد ببعض الصراح الكرمانى ولم يقل الكرمانى كلفه بالشيء وانما قال اكلفه غيره ومعناه اكلفه الشيء بدون الباء قوله ما تطيقون فى محل نصب وكنة ما يجوز ان تكون مصرية ويجوز ان تكون موصولة قيل فيه اشارة الى بئذ المجرود وغاية السمي وهو خلاف المقصود من السياق واجيب بان المراد ما تطيقون عليه دائما ولا تخرجون عنه فى المستقبل *

٥٣ - **حدثني عثمان بن أبي شيبة** حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْشُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ قَدِ سَأَلْتُ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ عَائِشَةَ قَالَتْ يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ كَيْفَ كَانَ عَمَلُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَلْ كَانَ يَخْصُ شَيْئًا مِنَ الْأَيَّامِ قَالَتْ لَا كَانَ عَمَلُهُ دَيْعَةً وَأَيْسَكُمُ يَسْتَطِيعُ مَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَسْتَطِيعُ ﴿

مطابقته للجزء الثاني للترجمة وجري بن عبد الحميد ومنصور بن المعتز و ابراهيم النخعي وعلمت بن فليس وهو خال ابراهيم ورجال السند كلهم كوفيون والحديث مضمي في الصوم عن مسدد ومضي الكلام فيه قوله هل كان يخص شيئا من الايام اى بعبادة مخصوصة لا يفعل مثلها في غيره فقالت لا قيل هو ما راض بقولها ما رأيتها اكثر صياما منه في شعبان واجيب بانه لا تعارض لانه كان كثير الاسفار فلا يجد سبيلا الى صيام الثلاثة الايام من كل شهر فيجمعها في شعبان وانما كان يوقع العبادة على قدر نشاطه وفر اغتمن جهاده قوله ديمة بكسر الهمزة وسكون الياء آخر الحر وفاهى دائها والديمة في الاصل المطر المستمر يسكون بلارعد ولا برق ثم استعمل في غيره واصل ديمة دومة قلبت الواو ياء لسكونها وانكسار ما قبلها قوله وايك يستطيع الى آخره اى في العبادة بحسب الكم وبحسب الكيف من خضوع وخضوع واخبات *

٥٤ - ﴿ حدثنى علي بن عبد الله حدثنا محمد بن الزبير قال حدثنا موسى بن عقبة عن أبي سلمة ابن عبد الرحمن عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال صدّدوا وقارّوا وأبشروا فإنه لا يدخل أحدًا الجنة عمله قالوا ولا أنت يا رسول الله قال ولا أنا إلا أن يتفدني الله بمغفرة ورحمة * قال أظنّه عن أبي النضر عن أبي سلمة عن عائشة ﴾

هذا وجه آخر في حديث موسى بن عقبة الذي مضى عن قريب فان فيه موسى بن عقبة عن ابي سلمة وهذا قال علي بن عبد الله شيخ البخارى اظن ان بين موسى بن عقبة و ابي سلمة واسطه هو ابو النضر بفتح النون وسكون الصاد المعجمة سالم بن ابي امية وعلى بن عبد الله هو ابن المديني ومحمد بن الزبير قال بكسر الزاي وسكون الباء الموحدة وكسر الراء وبالقاف الا هو ازي وماله في البخارى سوى هذا الحديث وبقية شرح الالفاظ المذكورة قد مرّت *

﴿ وقال عفان حدثنا وهيب عن موسى بن عقبة قال سمعت ابا سلمة عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم صدّدوا وأبشروا ﴾

اى قال عفان بن مسلم الصغار وانما قال عفان لانه اخذ منه هذا كراهة لا تحدينا وتحميلا وكثيرا روى عنه بالواسطة وقال ابو نعيم هذا تدليس من البخارى قلت استبعد هذا وقد قال ابن القطان ما ذكر تدليس الشيوخ قال لم يصح ذلك عن البخارى قط ووهيب هو ابن خالد البصرى وحديث رهب هذا أخرجه مسلم عن محمد بن حاتم حدثنا بهز حدثنا وهيب عن موسى به *

﴿ وقال مجاهد سدادا سديدا صيدقا ﴾

قول مجاهد هذا ثبت عند الاكثرين وثبت عند الطبري والفرابي عن مجاهد في قوله تعالى (قولا سديدا) قال سدادا والسداد بفتح السين المعدل المتدل الكافي وبالكسر ما يسد الخلل وقال بعضهم زعم من مغلطاي وتبمه شيخنا ابن الملقن ان الطبري وصل تفسير مجاهد عن موسى بن هرون عن عمرو بن طلحة عن اسباط عن السدي عن ابن ابي نجيح عن مجاهد وهذا هو فاحش فا للسدي عن ابن ابي نجيح رواية قات رعاية الادب مطلوبة وولته قال الشيخ مغلطاي او علا الدين فانه كان يقال له علا الدين مع انه هو شيخ شيخه لانه كثير ما يذكره في شرحه بتعظيم وقد علم انه اذا اجتمع المبتدئ والنافى اخذ بول المبتدئ لان له زيادة علم *

٥٥ - ﴿ حدثنى ابراهيم بن المنذر حدثنا محمد بن فليح قال حدثني ابي عن هلال بن علي عن انس بن مالك رضى الله عنه قال سمعته يقول ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى لنا يوما الصلاة ثم رقى المنبر فأشار بيديه قبل قبلة المسجد قال قد أريت الآن منذ صليت

لَكُمْ الصَّلَاةَ الْجَنَّةَ وَالنَّارَ مُشْتَاتَيْنِ فِي قَبْلِ هَذَا الْجِدَارِ فَلَمْ أَرَ كَالْيَوْمِ فِي الْخَيْرِ وَالشَّرِّ فَلَمْ أَرَ كَالْيَوْمِ فِي الْخَيْرِ وَالشَّرِّ ﴿

مطابقه للترجمة من حيث ان تكون الجنة المرغوبة والنار المرهبة نصب عين المصلي ليكونا باعثين على مداومة العمل وادامته
ومحمد بن فليح بضم الفاء مصدر الفلح بالغاء والحاء الهمزة يروي عن ابيه فليح بن سليمان الميبرة الخزاعي وقيل الاسلي
وهلال بن علي وهو هلال بن ابي ميمونة ويقال هلال بن ابي هلال والحديث مضى في الصلاة في باب رفع البصر الى الامام
عن يحيى بن صالح وعن محمد بن سنان قوله « ثم قرئ » بفتح الراء وكسر القاف اي صمدوزنا ومعنى قوله قبل قبلة المسجد
بكسر القاف وفتح الباء الواحدة اي جهة قبلة المسجد قوله « اريت » بضم الهمزة وكسر الراء قوله « الجنة » نصب على
انه مفعول ثان لاريت قوله « مثلتين » اي مصورتين قوله « في قبل هذا الجدار » بضم القاف والباء الواحدة اي قدام
هذا الجدار اي جدار المسجد ويروي « هذا الحائط » يقال مثله اي صور له حتى كانه ينظر اليه قوله « فلم أَرَ كاليوم »
اي يوم امثل هذا اليوم وقد وقع هذا مكررا نانا كيدا *

﴿ باب الرجاء مع الخوف ﴾

اي هذا باب في بيان استحباب الرجاء مع الخوف فلا يقطع النظر في الرجاء عن الخوف ولا في الخوف عن الرجاء امثلا
يفضي في الاول الى الكبر وفي الثاني الى القنوط وكل منهما مذموم والمقصود من الرجاء ان من وقع منه تفكير فليحسن
ظنه باهله ويرجو ان يمجوعه ذنبه و كذا من وقع منه طاعة يرجو قبولها واما من انهك في المعصية راجيا عدم المؤاخذة
بغير ندم ولا اتلاع فهذا غرور في غرور وقد اخرج ابن ماجه من طريق عبد الرحمن بن سعيد بن وهب عن ابيه عن عائشة
قالت يا رسول الله الذين يؤتون قلوبهم وحلة أهوال الذي يسرق وزني قال لا ولكن الذي يصوم ويتصدق ويصل
ويحاف ان لا يقبل منه *

﴿ وقال سفيان ما في القرآن آية أشد على من لستم على شيء حتى تقيموا التوراة والانجيل وما أنزل إليكم من ربكم ﴾

سفيان هذا هو ابن عيينة واول الآية (قل يا اهل الكتاب لستم على شيء) وانما كان اشد لانه يستلزم العلم بما في الكتب
الالهية والعمل بما وقدم في تفسير سورة المائدة وقيل الاخوف هو قوله تعالى (واتقوا النار التي اعدت للكافرين) وقيل
هو (لبئس ما كانوا يفتنون) وقيل اخوف آية من يعمل سوءا يجزيه فان قلت ما وجه مناسبة الآية بالترجمة قلت من حيث
ان الآية تدل على ان من لم يعمل بما تضمنه الكتاب الذي انزل عليه لم يحصل له النجاة ولا ينفعه رجاءه من غير عمل ما امر به *

٥٦ - ﴿ حَدَّثَنَا قُنَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا بَقْرَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ هَمْرٍ وَبْنِ أَبِي هَمْرٍ عَنْ
سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْقَيْرُورِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ الرَّحْمَةَ يَوْمَ خَلَقَهَا مِائَةَ رَحْمَةٍ فَأَمْسَكَ هِنْدَهُ تِسْعًا وَتِسْعِينَ رَحْمَةً
وَأَرْسَلَ فِي خَلْقِهِ كُلِّهِمْ رَحْمَةً وَاحِدَةً فَلَمْ يَعْلَمْ الْكَافِرُ بِكُلِّ الَّذِي هِنْدَهُ اللَّهُ مِنَ الرَّحْمَةِ لَمْ يَيَأْسَ
مِنَ الْجَنَّةِ وَأَوْ يَعْلَمُ الْمُؤْمِنُ بِكُلِّ الَّذِي هِنْدَهُ اللَّهُ مِنَ الْعَذَابِ لَمْ يَأْمَنْ مِنَ النَّارِ ﴾

مطابقه للترجمة تؤخذ من قوله فلويعلم الكافر الى آخر الحديث وذلك ان المكلف لو تحقق ما عند الله من الرحمة لما قطع
رجاه اصلا ولو تحقق ما عنده من العذاب لما ترك الخوف اصلا فينبغي ان يكون بين الخوف والرجاء فلا يكون مغرطا في
الرجاء بحيث يصير من المرجحة القائلين بانه لا يضر مع الايمان شيء ولا في الخوف بحيث يكون من الخوارج والمعتزلة

أقائلين بتخليد صاحب الكبيرة إذا مات من غير توبة في النار بل يكون وسطا بينهما كما قال الله تعالى (يرجون رحمته ويخافون عذابه) قوله فتيبة بن سعيد في رواية أبي ذر لم يذكر ابن سعيد قوله وعمر بن أبي عمرو وبالواو فيها مولى المطلب وهو تابعي صبر وشيخه تابعي وسط وكلاهما مدنيان والحديث من أفرادة وقد مر في الأدب في باب جعل الله الرحمة مائة جزءه من طريق سعيد بن المسيب عن أبي هريرة ولفظه جعل الله الرحمة مائة جزءه قوله إن الله خلق الرحمة أي الرحمة التي جعلها في عباده وهي مخلوقة وأما الرحمة التي هي صفات من صفاته فهي قائمة بذاته عز وجل قوله مائة رحمة أي مائة نوع من الرحمة أو مائة جزء كما في الحديث الذي تقدم في الأدب قوله في خلقه كلهم ويرى كل ما قاله الكرمانى قوله فلو يعلم الكافر هكذا ثبت في هذا الطريق بالفاء إشارة إلى ترتيب ما بعده على ما قبلها ومن ثم تقدم ذكر الكافر لأن كثرة الرحمة وسعتها تقتضى أن يطعمها كل أحد ثم ذكر المؤمن استطرادا والحكمة في التصير بالمضارع دون الماضي الإشارة إلى أنه لم يقع له علم ذلك ولا يقع لأنه إذا امتنع في المستقبل كان متمما فيما مضى وقد صرح ابن الحاجب أن لولا انتفاء الأول لانتفاء الثاني كما في قوله تعالى (لو كان فيما آتاه الله فسادا) فانتفاء التمديد بانتفاء الفساد وليس هنا كذلك إذ فيه انتفاء الثاني وهو انتفاء الرجاء لانتفاء الأول كما في قوله لو جئتني لا كرمتكم فان الأكرام منتف لانتهاء المحيى بقوله بكل الذي قيل فيه اشكال لان لفظة كل إذا أضيفت إلى الموصول كانت إذا ذلك للعموم الأجزاء للعموم الأفراد والعرض من سياق الحديث تميم الأفراد واجب بانه وقع في بعض طرفه ان الرحمة قسمت ما تنجزه فالتعميم حينئذ للعموم الأجزاء في الأصل وتزلت الأجزاء منزلة الأفراد بالمنة قوله لم يياس من الجنة من الياس وهو القنوط يقال يئس بالكسر يئس وفيه لغة أخرى بكسر الهمزة من مستقبله وهو شاذ وقال المبرد منهم من يدل الهمزة في المستقبل أو الياء الثانية الناقصة قول يئس ويئس فان قلت ما معنى لم يئس من الجنة قلت قيل المراد ان الكافر لو علم سمة الرحمة لقطع على ما يملكه من عظيم العذاب فيحصل له الرجاء وقيل المراد ان متعلق علمه بسمة الرحمة مع عدم التفاته إلى مقابلها يطعمه في الرحمة *

﴿ باب الصبر عن محارم الله ﴾

أي هذا باب في بيان الاجتهاد في الصبر عن محارم الله أي محرمانه قاله الكرمانى قلت المحارم جمع محرمة بفتح الميمين وجاء بضم الراء أيضا قال الجوهرى الحرمة ما لا يحل انتهاكها وكذلك المحرمة بفتح الراء وضمها والصبر حبس النفس وتارة يستعمل بكلمة عن كافي المصنف يقال صبر عن الزنا وتارة بكلمة عن كافي الطاعات يقال صبر على الصلاة ونحو ذلك *

﴿ وقوله عز وجل إنما يوفى الصابرون أجرهم بغير حساب ﴾

وقوله بالجزم عطف على قوله الصبر عن محارم الله هذا في رواية أبي ذر هكذا بلفظ قوله وليس في رواية غيره نلفظ قوله وفي بعض النسخ وقوله عز وجل وهذا الحسن ولفظ الصابرون يحتمل أن يستعمل بمن وبعل ما ذكرنا أن نفا أن استعماله بالوجهين وأراد بقوله بغير حساب المبالغة بالنسبة لنا *

﴿ وقال هُمرٌ وجدنا خيرَ هَيْبِنا بالصبرِ ﴾

أي قال عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه قوله بالصبر كذا هو بالياء الموحدة وفي رواية الكشميين بخذف الباء فيكون منصوبا بنزع الخافض وقال بعضهم والأصل في الصبر والياء بمعنى في قلت لا يحتاج إلى هذا والياء على حاله لا لاصاق أي وجدناه ملتصقا بالصبر ويجوز أن تكون للاستمانه وهذا الأثر رواه أحمد في كتاب الزهد بسند صحيح عن مجاهد قال عمر رضي الله تعالى عنه وجدنا خير عيضا الصبر *

أخبره أن أناساً من الأنصار سألوا رسول الله ﷺ فلم يسأله أحدٌ منهم إلا أعطاه حتى نفد ما عنده فقال لهم حين نفد كل شيء أفنق بيديه ما يمكن هدي من خير لا أخره عنكم وإنه من يستيف يفيء الله ومن يتصبر يُصبره الله ومن يستغن يغنيه الله ولن تعطوا عطاة خيراً وأوسع من الصبر ﴿

مطابقتها للترجمة في آخر الحديث و أبو اليمان الحكم بن نافع وروايته عن شعيب بن أبي حمزة عن محمد بن مسلم الزهري في البغاري كثيرة و أبو سعيد سعد بن مالك الخدرى والحديث مضمون في الزكاة عن قتيبة و أخرجه مسلم والنسائي ابضاعن قتيبة ومضى الكلام فيه قوله ان اناسا وروى ان ناسا والمعنى واحد قوله حتى نفذ بنفق التوون وكسر الفاء اى فرغ قوله افنق بيديه جملة حالية او اعتراضية او استثنائية و يروى بيده بالافراد قوله ما يمكن كناية امام وصولة و اما شرطية و يروى ما يكون و صوب الفصيلى الاول قوله لا اخره بالادغام و يغيره و في رواية مالك فلم ادخره و عنه فلن ادخره و داله مهمله وقيل «جملة قوله وان من يستغن كذا في رواية الاكثرين بتعدد الفاء و في رواية الكشميين من يستغف من الاستغاف وهو طلب الغفوة و هي الكف عن الحرام والسؤال من الناس قوله يفيء الله بضم الياء و بتشديد الفاء المفتوحة اى يرزقه الضاف قوله و من يتصبر اى و من يتكلف الصبر يصبر الله بضم الياء و تشديد الباء المكسورة اى يبرزقه الله الصبر قوله و من يستغن اى و من يظهر انشاء ولم يسأل يفتنه بضم الياء من الاغناء اى يرزقه الضى عن الناس و وقع في رواية عبد الرحمن بن ابي سعيد بدل التصبر و من استكفى كفاء الله و زاد و من سال له قيمة اوقية فقد اخطف قوله ولن تعطوا على سينة المجهول بالحطاب لجمع قوله عطاة خيرا بالنصب كذا في هذه الرواية و وقع في رواية مالك هو خير بالرفع و في رواية مسلم عطاة خير و التقدير هو خير و قال النووي كذا في نسخ مسلم يعنى بالرفع والتقدير هو خير كما قلناه

٥٨ - ﴿ حدَّثَنَا خَلَادُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا مِسْرُوحٌ حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ عَلِيٍّ قَالَ سَمِعْتُ الْمُغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ يَقُولُ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُسَلِّي حَتَّى تَرْمَ أَوْ تَنْفُخَ قَدَمَاهُ فَيَقَالُ لَهُ فَيَقُولُ أَفَلَا أَكُونُ عَبْدًا شَكُورًا ﴾

مطابقتها للترجمة في الصبر على الطاعة فانه صلى الله تعالى عليه وسلم صبر عليها حتى تورمت قدماه و خلاد بن فتح الحاء المسجمة و تشديد اللام ابن يحيى بن صفوان ابو محمد السلمى الكوفي سكن مكة و مات بها سنة ثلاث عشرة و مائتين و مسمى بكسر الميم و سكنون المهمله الاولى و فتح الثانية و بالراء ابن كدام الكوفي و زيدا بكسر الزاى و تخفيف الياء آخر الحروف ابن علاقة بكسر الميم و تخفيف اللام و بالقاف و الحديث مضمون في صلاة الليل عن ابي نعيم و أخرجه الترمذى و النسائي و ابن ماجه في الصلاة فالاولان عن قتيبة و ابن ماجه عن هشام بن عمار قوله حتى ترم اصلاه تورم لانهم ورم يرم بالكسر فيها و القياس يورم هو احد ما جاء على هذا البناء و معيجه على هذا البناء شاذ و هو من الورم و هو الانتفاخ قوله او تنفخ بالنصب قال الكرماني كلمة اول للتويع و يحتمل ان يكون شكلمن الراوى و حزم غيره انه لكك قوله فيقال له اى اى انك قد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك و ما تاخر فيقول صلى الله تعالى عليه و آله وسلم افلا اكون عبدا شكورا و اعلى ما انعم الله على من هذا الفضل العظيم الذى اختصت به

﴿ باب ومن يتوكل على الله فهو حسبه ﴾

اى هذا باب مترجم بقوله تعالى (ومن يتوكل على الله فهو حسبه) و اصل التوكل من الوكول يقال وكل امرء الى فلان اى التجا اليه و اعتمد عليه و التوكل تفويض الامر الى الله و قطع النظر عن الاسباب و ليس التوكل ترك السبب و الاعتناء على ما يجوز من المخلوقين لازدك قد يجر الى ضد ما يراد من التوكل و قد مثل الامام احمد رحمه الله عن رجل جلس

في بيته اوفي مسجد وقال لا اعمل شيئا حتى ياتي رزقي فقال هذا رحل رحل العلم فقد قال النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم ان الله جعل رزقي تحت ظل رحبي وقال لوتوكلتم على الله حق توكله لرزقكم كما يرزق الطير تغدو خفاصا وتروح بطانا فذكرنا انها تغدو وتروح في طلب الرزق قال وكانت الصحابة رضی الله تعالى عنهم يتجرون ويملون في تخيلهم والقعدة بهم

﴿ وَقَالَ الرَّبِيعُ بْنُ خَثِيمٍ مِنْ كُلِّ مَاضِقٍ عَلَى النَّاسِ ﴾

الربيع بفتح الراء وكسر الباء الموحدة ابن خثيم بضم الخاء المعجمة وفتح التاء المثلثة وسكون الياء آخر الحروف الثورى الكوفى من كبار التابعين صحب ابن مسعود رضی الله تعالى عنه وكان يقول له لوراك رسول الله ﷺ لا جحشك رواه الامام احمد في الزهد بسند جيد قوله من كل ماضق اراد من يتوكل على الله فهو حسبه من كل ماضق على الناس وقال الكرماني من كل ماضق يعنى التوكل على الله عام من كل امر مضيق على الناس يعنى لخصوصية في التوكل في امر بل هو جار في جميع الامور التي تضيق على الناس

٥٩ - ﴿ حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ هُبَادَةَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ سَمِعْتُ حُصَيْنَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ كُنْتُ قَاعِدًا عِنْدَ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِي سَبْعُونَ أَلْفًا يَضِيرُ حِسَابِهِ هُمُ الَّذِينَ لَا يَسْتَرْقُونَ وَلَا يَنْطَبِرُونَ وَعَلَى رِجْلِهِمْ يَتَوَكَّلُونَ ﴾

مطابقتها لترجمة في اخر الحديث واسحق شيخ البخارى قال الضحى لم اجده منسوبا عند شيوخنا لكن حدث البخارى في الجامع كثيرا عن اسحق بن ابراهيم وقال بعضهم اسحاق هو ابن منصور وغلط من قال ابن ابراهيم قلت التخليط من ابن وقد سمع البخارى من جماعة كل منهم يسمى اسحاق بن ابراهيم وحصين بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين والحديث اخرجه البخارى في الطب معلولا وفي احاديث الانبياء مختصرا عن مسدود ههنا ايضا روى بعضه قوله لا يسترقون اى لا يطلبون الرقية وهى العودة التي يرقى بها صاحب الآفة كالمخى والصرع ونحو ذلك من الآفات وقد جاء في بعض الاساديب جوازها وفي بعضها النهى عنها فمن الجواز استرقوا لها فان بها النظره اى اطلبوا لها من يرقى لها ومن النهى قوله هذا لا يسترقون ووجه الجمع ان النهى عنها ما كان بغير اللسان العربى وبغير اسماء الله وصفاته وكلامه في كتبه المنزلة وان يعتقدوا ان الرقية امانة لا هالة والمامور بها ما كان بقوارع القرآن ونحوه قوله ولا ينطبرون اى لا يتعاهمون بالطيور ومثلها مما هو طائفة قبل الاسلام والغيرة ما يكون في الشر والقال ما يكون في الخير

﴿ بَابُ مَا يُسْكِرُهُ مِنْ قِيلٍ وَقَالَ ﴾

اى هذا باب في بيان ما يكره من قيل وقال وكلامه ما فلان ما ضيان الاول مجهول قيل اصله قول ثقات حركة الواو الى العاقف بعد سلب حركتها ثم قلبت ياء لسكونها وانكسار ما قبلها وهو حكاية اقويل الناس قال فلان كذا وفلان كذا وقيل كذا وكذا واذا روى بالتثوين يكونان مصدرين يقال قال قولا وقيلوا قالا والمراد انه نهى عن الاكثر عملا فائدة فيموقيل اذا كانا اسمين يكون في عطف احدهما على الاخر كثير فائدة بخلاف ما اذا كانا فاعلين وقيل اذا كانا اسمين يكون التاني تاييدا

٦٠ - ﴿ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا هُثَيْمٌ أَخْبَرَنَا هُزَيْرٌ وَاحِدٌ مِنْهُمْ مُغِيرَةُ وَفُلَانٌ وَرَجُلٌ وَ

ثالث أيضا عن الشعبي عن ورايد كاتب المغيرة بن شعبة أن معاوية كتب إلى المغيرة أن اكتب إلى بحديث سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فسكتب إليه المغيرة لاني سمعته يقول عند انصرافه من الصلاة لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وأه الحمد وهو على كل شيء قدير ثلاث مرات قال وكان ينهى عن قيل وقال وكثرة السؤال وإضاعة المال ومنع وهات وعقوق الأممات وأد البنات ﴿

مطابقته لترجمة ظاهرة وعلى بن مسلم العاوي ثم البندادي وهشيم مصنف هشيم بن بشير الواسطي والمغيرة هو ابن مقيم الضبي قوله وفلان هو مجالد بن سعيد فقد أخرجه ابن خزيمة في صحيحه عن زياد بن أيوب ويعقوب بن إبراهيم الدورقي قالاناهشيم أنا غير واحد منهم مغيرة ومجالد قوله ورجل ثالث قيل يحتمل أن يكون داود بن أبي هند فقد أخرجه ابن حبان في صحيحه من طريق داود بن أبي هند وغيره عن الشعبي ويحتمل أن يكون زكريا بن أبي زائدة أو اسماعيل بن أبي خالد فقد أخرجه الطبراني من طريق الحسن بن علي بن راشد عن هشيم عن مغيرة عن زكريا بن أبي زائدة ومجالد واسماعيل بن أبي خالد كلهم عن الشعبي والشعبي هو طاهر بن سراحيل ووراد بفتح الواو وتعديد الراء مولى المغيرة وكتبه والحديث مضى في الصلاة عن محمد بن يوسف وفي الاعتصام عن موسى وفي القدر عن محمد بن سنان وفي الدعوات عن نبيه وقد مضى الكلام فيه قوله ﴿ حدثنا علي بن مسلم كذا في رواية الجمهور وفي رواية الكشيبي وحده وقال علي بن مسلم قوله وكثرة السؤال ﴾ أي في المسائل التي لا حاجة فيها أو من الأموال أو من أحوال الناس قوله ﴿ وإضاعة المال ﴾ أي وضعه في غير محله وحقه قوله ﴿ ومنع وهات ﴾ أي حرم عليكم منع ما عليكم إعطاؤه وطلب ما ليس لكم أخذه قوله ﴿ ووأد البنات ﴾ هي البنت تدفن وهي حية كانوا يفعلونه في الجاهلية إذا ولد لفقير منهم بنت دسها في التراب ﴿

﴿ وعن هشيم أخبرنا عبد الملك بن حبيب قال سمعت ورايدا يحدث هذا الحديث عن المغيرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ﴿ هو موصول بالطريق الذي قبله وقد رواه الاسماعيلي من رواية يعقوب الدورقي وزياد بن أيوب قالاناهشيم عن عبد الملك به ﴿

﴿ باب حفظ اللسان ﴾

أي هذا باب في بيان وجوب حفظ اللسان عن التكلم بما لا يسوغ في الفرع وقال صلى الله تعالى عليه وسلم وهل يكب الناس في النار على مناخرهم إلا حصائد ألسنتهم واما القول بالحق فواجب والصمت فيه غير واسع ﴿ ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا أو ليصمت ﴾ يأتي هذا موصولاً في الباب وذكره هكذا ترجمته وفي رواية أبي ذر وقول النبي ﷺ ومن كان إلى آخره ﴿ وقول الله تعالى ما يلفظ من قول إلا لندينه رقيب عتيد ﴿

كذا لابي ذر وفي رواية غيره وقوله ﴿ ما يلفظ من قول ﴾ إلى آخره ولابن بطال وقد ازل الله تعالى ما يلفظ الآية قوله إلا لدينه رقيب أي حافظ والتبديع والظاهر الميأوا راه به المسكين الذين يكتبان جميع الأشياء كذا قاله الحسن وقادة وخصه عكرمة بالخبر والشرويقوي الاول تفسير ابي صالح في قوله ﴿ يحو الله ما يشاء وبثت ﴾ ان الملائكة تكتب كل ما ينطق به المرء فيمحو الله تعالى منه ما ليس له ولا عليه وبثت ما له وما عليه ﴿

٦١ - **حدثنا محمد بن أبي بكر المقدمي** حدثنا **عمر بن علي** سمع **أبا حازم** عن **سئل** ابن **سند** عن **رسول الله ﷺ** قال **من يضمن لي ما بين لحيته وما بين رجليه أضمن له الجنة** مطابقتة للترجمة في قوله من يضمن لي ما بين لحيته لان المراد بهذا حفظ اللسان كما يحى قوله حدثنا بنون الجمع رواية الا كثيرين وفي رواية ابي ذر حدثني بنون الافراد والمقدم بصيغة اسم المفعول من التقديم هذه نسبة الى احد اجداد محمد المذكور وهو محمد بن ابي بكر بن علي بن عطاء بن مقدم ابو عبد الله المعروف بالمقدمي البصري وعمر بن علي هو عم محمد المذكور وهو مدلس ولكنه صرح بالسماع وابو حازم بالحاء المهملة والزاي سلمة بن دينار وسهل بن سعد بن مالك الساعدي الانصاري والحديث اخرجه البخاري ايضا في المحاربين عن خليفة بن خياط واخرجه الترمذي في الزهد عن محمد بن عبد الاعلى وقال حسن صحيح غريب قوله من يضمن لي اطلاق الضمان عليه مجاز اذا المراد لازم الضمان وهو اداء الحق الذي عليه قوله ما بين لحيته بفتح اللام وسكون الحاء المهمة تشبيه لحي وهما العظام في جانبي الفم والمراد بما بينهما اللسان وما بين رجليه الفرج قوله اضمن له بالجزم لانه جواب الشرط ووقع في رواية الحسن تكلمت له وفيه ان اعظم البلاء على البدن في الدنيا اللسان والفرج فمن وقى من شرهما فقد وقى اعظم الشره

٦٢ - **حدثنا عبد العزيز بن عبد الله** حدثنا **ابراهيم بن سعيد** عن **ابن شهاب** عن **ابى سلمة** عن **ابى هريرة** رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم **من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا او ليصمت ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذ جاره ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه**

مطابقتة للترجمة ظاهرة ورجاله قد ذكروا غير مرة والحديث من افراده قوله بالله واليوم الآخر انما خصهما بالذكر اشارة الى المبدأ والماد وخصص الامور الثلاثة ملاحظة حال الشخص قولاً وفعلاً وذلك اما بالنسبة الى المقيم او المسافر او الاول تحلية والثاني تحلية *

٦٣ - **حدثنا ابو الوليد** حدثنا **ايث** حدثنا **سميد المبري** عن **ابى شريح الخزازي** قال سمع **اذناى** و**وعاه قاضي النبي ﷺ** يقول **الضياقة ثلاثة ايام جائزته قيل وما جائزته قال يوم ولية ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا او ليصمت**

مطابقتة للترجمة في آخر الحديث و**ابو الوليد** **هشام بن عبد الملك** و**ابو شريح** اسمه **خويلد الخزازي** ومضى في كتاب الادب في باب من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذ جاره فانه اخرجه هناك عن **عبد الله بن يوسف** عن **عليك** **جائزته** قوله **جائزته** بالنصب اى اعطوا جائزته ولو لم يسمها الرواية بالرفع كان تقديره المتوجه عليك **جائزته** قوله يوم ولية اى جائزته يوم ولية وقيل **الجائزة** جنة واليوم طرف فكيف يقع خبر اعنا واحيب بان فيه مضافا **مقدرا** اى زمان **جائزته** يوم ولية *

٦٤ - **حدثني ابراهيم بن حمزة** حدثني **ابن ابي حازم** عن **يزيد بن محمد بن ابراهيم** عن **عيسى بن طاحه بن عبيد الله النسي** عن **ابى هريرة** سمع رسول الله ﷺ يقول **ان العبد ليتكلم بالكلمة ما يتبين فيها يزل بها في النار اشد مما بين المشرق**

مطابقتها لترجمة من حيث ان فيه اشارة الى حفظ اللسان من حيث المفهوم ابراهيم بن حمزة بالخاء المهملة والزاي الاسدى وابن ابي حازم عبد العزيز ويزيد من الزيادة ابن عبادة المعروف بابن الهادو محمد بن ابراهيم التيمي وعيسى ابن طلحة بن عبيد الله التيمي وطلحة هو احد العشرة ورجال هذا الاسناد كلهم مدنيون والحديث اخرجه مسلم في آخر الكتاب عن قتيبة وغيره واخرجه الترمذى في الزهد عن محمد بن بشار وقال حسن غريب واخرجه النسائى في الرقائق عن قتيبة وغيره بقوله حدثنى بالافراد في رواية الاكثرين وفي رواية ابى ذر حدثنا بنون الجم قوله ليتكلم باللام في رواية الاكثرين وفي رواية ابى ذر يتكلم بدون اللام قوله ما يتبين فيها اى لا يتدبر فيها ولا يتفكر في قبورها وما يرتب عليها وتطلق الكلمة ويراد بها الكلام كقولهم كلمة الشهادة وبروى وليتكلم بالكلمة ما يتقى فيها قوله يزل بها اى بتلك الكلمة وهذا كناية عن دخول النار قوله ابدما بين المشرق كناية عن عظمها ووسمها قيل لفظ بين يقتضى دخوله على متدد واحيب بان المشرق متدد معنى ان مشرق الصيف غير مشرق الشتاء وبينهما بعد عظيم وهو نصف كرة الفلك اوا كنى باحد الضدين عن الآخر كقوله تعالى (سرايل تقيم الحرح) وفي بعض الروايات جاد صريح حاول القرب وفيه ان من اراد النطق بكلمة ان يتدبرها بنفسه قبل نطقه فان ظهرت مصلحة تكلم بها والا اسك *

٦٥ - **حدثني عبد الله بن منير** سمع ابا النصر حدثنا عبد الرحمن بن عبد الله يثني ابن دينار عن ابيه عن ابي صالح عن ابي هريرة عن النبي ﷺ قال ان العبد ليتكلم بالكلمة من رضوان الله لا يلغى لها بالا يرفعه الله بها درجات وإن العبد ليتكلم بالكلمة من سخط الله لا يلغى لها بالا يهوى بها في جهنم ﴿

هذا طريق آخر في الحديث المذكور اخرجه عن عبادة بن منير على وزن اسم الفاعل من الانارة المرزى وابو النصر بفتح النون وسكون الصاد المعجمة هاتم بن القاسم التيمي الحراساني مرفى الوضوء وعبد الرحمن يروى عن ابيه عبادة بن دينار مولى ابن عمر وابو صالح ذكر ان الزيت وفي الاسناد ثلاثة من التابعين على نسق قوله من رضوان الله اى ما يرضى الله به قوله لا يلقى بضم الياء من الالقاه اى لا يلتفت اليها خاطره ولا يستدبرها ولا يبالي بها معنى البال هنا القلب قوله يرفع الله بها كذا في رواية المستملى والسرخسى وفي رواية الاكثرين والنسقى يرفع الله بها درجات وفي رواية الكشميين يرفعه الله بها درجات قوله «من سخط الله» بنى مما يرضى به قوله يهوى بفتح الياء وسكون الهاء وكسر الواو وقال عياض ينزل فيها ساقطا وقد جاء بلفظ يزل بها في النار لان درجات النار الى اسفل فهو نزول سقوط وقيل اهوى من قريب وهوى من بعيد *

﴿ باب البكاء من خشية الله عز وجل ﴾

اى هذا باب فى بيان فضل البكاء من خوف الله عز وجل *

٦٦ - **حدثنا محمد بن بشار** حدثنا يحيى عن عبيد الله قال حدثني حبيب بن عبد الرحمن عن حمص بن عاصم عن ابي هريرة رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال سبعة يظلهم الله رجلا ذكرا الله ففاضت عيناه ﴿

مطابقتها لترجمة ظاهرة ويحيى هو القطان وعبيد الله بن عمر المرعى وخبيب بضم الخاء المعجمة وفتح الباء المرحدة وسكون الياء آخر الحروف وفي آخره باه اخرى ابن عبد الرحمن الخزرجى وحمص بن عاصم بن عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنه وهذا قامة من حديث اتم منه قد مضى في الزكاة عن مسدد وفي الصلاة عن محمد بن بشار في ابواب

المساجد ووردت احاديث في البكاء منها حديث احمد بن موسى عن عمران بن يزيد عن يزيد الرقاشي عن انس بن مالك
مرفوعا ايها الناس ابكوا فان لم تبكوا قتلوا فان اهل النار يكون في النار حتى تسيل دموعهم في وجوههم
كأنها جداول ثم تقطع الدموع وتسيل الدماء فتقرح العيون فتلوان السفن اجريت فيها لجرت *

﴿ باب الخوف من الله تعالى ﴾

اي هذا باب في بيان شدة الاعتناء بالخوف من الله عز وجل والخوف من لوازم الايمان قال الله تعالى (وخافون
ان كنتم مؤمنين) *

٦٧ - ﴿ حدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ رَبِيعٍ عَنْ حُدَيْقَةَ عَنِ
النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ كَانَ رَجُلٌ مِمَّنْ كَانَ قَبْلَكُمْ يَسِيءُ الظَّنَّ بِمَلِكِهِ فَقَالَ لِأَهْلِهِ إِذَا أَنَامْتُ
فَعَذُّوْنِي فَذَرُّوْنِي فِي الْبَحْرِ فِي يَوْمٍ صَائِفٍ ففعلوا به فنجمه الله ثم قال ما حملك على الذي صنعت
قال ما حملني إلا مخافتك ففقر له ﴾

مطابقته للترجمة في آخر الحديث وجريروا بن عبد الحميد ومنصوره وابن المعتز وربيع بكسر الراء وسكون الباء
الموحدة وكسر العين المهملة وتشديد الياه ابن حراش بكسر الحاء المهملة وبالراء الخفيفة والشين المعجمة وحذيفة
ابن اليمان ورجال السنن كلهم كوفيون والحديث مضمي في ذكر بني اسرائيل عن موسى بن اسماعيل واخرجه النسائي في
الجنائز وفي الرقائق عن اسحق بن ابراهيم عن جرير قوله ممن كان قبلكم يعني من بني اسرائيل قوله يسيء الظن بعمله
يعني بعمله الذي كان معصية وكان نباشا قوله فذروني في البحر بضم الذا لمن الذروه والتفريق يقال ذررت الملح
اذره ويروي بفتح الذا من التذرية يقال ذرت الريح الشيء وذرته اي اطارته واذهته ويروي اذروني
بهمزة قطع وسكون الذا من اذرت العين دمهها ومنه تذروه الرياح قوله في يوم صائفاي حار بتشديد الراء من
الحرارة وروى للمروزي والاصبلي في يوم حار بالراء كما ذكرنا ولا وكذا روى الكريمة عن الكشيبي وذكر بعضهم رواية المروزي
بنون بدل الزاي وقال ابن فارس الجون ربيع يحن كحنين الابل

٦٨ - ﴿ حدَّثَنَا مُوسَى حَدَّثَنَا مَعْتَمِرٌ سَمِعْتُ أَبِي حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ عَقَبَةَ بْنِ عَبْدِ النَّافِرِ عَنْ أَبِي
سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَكَرَ رَجُلًا فِيمَنْ كَانَ سَلَفًا أَوْ قَبْلَكُمْ آتَاهُ
اللَّهُ مَالًا وَوَلَدًا يَعْنِي أَعْطَاهُ مَالًا وَوَلَدًا فَقَالَ فَمَا حُضِرَ قَالَ لِبَيْتِهِ أَيْ أَبِ كُنْتُ لَكُمْ قَالُوا خَيْرَ أَبٍ قَالَ فَإِنَّهُ لَمْ
يَبْتَرِ عِنْدَ اللَّهِ خَيْرًا فَسَرَّهَا قَتَادَةُ لَمْ يَدْخُرُوا إِنْ يَفْتَدِمُ عَلَى اللَّهِ يُعَذِّبُهُ فَاظْطَرُّوا فَإِذَا مَتَّ فَاظْطَرُّوا
حَتَّى إِذَا صِرْتُ قَحْمًا فَاسْحَقُونِي أَوْ قَالَ فَاسْمَكُونِي ثُمَّ إِذَا كَانَ رِيحٌ صَائِفٌ فَادْرُونِي فِيهَا فَاخْتَدَ
مَوَائِقَهُمْ عَلَى ذَلِكَ وَرَبِّي ففعلوا فقال الله كُنْ فَإِذَا رَجُلٌ قَائِمٌ ثُمَّ قَالَ أَيُّ عِبْدِي مَا حَمَلَكَ عَلَى
مَا فَعَلْتَ قَالَ مَخَافَتُكَ أَوْ فَرَقْتُ مِنْكَ فَمَا تَلَفَاهُ أَنْ رَحِمَهُ اللَّهُ فَحَدَّثْتُ أَبَا عُمَانَ قَالَ سَمِعْتُ سَلْمَانَ
قَدِيرًا أَنَّهُ زَادَ فَادْرُونِي فِي الْبَحْرِ أَوْ كَمَا حَدَّثَ ﴾

مطابقته للترجمة في قوله مخافتك وموسى هو ابن اسماعيل التبوذي ومعتمر يروي عن ابيه سليمان التيمي وعقبة بضم العين
وسكون القاف ابن عبد النافر ابونهار الازدي الموذي البصري وابو سعيد محمد بن مالك الخدري رضي الله تعالى عنه

والحديث مرفوذ كروى اسراييل عن ابي الوليد ويحيى في التوحيد عن عبد الله بن ابي الاسود واخرجه مسلم في التوبة عن
عبيد الله بن معاذ وغيره قوله « او قبلكم » شك من الراوى قوله « يعنى اعطاء مالا » هذا تفسير لقوله آناه الله وهو
بالمعنى اعطاء وبالقدر يعنى الجوى قوله مالا بمد قوله اعطاء رواية الكشميني ولا معنى لا طاعة لفظ مالا وفي رواية
غيره اعطاء بلاذ كرمالا قوله فلما حضر بضم الحاء وكر الضاد المعجمة اى فلما حضره او ان الموت قوله « خير أب »
بالنصب اى كنت خير اب وبالرفع اى انت خير اب قوله لم يبتئز من الابتئاز افتعال من البار بالياء الموحدة والراء ومعناه
لم يدخر ولم يخبا هكذا فسره قتادة واصله من البيرة بمعنى الذخيرة والخبيثة قال أهل اللغة بارت الشيء وابتارته ابارة
وابتشره اذا خبايته ووقع في رواية ابن السكن لم يابتز بتقديم الهمزة على الباء الموحدة حكاية عياض ومعناه لم يقدم خيرا
يقال بارتته وابتارته كما ذكرناه ووقع في التوحيد في رواية ابي زيد المرزوي لم يبتئز أو لم يبتئز بالشك في الراى او الراء وفي رواية
الجرجاني بنون بدل الباء الموحدة والراى قيل كلاهما غير صحيح ويروى في غير البخارى يبتئر بالهاء بدل الهمزة وبالراء
ويبتئر بالميم بدل الباء الموحدة وبالراء قوله وان يقدم على الله يعذبه كذا هاجسكون القاف وفتح الدال من القوم وهو
بالجزم على الفسطية وكذا يعذب بالجزم لانه جزاء والمعنى انه ان يمسي يوم القيامة على هيئة يعرفه كل احد فاذا صار مادا
مبثوثا في الماء او الريح له ينفخ ووقع في حديث حذيفة عند الاسماعيلي من رواية ابي خزيمة عن جرير بسند حديث الباب
فانه ان يقدر على ربي لا يفترى وكذا في حديث ابي هريرة لئن قدر الله على قيل كيف غفر لهذا الذى اوصى بهذه الوصية
وقد جعل قدرة الله على احيائه واجيب بان الناس اختلفوا في تاويل هذا الحديث فقيل اما غفوا الله عما كان منه في يوم صحت
من الماصى فلندمه عليها وتوبته منها عند موته ولذلك امر ولده باحراقه وتذريته في البر والبحر خشية من عذاب ربه
والندم توبة قلت فيه نظر لان كون الندم توبة اعماه ولهذا الامة الايرى ما حكى الله عن قابيل بقوله (فاصبح من النادمين)
فلم يكن ندمه توبة وقيل ان معنى قوله ان قدر الله على القدرة التى هي المعجز وانه كان عنده انه اذا احرق وذرى اعجز
ربه عن احيائه فهو على انه غفر له لجهله بالقدرة لانه لم يكن تقدم في ذلك الزمان انه لا يضر الشرك به وليس في العقل دليل على
ان ذلك غير جائز في حكمة الله تعالى وانما قول لا يجوز ان يفر الشرك بمدتول قوله تعالى (ان الله لا يفر ان يشرك به) واما
جواز غفران الله ذلك فلفظه الا العم وغنائه الاتم لانه لا يضره كفر كافر ولا يضره ايمان مؤمن وقيل معنى ان قدر الله على ان
ضيق على كقوله تعالى ومن قدر عليه رزقه اى ضيق ولم يرد بذلك وصف خالفه بالمعجز عن اعادته وقيل انما غفر له لانه غلب
على فهمه من الخزع الذى كان لحقه من خوف الله وعذابه فيعذر ومثل هذا انما يكون كفرا بمن يقصده بالكفر وهو يعقل
ما يقول وقيل غفر له باصل توحيد الذى لا تضره معصية وعزى ذلك الى المرجئة قوله فاحرقونى وفي رواية حذيفة الذى
اخرجه البخارى في بنى اسراييل فاجمعوا الى حطبا كثيرا اوروا نار احق اذا اكلت الحصى وخلصت الى عظمى فخذوها
واطحنوها قوله فاصحقونى من السحق وهو دق الشيء ناعما او قال فاصحقونى شك من الراوى من السبك قالوا السحق
والسبك بمعنى واحد وقيل السبك دون به وهو ان يفت الشيء او يدق قطما سفارا قوله فاذرونى يصح ان يقرأ أصول الالف
من ذرأت الشيء مفرقة ويصح ان يكون اصله من الثلاثى المزيدي فيقطع الهمزة من قولهم اذرت العين دمعا واذريت
الرجل عن فرسه اى رميته وقال ابن التين قرأناه بقطع الهمزة قوله فاخذهم واتيهم جميع ميثاق وهو المهديق له ورهى هو
على القسم عن الخبر بذلك عنهم لتصح خبره ويحتمل ان يكون حكاية الميثاق الذى اخذته اى قال لمن اوصاه قل ورهى
لا فاعان ذلك وفي صحيح مسلم فاخذهم ميثاقا ففعلوا ذلك ورهى قال القاضى عياض وفي بعض نسخه ففعلوا ذلك
وذرى قال فان صحت هذه الرواية فى وجه الكلام ولعل الدال سقطت لبعض النساخ واتباه الباقون وقال الكرماني
ولفظ البخارى يحتمل ان يكون بصيغة المساقى من التربية اى ربه اخذ الموائيق والمبايعات لكنه موقوف على
الرواية ولعل بهضم وابدال الكرماني ثم نال ذلك منه قلت ما جزم بذلك حتى يقال فيه وابداننا قيد بصحة الرواية

مع الاحتمال الذي ذكره قوله فاذا رجل قائم وقع المبتدأ هنا نكرة لان وقوعه هنا بعد اذا المفاجأة من الخصصات كما في قولك خرجت فاذا سمع قوله اي عدي بنى يا عدي قوله او فرق حوشك من الراوي وهو بفتح الفاء والراء وبالقاف الخوف قوله فا تلافاه ان رحمه كلة ما موصولة وكلة ان مصدرية اي الذي تلافاه اي تداركه بان رحمه اي بالرحمة والضمير المنسوب في تلافاه يرجع الى عمل الرجل ويجوز ان يكون مانافية وكلة الاستثناء محذوفة على مذهب من يجوز حذفها اي ما تلافاه الا ان رحمه قوله فحدثت اباعثمان قال الكرمانى الفائل بحدثت قيادة وقال بعضهم هو سليمان والد المنتمى فالتى يظهر ان قول الكرمانى هو الصواب فلينظر فيه وابوعثمان هو عبدالرحمن بن مل الهدي بالنون المفتوحة قوله فقال اي ابوعثمان سمعت هذا من سلمان اي الفارسي وحذف المسموع منه الذي استثنى منه ما ذكره والتقدير سمعت سلمان يحدث عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بمثل هذا الحديث غير انه زاد قوله او كما حدثت شك من الراوي يشير به الى انه معنى حديث ابى سعيد بلفظه كما

﴿ وقال معاذ حدثنا شعبة عن قتادة سمعت عتبة سمعت ابا سعيد عن النبي ﷺ ﴾

اي قال معاذ بن معاذ التميمي وهذا التعليل وصله مسلم حدثني عبيد الله بن معاذ العنبري حدثنا ابى حنيفة شعبة عن قتادة سمع عتبة بن عبد الشافى يقول سمعت ابا سعيد الخدرى يحدث عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ان رجلا فيمن كان قبلكم راسه الله مالا وولدا فقال لولده لتفعلن ما آمركم به اولاولين ميراثي غيركم اذا انامت فاحرقوني واكبر على انه قال ثم اسحقوني فاذروني في الريح فاني لم ابهر عند الله خيرا وان الله يفسد على ان يعذبني قال فاخذ منهم ميثاقا فعملوا ذلك به ورسي فقال الله ما حلك على ما فعلت قال عفاك فانا تلافاه غيرها انتهى اي ما تداركه غير الخفاة

﴿ باب الانتباه عن المعاصي ﴾

اي هذا باب في بيان وجوب الانتباه عن المعاصي اي تركها اصلا والاعراض عنها بعد الوقوع فيها

٦٩ - ﴿ حدثنا محمد بن الملاء حدثنا ابوا سامة عن بريد بن عبد الله بن ابي بردة عن ابي بردة عن ابي موسى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من لي ومثل ما بعثني الله كمثل رجل اتى قوما فقال رأيت الجيش بعينى واني انا النذير العريان فالتجاء التجاء فطاعته طاعة فاذلجوا على مهلهم فنجروا وكذبته طائفة فبعثهم الجيش فاجتاحهم ﴾

مطابقه للترجمة من حيث ان فيه الاشارة عن الوقوع في المعاصي والانتباه عنها ومحمد بن الملاء بن كريب ابو كريب الكوفي وهو شيخ مسلم ايضا وابو اسامة حماد بن اسامة الليثي وبريد بن عبد الله بن ابي بردة بن ابي بردة بضم الباء المرحدة واسمه عامر وقيل الحارث وبريد هذا روى عن جده ابي بردة بن ابي موسى عبدالله بن نيس الاشعري رضى الله تعالى عنه والحديث اخرجه البخارى ايضا في الاعتصام واخرجه مسلم في فضائل النبي ﷺ قوله مثل المثل بفتح الميم الصفة السجبية الشأن يوردها البلغ على سبيل الشبه لارادة التقريب والتفهيم قوله ومثل ما بعثني الله العائد محذوف تقديره ما بعثني الله به اليكم قوله قوما للتكثير فيه للشروع قوله الجيش اللام فيه للمعد قوله بعين برهوه ويديره حول رأسه علام لقومه بالفاخرة وقال ابن طحال النذير العريان رجل من خنعم حمل عليه رجل يوم ذي الخلفة فقطع يده ويدا امراته فانصرف الى قومه فحذروهم فضرب به المثل في تحقق الخبر وقال ابن السكيت اسم الرجل الذي حمل عليه عوف بن عامر البكري والمرأة كانت من بنى كنانة وتنزيل هذه اللمعة على لفظ الحديث بعيد لانه ليس

فيما انه كان هريانا وقال ابو عبد الملك هذا مثل قديم وذلك ان رجلا اتى جيشا فحردوه وعروه فجاء الى المدينة فقال اني
 رأيت الجيش يعني واني انا النذير لكم وتروني عريانا جردني الجيش فالتجاء التجاء وقال ابن السكيت ضرب به النبي ﷺ
 المثل لامته لانه تجرد لا تذارم وقال الخطابي روى عن محمد بن خالد المرزبان بياض موحدة فان كان محفوظا فمعناه صحيح وهو
 الفصيح بالانذار لا يكتفى ولا يورى يقال رجل عريان اي فصيح اللسان من اعراب الرجل عن حاجته اذا افصح عنها
 قوله فالجاء بالنصب مفعول مطلق فيه اغراء اي اطلبوا التجاء بان تسرعوا الحرب لانكم لا تطيقون مقاومة ذلك
 الجيش والتجاء الثاني تاكيد وكلاهما ممدودان وجاء القصر فيهما تخفيفا وجاء مداول وقصر الثاني قوله فادخلوا من
 الادلاج من باب الافعال وهو السير اول الليل او كل الليل على الاختلاف في معناه ومهزته حمزة قطع وفي التوضيح قوله
 فادخلوا بتشديد الدال قلت لا يستقيم هذا لان الادلاج بالتشديد هو السير آخر الليل فلا يناسب هذا المقام والصواب
 ما ذكرناه قوله على مهلبم بفتحين اي على السكينة والتأني واما المهلب بسكون الهاء فمنه الامال فلا يناسب هنا وفي رواية
 مسلم عن مهلبم قوله فنجوا لانهم اطاعوا النذير وساروا من اول الليل فنجوا قوله فصعبهم الجيش اي اتوهم صباحا هذا
 اصله ثم استعمل فيمن يطرق بغتة في اي وقت كان قوله فاجتاحهم بحجم ثم بحمء هملة اي استاصلهم من جبت التي واجوه
 اذا استاصلته ومنه الجائحة وهي الهلاك

٧٠ - **حدثنا أبو اليمان** أخبرنا شعيب عن **حدثنا أبو الزناد** عن **عبد الرحمن** أنه **حدثه أنه**
سمع أبا هريرة رضي الله عنه أنه **سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم** يقول **إنما مثلي ومثل الناس**
كمثل رجل استوقد نارا فلما أضاءت ما حوله جعل الفراش وهذه الدواب التي تقع في النار يقعن
فيها فجعل ينزهن وينفيسه فيقتحمون فيها فانا أخذ يحجزكم عن النار وهم يقتحمون فيها

مطابقة للترجمة من حيث ان فيه منع النبي ﷺ ايام عن الاتيان بالماضي التي تؤديهم الى الدخول في النار و ابو
 اليمان الحكيم بن نافع وشعيب هو ابن ابي حمزة الحصري و ابو الزناد بالزاي والتون عبدالله بن ذكوان وعبد الرحمن هو
 الاعرج والحديث مضمي في باب قول الله ووهبنا لداود سليمان فانه اخرجه هناك بعين هذا السند عن ابي اليمان الى قوله
 وهذه الدواب تقع في النار ثم اختصره وذكر حديثا آخر قوله استوقد بمعنى اوقد ولكن استوقد ابلغ قوله اضاءت
 من الاضاءة وهي فرط الانارة قوله الفراش بفتح الفاء وتخفيف الراء وبالدين المعجمة جمع الفراشة وقال الكرماني
 هي صناديق وقيل هي ما يدهافت في النار من الطيارات قلت هذا اصح من الاول وقال الفراء في تفسيرها انها كخوفها الجراد
 يركب بعضه بعضا وقال ابن سيده هي دواب مثل البعوض واحداثها فراشة وقال الطبري ليس هي ببعوض ولا ذباب
 وقال ابو نصر هي التي تطير وتهافت في السراج وفي مجمع الفراءب هي ما تهافت في النار من الطيارات وقال الداودي هي طائر
 فوق البعوض قوله يقعن خبر قوله جعل الفراش قوله وهذه الدواب التي تقع في النار جملة معرضة و اشار بها الى
 تفسير الفراش قوله جعل بالفاء وفي رواية الكشميني بالواو والضمير فيه يرجع الى الرجل قوله ينزهن
 بفتح الياء والواو اي يضم العين المهملة اي يدفعهن ويروي يزعهن بلا نون من وزعه يزع وزعا فهو وزاع اذا كفه
 ومنعه قوله فيقتحمون من الاقتحام وهو الهجوم على الشيء يقال قعم في الامر اي رمى بنفسه فيه فحاة
 واقعدته فاقتمحمو يقال اقتمح المنزل اذا هجم قوله فيها اي في النار قوله فانا اخذ قال النووي روى باسم الفاعل ويروي
 بصيغة المضارع من التكلم وقال الطبري الفام فيه فصيحة كانه اساق مثل ومثل الناس الى آخره اني بما هو أم وهو قوله
 فانا اخذ بحجزكم ومن هذه الدقيقة التفت من الضية في قوله مثل الناس الى الخطاب في قوله بحجزكم قوله بحجزكم بضم الحاء المهملة
 وفتح الجيم وبالزاي جمع حجرة وهي مقدار الازار ومن السراويل موضع التنكة ويجوز ضم الجيم في الجمع قوله وهم يقتحمون

فيها هذه رواية الكشميه في وفي رواية غيره . وانتم تقتحمون وعلى الاول سال الكرمانى فقال القياس وانتم لاهم ليوافق لفظ حيزكم ثم اجاب بانه التفات وفيه اشارة الى ان من اخذ رسول الله ﷺ بمحزته لا انتحامله فيها *

٧١ - **حدثنا أبو نعيم** حدثنا زكرياء عن هارم قال سمعت عبد الله بن عمر يقول قال النبي ﷺ **المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده والمهاجر من هجر ما نهى الله عنه** *

مطابقته للترجمة من حيث ان ترك اذى المسلم باليد والاسان من جملة الاتهاء عن المعاصى وايضا قوله من هجر ما نهى الله عنه من جملة الاتهاء عن المعاصى وابونعيم الفضل بن دكين وزكرياء هو ابن ابى زائدة وطاهر هو الشيبى والحديث مضى في اول كتاب الايمان قيل حرس المهاجر بالذكر تطيبا لقلب من لم يهاجر من المسلمين لقوات ذلك بفتح مكة فاعلمهم بان من هجر ما نهى الله عنه كان هو المهاجر الكامل *

باب قول النبي صلى الله عليه وسلم أو تعلمون ما أعلم لضحككم قليلا ولبكيتم كثيرا *

اي هذا باب قول النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لو تعلمون ما أعلم الى آخره ذكر الترجمة بلفظ حديث الباب وعكس بعضهم حيث قال ذكر فيه حديث ابى هريرة بلفظ الترجمة *

٧٢ - **حدثنا يحيى بن بكير** حدثنا الليث بن عقييل عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب أن ابا هريرة رضى الله عنه كان يقول قال رسول الله ﷺ **أو تعلمون ما أعلم لضحككم قليلا ولبكيتم كثيرا** *

الترجمة والحديث سواء ويحيى بن بكير بضم الياء الموحدة معمر بكر هو يحيى بن عباد بن بكير الخزومى المصرى وعقيل بضم العين المهملة ابن خالد الابلى وابن شهاب محمد بن مسلم الزهرى والحديث عن افرادة قوله ما أعلم أى من الاحوال والاحوال التى بين ايدينا عند النزوع وفى البرزخ ويوم القيامة وفيه من صنعة البديع مقابلة الضحك بالبكاء والقلة بالكثرة ومطابقة كل منهما بالآخر *

٧٣ - **حدثنا سليمان بن حرب** حدثنا شعبة عن موسى بن أنس عن أنس رضى الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم **لو تعلمون ما أعلم لضحككم قليلا ولبكيتم كثيرا** *

هذا مثل الحديث السابق غير ان راوى ذلك ابو هريرة وراوى هذا انس بن مالك روى عنه ابنه موسى الانصارى قاضى البصرة وهذا مختصر من حديث اخرجه البخارى فى تفسير سورة المائدة عن المنذرين الوليد الجارودى وسيجىء فى الاعتماد عن محمد بن عبدالرحيم واخرجه مسلم فى فضائل النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عن محمد بن معمر وغيره واخرجه الترمذى فى التفسير عن محمد بن معمر باسناده نحوه واخرجه النسائى فى الرقائق عن محمود بن غيلان مختصرا *

باب حُجِبَتِ النَّارُ بِالشَّهَوَاتِ *

اي هذا باب يذكر فيه حجب النار اى غطت النار فكانت الشهوات سببا للوقوع فى النار ووقع عند ابى نعيم باب حفت النار وفيه من النسخ بعده وحجبت الجنة بالمكاره *

٧٤ - **حدثنا إسرائيل** قال **حدثني مالك بن أنس** عن أبي الزناد عن الأخرج عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال **حُجِبَتِ النَّارُ بِالشَّهَوَاتِ وَحُجِبَتِ الْجَنَّةُ بِالْمَكَارِهِ** *

الترجمة جزء الحديث واسماعيل هو ابن ابي اويس وابو الزناد بازي والنون عبد الله بن ذكوان والاهرج عبد الرحمن ابن هرمز والحديث من افراذه قوله حجبت النار كذا لجميع الرواة فى الموضوعين الا فروى فقال حفت النار فى الموضوعين وكذا هو عند مسلم من رواية ورقاء بن عمر عن ابي الزناد وكذا اخرجه مسلم والترمذى من حديث انس وهذا من جوامع كنه **صحيح** فى بديع بلاغته فى ذم الشهوات وان مالت اليها النفوس والحض على الطاعات وان كرهتها النفوس وشق عليها قوله حفت بالحاء المهملة وتشديد اللام من الخفاف وهو ما يحيط بالشيء حتى لا يتوصل اليه الا بتخطئة فالجنة لا يتوصل اليها الا بقطع مفاوز الكاره والنار لا ينجى منها الا بترك الشهوات *

﴿ باب الجنة أقرب إلى أحدكم من شريكه والنار مثل ذلك ﴾

اي هذا باب يذكر فيه الجنة الى آخره وهذه الترجمة حذفها ابن بطال وذكر الحديثين اللذين فيهما فى الباب الذى قبلها ومناسبة ذلك ظاهرة ولكن الذى ثبت فى الاصول التفرقة *

٧٥ - **حدثني موسى بن مسمود** حدثنا سفيان عن منصور والاعشى عن ابي واثل عن عبد الله بن ابي ربيعة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم الجنة أقرب إلى أحدكم من شريكه والنار مثل ذلك ﴿

الترجمة والحديث - واوس وموسى بن مسمود ابو حذيفة النهدي يفتح النون وسكون الماوس سفيان هو الثوري ومنصور هو ابن المنصور والاعشى سليمان وابو واثل شقيق بن سلمة وعبد الله هو ابن مسمود وهو لاهلهم كوفيون والحديث من افراذه قوله والاعشى بالجسر عطف على منصور وشريك النمل هو الذى يدخل فيه اصبع الرجل ويطلق ايضا على كل سيرورق به القدم وفيه دليل واضح على ان الطاعات موصلة الى الجنة والمأصى مقربة من النار فتدبكون فى اسر الاشياء وينجى للمؤمن ان لا يزهق في قليل من الخير ولا يستقل قليلا من الشر فيحبب عبنا وهو عند الله عظيم فان المؤمن لا يطم الحسنة التى يرحم الله بها والسئية التى يسخط الله عليه بها *

٧٦ - **حدثني محمد بن المثنى** حدثنا غندر حدثنا شعبة عن عبد الملك بن عمير عن ابي سلمة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال صدق بيت الشاعر ﴿

• الأكل في ما خلا الله باطل • ﴿

لم ار احدا من الصحاح ذكر وجه ايراد هذا الحديث فى هذا الباب فلذلك ذكره ابن بطال فى الباب الذى قبله فاقول من القبيض الالهى الذى وقع فى خاطرى ان كل شئ ما خلا الله من امر الدنيا الذى لا يؤول الى طاعة الله ولا يقرب منه اذا كان باطلا يكون الاشتغال به مبعدا من الجنة مع كونها اقرب اليه من شرك نملها والاشتغال بالامور التى هى داخلية فى امر الله تعالى يكون مبعدا من النار مع كونها اقرب اليه من شرك نملها وغندر بضم العين المعجمة وسكون النون هو محمد بن جعفر والحديث قد مضى فى الادب فى باب ما يجوز من الشر ومضى الكلام فيه مستتمى وبسطنا الكلام فيه فى شرحنا الا كبر للشواهد *

﴿ باب لينظر الى من هو أسفل منه ولا ينظر الى من هو فوقه ﴾

اي هذا باب يذكر فيه انظر الى ما هو اسفل منه **

٧٧ - **حدثنا اسماعيل** قال **حدثني مالك** عن ابي الزناد عن الاهرج عن ابي هريرة عن رسول الله **صلى الله عليه وسلم** قال اذا نظر أحدكم إلى من فضل عليه في المال وانقلب فلينظر إلى من هو أسفل منه ﴿

الجزء الاول من الترجمة من لفظ حديث الباب وقال بعضهم هذا لفظ حديث اخرجه مسلم بنحوه من طريق الامش عن ابي صالح عن ابي هريرة باللفظ انظر والى من هو اسفل منكم ولا تنظروا الى من هو فوقكم قلت هذا ليس كلفظ حديث مسلم بل هو في المعنى مثله واسماعيل هو ابن ابي اويس وابو الزناد عبد الله والاعرج عبد الرحمن وقد ذكرنا عن قريب والحديث من افراذه قوله « من فضل » على بناء المجهول قوله « والخلق » قال الكرماني يفتح المعجمة الصورة والاولاد والاتباع وكل ما يتعلق بزينة الحياة الدنيا قوله « فليتنظر الى من هو اسفل منه » ليسهل عليه نقصانه ويفرح بما انعم الله عليه ويشكر عليه وامافي الدين وما يتعلق بالآخرة فليتنظر الى من هو فوقه لتزيد رغبته في اكتساب الفضائل •

﴿ بَابُ مَنْ هُمْ بِحَسَنَةٍ أَوْ بِسَيِّئَةٍ ﴾

اي هذا باب يذ كر فيه من هم بحسنة المهم ترجيح قصد الفعل تقول هممت بكذا اي قصدته بهنق وهو فوق مجرد خطور الشيء بالقلب •

٧٨ - ﴿ حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا جَعْدُ أَبُو هُثَيْمَانَ حَدَّثَنَا أَبُو رَجَاءَ الطُّمَارِيُّ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِيمَا يَرَوِي عَنْ رَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ قَالَ قَالَ إِنْ اللَّهُ كَتَبَ الْحَسَنَاتِ وَالسَّيِّئَاتِ ثُمَّ بَيْنَ ذَلِكَ فَمَنْ هُمْ بِحَسَنَةٍ فَأَمْ يَعْمَلُهَا كَتَبَهَا اللَّهُ لَهُ عِنْدَهُ حَسَنَةٌ كَامِلَةٌ فَإِنْ هُوَ هَمَّ بِهَا فَعَمِلَهَا كَتَبَهَا اللَّهُ لَهُ عِنْدَهُ عَشْرَ حَسَنَاتٍ إِلَى سَبْعِمِائَةٍ ضَعْفٍ إِلَى أَضْحَافٍ كَثِيرَةٍ وَمَنْ هَمَّ بِسَيِّئَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا كَتَبَهَا اللَّهُ لَهُ عِنْدَهُ حَسَنَةٌ كَامِلَةٌ فَإِنْ هُوَ هَمَّ بِهَا فَعَمِلَهَا كَتَبَهَا اللَّهُ لَهُ سَيِّئَةٌ وَاحِدَةٌ ﴾

مطابقته للترجمة في قوله فمن هم بحسنة وقوله ومن هم بسئنة وابو معمر عبد الله بن عمرو بن الحجاج المنقري بكسر الميم وسكون النون وفتح القاف وعبدالوارث هو ابن سعيد وجمد بفتح الجيم وسكون العين المهمة ابن دينار وكنيته ابو عثمان الرازي وابو رجاء بالممدوب والجيم اسمه عثمان بن تميم المطاردي وهو لاء كلهم بصريون والحديث اخرجه مسلم في الايمان عن شيبان بن فروخ وغيره واخرجه النسائي في التعمير وفي الرقائق عن قتيبة قوله عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وفي رواية الامام علي عن مسدد عن رسول الله ﷺ قوله فيما يروي عن ربه هذا لبيان انه من الاحاديث القدسية او بيان ما فيه من الاسناد الصريح الى الله تعالى حيث قال ان الله قد كتب او بيان الواقع وليس فيه ان غيره ليس كذلك بل فيه ان غيره كذلك لانه صلى الله تعالى عليه وسلم ما ينطق عن الهوى او المعنى في جملة ما يرويه انه عز وجل كتب الحسنات اي قدرها وجملمها حسنة وكذلك السيئات قدرها وجملمها سيئة وقال الكرماني وفيه دلالة على بطلان قاعدة الحسن والقبح العقليين وان الافعال ليست بذواتها قبيحة او حسنة بل الحسن والقبح شرعيان حتى لو اراد الشارع التمكيس والحكم بان الصلاة قبيحة والزا حسن كان له ذلك خلافا للمعتزلة فانهم قالوا الصلاة في نفسها حسنة والزنا في نفسه قبيح والشارع كاشف مبين لا مثبت وليس له تمكيسها قوله « ثم بين ذلك » اي ثم بين الله عز وجل الذي كتب من الحسنات والسيئات قوله « فمن هم » بيان ذلك بغام الفصيحة قوله « فلم يعملها » اي فلم يعمل الحسنات التي هم بها كتبها الله عنده اي كتب الله تلك الحسنات التي هم بها وقيل امر الحفظة بان تكتب ذلك وقيل قدر ذلك وعرف الكاتب من الملائكة ذلك التقدير وقوله « عنده » اي عند الله وهذه اشارة الى الشرف قوله « كاملة » اشارة الى رفع توهم نقصها لكونها نشأت عن المهم الجرد وقال النووي اشار بقوله عنده الى مزيد الاعتمابه وبقوله كاملة الى تعظيم الحسنة وتاكيد امرها وعكس ذلك في السيئة فام يصفها بكاملة بل كدها بقوله واحدة اشارة الى تحقيها بما وافق الفضل والاحسان قوله « فان هو همها » اي

فانهم المبدأ بالحسنة فعملها قوله «عشر حسنات» قال عز وجل من جاء بالحسنة فله عشر امثالها قوله الى سبعائة ضعف
 اى مثل والضعف يطلق على الثلث وعلى الثلثين قال الله تعالى مثل الذين ينفقون اموالهم الآية قوله «الى اضعاف كثيرة»
 قال الله تعالى (واقرضوا الله قرضاً حسناً يضاعفه لكم) قوله لسا كان لهم بالحسنة معتبر باعتبار انه فعل القلب لزم ان يكون بالسيئة ايضا
 كذلك واجيب بان هذا من فضل الله على عباده حيث غفرت عنهم ولو لا هذا الفضل العظيم لم يدخل احد الجنة لان الميتات من
 المبادا اكثر من الحسنات فلعل الله عز وجل بماده بان ضاعف لهم الحسنات دون السيئات قيل اذا هم المبدأ بالسيئة ولم يعمل
 بها فاني ان لا تكتب له حيث فن ابن ان تكتب له حسنة واجيب بان الكف عن الشر حسنة قيل اتفق العلماء على ان الشخص
 اذا عزم على ترك صلاة بعد عشرين سنة عصى في الحال واجيب بان العزم هو توطين النفس على فعله غير الهم الذي هو
 تحديث النفس من غير استقرار وقال ابن الجوزي اذا حدث العبد نفسه بالمعصية لم يؤخذ فاذا عزم فقد خرج عن تحديث
 النفس فيصير من اعمال القلب فان عقد التوبة على الفعل حينئذ يثم ويان الفرق بين الهم والعزم انه لو حدث نفسه في الصلاة
 وهو فيها قطعها لم تقطع فاذا عزم حاكمنا بقطعها ثم اعلم ان حديث ابن عباس هذا معناه الخصوص لن هم بسيئة تركها
 لوجه الله تعالى واما من تركها مكرها على تركها بان يحال بينه وبينها فلا تكتب له حسنة فلا يدخل في نص الحديث وقال
 الطبري وفي هذا الحديث نصحيح مقالة من يقول ان الحفظة تكتب ما يهيم به العبد من حسنة اوسية وتعلم اعتقاده كذلك
 ورد مقالة من زعم ان الحفظة لا تكتب الا ما ظهر من عمل العبد وتسمع (بان قيل) الملك لا يعلم القريب فكيف يعلم بهم العبد
 قيل له قد جاء في الحديث انه اذا هم بحسنة فاحت من راحة طيبة واذا هم بسيئة فاحت منه راحة كريهة قلت هذا
 الحديث اخرجه الطبري عن ابي معشر المدني وسياق حديث ابي هريرة في التوحيد بلفظ «اذا اراد عبدى ان يعمل
 سيئة فلا تكتبوها عليه حتى يعملها» وفيه دليل على ان الملك يطالع على ما في الآدمى اما باطلاع الله اياه واما بان يخلق الله له
 علم يدرك به ذلك

﴿ باب ما يتقى من محقرات الذنوب ﴾

اى هذا باب في بيان ما يتقى اى ما يجنب من محقرات الذنوب وجاء هذا اللفظ في حديث اخرجه النسائي وابن ماجه
 عن عائشة ان النبي ﷺ قال لها «يا عائشة اياك ومحقرات الذنوب فان لها من الله طابا» ومعه ابن حبان والمحقرات
 جمع محقرة وهي الذنوب التي يحقرها فاعلمها

٧٩ - ﴿ حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدٍ حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ عَنْ غِيلَانَ عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ إِنَّكُمْ لَتَعْمَلُونَ
 أَعْضَالَ رِيٍّ أَدْقُ فِي أَعْيُنِكُمْ مِنَ الشَّمْرِ إِنْ كُنَّا نَمُدُّ عَلَى مَهْدِي النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 الْمَوْبِقَاتِ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ يَعْنِي بِذَلِكَ الْمُهْلِكَاتِ ﴾

مطابقه لترجمة مؤخره من معنى الحديث و ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي ومهدى هو ابن ميمون الازدي وغيلان
 بفتح المعجمة وسكون الياء آخر الحر وف ابن جرير وقال بهضهم هو غيلان بن جامع وهو غلط صريح لان غيلان بن جرير
 من اهل البصرة وغيلان بن جامع كوفي قاضي الكوفة ورجال السند كلهم بصريون واخذت من افراد قوله لعملمون
 اللام فيه لانا كيد قوله هي ادق افضل التفضيل من الدقة بكسر الدال و اراد به انهم كانوا يحقرونها ويهونونها قوله ان
 كنا نمدّها ان مخفة من الثقيلة و جاز استعملها بدون اللام الفارقة بينها وبين الناقية عند الامن من الاتباس ونعدها بدون
 اللام في رواية ابي ذر عن السرخسي والمستعمل وعند الاكثرين انمدها بلام التاكيد وايضا بالضمير وعندها بحذف
 الضمير ايضاً ولنظهما ان كنا نمدقوله على عهد النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اى في زمنه و ايامه قوله «الموبقات»

اي المهلكات هكذا فسر البخاري على ما يحيى. الآن وفي رواية الاكثرين من الموبات وسقوط كلمة من في رواية
السرخسي والمستعمل قوله قال ابو عبد الله هو البخاري نفسه يعني بذلك اي بلفظ الموبات يعني اراد بها المهلكات وهي
جمع موبقة اي مهلكة وتلايه وبق يبق فهو وبق انا هلكه واوبقه غيره فهو موبق قاله على بكر الباء والمفعول بفتحها
ومعنى الحديث راجع الى قوله عز وجل (وتحسبونه هينا و هو عند الله عظيم) وكانت الصعابة يمدون الصعائر من الموبات
لشدة خشيتهم لله ولم تكن لهم كباثر والمحمرات اذا كثرت صارت كباثر للاصرار عليها

﴿ باب الأهل بالحوائم وما يخاف منها ﴾

اي هذا باب في الاعمال بالحوائم اي بالمواقب وهو جمع خامة وفي التوضيح يقال خاتم بفتح التاء وكسرها وعد اللغات
الست التي فيهم قال والجمع الحواتيم قلت هذا تصرف عجيب فانه ظن ان الحواتيم هنا جمع الخاتم الذي يلبس وليس لها هنا
دخل وانما المراد بالحوائم الاعمال التي يحتم بها عمل الرجل عند موته

٨٠ - ﴿ حدثننا علي بن عياش حدثننا ابو غسان قال حدثني ابو حازم عن سهل بن سعد الساعدي
قال نظر النبي صلى الله عليه وسلم الى رجل يقابل المشركين وكان من اعظم المسلمين غناهم
قال من احب ان ينظر الى رجل من اهل النار فليتنظر الى هذا فتبته رجل فلم يزل على ذلك
حتى جرح فاستعجل الموت وقال بدبابه سيفه فوضعه بين يديه فتعامل عليه حتى خرج من
بين كنفية فقال النبي ﷺ ان السيد ليعمل فيما يرى الناس عمل اهل الجنة وانه لمن اهل
النار ويكمل فيما يرى الناس عمل اهل النار وهو من اهل الجنة وانما الاعمال بخرايمها
مطابقه لترجمة في آخر الحديث وعلى بن عياش بتشديد الياء آخر الحروف وبالشين المعجمة الالهاني بالنون
الخصي وابو غسان بفتح الغين المعجمة وتشديد السين المهملة محمد بن مطرف وابو حازم بالحاء المهملة والزاي سلة
ابن دينار والحديث مضى في الجهاد مطولا في باب لا يقال فلان شهيد فانه اخرجه هناك عن قتبية عن يعقوب بن
عبدالرحمن عن ابي حازم الى آخره ومضى الكلام فيه ومضى ايضا في المغازي وسياتي في القدر ايضا قوله الى رجل
اسمه فزمان بضم القاف وبالزاي قوله غناه بفتح الغين المعجمة وبالمدية قال غنى عن فلان غناه ناب عنه واحرى
بجراه قوله وقال بدبابه سيفه يعني طعن بدبابه سيفه وهو حده وطرفه بين يديه وقد تقدم فيما مضى بفتح
لا يمكن الجمع بينهما قوله فتعامل عليه اي اتكامل عليه بقوته

﴿ باب العزلة راحة من خلط السوء ﴾

اي هذا باب مترجم بترجمة هي العزلة اي الاعتزال والانفراد راحة من خلط السوء بضم الخاء المعجمة وتشديد اللام
جمع خلط وهو جمع غريب وخلط الرجل الذي يخالطه ويماشره يستوي فيه الواحد والجمع ويجمع الخلط ايضا
على خلط بضمين ذكره الصغاني في اللباب وقال بعضهم ذكره الكرمانى بلفظ خلط بغير الف يعني مثل ما ذكره
الصغاني قلت لم يذكر الكرمانى هكذا وانما قال خلط بضم الخاء وتشديد اللام جمع خلط وبكسر هاو والتخفيف مصدر اي
الخالطة هذا الذي ذكره الكرمانى ولم يرد بقوله وبكسر هاو الى آخره انه الترجمة وانما ذكر هذا لزيادة الفائدة على انه
يجوز ان يكون اشار به الى جواز الوجهين في قوله من خلط السوء احداهما ان يكون جمعا والآخر ان يكون مصدرا
من خالط يخالط مخالطة وخالطه راحة اصله راحة قلب الوالغا لتحركه واقتناح ما قبلها قال الجوهري الروح
والراحة من الاستراحة وهو سكن النفس مع سعة من غير تشكد بشيء وهذه مادة واسعة تستعمل لمعان كثيرة وفي
العزلة عن الناس فوائد كثيرة واقفا البعدي من شرم وقد قال ابو الدرداء وجدت الناس كبر نفلة وروى ابن المبارك اخبرنا

شعبة عن حبيب بن عبد الرحمن عن حفص بن عاصم ان عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنه قال خذوا حفظكم من العزلة
 وفي رواية قال عمر العزلة راحة من خليط السوء وروى الطحاوي من حديث ابن عباس رضى الله تعالى عنهما ان رسول
 الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال الا خبركم بخير الناس منزلا فلنا بلى يا رسول الله قال رجل اخذ بئان فرسه في سبيل
 الله واخبركم بالذي يليه رجل معتزل في شعب يقيم الصلاة ويؤتي الزكاة ثم قال فان قال قائل ابن ماري عن النبي صلى
 الله تعالى عليه وسلم من قوله المسلم الذي يخاطب الناس ويصبر على اذام خير من المسلم الذي لا يخاطب الناس ولا يصبر
 على اذام ويحبابه لانه لا يتضاد بينهما لان قوله رجل اخذ بئان فرسه خرج مخرج العموم والمراد به الخصوم فالمتى
 فيه انه من خير الناس كما ذكره غيره بمثل ذلك فقال خير الناس من طال عمره وحسن عمله او يكون المراد بتفضيله في
 وقت من الاوقات لافى كل الاوقات •

٨١ - **حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ حَدَّثَنِي عَطَاءُ بْنُ يَزِيدَ أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ**
حَدَّثَهُ قَالَ قِيلَ لِي يَا رَسُولَ اللَّهِ وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ عَنْ عَطَاءِ
ابنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ جَاءَ أَعرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ
يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ النَّاسِ خَيْرٌ قَالَ رَجُلٌ جَاهِدَ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ وَرَجُلٌ فِي شَيْبٍ مِنَ الشَّعَابِ يَعْبُدُ رَبَّهُ
وَيَدْعُ النَّاسَ مِنْ شَرِّهِ ﴿﴾

مطابقه للترجمة تؤخذ من قوله ورجل في شعب الى آخره و ابو اليمان الحكيم بن نافع وعطاء بن يزيد من الزيادة واسم
 ابي سعيد بن مالك والاوزاعي عبد الرحمن والحديث مضمي في اوائل الجهاد في باب افضل الناس مؤمن مجاهد فانه
 اخبره هناك عن ابي اليمان الى آخره **قوله** «وقال محمد بن يوسف» هو القريابي قرنه هنا برواية ابي اليمان وافرد ابا اليمان
 في الجهاد ورواه مسلم عن عبيد الله بن عبد الرحمن الدارمي عن محمد بن يوسف **قوله** «اعرابي» لم يدر اسمه
قوله «اي الناس خير» وفي الرواية المقدمة بلفظ افضل قوله «رجل جامد» اي خير الناس رجل جامد ولا يمارسه
 قوله صلى الله تعالى عليه وسلم «خيركم من تعام القرآن وعلمه» ومثل ذلك لان اختلاف هذا بحسب اختلاف الاوقات
 والاقوام والاحوال قوله «في شعب» بكسر الشين المعجمة الطريق في الجبل ومسيل الماء وما انفرج بين الجبلين
 قوله «ويدع» اي يترك •

﴿ تَابِعَهُ الزُّبَيْدِيُّ وَسُلَيْمَانُ بْنُ كَثِيرٍ وَالتَّمِيمَانُ عَنِ الزُّهْرِيِّ ﴾

اي تابع شياقي روايته عن الزهري الزبيدي وكذا تابع الاوزاعي في روايته عن الزهري والزيدي هو محمد بن الوليد
 السامي نسبة الى زيد بنهم الزاه وفتح الباء الموحدة وسكون الياء آخر الحروف وهو منبه بن صعب وهو زبيد الاكبر و اليه
 يرجع قبائل زيد وروى متابته مسلم عن منصور بن ابي مزاحم حدثنا يحيى بن حمزة عن الزبيدي **قوله** وسليمان بالرفع
 عطف على الزبيدي وروى متابته ابو داود عن ابي الوليد الطيالسي عن سليمان بن **قوله** والتيمان هو ابن راشد الجزري
 وروى متابته احمد عن وهب بن جرير حدثنا ابي سمعت التيمان بن راشد به •

﴿ وَقَالَ مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عَطَاءِ أَوْ حَبِيبٍ أَنَّ اللَّهَ عَنِ أَبِي سَعِيدٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ﴾

اي قال معمر بن راشد عن محمد بن مسلم الزهري عن عطاء بن يزيد او عبيد الله بالكش وهو عبيد الله بن عبد الله بن عتبة
 ابن مسعود الهذلي عن ابي سعيد الخدري عن النبي **قوله** وهذا التعليق رواه احمد عن عبد الرزاق وقال في سياقه معمر
 بشك وفي رواية مسلم عن ابي حنيفة حدثنا عبد الرزاق عن معمر عن محمد بن عطاء بخير شك •

﴿ وقال يونس وابن مسافر ويحيى بن سعيد عن ابن شهاب عن عطاء عن بعض أصحاب النبي ﷺ عن النبي ﷺ ﴾

يونس هو ابن يزيد الأبي وابن مسافر أبو خالد ويقال أبو الوليد التميمي المصري والى مصر له ثمان عشرة ومائة وعزل عنها سنة تسع عشرة ومائة وهو مولد الليث بن سعد ويحيى بن سعيد الانصاري النجاشي المدني قاضي المدينة رأى أنس بن مالك وتعلق بيونس أخرجه عبد الله بن وهب في جامعه وتعلق ابن مسافر أخرجه الذهلي في الزهريات من طريق الليث ابن سعد عنه وتعلق يحيى أخرجه النهدي المذكور من طريق سليمان بن بلال عنه قوله عن بعض اصحاب النبي ﷺ قال الكرماني لعله أبو سعيد الحدرى

٨٢ - ﴿ حدثنا أبو لؤيم حدثنا الماجشون عن عبد الرحمن بن أبي صعصعة عن أبيه عن أبي سعيد أنه سمعه يقول سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول يأتي على الناس زمان خير مال الرجل المسلم الغنم يتبع بها شفاف الجبال ومواقع القطر يفرّ بدنيه من الفتن ﴾

مطابقته للترجمة تؤخذ من معناه وابونعيم هو الفضل بن دكين وهو الفضل بن عمرو بن حماد الاحول التيمي الكوفي ودكين لقب عمروات سنة ثمان أو تسع عشرة ومائتين والماجشون بكسر الجيم وضم الشين المعجمة هو عبد العزيز بن عبد الله بن ابي سلمة وعبد الرحمن بن ابي صعصعة هو عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الرحمن بن ابي صعصعة يروي عن ابيه وفي رواية يحيى بن سعيد الانصاري عن عبد الرحمن هذا انه سمع اياه أخرجه احمد والاسماعيلي واخوه عبد الرحمن بن محمد بن عبد الله انفرد البخاري بها وبايهما والحديث مضمي في الايمان في باب من الدين الفرار من الدين فانه أخرجه هناك عن عبد الله بن مسleme عن مالك عن عبد الرحمن المذكور ومر الكلام فيه هناك قوله شفاف الجبال بفتح الشين المعجمة والعين المهملة جمع شعفة وهي رأس الجبل قوله ومواقع القطر مثنى بطون الاودية وفيه ان اعتزال الناس عند ظهور الفتن والهرب عنهم اسلم للدين من مخالطتهم

﴿ باب رفع الأمانة ﴾

أى هذا باب في بيان رفع الامانة من بين الناس والمراد برضا ذهابها بحيث ان لا يوجد الامين والامانة ضد الخيانة

٨٣ - ﴿ حدثنا محمد بن سنان حدثنا فليح بن سليمان حدثنا هلال بن علي عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا ضيقت الأمانة فانتظر الساعة قال كيف اضعها يا رسول الله قال إذا أسند الأمر إلى غير أهله فانتظر الساعة ﴾

مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله اذا ضيقت الامانة ومحمد بن سنان بكسر السين المهملة وتخفيف النون الاولى والحديث قدمي في أول كتاب العلم بهذا الاسناد قوله قال كيف اضعها القائل بهذا هو الاعرابي حال متى الساعة لان أول الحديث عن أبي هريرة بينما النبي ﷺ في مجلس يحدث القوم جاء اعرابي فقال متى الساعة الحديث قوله قال اذا اسند الى قال النبي ﷺ اذا اسند الامر الى غير اهله والمراد من الامر جنس الامور التي تتماق بالدين كالخلافة والسطنة والامارة والقضاء والافتاء وقال الكرماني اسند الامر الى فوض المناسبات الى غير مستحقيها كتفويض القضاء الى غير العالم بالاحكام كما هو في زماننا قلت واليتان يتولى الجاهل بالرشوة لانه يحتمل ان يكون ديننا يستقى فيما يجمله فالصيبة العظمى ان يتولى الجاهل بالرشوة فلن رسول الله ﷺ الراشي والمرضى والرائش حيث قال لعن الله الراشي الى آخر الحديث رواه عبد الله بن عمرو بن الماس ولاشك ان من لعنه الله لعنه رسول الله ﷺ واعظام المصائب ان الديار

المصرية التي هي كرمي الاسلام لا يتولى فيها للقضاة والحكام وسائر اصحاب المناصب الا بالرشى والبراطيل ولا يوجد
هذبا في بلاد الروم ولا في بلاد المعجم •

٨٤ - **حدثنا محمد بن كثير** أخبرنا سفيان حدثنا الأعمش عن زيد بن وهب حدثنا حذيفة
قال حدثنا رسول الله ﷺ حديثين رأيت أحدهما وأنا أنتظر الآخر حدثنا أن الأمانة نزلت
في جذر قلوب الرجال ثم عليهم من القرآن ثم عليهم من السنة وحدثنا عن رافعها قال بنام
الرجل النومة فتقبض الأمانة من قلبه فيظل أثرها مثل أثر الوكت ثم بنام النومة
فتقبض فيبقى أثرها مثل المجل كجبر دخرجته على رجلك فتقطع فتراه منثورا وليس فيه
شيء فيصبح الناس يتباينون فلا يكاد أحد يؤدى الأمانة فيقال إن في بني فلان رجلا أميناً
ويقال للرجل ما أعقله وما أظرفه وما أجلده وما في قلبه ينقال حبة خردلي من إيمان ولقد
أتى على زمان وما أبالي أيكم بايت لئن كان مسبارده على الإسلام وإن كان نصراً ردة على
ساحيه فأماليوم فما كنت أبايع إلا فلاناً وفلاناً •

مطابقته للترجمة ظاهرة وسفيان هو الثوري والاعمش سليمان والحديث اخرجه ايضا عن علي بن عبد الله عن سفيان
ابن عيينة واخرجه مسلم في الايمان عن ابي بكر وغيره واخرجه الترمذي في الفتن عن هناد بن السمرى واخرجه ابن ماجه في
عن علي بن محمد عن وكيع بقوله حديثين اى في باب الامانة اجمدها في نزول الامانة والآخر في رفعها قوله حدثنا
اى رسول الله ﷺ قوله في جذر قلوب الرجال بفتح الجيم وكسرهما وسكون الذال المعجمة وهو الاصل من كل
شيء قاله ابو عبيد وقال ابن الاعراب الجذر اصل الحساب والنسب واصل الشجرة قوله ثم علموا اى بمدز ولها في قلوب
الرجال بالفطرة علموها من القرآن قال الله تعالى (افعرضنا الامانة على السموات والارض) الآية قال ابن عباس هي
الفرائض اى على البعاد وقيل هي ما امروا به ونهوا عنه وقيل هي الطاعة نقله الواحدى عن أكثر المفسرين قوله ثم
علموا من السنة اى سنة النبي ﷺ وحاصل المعنى أن الامانة كانت لهم بحسب الفطرة وحصلت لهم بالكسب ايضا
بسبب الشريعة قوله وحدثنا اى رسول الله ﷺ عن رافعها اى عن رفع الامانة قوله بنام الرجل الى آخره بيان رفعها
وهو انه بنام نومة فتقبض الامانة من قلبه بنى تقبض من قوم ثم من قوم ثم شيئا بمدشى في وقت بمد وقت على قدر فساد
الدين قوله فيظل أثرها اى فيصير اثرها مثل اثر الوكت بفتح الواو وسكون الكاف وبالهاء المتناة وهو اثر النار ونحوه وقال
ابن الاثير الوكة الاثر في الشيء كالنقطة من غير لونه والجمع وكت ومنه قيل للبرسا اذا وقعت فيه نقطة من الارطاب وكت
ومنه حديث حذيفة المذكور وقال الجوهري في فاعل الواو من باب التاء المتناة من فوق الوكة كالنقطة في الشيء يقال في
عينه وكت وضبطه صاحب التلويح بالتاء المتناة وهو غلط قوله مثل المجل بفتح الميم وسكون الجيم وفتحها هو التنفط
الذى يحصل في اليدين الصل بفاس ونحوه وهو مصدر مجلت يده تمجل مجلا ويقال هو ان يكون بين الجلد واللحم مام
وكذلك الجملة وهو من باب علم يعلم ومصدره مجل بفتح الميم ومن باب نصر ينصره مصدره مجل بسكون الجيم ومجول
وقال الاسمي هو تنفتح يشبه البئر من العمل قوله فنقط بكسر الفاء قال ابن فارس النقط قرح يخرج في اليدين العمل
وانما قال نقط مع ان الضمير في رجوع الى الرجل وهو مؤنث وذكره باعتبار المضو او باعتبار لفظ الرجل قوله
متنبر اى مرتفعا من الانتثار وهو الارتفاع ومنه اعتبار الامير صمد على النبر ومنه سى المنبر منبر الارتفاع وكل شيء ارتفع
فقدنبر وقال ابو عبيد متنبرا اى متنظفا وحاصله ان القلب يملو عن الامانة بان تزول عنه شيئا فشيئا فاذا زال جزء منها

زال نورها وخلقت ظلمة كالوكت واذا زال شيء آخر منه صار كالجمل وهو اثر حكم لا يكاد يزول الا بعد مدة ثم شبه زوال ذلك النور بعد ثبوته في القلب وخروجه منه واعتقابه اياه بحجر تدحرجه على رجلك حتى يؤثر فيها ثم يزول الحجر ويبقى التفتت قوله بيبايمون أي من البيع والشراء قوله فلا يكاد احد كذا في رواية الكشميهني وفي رواية غيره فلا يكاد احد دم قوله اتي على بتشديد اياه قوله وما بالي ابيكم يايت وقال ابن التين ناوله بعض الناس على يعة الخلافة وهو خطأ فكيف يكون ذلك وهو يقول ان كان نصرانيا الى آخره والذي عليه الجمهور وهو الصحيح انه اراد به البيع والشراء المرعوقين يعني كنت اعلم ان الامانة في الناس فكنت اقدم على معاملة من اتق غير باحث عن حاله وثوقا بامانته فانه ان كان مسلما فدينه يمنه من الحيانة ويحمله على اداء الامانة وان كان كافرا فساغيه وهو الوالي الذي يسمى له اى الوالى عليه يقوم بالامانة في ولايته فيصعد في ويستخرج حتى منه وكل من ولي شيئا على قوم فهو ساغيههم مثل سعاة الزكاة واما اليوم فقد ذهبت الامانة فلست اتق اليوم باحد آتت على بيع او شراء الا فلانا وفلانا يعني افراد امن الناس فلا تلب اعرفهم واتق بهم قوله رده على الاسلام وفي رواية المستعمل بالاسلام قوله وان كان نصرانيا ذكر النصراني على سبيل التمثيل والا فاليهودي ايضا كذلك صرح في صحيح مسلم بهما

٨٥ - **حدثنا أبو اليمان** أخبرنا **شبيب** عن **الزهري** قال أخبرني **سالم بن عبد الله** أن **عبد الله بن عمر** رضي الله عنهما قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول **إنما الناس كالأبل المائة لا تكاد تجد فيها راحلة**

مطابقه لترجمة يمكن ان توجه من حيث ان النبي ﷺ اخبر في هذا الحديث بان الناس كثيرون والمرضى فيهم قليل بمنزلة الراحلة في الابل المائة وغير المرضى هم الذين ضيعوا الفرائض التي عليهم وقد ذكرنا ان ابن عباس فسر الامانة بالفرائض فمن هذه الحيثية تحصل المطابقة بين الترجمة والحديث وابطو اليمان الحكيم بن نافع والحديث بهذا الاسناد من افراده وفي رواية مسلم من طريق معمر عن الزهري تجدون الناس كابل مائة لا يجد الرجل فيها راحلة واختلفوا في معنى هذا الحديث فقيل انما يرد به القرون المذمومة في آخر الزمان ولذلك ذكره البخاري هنا ولم يرد به صلى الله تعالى عليه وسلم زمن اصحابه وتابعيهم لانه قد شهدهم بالفضل فقال خير القرون الحديث ونقل الكرماني هذا في شرحه بقوله وقال بعضهم المراد به القرون المذمومة الى آخر ما ذكرناه وقال بعضهم نقل الكرماني هذا عن منلطاي ظنانه انه كلامه لكونه لم يميزه قلت لم نقل الكرماني الا قال بعضهم ولم يذ كر لفظ منلطاي اصلا فلا يحتاج الى ذكره بما فيه من سوء الادب ونسبة الظن اليه وبهض الظن اثم وقيل يحتمل ان يريد كل الناس فلا يكون مؤمن الا في مائة او اكثر وقيل ان الناس في احكام الدين سواء لا فضل فيها الشريف على معروف ولا ربيع على وضيع كالأبل المائة التي لا تكون فيها راحلة وقيل ان اكثر الناس اهل نقص واهل الفضل عددهم قليل بمنزلة الراحلة في الابل المحولة قال الله تعالى (ولكن اكثر الناس لا يعلمون) وقوله (ولكن اكثرهم مجملون) وقال القرطبي الذي يناسب التمثيل ان الرجل الجواد الذي يتحمل انتقال الناس والحالات عنهم ويكتف كرهم عزيز الوجود كالراحلة في الابل الكثيرة قلت الانسب من كل الاقوال هو القول الذي ذكرناه أولا وفيه ايضا مطابقة للحديث لترجمة كما ذكرناه قوله كالأبل المائة وصف لفظ الابل الذي هو مفرد بقوله المائة لان العرب يقول للمائة من الابل ويقال فلان ابل اي مائة من الابل وابلان اذا كان له مائتان قوله راحلة هي التسمية المختارة للكاملة الاوصاف الحسنة المنتظر وقيل الراحلة الجمل التحيب والهامة للبالغة

باب الرأيا والسمة

اي هذا باب في بيان ذم الرأيا بمكسر الراء وتخفيف اياه آخر الحروف وبالمد وهو اظهار المباداة لتقصه رؤية الناس لها

فيحمدوا صاحبها والسمة بضم السين المهملة وسكون الميم قال بعضهم هي مشتقة من السام قلت السمة اسم والسام مصدر
والاسم لا يشق من المصدر ومعنى السمة التوبه بالعمل وتشهيره ليراه الناس ويسموا به والفرق بينهما ان الرياء يتعلق
بمحاسنة البصر والسمة بمحاسنة السمع

٨٦ - **عَدَسًا مُسَدَّدًا** حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ سَفْيَانَ حَدَّثَنِي سَلْمَةُ بْنُ كَهَيْلٍ رَح وَحَدَّثَنَا أَبُو أُمَيْمٍ
حَدَّثَنَا سَفْيَانُ عَنْ سَلْمَةَ قَالَ سَمِعْتُ جُنْدَبًا يَقُولُ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَمْ أَسْمَعْ أَحَدًا
يَقُولُ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَيْرَهُ فَدَنَوْتُ مِنْهُ فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ سَمِعَ سَمَّ
اللَّهِ بِهِ وَمَنْ يَرَأَى بِرَأْيِي اللَّهُ بِهِ

مطابقه للترجمة ظاهرة ويحيى هو ابن سعيد القطان وسفيان هو الثوري في الطريقةين وابو نعيم هو الفضل بن دكين وجندب
بضم الجيم وسكون الون وفتح الدال المهملة وضمها ابن عبدالله البجلي بالباء الموحدة والجيم المفتوحين وهو من
سفار الصحابة واخرج هذا الحديث من طريقين والسند الثاني اعلى من الاول ورجاله كوفيون ولم يكتب به مع علوه
لان في الرواية الاولى ما ليس في الثانية وهو جلالة القطان وتصريح سفيان بالتحديث عن سلمة ولفظ ح بين الطريقين
اشارة الى التحويل من اسناد الى اسناد آخر قبل ذكر الحديث او الى الخائل او الى صح او الى الحديث ويتلفظ عند القراءة
بلفظة (حا) مقصودا والحديث اخرجه مسلم في آخر الكتاب عن ابي بكر عن وكيع عن الثوري وعن اسحق بن ابراهيم
عن ابي نعيم بعون غيرهما واخرجه ابن ماجه في الزهد عن هرون بن اسحق عن محمد بن عبد الوهاب عن الثوري
بقوله ولم اسمع احدا يقول قال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غير ما قال سلمة بن كهيل لم اسمع احدا الى آخره وقال الكرمانى لم اسمع اى
لم يبق من اصحاب النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حينئذ غيره في ذلك المكان ورد عليه بعضهم بانه ليس كذلك فان جندبا كان بالكوفة
الى ان مات وكان بها في حياة جندب ابو جعيفة السوائى وكانت وفاته بعد جندب بست سنين وعبدالله بن ابي اوفى
وكانت وفاته بعد جندب بعشرين سنة وقد روى سلمة بن كهيل عن كل منهما فيتمين ان يكون مراده انه لم يسمع منهما
ولان احدهما ولا من غيرها ممن كان موجودا من الصحابة بنير الكوفة بمدان سمع من جندب الحديث المذكور عن
النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شيئا انتمى قلت انما ارد هذا القائل بما قاله بمدان قال احترز بقوله وفلك ممن كان من الصحابة موجودا
اذذاك بنير المكان الذى كان فيه جندب ثم قال وليس كذلك الى آخره وفيه نظر لان للكرمانى ان يقول مرادى من قولى
في ذلك المكان المكان الذى كان جندب بمدان فيه لاسماع الحديث ولم يكن هناك من اصحاب النبي صلى الله تعالى عليه
وسلم حينئذ غيره وان كان ابو جعيفة وابن ابي اوفى موجودين في الكوفة حينئذ والحجب من هذا القائل يفسر كلام
الكرمانى بحسب ما يفهمه ثم رد عليه وفي الصحابة من يسمى بجندب خمسة انفس جندب بن جنادة ابو ذر الفارسي
وجندب بن مكين الحبشي وجندب بن ضمرة الجندعي وجندب بن كعب العبدى وجندب بن عبدالله البجلي وهو الذى
روى عنه سلمة بن كهيل والاشهر منهم ابو ذر الفارسي فقال خليفة بن خياط مات جندب بضعى ابا ذر سنة اثنتين وثلاثين
بالربذة قرية من قرى المدينة في خلافة عثمان رضى الله تعالى عنه وصلى عليه ابن مسعود واما جندب المذكور في هذا
الحديث فلم يذكر احد تاريخ وفاته فكيف يقول هذا القائل وكانت وفاة ابى جعيفة بعد جندب بست سنين وكانت
وفاة ابى جعيفة في سنة اربع وسبعين وقال الواقدي توفي في ولاية بشر بن مروان وكانت وفاة ابن ابي اوفى سنة سبع
وثمانين قاله البخارى فكيف يقول وكانت وفاته بعد جندب بمصر بن سنة فاحسب التفاوت بين تاريخي وفاة ابى جعيفة
وابن ابي اوفى وبين تاريخ جندب قوله من سمع بتشديد الميم من التسميع وهو التشهير وازالة الحمول بنصر الذكرو قال
الخطابي اى عمل عملا على غير اخلاص وانما يريد ان يراه الناس ويسموا به جوزى على ذلك بان يشهره الله تعالى
ويفضحه ويظهر ما كان يعطه وقيل ان من قصد بممله الجاه والمنزلة عند الناس ولم يرد به وجهه الله تعالى فان الله يجعله حديثا عند

الناس الذين اراد نيل المنزلة عندهم ولا ثواب له في الآخرة قوله ومن يرانى بضم الياء وبالمد وكسر الهمزة والثانية مثلها وثبتت الياء في آخر كل منهما للشبايح اى من يرانى بعمله الناس يرانى الله به اى يطلعهم على انه فعل ذلك لهم لالوجه فاستحق سخط الله عليه وفيه من المشاكلة ما لا يخفى *

﴿ باب من جاهد نفسه في طاعة الله ﴾

اى هذا باب في بيان فضل من جاهد من المجاهدة وهى كفى النفس عن ارادتها عما يشغلها بغير العبادة *

٨٧ - ﴿ حدثنا هبة بن خالد حدثنا همام حدثنا قتادة حدثنا أنس بن مالك عن معاذ بن جبل رضى الله عنه قال بينما أنا رديف للنبي صلى الله عليه وسلم لئس بيني وبينه إلا آخرة الرجل فقال يا معاذ قلت لبيك يا رسول الله وسعدك ثم سار ساعة ثم قال يا معاذ قلت لبيك رسول الله وسعدك ثم سار ساعة ثم قال يا معاذ بن جبل قلت لبيك رسول الله وسعدك قال هل تدري ما حق الله على عباده قلت الله ورسوله أعلم قال حق الله على عباده أن يشكروه ولا يشركوا به شيئاً ثم سار ساعة ثم قال يا معاذ بن جبل قلت لبيك رسول الله وسعدك قال هل تدري ما حق العباد على الله إذا فعلوه قلت الله ورسوله أعلم قال حق العباد على الله أن لا يندبهم ﴾

مطابقه للترجمة من حيث ان فيه مجاهدة النفس بالتوحيد وجهاد المرء نفسه هو الجهاد الاكبر وهذا الحديث بين هذا الاسناد والتمن قدم في كتاب اللباس في باب مجرد عقيب باب حمل صاحب النابة غيره بين يديه فانه اخرجه هناك عن هبة بن خالد عن همام بن يحيى عن قتادة الى اخره ومضى الكلام فيه هناك ونظيره مضى عن انس في اخر كتاب العلم في باب من خص بالعلم قوما قوله رديف النبي صلى الله تعالى عليه وسلم الرديف هو الراكب خلف الراكب قوله الا آخرة الرجل الآخرة على وزن القاعة وهى العود الذى يستند اليه الراكب من خلفه و اراد بذكره المبالغة في شدة قربه ليكون اوقع في نفس سامع لكونه اضبط واما تكريره صلى الله تعالى عليه وسلم عليه ثلاثاً فلنا كيد الاهتمام بما يجبره وتكميل تنبهه ما ذفيما يسمه والرحل يخرج الجمل وقال الجوهري الرجل رجل الجمل وهو اصغر من الغنم قوله لبيك قدمضى الكلام في مرار التلميح وهى اجابة المنادى اى اجابى لك يا رسول الله ما خوذ من لب بالمكان واللب اذا قام به ولم يستعمل الاعلى لفظ التثنية في معنى التكرير اى اجابة بعد اجابته وهو منصوب على المصدر بعامل لا يظهر كالك قولت الب الباء بعد الباء قوله وسعدك اى ساعدت طاعتك مساعداً بعد مساعداً واسعاداً بعد اسعاداً ولهذا نى وهو ايضا من المصادر المنصوبة بفعل لا يظهر في الاستعمال وقال الجرمي لم يسمع سعدك مفرداً قوله لبيك رسول الله اى يا رسول الله حذف فيه حرف النداء وفي العلم بآياته قوله فقال يا معاذ وفي رواية الكشميهنى ثم قال يا معاذ قوله هل تدري ما حق الله على عباده الحق كل موجود منحق او ما سيوجد لاحاله قوله « ان يبدوه » اى ان يوحدوه قوله « ولا يشركوا به شيئاً » تفسيره وليل المراد بالعبادة عمل الطاعات واجتناب الماضى قوله ما حق العباد على الله يحتمل وجهين احدهما ان يكون خرج مخرج المقابلة في اللفظ كقوله تعالى (ومكروا ومكر الله) والثاني ان يكون اراد حقاً شرعياً لا واجباً بالعقل كقول المعتزلة وقيل معنى الحق المستحق الثابت والجدير اوهو كالواجب في تحققة وقال القرطبي حق العباد على الله هو ما وعدهم به من الثواب والجزاء *

﴿ باب التواضع ﴾

أى هذاباب في بيان فضل التواضع وهو اظهار التنزل عن مرتبته وقيل هو تعظيم من فوقه من ارباب الفضائل
وفي رقائق ابن المبارك عن معاذ بن جبل انه قال لن يبلغ ذروة الايمان حتى تكون الضعة احب اليمن الدرف
وما قل من الدنيا احب اليه ما كثر به

٨٨ - **حدثنا مالك بن ابي عمير** حدثنا زهير حدثنا حنيفة عن انس رضي الله عنه كان للنبي
صلى الله عليه وسلم ناقة • قال وحدثني محمد أخبرنا الفزاري وأبو خالد الأحمر عن حنيفة
الطريبي عن انس قال كانت ناقة رسول الله ﷺ تسمى العنقاء وكانت لا تسبق فباء
أفرايبي على قوموله فسبقها فاشتد ذلك على المسلمين وقالوا سبقت العنقاء فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم إن حقاً على الله أن لا يرفع شيئاً من الدنيا إلا وضعه ﴿

مطابقتها للترجمة من حيث ان في طرق هذا الحديث عند النسائي بافظ حق على الله ان لا يرفع شيء نفسه في الدنيا
الواضحة فيه اشارة الى ذم الترفع والحض على التواضع والاعلام بان امور الدنيا ناقصة غير كاملة وأخرج البخاري
هذا الحديث من طريقين احدهما عن مالك بن ابي عمير بن زياد بن عسان النهدي الكوفي عن زهير بن معاوية عن
حميد الطويل بن ابي حميد عن انس بن مالك والآخر عن محمد بن سلام قاله السكلاذني عن مروان بن معاوية الفزاري
بفتح الفاء وتخفيف الزاي وبالراء عن ابي خالد الاحمر سليمان بن حيان بتشديد الباء آخر الحروف الازدي والحديث
مضى في كتاب الجهاد في باب ناقة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فانه اخرج به الطريق الاول بين اسناده ومثته عن مالك
ابن اسماعيل عن زهير عن حميد عن مالك الى آخره قوله « العنقاء » بفتح العين المهملة وسكون الضاد المعجمة
وبالذ الناقه المشقوقه الاذن ولكن ناقة رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم لم تكن مشقوقه الاذن لكن صار
هذا لقبها قوله ولا تسبق على صيغة المجهول قوله على قومود بفتح القاف وهو البكر من الابل حين يمكن ظهره للركوب
واضى ذلك ستان •

٨٩ - **حدثني محمد بن عثمان** حدثنا خالد بن مخلد حدثنا سليمان بن بلال حدثني شريك
ابن عبد الله بن ابي عمير عن عطاء عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الله
قال من عادى لي ولياً فقد آذنته بالحرب وما تقرب إلي عبدي بشيء احب إلي مما افترضت عليه
وما يزال عبدي يتقرب إلي بالنوافل حتى احبه فاذا احببته كنت صفة الذي يستمع به وبصره الذي
يغير به ويده التي يبطش بها ورجله التي يمشي بها وإن سألني لأعطينه وأمن استأذني وما
ترددت عن شيء أنا فاعله ترددي عن نفس المؤمن يكره الموت وأنا أكره لصاة لا عيذته ﴿

قيل لا مطابقة بين هذا الحديث والترجمة حتى قال الداودي ليس هذا الحديث من التواضع في شيء وقال صاحب
التلويح لا ادري ما مطابقتها لما لانه لا ذكر فيه للتواضع ولما يقرب منه وقيل المناسب ادخاله في الباب الذي قبله وهو
بجاهدة المرء نفسه في طاعة الله واجبوا عن ذلك فقال السكرماني التقرب بالنوافل لا يكون الابغاية التواضع
والتذلل للرب تعالى قلت قد سبقتم هذا صاحب التلويح فانه قال التقرب الى الله بالنوافل حتى يستحقوا المحبة من الله تعالى
لا يكون الابغاية التواضع والتذلل للرب عز وجل ثم قال وفيه بعد لان النوافل اما يركى ثوابها عند الله لمن حافظ على
فرائضه وقيل الترجمة استفادة ما قال كنت سمعته ومن التردد وقال بعضهم استفاد الترجمة من لازم قوله من طاهى لي

ولما لا يقتضى الزجر عن معاداة الاولياء المستلزم لولااتهم ومولات جميع الاولياء لا تاتى الا بزيادة التواضع اذ فيهم
الاشعث الا غير القى لا يؤبه له انتهى قلت دلالة الالتزام بهمجورة لانها لو كانت معتبرة لزم ان يكون للفظ الواحد مدلولات
غير متناهية ويقال لهذا القائل تريد اللزوم اليين او مطلق اللزوم واياما كان فدلالة الالتزام بهمجورة فان اردت اللزوم
اليين فهو مختلف باختلاف الاشخاص فلا يكاد يصيب المدلول وان اردت مطلق اللزوم فلا وازم لا تنتهى فيمنع افادة
اللفظ اياها فلا يقع كلامه جو ابا ومحمد بن عثمان بن كرامة بفتح السكاف وتخفيف الراء المعجلى بكسر العين المحملة الكوفيات
يفداد سنة ست وخسين ومائتين وهو من صفار شيوخ البخارى وقد شاركه في كثير من مشايخه منهم خالد بن مخلد شيخه
في هذا الحديث فقد اخرج عنه البخارى بغير واسطة ايضا في باب الاستعاذة من الجن في كتاب الدعوات وخالد بن مخلد
بفتح الميم واللام المعجلى ويقال القطواني الكوفي مات بالكوفة في عمر سنة ثلاث عشرة ومائتين وسلبان بن بلال ابو ايوب
القرشى التيمي مات سنة سبع وسبعين ومائة وشريك بن عبدالله بن ابي عمر باغظ الحيوان المشهور انقرشى ويقال الليثي
مات سنة اربعين ومائة فان قلت خالد في مقال فمن احمد له منا كثير وعن ابي حاتم لا يخرج به واخرج ابن عدى عشرة
احاديث من حديثه استكرها منها حديث الباب وشريك ايضا في مقال وهو راوى حديث المراج الذي زاد فيه ونقص
وقدم واخر وتقرى با شياء لم يتابع عليها قلت اما خالد فمن ابن معين ما به باس وقال ابو حاتم يكتب حديثه وقال ابو داود
سددق ولكنه تشيع وهو عندي ان شاء الله لا باس به واما شريك فمن يحيى بن معين والنسائي ليس به باس وقال محمد بن
سعد كان ثقة كثير الحديث وعطا هو ابن يسار ضد اليين ووقع في بعض النسخ كذلك وقيل هو ابن ابي رباح والاول
اصح والحديث من افراده قوله ان الله قال هذا من الاحاديث الالهية التي تسمى القدسية وقد مر الكلام فيها عن قريب وقد
وقع في بعض طرقه ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم حدث به عن جبريل عليه السلام عن الله عز وجل قوله «لى» صفة
لقوله وليا لكنه لما قدم صار حلالا قوله وليا الولي هو العالم بالهالة الواظب على طاعته المخلص في عبادته فان قلت قوله عادى
من المعاداة وهو من باب الفاعلة التي تقع من الجانبين ومن شان الولي الحلم والاجتناب عن المعاداة والصفح عن من يحول عليه
قلت احبيب بان المعاداة لم تنحصر في الخصومة والمعاداة اللدنيوية مثلا بل تقع عن بغض ينشأ عن التمسك كالرافضى
في بغضه لابي بكر رضى الله تعالى عنه والمبتدع في بغضه للسنى فتقع المعاداة من الجانبين اما من جانب الولي فقه وفي الله
وامان الجانب الآخر فظاهر انه منى قلت لا يحتاج الى هذا التكلف فاذا قلنا ان فاعل باتى بمعنى فعل كافي قوله عز وجل
(وسارعوا الى مفقرة من ربكم) بمعنى اسرعوا يحصل الجواب قوله فقدا ذنقه بالمد وفتح المعجبة بمسهاون اى اعلمته
من الايدان وهو الاعلام قوله «بالحرب» وفي رواية الكشميى بحرب ووقع في حديث طائفة رضى الله تعالى عنها
ومن عادى لى وايا فقد استعمل محاربى وفي حديث معاذ «فقد بارز الله بالحاربة» وفي حديث ابي امامة وانس فقد بارزنى
(فان قيل) المحاربة من الجانبين والمخلوق في امر الخالق قيل له اطلق الحرب واراد لازمه اى عمل به ما يعمله
المد والمحارب قوله لاحب بالرفع والنصب قاله الكرمانى قلت وجه الرفع على انه خبر مبتدأ محذوف اى هو احب ووجه النصب
والمراد به الفتح صفة لقوله بعضى فيكون مفتوحا في موضع الجر ويدخل في قوله مما افترضت عليه جميع الفرائض من فرائض
العين وفرائض الكفاية قوله وما يزال كذا في رواية الكشميى وفي رواية غير ه وما زال بصيغة الماضي قوله يقرب الى يتشدد
اليا وفي حديث ابي امامة يتعجب والتقرب طلب التقرب وقال القشيري قرب العبد من ربه يقع اولابا بماه ثم باحسانه وقرب
الرب من عبده ما يخصه به في الدنيا من عرفاته وفي الآخرة من رضوانه وفيما بين ذلك من وجوه لطفه وامتنانه
ولا يتم قرب العبد من الحق الا بعبده من الخلق قال وقرب الرب بالعلم والقدرة تام للناس وباللطف والنصرة
خاص بالخواص وبالثانيس خاص بالاولياء قوله «بالنوافل» المراد بها ما كانت حاوية للفرائض مشتملة عليها
ومكسلة لها وليس المراد كون النوافل مطلقا قوله احبه هكذا رواية الكشميى وفي رواية غيره - احبته قوله كنت

سمعه القدي يسمع به لفظه في رواية الكشميني لاغيره قال الداودي هذا كله من المجازيضي انه يحفظه كما يحفظ الجب
جوارحه الا يقع في مهاكة وقال الخطابي هذه امثال والمضى والله اعلم توفيقه في الاعمال التي باشرها بهذه الاعضاء
وتيسير الحجة له فيها بان يحفظ جوارحه عليه ويصمه من موافقة ما يكره الله تعالى من الاصغاء الى الله وتلاوه من النظر
الى ما يهين عنه ومن البطش بما لا يحل له ومن السبي في الباطل برجله او بان يسرع في اجابة الدعاء والالاحاح في الطلب
وذلك ان مساعي الانسان انما تكون بهذه الجوارح الاربعة قوله وبصره الذي يصير به وفي حديث عائشة في رواية
عبدالواحد عينه التي يبصر بها وفي رواية يعقوب بن مجاهد عينه اللتين يبصر بهما وكذا قال في الاذن واليد والرجل
وزاد عبدالواحد في روايته وفؤاده الذي يعقل به ولسانه الذي يتكلم به وقيل المعنى اجمل له مقاصده كما انه يناها
بسمه وبصره الى آخره وقيل كنهه في النصره كسمه وبصره ويده ورجله في المعاونة على عدوه وقيل في مضاف
محذوف والتقدير كنت حافظ سمعه الذي يسمع به فلا يسمع الا ما يحل سماعه وحافظ بصره كذلك الى آخره قيل ان
الانحاديه زعموا انه على حقيقته وان الحق عين البعد واحجوا بحجى جبريل عليه الصلاة والسلام في صورة دحية
قالوا فهو روحاني خلع صورته وظهر بمظهر البعثة لواقفة اقدرت ان يظهر في صورة الوجود الكلي او يعضه تعالى
الله سبحانه عما يقول الظالمون علوا كبيرا قوله يطش بكسر الطاء قوله وان سألني ابي عبدى وكذا وقع في رواية عبد
الواحد قوله لا عطية اللام للتاكيد والمهزمة مضمومة والقلمة كد بالنون الثقيلة قوله استعانني بالاهم الوحدة بمد
الذال المدحمة وقيل بالنون موضع الاء قوله «لا عينه» اى مما يخاف فان قيل كثير من الصلحاء والباددعوا بالفتوا
ولم يجابوا قيل له الاجابة تنوع فتارة يقع المطلوب بينه على الأمور وتارة يقع ولكن بتأخر الحكم وتارة قد تقع الاجابة
ولكن بغير المطلوب حيث لا يكون في المطلوب مصلحة ناجزة وفي الواقع مصلحة ناجزة أو اصلح منها قوله وما ترددت
عن شيء التردد مثل لانه محال على الله وقال الخطابي التردد في حق الله غير جائز والبداء عليه في الامور غير سائغ لكن
له تلويحان (احدهما) ان البعد قد يشرف على الهلاك في ايام عمره من داء يصيبه او فاقة تنزل به فيدعو الله فيشفيه منها
ويدفع عنه مكروهها فيكون ذلك من فصله كترديد من يريد امرا ثم يبدو له فيه فيتركه ويمرض عنه ولا بد
من لقائه اذا بلغ الكتاب اجله لان الله قد كتب الفناء على خلقه واستأثر بالبقاء لنفسه (والثاني) ان يكون معناه ما رددت
رسلى في شيء انا فاعله كترديدى ايام في نفس المؤمن كاروى في قصة موسى عليه السلام وما كان من لطمه عين ملك الموت
وتردده اليه مرة بعد اخرى قال و حقيقة المعنى على الوجوه عطف الله على البعد ولطفه به وشفقته عليه قوله واساءته ويروى
مساءته اى حياته لانه بالموت يبلغ الى النعيم المقيم لافي الحياة او لان حياته تؤدى الى ارض العمر وتكسب الخلق والرد الى اسفل
سافلين او اكرهه مكروهه الذي هو الموت فلا يسرع بقض روحه فاكون كالتردد *

﴿ باب قول النبي ﷺ بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةَ كَهَاتَيْنِ ﴾

اى هذا باب فيه قول النبي ﷺ بعثت الى آخره قال الكرمانى الساعة بالرفع والنصب واختر على هذا قلت وجه
النصب ان الواو بمعنى مع ومنهم من منع الرفع لفساد المعنى لانه لا يقال بعثت الساعة وجزم عياض بان الرفع احسن لانه عطف
على ضمير المجهول في بعثت قوله كهاتين اى الاصبين السبابة والوسطى *

﴿ وما أمرُ الساعةِ إلاَّ كلمح البصرِ أو هو أقربُ إنَّ اللهَ على كلِّ شيءٍ قديرٌ ﴾

تقديره وقول الله عزوجل (وما امر الساعة) الآية بتامها في رواية الاكثرين وفي رواية ابي ذر (وما امر الساعة
الا كلمح البصر) الآية وانما قلنا تقديره وقول الله عزوجل لانه يوم ان تكون بقية الحديد على ان في بعض النسخ
وقول الله موجود قوله «وما امر الساعة» اى وما شان القيامة الا كلمح البصر للسمع سرعة ابصار القوي او هو اى
امر الساعة اقرب من لمح البصر *

٩٠ - **حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ حَدَّثَنَا أَبُو عَسَانَ حَدَّثَنَا أَبُو حَازِمٍ عَنْ سَهْلٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بُشِتُ أَنَا وَالسَّاعَةُ هَكَذَا وَيُشِيرُ بِإِصْبَعَيْهِ فِيمَا بَيْنَهُمَا** ﴿

مطابقت للترجمة ظاهرة لانه يتضمن معنى الترجمة وسعيد بن ابي مریم هو سعيد بن محمد بن الحكيم بن ابي مریم المصري وابو عسان بفتح العين المعجمة وتشديد السين المهملة ومحمد بن مطرف وابو حازم سلمة بن دينار وسهل بن سعد الساعدي الانصاري والحديث من افراده قوله عن سهل وفي رواية سفيان عن ابي حازم سمعت سهل بن سعد صاحب رسول الله ﷺ قوله فيمدهما الى ليمتاز عن سائر الاصابع ويروي فيمدهما ۞

٩١ - **حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ هُوَ الْجَعْفِيُّ حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ وَأَبِي التَّيَّاحِ عَنْ أَنَسِ بْنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ بُشِتُ أَنَا وَالسَّاعَةُ كَهَاتَيْنِ** ﴿

هذا الحديث هو عين الترجمة والجعفي بضم الجيم وسكون العين المهملة وبالفاء نسبة الى جعف بن سعد المشيرة من مذبح قال الجوهري هو ابو قبيلة من اليمن والنسبة اليه كذلك وابو التياح بفتح التاء المثناة من فوق وتشديد الياء آخر الحروف وبالحاء المهملة واسمه يزيد بن الزيادة ابن حيد الضبي البصري والحديث اخرجه مسلم في الفروع عن عبد الله بن مسعود وغيره وقال ابن التين اختلف في معنى قول كها تين فقيل كما بين السبابة والوسطى في الطول وقيل المعنى ليس بينه وبينها شيء وقال القرطبي حاصل معنى الحديث تقريب امر الساعة وسرعة مجيئها وقال الكرماني معنى الحديث اشارة الى قرب المجاورة ثم قال فان قلت ان الله عنده علم الساعة ولا يطلع غيره فكيف يعلم انها قريبة قلت المعلوم قربها والمجهول ذاتها فلا معارضة ۞

٩٢ - **حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يُونُسَ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ عَنْ أَبِي حَصِينٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ بُشِتُ أَنَا وَالسَّاعَةُ كَهَاتَيْنِ يَعْنِي إِصْبَعَيْنِ** ﴿

مطابقت للترجمة ظاهرة ويحيى بن يوسف ابوزكريا الزمي وابو بكر هو ابن عياش بتشديد الياء آخر الحروف والشين المعجمة وابو حصين بفتح الحاء المهملة وكسر الصاد المهملة عثمان بن عاصم وابوصالح ذكوان الزيات والرجال كلهم كوفيون قوله « حدثنا يحيى » كذا هو في رواية ابي ذر وفي رواية غيره « حدثني قوله » اخبرنا ابو بكر وفي رواية ابي ذر « حدثنا قوله » عن ابي حصين « وفي رواية ابن ماجه « حدثنا ابو حصين والحديث اخرجه ابن ماجه في الفتن عن هناد بن السري وغيره ۞

﴿ نَابِئَةُ إِسْرَائِيلَ عَنْ أَبِي حَصِينٍ ﴾

اي تابع ابابكر في روايته عن ابي حصين اسرائيل بن يونس بن ابي اسحق السبيعي مات سنة ستين ومائة واخرج هذا المتابعة الاساعلي من طريق عبيد الله بن موسى عن اسرائيل بسنده ۞

﴿ بَابُ ﴾

كذا ذكر مجردا عن الترجمة في رواية الاكثرين وهو كالفصل وحديثه داخل فيما قبله وفي رواية الكشميني باب طلوع الشمس من مغربها وعلى الوجهين المناسبين هذا الباب والباب الذي قبله ظاهرة لان طلوع الشمس من المغرب انما يقع عند اشراق قرب الساعة وقيامها ۞

٩٣ - **حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزُّنَادِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا**

فَإِذَا طَلَعَتْ فَرَأَاهَا النَّاسُ آمَنُوا أَجْمَعُونَ فَذَاكَ حِينَ لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيمَانُهَا أَمْ تَكُنْ آمَنَتْ مِنْ قَبْلُ
 أَوْ كَبَبْتَ فِي إِيمَانِهَا خَيْرٌ أَوْ لَتَقُومَنَّ السَّاعَةُ وَقَدْ نَشَرَ الرَّجُلَانِ ثَوْبَهُمَا بَيْنَهُمَا فَلَا يَدْبَانِيَا ۖ وَلَا
 يَطْوِيَانِي ۖ وَلَتَقُومَنَّ السَّاعَةُ وَقَدْ أَنْصَرَفَ الرَّجُلُ بِلَبَنِ لِقْحَتِهِ فَلَا يَطْمَعُهُ وَلَتَقُومَنَّ السَّاعَةُ وَهُوَ يَلِيطُ
 حَوْضَهُ فَلَا يَسْتَنِي فِيهِ وَتَقُومَنَّ السَّاعَةُ وَقَدْ رَفَعَ أَحَدُكُمْ أُمَّ كَلْتَهُ إِلَى فِيهِ فَلَا يَطْمَعُهَا ۝

مطابقه لترجمة على رواية الكشميني ظاهرة وعلى رواية غيره هو داخل فيها قبله و ابو اليمان الحكيم نافع وشعيب
 هو ابن ابي حمزة و ابو الزناد بالزاي والنون عبدالله بن ذكوان وعبد الرحمن هو ابن هرير مز الاعرج والحديث مختصر من
 حديث سياتي في او اخر كتاب الفتن بهذا الاسناد بينهما و اوله لا تقوم الساعة حتى تقتل فثان عظيمتان وذكر فيه نحو
 عشرة اشياء من هذا الجنس ثم ذكر ما في هذا الباب مقتصر على ما ينطق بطلوع الشمس قوله « من مغربها » قال
 الكرماني اهل الحديث يبنوا ان الفلكيات بسيطة لا تختلف مقتضياتها ولا يتطرق اليها خلاف ما هي عليه ثم اجاب بقوله
 فواء عدم نقوضة ومقدماتهم ممنوعة ولكن لما احتجها فلا امتناع في انطباق منطقة البروج على معدل النهار بحيث يصير
 المشرق مغربا وبالعكس قوله آمنوا اجمعون وفي رواية ابي زرعة عن ابي هريرة في التفسير فاذا رآها الناس آمن من عليها
 اي من على الارض من الناس قوله فذلك هكذا رواية الكشميني وفي رواية غير فذلك وقع في رواية التفسير وذلك
 بلواو يعني عند طلوع الشمس من مغربها لا ينفذ نفسا ايمانها وقال الطبري معنى الآية لا ينفذ كافر لم يكن آمن قبل
 الطلوع ايمان بعد الطلوع لان حكم الايمان والعمل الصالح حينئذ حكم من آمن او عمل عند الفرغرة وذلك لا يفيد
 شيئا كما قال الله تعالى (فأن يك ينفعهم ايمانهم لما رأوا بأسنا) وكانت في الحديث الصحيح تقبل توبة العبد ما لم يبلغ
 الفرغرة وقال ابن عطية في هذا الحديث دليل على ان المراد بالبعض في قوله تعالى يوم يأتي بعض آيات ربك طلوع الشمس من
 المغرب والى ذلك ذهب الجمهور وواعلم ان الشمس تجري بقدرة الله تعالى وتغرب في عين حثث ثم تباع المرش فتمسجد ثم تستأنف
 فيؤذن لها فتعود الى المطلع فاذا كانت تلك الليلة لم يؤذن لها الى ما شاء الله ثم يؤذن لها و قد مضى وقت طلوعها فتسير سير افتعلم
 انها لا تبلغ الى المطمع في باقي ليلتها فتعود الى مغربها فتطلع منه فن كان قبل كافر لم ينفذ ايمانه ومن كان مؤمنا مذنب لم تنفذه
 توبته وروى الترمذي من حديث صفوان بن غسان قال سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول « ان بالمغرب
 بابا مفتوحا لتوبة مسيرة سبعين سنة لا يفاق حتى تطلع الشمس من مغربها » وقال حديث حسن صحيح قوله وقد نعر
 الرجلان الواو فيه لا حال قوله بلين لفتحته بكسر اللام وهي الناقة الحلوب قوله يلبط حوضه من لاط حوضه
 والاطه اذا اصاحه وطينه قوله ا كانه اي لفته وهي بالضم واما بالفتح فهي المرة الواحدة هذا كله اخبار عن الساعة انها تأتي
 فجاءوا سرع من دفع القصة الى الفم ۝

﴿ بَابُ مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ ﴾

اي هذا باب في قوله صلى الله تعالى عليه وسلم من احب الفخ هذا جزء من الحديث الاول في الباب قال الخطابي حجة
 اللقاء ايثار العبد الآخرة على الدنيا فلا يحب طول القيام فيها لكن يستعمل الارواح لها وكرهته ضد ذلك وحجة الله لقاء
 عبده واردة الخبير له وهدايتة اليه وكرهته ضد ذلك ۝

٩٤ - ﴿ حَرْشًا حَجَّاجٌ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَنَسٍ عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ عَنِ النَّبِيِّ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ كَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ
 قَالَتْ عَائِشَةُ أَوْ بَعْضُ أَرْوَاجِهِ إِنَّا لَنَكْرَهُ الْمَوْتَ قَالِ لَيْسَ ذَلِكَ وَلَكِنَّ الْمُؤْمِنَ إِذَا حَضَرَهُ الْمَوْتُ بُشِّرَ
 بِرِضْوَانِ اللَّهِ وَكَرَامَتِهِ فَلَيْسَ شَيْءٌ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا أَمَانَهُ فَأَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ وَأَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ وَإِنَّ

الكافر إذا حضر بشر بمذاب الله وهق وبته فليس شيء أسكرة إليه مما أمامه كره لقاء الله
وكره الله لقاءه ﴿

قد ذكرنا ان الترجمة جزء الحديث فلامطابقة او وضع من هذا وججاج هو ابن المنهال البصري وهو من كبار شيوخ البخاري
مات سنة سبع وعشرون ومائتين وهام هو ابن يحيى وفي رواية الصحابي عن الحديث اخرجه مسلم في الدعوات عن
هدبة بن خالد وغيره واخرجه الترمذي في الزهد عن محمود بن غيلان وفي الجناز عن ابى الاشعث احمد بن المقدم واخرجه
النسائي في الجناز عن ابى الاشعث قوله من أحب لقاء الله أحب لقاءه قال الكرماني ليس الشرط سبب الجزام بل الامر
بالمعنى ثم قال مثله يؤول بالاجاز اي من أحب لقاء الله أخبره الله بان الله أحب لقاءه وكذلك الكراهة انتهى وقيل من خبرية
وليست بشرطية وليس معناه ان سبب حب لقاء العبد حب لقاءه ولا الكراهة ولكنه صفة حال الطالعتين في انفسهم وعند ربهم
والتقدير من أحب لقاء الله فهو الذي أحب لقاءه وكذلك الكراهة انتهى قلت حديث ابى هريرة الذي ياتي في التوحيد مرفوع
قال الله تعالى اذا أحب عبدى لقائى احببت لقاءه يدل على ان من شرطية فلا وجه لتفويضه او قال النووي الكراهة المعتبرة هي التي
تكون عند النزاع في حالة لا تلبس التوبة فيكشف لكل انسان ما هو صائر اليه فاهل السعادة يحجون الموت وانما الله ليتقوا
الى ما عدا الله لهم ويحب لقاءه ليجزل لهم العطاء والكرامة واهل الشقاوة يكرهونه لما عداوا من سوء ما ينتقلون اليه
ويكره لقاءه ليعذبهم عن رحمة ولا يريد لهم الخير وقال الخطابي اللقاء على وجوه منها الرؤية ومنها البعث كقوله تعالى
قد حسر الذين كذبوا بقاء الله اى بالبعث ومنها الموت كقولهم من كان يرجو لقاء الله فان اجل الله لات وقال ابن الاثير في النهاية
المراد بقاء الله هنا المصير الى الدار الآخرة وطلب ما عدا الله وليس الغرض به الموت لان كراهته فمن ترك الدنيا وابغضها
أحب لقاءه ومن آثرها وركن اليها كره لقاءه لانها تايصل اليه بالموت قوله او بعض ازواجه كذا في هذه الرواية
بالشك وجزم سعيد بن هشام في روايته عن عائشة بانها هي قالت ذلك ولم يتردد فيه قلت روى مسلم هذا الحديث عن هدايا
ابن خالد عن هام مقتصر على اصل الحديث ولم يذكر في هذه الرواية هذه الزيادة اعني قوله قالت عائشة او بعض ازواجه
الى آخره ثم اخرجه من رواية سعيد بن ابي عروبة موصولا فكان مسلما حذف الزيادة عمدا لكونها مرسله من هذا
الوجه وكفى ايرادها موصولة من طريق سعيد بن ابي عروبة وقد اشار البخاري الى ذلك حيث علق رواية شعبة بقوله
اختصره الى آخره على ما ياتي وكذا اشار الى رواية سعيد بن ابي عروبة تطبيقا وهذا من الطل الحفية جدا فان قلت هذه
الزيادة لا تظهر صريحا هل هي من كلام عبادة على معنى انه سمع الحديث من النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وسمع
مراجعة عائشة رضى الله تعالى عنها او من كلام انس على معنى انه حضر ذلك او من كلام قتادة رسله في رواية هام ووصله
في رواية سعيد بن ابي عروبة فيكون في رواية هام ادراج قلت هذه الاحتمالات لا ترد فلذلك قال البخاري عقيب الحديث
المذكور اختصره ابو داود الى آخره وهذا من صنيعه العجيب قوله مما امامنا يفتح الهمزة أى بمقدمه من استقبال
الموت وقال الكرماني مما امامه تناول الموت ايضا ثم قال فان قلت قد تقدم رسول الله ﷺ خصوصا وابته عموفا واجهه
قلت نفى الكراهة التي هي حال الصفة وقبل الاطلاع على حاله وانبت التي هي في حال النزاع وبعد الاطلاع على حاله فلا منافاة
قوله حضر على صيغة المجهول وكذلك قوله بشر قوله كره لقاء الله ويروى فكره بالفاء

﴿ اختصره أبو داود و همرؤ عن شعبة • وقال سعيد عن قتادة عن زرارة عن سعيد

عن عائشة عن النبي ﷺ ﴾

اي اختصر الحديث المذكور ابو داود سليمان الطيالسي وعمر بن مرزوق الباهلي فرواية ابى داود اخرجه الترمذي
عن محمود بن غيلان عن ابى داود بنظ ابى موسى الذي ياتي هنا من غير زيادة ولا نقصان ورواية همرؤ بن مرزوق اخرجه

الطبراني في الكبير عن ابي مسلم الكشي ويوسف بن يعقوب القاضى قالا حدثنا عمرو بن مرزوق حدثنا شعبة قد كره
مثل لفظ ابي داود سواء قوله وقال سعيد بنى ابن ابي عروبة عن قتادة عن زرارة بن اوفى العامري كان يوم الصلاة
فقرأ فيها فاذا نقر في الناقور ، فشوق فأت سنة ثلاث وأسمين وهو يروى عن سعد بن همام الانصاري ابن عم انس
ابن مالك رضى الله تعالى عن قتل بارض مكران وهذا التعليق وصله مسلم عن محمد بن عبد الله حدثنا خالد وحدثنا ابن بشار
وحدثنا محمد بن بكر كلاهما عن سعيد به

٩٥ - **حدثني محمد بن العلاء حدثنا أبو أسامة عن يزيد بن أبي بردة عن أبي موسى عن النبي ﷺ قال من أحب لقاء الله أحب الله لقاءه ومن كرهه كره الله لقاءه**

مطابقه للترجمة ظاهرة و ابو اسامة حماد بن اسامة ويريد بضم الباء الواحدة وفتح الراء مصدر بزاد ابن عبد الله بن ابي
بردة بضم الباء الواحدة وسكون الراء واسمه الحارث او عامر يروى يريد عن جده ابي بردة و ابو بردة يروى عن ابيه
ابى موسى عبد الله بن قيس الاشعري والحديث اخرجه مسلم في الدعوات عن ابي بكر وغيره وهذا مثل حديث عبادة غير
قوله فقالت عائشة الى آخره فكانه اوردته استظهارا لصحة الحديث

٩٦ - **حدثنا يحيى بن بكير حدثنا الليث بن عقيّل عن ابن شهاب أخبرني سعيد بن المسيّب**

وضرورة بن الزبير في رجال من أهل العلم أن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت
كان رسول الله ﷺ يقول وهو صحيح إنه لم يقبض نبي قط حتى يرى مقعده من الجنة ثم
يُخبرَ فلما نزل به ورأسه على فخذي غشي عليه صاعقة ثم أفق فأنشخص بصرة إلى السقف
ثم قال اللهم الرفيق الأعلى قلت إذا لا يختاروا وهرفت أنه الحديث الذي كان يحدثنا به قالت
فكانت تلك آخر كلمة تكلم بها النبي ﷺ قوله اللهم الرفيق الأعلى

مطابقه للترجمة من حجة اختيار النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لقاء الله بعد ان خير بين الموت والحياة فاختار الموت
لحبته لتمامه الله تعالى والحديث مضى في باب مرض النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ووقاته عن محمد بن بشار عن غندر وعن
سلم عن شعبة وعن ابي الجان عن شبيب عن الزهري ومضى ايضا في كتاب الدعوات في باب دعاء النبي صلى الله تعالى عليه
وسلم اللهم الرفيق الاعلى فانه اخرجه هناك عن سعيد بن عفير عن الليث عن عقيّل عن ابن شهاب اخبرني سعيد بن المسيّب
وعروة بن الزبير في رجال من أهل العلم ان عائشة الى آخره قوله في رجال اى فى جملة رجال اخررو واذلك قوله وهو
صحح الواو فيه للحال قوله ثم يخبر على صيغة المجهول اى بين حياة الدنيا وموتها قوله فلما نزل به بضم النون على صيغة
المجهول يعنى لما حضره الموت قوله ورأسه الواو للحال قوله غشى عليه على صيغة المجهول جواب لما قوله فأنشخص بصرة
اى رفع قوله الرفيق منصوب بمقدوره ونحو اختار او اريدوا الاعلى صفته وهو اشارة الى الملائكة او الى الذين انعم الله
عليهم من النبيين والصدّيقين والشهداء والمصلحين قوله لا يختارنا بالنصب اى حين اختار مرافقة أهل السماء لا يبنى ان يختار
مرافقتنا من أهل الارض قلت هكذا امر به الكرماني فلما منع من ان يكون مرفوعا لان مضى قوله اذا يبنى حينئذ ولا يختارنا
قوله وعرفت انه اى ان الامر الذي حصل له هو الحديث الذي كان يحدثنا به وهو صحيح وهو انه لم يقبض نبي قط حتى
يخبر قوله فكانت تلك اى تلك الكلمة التى هو قوله اللهم الرفيق الاعلى وهى اسم كانت قوله آخر كلمة بالنصب خبرها قوله
تكلم بها النبي صفتها قوله قوله منصوب على الاختصاص اى اعنى قوله اللهم الرفيق الاعلى

باب سكرات الموت

اي هذا باب في بيان سكرات الموت وهي جمع سكرة بفتح السين وسكون الكاف وهي شدة الموت وغمه وغشيه والسكر بضم السين حالة ترضى بين المرء وعقله وهو اسام والمصدر سكر بفتح السين يسكر سكر اقال الجوهري وقد سكر يسكر سكر امثل بطر بطر او الامم السكر بالضم انتهى واكثر ما يستعمل في الشراب ويطلق في النضب والمشق والنماس والغشى الناشى عن الامم والسكر بالفتح وسكون الكاف مصدر سكرت النهر اسكره سكر اذا سدده والسكر بفتح السين نبيذ النثر

٩٧ - **حدثني محمد بن حبيب بن ميمون حدثنا عيسى بن يونس عن هرون بن سعيد قال** أخبرني ابن أبي مائة أن أبا عمرو ذكوان وولي عائشة أخبره أن عائشة رضي الله عنها كانت تقول إن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان بين يديه ركوة أو علب فيها ماء شاك هرون فجعل يدخل يديه في الماء فيستح بهما وجهه ويقول لا إله إلا الله إن للموت سكرات ثم نصب يده فجعل يقول في الرفيق الأهل حتى قبض ومالت يده

مطابقه لترجمة قوله ان الموت سكرات وعمر بن سعيد بن ابي حسين المسكي وابن ابي مليكة عبد الله بن عبد الرحمن ابن ابي مليكة بضم الميم واسم زهير التيمي الاحول المسكي القاضي على عهد ابي الزبير وابو عمرو وبالواو ذكوان بفتح الذال المهجمة والحديث مختصر من حديث اخرجه في الغزوى بهذا الاسناد المذكور بعينه قوله ركوة بفتح الراء وهو اواء صغير من جلد يشرب فيه الماء والجمع ركة قوله او علب بضم العين المهملة قال ابو عبيد الطيبة من الخشب والركوة من الجلد وقال المسكري في تلخيصه العلبه قدح الاعراب يتخذ من جلد ويلقى بجانب البعير والجمع علاب وفي الموعب لابن التبانى العلبه على مثال ركوة القدح الضخم من جلد الابل وعن ابي ليلى العلبه اسفلها جلد واعلاها خشب مدور لها اطراف كاطراف المنخل والفريال وتجمع على علب وفي المحكم هي كهيئة القصة من جلد لها طوق من خشب قوله «شك عمر» يعنى عمر بن سعيد المذكور وفي باب وفاة النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم يشك عمر بلفظ المضارع وفي رواية الاسماعيلي شك ابن ابي حسين قوله يدخل يديه من الادخال ويديه بالتثنية رواية السكشميني وفي رواية غيره بالافراد على هذا قوله بهما بالتثنية او بالافراد قوله في الرفيق اي ادخلني في جملتهم أي اخترت الموت

وقال أبو عبيد الله العلبه من الخشب والركوة من الأدم

ابو عبد الله هو البخارى نفسه وقد فسر الطيبة بما فسرناه ابو عبيد كاذرناه الآن وهذا ثبت في رواية المستملى وحده

٩٨ - **حدثني صدقة** أخبرنا عبدة عن هشام عن ابيه عن عائشة قالت كان رجال من الأعراب جفاة يأتون النبي صلى الله عليه وسلم فيسألونه متى الساعة فكان ينظر إلى أصغرهم فيقول إن يعيش هذا لا يتركة الهرم حتى تقوم عليكم ساعتكم قال هشام يعنى موتهم

يمكن ان يؤخذ وجه المطابقة من قوله موتهم لان كل موت فيه سكرة وصدقة هو ابن الفضل الروزى وعبدة بفتح العين المهملة وسكون الباء الموحدة هو ابن سليمان وهشام هو ابن عروة يروى عن ابيه عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله تعالى عنها والحديث من افراده ونظيره حديث انس مضمون في كتاب الادب في باب ما جاء في قول الرجل ويملك قوله الاعراب هم ساكنو البادية من العرب الذين لا يقيمون في الامصار ولا يدخلونها الا الحاجة والعرب اسام لهذا الحيل المعروف من الناس ولا واحد له من لفظه وسواه اقام بالبادية او المدن والتسمية اليها اعرابي وعربي وقال الجوهري

ليس الاعراب جمعاً لعرب كما ان الابطاط جمع لبط اما العرب اسم جنس قوله جفاتا بضم الجيم جمع جاف من الجفاء وهو النلظ في الطبع لقلته مخالطة الناس وروى بالحاء المهملة جمع حاف وهو الذي يمشى بلائش فيرجله وكلا الضنين غالب على اهل البادية قوله ينظر الى اصفرهم وفي رواية مسلم وكان ينظر الى احدت اسنان منهم قوله لا يدركه مجزوم لانه جواب الشرط قوله «قال هشام» يعنى ابن عروة راوى الحديث وهو موصول بالسند المذکور يعنى فسر الساعة بالموت قال الكرماني يريد بساعتهم موتهم وانقراض عصرهم اذ من مات فقد قامت قيامته وكيف والقيامة الكبرى لا يطمها الا الله عز وجل ثم قال فان قلت السؤال عن الكبرى والجواب عن الصغرى فلام مطابقة قلت هو من باب اسلوب الحكيم قلت معناه دعوا السؤال عن وقت القيامة الكبرى فانها لا يطمها الا الله عز وجل واسالوا عن الوقت الذي يتم فيه انقراض عصركم فهو اولي لكم لان معرفتكم اياه تبينكم على ملازمة العمل الصالح قبل فوته لان احدكم لا يدري من الذي يسبق الآخرو قبل هو تمثيل لتقريب الساعة ليراد بها حقيقة قيامها او الهرم لاحد له او علم صلى الله تعالى عليه وسلم ان ذلك المشار اليه لا يعمر ولا يمشى»

٩٩ - **حدثنا اسعبل** قال حدثني مالك عن محمد بن عمرو بن حنبل عن محمد بن كعب بن مالك عن ابي قتادة بن ربعي الانصاري انه كان يحدث ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مر عليه بمنازة فقال مستريح ومستراح منه قالوا يا رسول الله ما المستريح والمستراح منه قال العبد المؤمن يستريح من نصب الدنيا واذاها الى رحمة الله عز وجل والعبد الفاجر يستريح منه العباد والبلاد والشجر والدواب»

مطابقته لترجمة يمكن اخذها من قوله يستريح من نصب الدنيا ومن جملة النصب سكرة الموت واسماعيل بن ابي اويس واسمه عبد الله المدني ابن اخت مالك بن انس الذي روى عنه ومحمد بن عمرو بن حنبل بنفع الحاهن الميموني واسكان اللام الاولي وايس له عن معديغره ومعديفتح الميموسكون العين المهملة وفتح الباء الموحدة ابن كعب بن مالك الانصاري وابوقتادة اسمه الحارث بن ربعي بكسر الراء وسكون الباء الموحدة وكسر العين المهملة وتشديد الباء والحديث اخرجه مسلم في الجنائز عن قتبية عن مالك به وعن غيره واخرجه النسائي ايضا في حنبلية قوله مر عليه بمنازة على صيغة المجهول قوله ومستراح او فيه بمعنى او هو للتقسيم على ما صرح بمقتضاه في جواب سؤالهم قوله من نصب الدنيا النصب التعب والمشقة قوله واذاها من عطف العام على الخاص وقال ابن التين يحتمل ان يراد بالمؤمن المتقى خاصة ويحتمل كل مؤمن والفاجر يحتمل ان يراد به الكافر ويحتمل ان يدخل فيه العاصي اماراحة العباد منه فلما كان لهم من ظلمه واماراحة البلاد فلما كان من غضبها ومنهها من حقها وصرف ما يحصل منها الى غير اهل في غير وجهه واماراحة الشجر فلما كان من قلمه اياها بالنصب او من اخذ ثمره كذلك لكن الراحة هنا لصاحب الشجر واسناد الراحة اليه مجاز واماراحة الدواب فلما كان من استمالها فوق طاقتها والتقصير في كل ما اوشربها •

١٠٠ - **حدثنا مسدد** حدثنا يحيى بن عبد ربه بن سعيد عن محمد بن عمرو بن حنبل عن ابن كعب عن ابي قتادة عن النبي ﷺ قال مستريح ومستراح منه المؤمن يستريح

هذا طريق آخر اخرجه عن مسدد عن يحيى القطن عن عبد ربه بن سعيد بن قيس الانصاري كذا وقع هنا لا يذر عن شيوخر الثلاثة وكذا في رواية ابي زيد المروزي ووقع عند مسلم عن عبدالله بن سعيد بن ابي هند وقال النسائي عبد ربه بن سعيد وم والمواب المحفوظ عبدالله كذا رواه ابن السكن عن الثوري فقال في روايته عبدالله بن سعيد هو

ابن ابرهيم والحديث محفوظ له لا لم يدبره قوله حدثني ابن كعب هو معبد بن كعب بن مالك المذكور في السند الاول قوله مستريح الى آخره اخرج مختصرا هكذا بدون السؤال والجواب *

١٠١ - **حدثنا الحميدي** حدثنا صفيان حدثنا عبد الله بن ابي بكر بن عمر بن حزم صحيح
 انس بن مالك يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يتبع الميت ثلاثة فيرجع اثنان ويبقى معه
 واحد يتبعه اهله وماله وعمله فيرجع اهله وماله ويبقى عمله *

تؤخذ مطبقته لترجمة من قوله يتبع الميت لان كل ميت يقاسى سكرة الموت والحميدي هو عبد الله بن الزبير بن عيسى
 مندوب الى احاد اجاده حميد صفر حمد وسفيان هو ابن عيينة وليس لشيوخه عبد الله بن ابي بكر عن انس غير هذا الحديث
 واخرجه مسلم في الزهد عن يحيى بن يحيى وزهير بن حرب واخرجه الترمذي فيه عن سويد بن نصر واخرجه النسائي في
 الرقائق عن سويد بن نصر وفي الجرائز عن قتبية قوله يتبع الميت هكذا هو في رواية الاكثرين والسرخسي وفي رواية
 المستمل يتبع المرء وفي رواية ابي ذر عن الكشمي يتبع المؤمن والاوّل هو المحفوظ قيل التبعية في بعضها حقيقة وفي بعضها
 مجازة فكيف جاز استمهال لفظ واحد فيها واجيب بانه يجوز عند الشافعية ذلك وما عند غيرهم فيحمل على عموم المجاز قوله
 يتبعه اهله الى آخره توضيح قوله ثلاثة وهذا يقع في الغالب ورب ميت لا يتبعه الا عمله فقط قوله وماله مثل رفيقه ودوابه على
 ما جرت به عادة العرب قوله ويبقى عمله ومعنى بقاء عمله انه ان كان صالحا لحياته في صورة رجل حسن الوجه حسن الثياب حسن
 الرائحة فيقول بشر الذي يسرك فيقول من انت فيقول انا عمك الصالح وقال في الحديث في حق الكافر وباتيه رجل فيج
 الوجه فيقول انا عمك الخبيث هذا وقع هكذا في حديث البراء بن عازب اخرجه احمد وغيره *

١٠٢ - **حدثنا أبو النعمان** حدثنا حماد بن زيد عن ابيوب عن نافع عن ابن عمر رضي الله
 عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا مات احدكم فارجعوا عليه مقعده غدوة وعشيا
 ايا النار واما الجنة فيقال هذا مقعدك حتى تبعث *

تؤخذ مطبقته لترجمة من قوله اذا مات لان الذي يموت لا بد له من سكرة الموت و ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسي
 البصري يقال له عارم و ابيوب هو السخيتاني والحديث من افراده قوله عرض عليه مقعده كذا في رواية الاكثرين وفي
 رواية السرخسي والمستمل على عرض على مقعده والاوّل هو الاصل والثاني من باب القلب نحو عرض الناقة على الخوض
 قوله غدوة وعشيا اي اول النهار و آخره بالنسبة الى اهل الدنيا والذي يعرض على المؤمن مقعدان ابراهما جيها وقائدة
 المرض المؤمن نوع من الفرح وللکافر نوع من العذاب والمرض على الروح حقيقة وعلى ما يتصل به من البدن الاتصال
 الذي يمكن به ادراك التنعيم او التعذيب وقال ابن بطال حا كيا عن غيره ان المراد بالمرض هنا الاخبار بان هذا موضع
 جزائكم على اعمالكم عند الله لان المرض لا يقع على شيء فان فالمرض الذي يدوم الى يوم القيامة هو المرض الذي على
 الارواح خاصة واعترض عليه بان حمل المرض على الاخبار عدول عن الظاهر بغير مقتضى لذلك فلا يجوز العدول
 الابصار فيصرفه عن الظاهر انتهى قلت فيه نظر لان الابدان تفتى والذي يفتى حكمه حكم المدم ولا يتصور المرض
 على المدموم وقوله عدول عن الظاهر بغير مقتضى غير مسلم لان الحكم بالظاهر متمذر والصارف عن الظاهر موجود
 وهو امتناع المرض على المدموم وقال بعضهم يؤيد الحمل على الظاهر ان الخبر ورد على العموم في المؤمن والكافر فلو
 اختص المرض بالروح لم يكن للشبه في ذلك كثير فائدة لان روحه منعمة جزما كافي الاحاديث الصحيحة وكذا روح
 الكافر معذبة في النار جزما فاذا حمل على الروح التي لها اتصال بالبدن ظهرت فائدة ذلك في حق الشهيد وفي حق
 الكافر ايضا انتهى قلت كون عموم الخبر يؤيد الحمل على الظاهر غير مسلم لما ذكرنا ثم تقوية ذلك بقوله فلو اختص

المرض بالروح الى آخره غير مسلم ايضا لان المرض في حق الشهيد زيادة فروح وسرور وفي حق الكافر زيادة جزع وتحسر ويؤيد هذا ما رواه ابن ابى الدنيا والطبرانى وصححه ابن حبان من حديث ابى هريرة في فتنة السؤال في القبر وفيه ثم يفتح له باب من ابواب الجنة فيقال له هذا مقعدك وما أعد الله لك فيها فيزيد غبطة وسرورا ثم يفتح له باب من ابواب النار فيقال له هذا مقعدك وما أعد الله لك فيها لو عصيت فيزيد ادغمة وسرورا الحديث وفيه في حق الكافر ثم يفتح له باب من ابواب النار وفيه فيزيد ادغمة وسرورا في الموضوعين وفيه لو اطعته قوله اما النار واما الجنة قيل كذا اما التفصيلية تمنع الجمع بينهما واجيب بانه قد يكون تمنع الخلو عنهما فان قلت هذا المرض المؤمن التقي والكافر ظاهر فكيف الامر في المؤمن الخالص قلت يحتمل ان يمرض عليه مقعد من الجنة التي سيصير اليها فان قلت ما الفائدة التكرار في المرض قلت فائدته تذكركم بذلك قوله حتى تمت اليه وفي رواية الكشميني حتى تمت عليه وفي طريق مالك حتى يعثك الله اليه يوم القيامة وقال الكرماني ما معنى الغاية التي في حتى تمت ثم اجاب بقوله ومنها انه يرى بعد البعث من عند الله كرامة ينسى عندها هذا المقعد وقال الكرماني ايضا وفيه اثبات عذاب القبر والاصح انه للجسد ولا بد من اعادة الروح فيه لان الالم لا يكون الا للحي قلت اثبات عذاب القبر لاتزاع فيه واما قوله والاصح انه للجسد فغير مسلم لان الجسد ينفى وتغذيب الذي في غير متصور واما قوله ولا بد من اعادة الروح فيه ففيه اختلاف هل تعود الروح فيه حقيقة او تقرب من البدن بحسب ما يعذب البدن بواسطة او يغير ذلك لخليفة ذلك عند القبر قد ضرب بعض العلماء تغذيب الروح مثلا بالنائم فان روحه تنتم او تغيب والجسد لا يحس بشيء من ذلك واعلم ان نسمة المؤمن طائر يعلق في شجر الجنة ويمرض عليه مقعدها غدوة وعشيا وارواح الكفار في اجواف طيور سود تغدو على جهنم وتروح كل يوم مرتين فذلك عرضها وقد قيل ان ارواحهم في صخرة سوداء تحت الارض السابعة على شفير جهنم في حواصل طيور سود *

١٠٣ - ﴿ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْجَمْدِ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ بْنُ الْأَعْمَشِ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ هَائِشَةَ قَالَتْ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تَسْجُوا الْأَمْوَاتَ فَإِنَّهُمْ قَدْ أَفْضُوا إِلَى مَا قَدَّمُوا ﴾

ذكر هذا الحديث معنا لكونه في امر الاموات الذين ذاقوا سكرات الموت وقد مضى في آخر كتاب الجنائز في باب ما ينهى عن سب الاموات فانه اخرجه هناك عن آدم عن شعبة عن الاعمش وهو سايمان عن مجاهد الى آخره وعلى بن الجهم بفتح الجيم وسكون العين المهملة ابن عبيد ابوالحسن الجوهري البغدادي روى عنه البخاري في كتابه اثني عشر حديثا وقال مات ببغداد آخر رجب سنة ثلاثين ومائتين وقد مضى الكلام فيه هناك قوله افضوا اي وصلوا الى جزاء اعمالهم من الخير والشر *

﴿ بَابُ نَفْخِ الصُّورِ ﴾

اي هذا باب في بيان نفخ الصور وهو يضم الصاد المهملة وسكون الواو وروى عن الحسن انه قرأها بفتح الواو جمع صورة وتاوله على ان المراد النفخ في الاجساد ثم اد بها الارواح وقال ابو عبيدة في الجواز يقال الصور يعني بسكون الواو جمع صورة كما يقال سور المدينة جمع سورة وحكى الطبري عن قوم مثله وزاد كالصوف جمع صوفة ورد على هذا بان الصور اسم جنس لاجمع قال وقال الازهرى انه خلاف ما عليه اهل السنة والجماعة ويأتي تفسيره الان *

﴿ قَالَ مُجَاهِدٌ الصُّورُ كَهَيْئَةِ الْبُوقِ ﴾

هذا التعليق وصله الفريابي من طريق ابن ابي نجيح عن مجاهد قال في قوله تعالى ونفخ في الصور قال كهية البوق

الذي يزر به وهو معروف ويقال ان الصور اسم القرن بلنة أهل اليمن قيل كيف شبه الصور بالقرن الذي هو مذموم
واجيب لامانع من ذلك الا يرى كيف شبه صوت الوحي بصلصلة الجرس مع ورود النبي عن استصحابه فان قلت لماذا خلق
الصور قلت روى ابو الشيخ في كتاب العظمة من طريق وهب بن منبه من قوله قال خلق الصور من لؤلؤة بيضاء في صفاء
الوجه ثم قال للمرض خذ الصور فتعلق به ثم قال كن فكان اسرافيل عليه السلام قامه ان ياخذ الصور فاخذه وبه ثقب
بمد كل روح مخلوقة ونفس منقوسة فذكر الحديث وفيه ثم يجمع الارواح كلها في الصور ثم يامر الله عز وجل اسرافيل عليه
السلام فينفخ فيه فتدخل كل روح في جسدها واخرج ابوداود الترمذي وحسنه والنسائي وابن حبان وصححه الحاكم
من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله تعالى عنهما قال جاء اعرابي الى النبي ﷺ فقال ما للصور
قال قرن ينفع فيه *

﴿ زَجْرَةٌ صَيِّحَةٌ ﴾

اشاربه الى تفسير قوله عز وجل (فانما هي زجرة واحدة) وتفسر الزجرة بقوله صيحة وهو من تفسير مجاهد ايضا وصله
القرابي ايضا من طريق ابن ابي عمير عنه *

﴿ وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ النَّاقُورُ الصُّورُ ﴾

اراد به ان ابن عباس فسر الناقور في قوله عز وجل (فاذا نقر في الناقور) بانه الصور وصله الطبري وابن ابي حاتم من
طريق علي بن ابي طلحة عنه في الآية المذكورة ومعنى نقر نفع *

﴿ الرَّاحِفَةُ النَّفْخَةُ الْاُولَى . وَالرَّادِقَةُ النَّفْخَةُ الثَّانِيَةُ ﴾

هذا من تفسير ابن عباس ايضا في قوله عز وجل (يوم ترحف الراحفة تتبعها الرادفة) اي النفخة الاولى تتبعها النفخة
الثانية وصله الطبري وابن ابي حاتم ايضا بالسند المذكور وبه فسر القراء في معاني القرآن وعن مجاهد الراحفة الزلزلة
والرادفة الكدكة اخرجها القرابي وغيره عنه وقال الكرماني واحتاتف في عددها والاصح انها نفختان قال تعالى
ونفخ في الصور فصعق من في السموات ومن في الارض الا من شاء الله ثم نفخ فيه اخرى فاذا هم قيام ينظرون) والقول
الثاني انها ثلاث نفخات نفخة الفزع فيفزع اهل السموات والارض بحيث تذهل كل مرضعة عما رضعت ثم نفخة الصعق ثم
نفخة البعث فاجيب بان الاولىين طائفتان الى واحدة فزعا الى ان صعقوا والمشهور ان صاحب الصور اسرافيل عليه
الصلاة والسلام ونقل فيه الحليمي الاجماع فان قلت جاء ان الذي ينفع في الصور غير اسرافيل فروى الطبراني في
الاوسط عن عبد الله بن الحارث كذا عند عائشة فقالت يا كعب اخبرني عن اسرافيل قيل فذكر الحديث وفيه وملك الصور
جاثي على احدى ركبتيه وقد نصب الاخرى يلتقم الصور محنيا نظره شاخصا يصره ينظر الى اسرافيل وقدام اذا رأى
اسرافيل قد ضم جناحيه ان ينفع في الصور فقالت عائشة سمعته من رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قلت فيه
زيد بن جده طان وهو ضعيف فان قلت يؤيد الحديث المذكور ما اخرج به عن ابن السري في كتاب الزهد ما من صباح الا
وملكان مولكان بالصور ينظران متى يؤمران فينفختان يعني في الصور قلت هذا وقوف على عبد الرحمن بن ابي عمرة
فان قلت روى عن الامام احمد من طريق سليمان التيمي عن ابي

عن النبي ﷺ

اوعن عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال الناخان في السماء الثانية راس احدهما بالشرق ورجلاه
بالغرب والاخر بالكس ينظران متى يؤمران ان ينفخا في الصور فينفخا ورجاله ثقات واخرجه الحاكم من حديث
عبد الله بن عمرو بن ميمون شك وروى ابن ماجه والبخاري من حديث ابي سعيد رفته ان صاحب الصور بايديهما قرنان

بلا حيطان النظر متى يؤمران وقال بعض العلماء الملك الذي اذا راى اسرافيل ضم جناحيه في حديث عائشة ينفخ النفخة الاولى واسرافيل ينفخ النفخة الثانية وهي نفخة البعث

١٠٤ - **حدثني** عبد العزيز بن عبد الله قال حدثني ابراهيم بن سعد عن ابن شهاب عن ابي سلمة بن عبد الرحمن وعبدة الرحمن الاعرج انهما حدثاه ان ابا هريرة قال استب رجلان رجلا من المسلمين رجلا من اليهودي فقال المسلم والذي اصطفى محمد على العالمين قال اليهودي والذي اصطفى موسى على العالمين قال فغضب المسلم عند ذلك فاطم وجه اليهودي فذهب اليهودي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبره بما كان من امره وامر المسلم فقال رسول الله ﷺ لا تخيروني هل موسى فان الناس يصدقون يوم القيامة فاكون في اول من يفيق فاذا موسى باطش بجانب العرش فلا ادري اكلن موسى فيمن صمق فافاق قبلي او كان ممن استثنى الله

وجه المطابقة بين الحديث والترجمه يمكن ان يؤخذ من قوله فان الناس يصدقون يوم القيامة الى آخر الحديث ولكن فيه تعسف وقد تكرر ذكره في باب ما يذكر في الاشخاص فانه اخرجه هناك عن يحيى بن قزعة عن ابراهيم بن سعد عن ابن شهاب عن ابي سلمة وعبدة الرحمن الاعرج عن ابي هريرة الى آخره ومضى الكلام فيه هناك قوله لا تخيروني اي لا تفضلوني ولا تجعلوني خيرا منه قبل هو صلى الله تعالى عليه وسلم افضل المخلوقات فلم ينس عن التفضيل واحيب بان معناه لا تفضلوني بحيث يلزم انهم او غضاضة على غير من الله فضل او بحيث يؤدى الى خصومة او قاله تواضعا او كان هذا قبل علمه بانه كان سيد ولد آدم وقال ابن بطال لا تفضلوني عليه في العمل فانه اكثر عملا من الثواب بفضل الله لا بالعمل او لا تفضلوني في البلوى والامتحان فانه اكثر محنة منى واعظم ايداءه وبلاءه قوله يصدقون يفتح العين في المضارع وبكسر هاء الماضي من صمق اذا غشى عليه وقال ابن الاثير الصمق ان يغشى على الانسان من صوت شديد يسمعه وربما مات منه ثم استعمل في الموت كثيرا وقال القاضى يحتدل ان هذه الصفة صفة فرع بمد البعث حتى تشق السموات والارض يدل عليه قوله صلى الله تعالى عليه وسلم فافاق قبلي لانه كما يقال افاق من الغشى واما الموت فيقال يموت منه وصفة الطور لم تكن موتا واما قوله صلى الله تعالى عليه وسلم فلا ادري اكان موسى فيمن صمق فافاق قبلي فيحتمل انه ﷺ قال ذلك قبل ان علم انه اول من تشق عنه الارض ان كان هذا اللفظ على ظاهره وان نبينا ﷺ اول شخص ممن تشق عنهم الارض فيكون موسى عليه السلام من تلك المرة وهى والله اعلم زمرة الانبياء عليهم السلام قوله او كان ممن استثنى الله اي فيما قال فصمق من في السموات ومن في الارض الامن شاء الله وفيه عشرة اقوال * الاول انهم الموتى لكونهم لا احساس لهم * والثاني الشهداء * الثالث الانبياء عليهم السلام والبال مال البيهقي وجوز ان يكون موسى عليه السلام ممن استثنى الله الرابع جبريل وميكائيل واسرافيل وملك الموت ثم يموت الثلاثة ثم يقول الله الملك الموت فموت قاله يحيى بن سلام في تفسيره * الخامس حملة العرش لانهم فوق السموات * السادس موسى عليه السلام وحده اخرجه الطبري بسند فيه ضعف عن انس وعن قتادة وذكره الثعلبي عن جابر * السابع الوهتان الذين في الجنة والخور العين * الثامن خزان الجنة * التاسع خزان النار وما فيها من الحيات والعقارب - كاه الثعلبي * العاشر الملائكة كلهم جزمه ابن حزم في الملل والنحل فقال الملائكة ارواح لا ارواح فيها فلا يموتون اصلا

١٠٥ - **حدثنا** ابو اليمان اخبرنا شبيب حدثنا ابو الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة قال النبي صلى الله عليه وسلم يصدق الناس حين يصدقون فاكون اول من قام فاذا موسى اخذ بالعرش

فَمَا أَدْرَى أَكَانَ مِنْ صَعِقٍ . وَرَوَاهُ أَبُو سَعِيدٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ

هذا طريق آخر في الحديث المذكور ورده مختصرا وبقيته بعد قوله من صعق أم لا ورجله بهذا النسق قدموا وغير مرة
 وابو الهيثم بن النعمان بن نافع وابو الزناد باثري والنون عبد الله بن ذكوان والاعرج هو عبد الرحمن بن هرم زمان قيل قيل
 صار موسى عليه السلام بهذا التقدم أفضل من نبينا ﷺ قيل له لا يلزم من فضله من هذه الجهة افضليته مطلقا وقيل
 لا يلزم احد الامرين المشكوك فيهما الافضلية على الاطلاق قوله رواه ابو سعيد أي روى الحديث المذكور ابو سعيد
 الخدرى عن النبي ﷺ يعني اصل الحديث وقد تقدم موصولا في كتاب الاشخاص وفي قصة موسى عليه السلام من احاديث
 الانبياء عليهم السلام

﴿ بَابُ يَقْبِضُ اللَّهُ الْأَرْضَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ﴾

أي هذا باب يذكر فيه يقبض الله الارض معنى يقبض يجمع وقد يكون معنى القبض فناه التي وذهابه قال تعالى (والارض
 جميعا قبضته) يوم القيمة ويحتمل ان يكون المراد به والارض جميعا ذاهبة فانيا يوم القيامة

﴿ رَوَاهُ نَافِعٌ عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ﴾

أي روى قوله يقبض الله الارض يوم القيامة نافع عن عبد الله بن عمر عن النبي ﷺ وهذا التعليل سقط من بعض الرواة
 من شيوخ ابي ذرر واصله البخارى في التوحيد على ما يحسنه ان شاء الله تعالى

١٠٦ - ﴿ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يُونُسُ بْنُ الْأَزْهَرِيِّ حَدَّثَنِي سَعِيدُ
 ابْنُ الْمُسَيْبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ يَقْبِضُ اللَّهُ الْأَرْضَ
 وَيَطْوِي السَّمَاءَ بِيَمِينِهِ ثُمَّ يَقُولُ أَنَا الْمَلِكُ أَيْنَ مُلْكُ الْأَرْضِ ﴾

مطابقه للترجمة في اول الحديث محمد بن مقاتل المروزي وعبد الله هو ابن المبارك المروزي ويونس هو ابن زيد
 والزهري محمد بن مسام والحديث اخبره البخارى في التوحيد ايضا عن احمد بن صالح واخرجه مسام في التوبة عن
 حرمله واخرجه النسائي في التمام عن - ويدين نصر وغيره وفي التفسير عن يونس بن عبد الاعلى واخرجه ابن ماجه
 في السنن عن حرمله بن يحيى وغيره والحديث من التشابهات قوله ويطوى السماء اي يذهبها ويقفيها ولا يراد بذلك طي
 بعلاج واتصاف انما المراد بذلك الاذهاب والافناء يقال انطوى قاله عنما كنا فيه اي ذهب وزال والاصل الحقيقة قوله بيمينه
 اي بقدرته وقال القرطبي يده عبارة عن قدرته واحاطته بجميع مخلوقاته واليدتان لمان كثيرة بمعنى القوة ومنه قوله تعالى
 (واذ ذكر عبدنا داود ذا الابد) وبمعنى الملك ومنه قوله تعالى (قل ان الفضل بيد الله) وبمعنى النعمة تقول كم بدلى عند
 فلان اي كم من نعمة اسديتها اليه ومعنى الصلاة ومنه قوله تعالى اوفى والذي بيده عقدة النكاح وبمعنى الجارحة ومنه قوله
 تعالى (وخذي يدك صفتا) وبمعنى الذل ومنه قوله تعالى (حتى يعطوا الجزية عن يد) قال المروزي أي عن ذل وقوله تعالى (يد الله
 فوق ايديهم) قيل في الوفاء وقيل في الثواب وفي الحديث « هذه يدي لك » اي استسلمت لك وانفدت لك وقد يقال ذلك
 للعائب واليد الاستسلام قال الشاعر : اطاع يدا بالقول فهو ذلول
 اي انقاد واستسلم واليد السلطان واليد الطاعة واليد
 الجماعة واليد الاكل واليد الذم وفي الحديث « اخذ يدي بالبحر » يريد طريق الساحل ويقال للقوم اذا تفرقوا وتمزقوا
 في آفاق صاروا ايدي سبا واليد السجود واليد الحفظ والوقاية وبد القوس اعلاها ويدا سيف قبضته ويد الرحي المود التي
 يقبض عليه الطاحن ويد الطائر جناحه وقالوا لا آتية يد الدهر اي الدهر ولفظة اول ذات يدي اي اول شيء وفي الحديث
 « اجعل الفساق يدا يدا ورجلا رجلا » اي فرق بينها في الهجرة واليد الطاعة وابتعت القوم يدين اي بمتين مختلفين
 ويد الثوب ما فضل منه اذا تمطفت به والتحف واعطاء عن ظهر يدي ابتداء لا عن بيع ولا مكافاة ويد الشئ امامه وهذا

عش بدأى واسم وبابته بدأى بالقد قوله ثم يقول أنا الملك أين ملوك الارض وعند هذا القول انقطع
 زمن الدنيا وبعده يكون البعث والحشر والنشر وقيل ان المنادى ينادى بعد حشر الخلق على ارض بيضاء مثل الفضة
 لم يمس الله عليها من الملك اليوم فيجيبه المبادىء الواحد القهار رواء ابو وائل عن ابن مسعود واخرجه النحاس
 فان قلت جاء في حديث الصور الطويل ان جميع الاجياء اذا ماتوا بعد الفضة الاولى ولم يبق الا الله قال سبحانه وانا الجبار
 ان الملك اليوم فلا يجيبه احد فيقول الله سبحانه وتعالى لله الواحد القهار قلت يمكن الجمع بينهما بان ذلك يقع مرتين

١٠٧ - **حدثنا يحيى بن بكير** حدثنا الليث عن خالد بن سعيد بن ابي هلال عن زيد بن
 اسلم عن عطاء بن يسار عن ابي سعيد الخدري قال قال النبي صلى الله عليه وسلم تكون الارض يوم
 القيامة خبزة واحدة تكفوها الجبار بيده كما يكفوا احدكم خبزته في السفر نزلوا لاهل الجنة
 فأتى رجل من اليهود فقال بارك الرحمن عليك يا بالقاسم الا اخبرك بنزل اهل الجنة يوم القيامة
 قال بلى قال تكون الارض خبزة واحدة كما قال النبي صلى الله عليه وسلم فنظر النبي ﷺ اليها
 ثم ضحك حتى بدت نواجذه ثم قال الا اخبرك بادامهم قال لادامهم بالام ونون قالوا وما هذا
 قال نور ونون يأكل من زائدة كيدهما سبعون ألفا

مطابقته لترجمة من حيث ان الله عز وجل يقبض الارض يوم القيامة ثم يصيرها خبزة وخالدهو ابن يزيد من الزيادة
 الجمعي يضم الجيم وفتح الميم وبالهاء المهملة والسند الى سعيد مصريون ومنه الى آخره مديون والحديث اخرجه مسلم في
 التوبة عن عبد الملك بن شعيب بن الليث عن ابيه عن جده قوله تكون الارض رضى ارض الدنيا قوله خبزة يضم الخاء المعجمة
 وسكون الباء الموحدة وفتح الزاي قال الخطابي الخبزة الطلعة بضم الطاء المهمة وسكون اللام وهو عجين يحمل ويوضع
 في الخفيرة بعد ايقاد النار فيها قال والناس يسمونها الملة بفتح الميم وتشديد اللام وبما الملة الخفيرة نفسها التي تحمل فيها الطلعة
 والخبزة والمليل قوله يتكفوها بفتح التاء المثناة من فوق وفتح الكاف وتشديد الفاء المفتوحة بعدها همزة اى يحملها ويقبها
 من كفأت الاناء اذا قلبت وفي رواية مسلم يكفوها قوله كما يكفوا احدكم خبزته في السفر اراد انه كخبزة المسافر التي يحملها في
 الرماذ الحار يقبها من يد الى يد حتى تستوى لانها ليست منبسطة كالرقاقة ومعناه ان الله عز وجل يحمل الارض كالرغيف
 العظيم الذي هو عادة المسافر في فيه ليأكل المؤمن من تحت قدميه حتى يفرغ من الحساب وقال الخطابي بضم خبز الملة
 التي يصنعها المسافر قاتها لا تدعى كاتدعى الرقاقة وانما قلب على الايدي حتى تستوى وهذا على ان السفر بفتح المهملة والفاء
 ورواه بعضهم بضم اوله جمع سفره وهو الطعام الذي يتخذ للمسافر ومنه سميت السفرة يعنى التي يؤكل عليها
 قوله «تلا» لاهل الجنة بضم النون والزاي وبسكونها ايضا وهو ما يمد للضيف عند نزوله ومعناه ان الله تعالى
 جعل هذه الخبزة تزل لمن يصير من اهل الجنة يا كلون في الموقف قبل دخول الجنة حتى لا يماقبون بالجوع في طول زمان
 الموقف وقال الداودي ان المراد انه يا كل منها من يصير الى الجنة من اهل الحشر لانهم لا ياكلونها حتى يدخلوا الجنة
 وقال بعضهم وظاهر الخبر يخالفه قلت كان هذا القائل يقول ان قوله تزل لاهل الجنة اعم من كون ذلك يقع قبل دخول
 الجنة او بعده والداودي بنى كلامه على ظاهر ما روى عن سعيد بن جبير قال تكون الارض خبزة بيضاء يا كل المؤمن
 من تحت قدميه رواء الطبري ولا ينافي العموم ما قاله الداودي وعن البيضاوي ان هذا الحديث مشكل جدا من جهة
 انكار صنم الله وقدرته على ما شاء بل لمدم التوقف على قلب جرم الارض من الطبع الذي عليه الى طبع المعلوم والمالك
 مع ما ثبت في الآثار ان هذه الارض تصير يوم القيامة ناراً وتضم الى جهنم فمل الوجه فيه ان معنى قوله خبزة واحدة

أى كخبزة واحدة من نعمتها كذا وكذا قلت تكلم الطبري هنا بما آل حاصله وحاصل كلام البيضاوي ان ارض الدنيا
 تصير ناراً محمول على حقيقته وان كونها تصير خبزة يأكل منها أهل الموقف محمول على المجاز قلت الأثر الذي ذكرناه
 الآن عن سعيد بن جبير وغيره يرد عليهما والأولى ان يحمل على الحقيقة مهمامكن وقدرة الله صالحة لذلك والجواب
 عن الحديث الذي استدل به البيضاوي من كون الارض تصير ناراً ان المراد به ارض البحر لا كل الارض فقد اخرج
 الطبري من طريق كتب الاخبار قال يصير مكان البحر ناراً وفي تفسير الربيع بن انس عن ابي العالية عن ابي بن كعب
 رضى الله تعالى عنه تصير السموات جفاناً ويصير مكان البحر ناراً فان قلت اخرج البيهقي في البعث في قوله تعالى
 (وحملت الارض والجبال فدكتنا دكة واحدة) قال يصيران غبرة في وجود الكفار قلت قد قال بعضهم يمكن الجمع بان
 بعضها يصير ناراً وببعضها غبرة وفيه تأمل لان لفظ حديث الباب تكون الارض يوم القيامة
 خبزة يطلق على الارض كلها وفيما قاله ارتكاب المجاز فلا يصار اليه الا عند تندر الحقيقة ولا تندرنا من كون كل
 الارض خبزة لان القدرة صالحة لذلك ولا عظم منها بل الجواب الشافي هنا ان يقال ان المراد من كون الارض ناراً هو ارض
 البحر كما مر والمراد من كونها غبرة الجبال فانها بعد ان تترك تصير غباراً في وجود الكفار قوله ثم ضحك يني تعجباً
 من اليهودى كيف اخبر عن كتابهم نظير ما اخبر به من جهة الوحى قوله حتى بدت نواجذه اى حتى ظهرت نواجذه
 وهو جمع نانجة بالنون والمجتمين وهي اخريات الاسنان اذ الاضراس اولها الثنايا ثم الرباعيات ثم الضواحك ثم
 الارحاء ثم النواجذ وجاء في كتاب الصوم حتى بدت انيابها ولا منافاة بينهما لان النواجذ تنطلق على الانياب والاضراس ايضاً
 قيل مضى في كتاب الادب في باب التبسم انه ما كان يزيد على التبسم واجيب بان ذلك بيان طاقته وحكم الغالب فيه وهذا
 نادراً ولا اعتبار له قوله الاخبرك وفي رواية مسلم الاخبرك قوله ثم قال وفي رواية الكشميني فقال قوله بالام بفتح الباء
 الموحدة وتخفيف اللام والميم وقال الكرماني وهي موقوفة ومرفوعة منونة وغير منونة وفيها قول والصحيح انها
 كلمة عبرانية معناها بالمرية التور وبهذا فسره ولهذا سألو اليهودى عن تفسيرها ولو كانت عربية لعرفتها الصحابة
 رضى الله تعالى عنهم وقال الخطابي لليهودى اراد التسمية عليهم وقطع الهجاء وقدم احد الحرفين على الآخر وهى لام
 الفويه يريد لاهى على وزن اما هو التور والوحى فصحت الراوى المشاة لجهلها موحدة وقال ابن الاثير واما باللام
 فقد تحملوا لها ثمرها غير رضى ولعل اللفظة عبرانية ثم نقل كلام الخطابي الذي ذكره ثم قال وهذا اقرب ما وقع لى
 فيه قوله ونون وهو الحوت المذكور في اول السورة قوله وقالوا اى الصحابة وفي رواية مسلم فقالوا قوله ما هذا وفي رواية
 الكشميني وما هذا زيادة واقوله من زائدة كيدما الزائدة هي القطعة المنفردة المتلقة بالكيد وهى اطيها والذها
 ولهذا خص باكلها سمون الفواويح ان هؤلاء هم الذين يدخلون الجنة بغير حساب ويحتمل ان يكون عبر بالبعين
 عن العدد الكثير ولم يرد الحصر فيها وقال الداودى اول كل اهل الجنة زائدة الكبد يلمب التور والحوت بين أيديهم
 فيذكي التور والحوت بذنبه فيا كلون منه ثم يبيده الله تعالى فيا بان فيذكي الحوت التور بذنبه فيا كلون منه كذلك
 ما شاء الله وقال كتب فيما ذكره ابن المبارك ان الله يقول لاهل الجنة اذا دخلوها ان كل ضيف جزوا وانى اجركم
 اليوم حوتاً وثوراً فيجزر لاهل الجنة وروى مسلم من حديث ثوبان تحفة اهل الجنة زيادة كبد النون اى الحوت وفيه
 غداؤهم على اثرها انه ينحرم لهم ثور الجنة الذى كان يأكل من اطرافها وفيه شرابهم عليه من عين تسمى سلسيلا

١٠٨ - ﴿عَدَسٌ صَعِيدٌ بِنُ أَبِي مَرْيَمَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ قَالَ سَمِعْتُ
 سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ يُحْمَسُّ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى أَرْضٍ تَقْبِضُ
 هَفْرَاءَ كَقَرْصَةِ قَبِيٍّ : قَالَ سَهْلٌ أَوْ غَيْرُهُ لَيْسَ فِيهَا مَعْلَمٌ لِأَحَدٍ ﴿

مطابقته لترجمة ما قاله الكرماني مناسبة القرصة للخبرة المذكورة في الحديث السابق وجعلها كالقرصة نوع من القبض قلت فيه نظر لان جعلها كالقرصة الى آخره في ارض الدنيا وهذه الارض غير تلك الارض وروى عبد بن حميد بن طريق الحكم بن ابان عن عكرمة قال بلغنا ان هذه الارض يبنى ارض الدنيا تطوى والى جنبها اخرى يحفر الناس منها اليها وروى البيهقي في الشعب من طريق عمرو بن ميمون عن عبد الله بن مسعود في قوله تعالى (يوم تبدل الارض غير الارض) الآية قال تبدل الارض ارضا كانها فضة لم يفسك عليها دم حرام ولم يعمل عليها خطيئة ورجاله رجال الصالحين وهو موقوف واخرجه البيهقي من وجه آخر مر فوعا وروى الطبري من طريق سنان بن سعيد عن انس رضى الله تعالى عنه مرفوعا يدلها الله بارض من فضة لم تبدل عليها الخطايا وسعيد بن ابى مريم هو سعيد بن محمد بن الحكم بن ابى مريم المصرى ومحمد بن جعفر بن ابى كثير وابو حازم سلمة بن دينار وهبل بن سعد بن مالك الساعدي الانصارى والحديث اخرجه مسلم في التوبة عن ابى بكر بن ابى شيبة قوله عفران بالعين المهملة والفاء والراء وبالمد البيضاء الى حرة وارض بيضاء لم توطأ وقال الخطابي المفر يبيض ليس بالتاصح وقال عياض المفر يبيض بضرب الى حرة قليلا ومنه سمي عفر الارض وهو وجهها وقال ابن فارس يبنى عفران خالصة اليبيض قوله كقرصة نقي بفتح التون وكسر القاف وهو والدقيق النقي من النش والنخال وروى النقي بالالف واللام قوله قال سهل او غيره موصول بالسند المذكور وسهل هو راوى الخبر المذكور وكلة اوله شك قوله معلم بفتح الميم واللام وهو بمعنى العلامة التى يستدل بها اى هذه الارض مستوية ليس فيها حد يبرد البصر ولا بناء يستمر اوراقه ولا علامة غيره وفيه اشارة الى ان ارض الدنيا اضمحلت واعدمت وان ارض الموقف تجددت

باب كيفية الحشر

اى هذا باب فيه بيان كيفية الحشر وفي بعض النسخ باب الحشر بدون لفظ كيف قال القرطبي الحشر الجمع والحشر على اربعة اوجه حشران في الدنيا وحشران في الآخرة (اما احدا الحشرين) اللذين في الدنيا هم المذكورون في سورة الحشر في قوله عز وجل (هو الذى اخرج الذين كفروا من اهل الكتاب من ديارهم لاول الحشر) قال الزهري كانوا من سبط لم يصبهم الجلاء وكان الله تعالى قد كتبه عليهم فلولا ذلك لعذبهم في الدنيا وكان اول حشر حشروا في الدنيا الى الشام (واما الحشر الآخر) فهو ما رواه البخارى عن ابى هريرة عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في هذا الباب يحشر الناس على ثلاث طرائق الحديث وقال قتادة الحشر الثاني نار تخرج من المشرق الى المغرب وفيه قاتل منهم من تخلف قال عياض هذا قبل قيام الساعة واما احدا الحشر بن اللذين في الآخرة فهو حشر الاموات من قبورهم بعد البعث الى الموقف (واما الحشر الآخر) الذى هو الرابع فهو حشرهم الى الجنة والنار

١٠٩ **حدثنا** معلى بن اُسَيدٍ حدثنا وهيب بن ابي اسد عن ابن طاوس عن ابيه عن ابي هريرة رضى الله عنه عن النبي **ﷺ** قال **يُحْشَرُ النَّاسُ عَلَى ثَلَاثِ طَرَائِقٍ رَاهِبِينَ وَرَاهِبِينَ وَائْتَانَ عَلَى بَعْمِهِمْ وَثَلَاثَةٌ عَلَى بَعْمِهِمْ وَأَرْبَعَةٌ عَلَى بَعْمِهِمْ وَعَشْرَةٌ عَلَى بَعْمِهِمْ وَيُحْشَرُ بِقَيْتِهِمُ النَّارُ لِقِيلٍ مَعَهُمْ حَيْثُ قَالُوا وَتَبِيتُ مَعَهُمْ حَيْثُ بَاتُوا وَنُصِيجُ مَعَهُمْ حَيْثُ أَصْبَحُوا وَنُحْمَى مَعَهُمْ حَيْثُ أَمْسَوْا**

مطابقته لترجمة ظاهرة وعلى بلفظ اسم المفعول من التمية ابن اسد البصرى وهيب مصغر وهب هو ابن خالد وابن طاوس هو عبد الله يروى عن ابي طاوس عن ابن عباس والحديث اخرجه مسلم في باب يحشر الناس على طرائق عن زهير ابن حرب وغيره قوله « ثلاث طرائق » اى ثلاث فرق قال الكرماني قالوا هذا الحشر في آخر الدنيا قبيل القيامة كما يجي في الحديث الذى يمد « انكم ملائكة الله مشاة » ولما فيمن ذكر السماء والصباح ولا تتقال النار معهم وهي نار تحشر الناس

من المشرق الى المغرب قلت قال الخطابي هذا الحشر قيل قيام الساعة يحشر الناس احياء الى الشام واما الحشر من القبور الى الموقف فهو على خلاف هذه الصورة من الر كوب على الابل والتعاقب عليها وانما هو على ما ورد في حديث ابن عباس في الباب «حفاة عراة مشاة» قوله «راغين» هم السابقون قوله «وراهين» هم عامة المؤمنين والكفار اهل النار وفي رواية مسلم «راهين» بغير واو قوله «واثنان على بعير» قال الكرماني والابرة انما هي للرايين والمخلصون حلهم اعلى واجل من ذلك او هي للراغين واما الرايون فيكونون مشاة على اقدمهم او هي لهما بان يكون اثنان من الراغين مثلا على بعير وعشرة من الرايين على بعير والكفار يمشون على وجوههم وقال الخطابي قوله «واثنان على بعير وثلاثة على بعير» الى آخره يريدانهم بمشاة البعير الواحد يركب بعض ويمشي بعض وانما يذكر الحفاة والسنة الى المشاة ايمجازا واكتفاء بما ذكر من الاعداء مع ان الاعتقاد ليس بجزو ما به ولا مانع ان يجمل الله في البعير ما يقوى به على حمل العشرة وقال بعض شراح المصايح حمله على الحشر من القبور افوى من اوجه وذكروا وجوها طويلا ذكرها واكتفينا بما قاله الخطابي الذي ذكرناه الا ان وفيه كفاية لئلا رد عليه على انه قد وردت عدة احاديث في وقوع الحشر في الدنيا الى جهة الشام منها حديث معاوية بن حيدة قال سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول «انكم تحشرون ونحايدته نحو الشام رجالا وركبانا وتحشرون على وجوهكم» اخرجه الترمذي والنسائي قوله «ثقل» من الثقلولة وهي استراحة نصف النهار وان لم يكن معناه يوم يقال قال قيل قيلولة فهو قائل وفي قوله «يقيل الى آخره» دلالة على انهم يقيمون كذلك اياما قوله «وتبيت» من البتوة وتصبح من الاصباح وتسمى من الامساء

١١٠ - **حدثنا عبد الله بن محمد** حدثنا **يونس بن محمد** البغدادي حدثنا **شيبان** عن **قتادة** حدثنا **انس بن مالك** رضي الله عنه ان رجلا قال يا نبي الله كيف يحشر الكافر على وجهه قال ليس النبي امشاه على الرجلين في الدنيا قدرا على ان يمشيه على وجهه يوم القيامة قال قنادة بلى وعزير ربنا مطابقة للترجمة ظاهرة وعبد الله بن محمد والجعفي المعروف بالسندی ويونس هو ابن محمد المؤدب البغدادي وشيبان بفتح الشين المعجمة وسكون الياء آخر الحروف وبالباء الواحدة ابن عبد الرحمن النحوي والحديث مضى في التفسير واخرجه مسلم في التوبة عن زهير بن حرب وغيره واخرجه النسائي في التفسير عن الحسين بن منصور قوله «كيف يحشر» على صيغة الجبول وهو اشارة الى قوله عز وجل (وتحشرهم يوم القيامة على وجوههم عميا وبكا وصها) ووقع في بعض النسخ قال يانبي الله يحشر الكافر على وجهه بدون لفظة كيف كأنه استفهام حذف ادائه والحكمة في حشر الكافر على وجهه انه يعاقب على عدم سجوده لله تعالى في الدنيا فيسحب على وجهه في القيامة اظهارا لهوانه قوله «ان يمشيه» بضم الياء من الامشاه والمشي على حقيقته فلذلك استغربه وخلافاً لزم من المفسرين انه مثل قوله قال قنادة بلى وعزير ربنا موصول بالسند المذكور فان قلت هل ورد في الحديث وقوع المشي على وجوههم في الدنيا ايضا قلت روى ابو نعيم من حديث عبد الله بن عمرو ثم يبعث الله بهد قبض عيسى عليه السلام وارواح المؤمنين بتلك الريح الطيبة ناراً تخرج من نواحي الارض تحشر الناس والدواب الى الشام وعن معاذ يحشر الناس اثلاثا ثلثا على ظهور الخيل وثلثا يحملون اولادهم على عواتقهم وثلثا على وجوههم مع القرود والخنزير الى الشام فيكون الذين يحشرون الى الشام لا يعرفون حقا ولا فريضة ولا يعملون بكتاب ولا سنة يتهاجونهم والجن مائة سنة تهاجر الحير والكلاب واول ما يفتجأ الناس بعد من امر الساعة ان يبعث الله ليلارا يحاقد قبض كل دينار ودرهم فيذهب به الى بيت المقدس ثم ينسف الله بنيان بيت المقدس فينذمه في البحيرة المذنتة

١١١ - **حدثنا علي** حدثنا **سفيان** قال **عمر** و **سمعت** **سميد بن جبير** سمعت **ابن عباس** سمعت

(وروي) ابو يعلى عن ابن عباس معا لمر فوعا نحو حديث الباب وازوا اول من يكسى من الجنة ابراهيم عليه السلام يكسى حلة من الجنة ويؤتى بكرسى فيطرح عن يمين العرش ثم يؤتى بى فاكسى حلة من الجنة لايقوم لها البشر ثم يؤتى بكرسى فيطرح عن يمين العرش (قيل) هل فيه دلالة على أن ابراهيم عليه السلام افضل منه صلى الله تعالى عليه وسلم (واجيب) بانه لا يلزم من اختصاص الشخص بفضيلة كونه افضل مطلقا قوله ذات الشمال اى طريق جهنم وجهتها قوله اصحابى اى هؤلاء اصحابى ذكرهم بالتصغير وهو من باب تصغير الشفقة كما في بابى قوله البعد الصالح اراد به عيسى عليه السلام قوله لم يز الوافى رواية الكشميهنى لن يز الوافى قوله مرتدين قال الخطابى لم يرد بقوله مرتدين الردة عن الاسلام بل التخلف عن الحقوق الواجبة ولم يرتد احد بمحمد الله من الصحابة وانما ارتد قوم من جفاة الاعراب وقال عياض هؤلاء صنفان اما العصاة واما المرتدون الى الكفر وقيل هو على ظاهره من الكفر والمراد بامتناع الدعوة لامانة الاجابة وقال ابن التين يحتمل ان يكونوا منافقين او مرتكبي الكبائر وقال الداودى لا يمنع دخول اصحاب الكبائر والبدع في ذلك وقال النووي قيل هم المنافقون والمرتدون فيجوز ان يحضروا بالقرعة والتحويل لكونهم من جملة الامة فيناديهم من السماء اى عليهم فيقال انهم بدلوا ببدك اى لم يموتوا على ظاهر ما فارقتهم عليه قال عياض وغيره وعى هذا فتذهب عنهم القرعة والتحويل ويعطى نورهم وقال الفريرى ذكر عن ابي عبد الله البخارى عن قيصة قال دم الذين ارتدوا على عهد ابي بكر رضى الله تعالى عنه فقاتلهم ابو بكر حتى قتلوا او ماتوا على الكفر

١١٤ - **حَدَّثَنَا قَيْسُ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ أَبِي صَبْرَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مَلِيكَةَ قَالَ حَدَّثَنِي الْقَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي بَكْرٍ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا تَأَلَّتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تُحْمَسُونَ حَفَاةَ عُرَاةٍ غُرُلًا قَالَتْ عَائِشَةُ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ الرَّجُلُ وَالنِّسَاءُ يَنْظُرُ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ فَقَالَ الْأَمْرُ أَشَدُّ مِنْ أَنْ يَهْتَمَّ لِذَلِكَ**

مطابقته للترجمة ظاهرة وقيل بن حفص ابو محمد الدارمى البصرى مات سنة سبع وعشرين ومائتين أو نحوها قاله البخارى وخالد بن الحرث ابو عثمان الهجيمي مات سنة ست ومائتين ومائة وهو من افراد البخارى وحاتم بن ابي صبرية بفتح الصاد المهملة وكسر العين المعجمة ضد الكبرية واسمه مسلم القشيري وعبد الله بن ابي مليكة بضم الميم هو عبد الله بن عبد الرحمن بن ابي مليكة واسمه زهير الاحول السنكى والحديث اخرجه مسلم في او اخر الكتاب في صفة العشر عن ابي بكر بن ابي شيبة وغيره واخرجه النسائي في الجنائز عن عمر بن على وفي التفسير عن محمد بن عبد الاعلى واخرجه ابن ماجه في الزهد عن ابي بكر بن ابي شيبة قوله ان يتم على صفة المجهول من الاهتمام ويروي من ان يهتم بهم بضم الياء وكسر الهاء من الاهام وهو القصد وجوز ابن التين فتح اوله وضم ثانيه من هـ الشىء اذا قلته وفي رواية مسلم يا عاتشة الامر اشد من ان ينظر بعض الى بعض وفي رواية ابي بكر بن ابي شيبة الامر اهم من ان ينظر بعضهم الى بعض

١١٥ - **حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي قُبَّةٍ فَقَالَ أَتَرْضَوْنَ أَنْ تَكُونُوا رُبْعَ أَهْلِ الْجَنَّةِ قُلْنَا نَعَمْ قَالَ أَتَرْضَوْنَ أَنْ تَكُونُوا ثُلُثَ أَهْلِ الْجَنَّةِ قُلْنَا نَعَمْ قَالَ أَتَرْضَوْنَ أَنْ تَكُونُوا شَطْرَ أَهْلِ الْجَنَّةِ قُلْنَا نَعَمْ قَالَ وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِي إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ تَكُونُوا نِصْفَ أَهْلِ الْجَنَّةِ وَذَلِكَ أَنْ الْجَنَّةَ لَا يَدْخُلُهَا إِلَّا نَفْسٌ مُسْلِمَةٌ وَمَا أَنْتُمْ فِي أَهْلِ الشِّرْكِ إِلَّا كَالشَّمْرَةِ الْبَيْضَاءِ فِي جَدِيدِ الثَّوْرِ الْأَسْوَدِ**

أَوْ كَالشَّمْرَةِ السَّوْدَاءِ فِي جِلْدِ الثَّوْرِ الْأَحْمَرِ ﴿

مطابقتها لترجمة من حيث ان كون هذه الامة نصف اهل الجنة لا يكون الا بعد الحشر وهذا بطريق الاستثناء ورجال هذا الحديث قد تكرر ذكرهم جدا وغندر هو محمد بن جعفر وابو اسحاق عمرو بن عبدالله السبيعي ومروين ميمون الازدي ادرك الجاهلية وكان فيمن رجم القردة الزانية وعبد الله هو ابن مسعود رضى الله تعالى عنه والحديث اخرجه ابى فارسى ايضا في التدوير عن احمد بن عثمان واخرجه مسلم في الايمان عن محمد بن المنقر وبن دار وغيرهما واخرجه الترمذى في صفة الجنة عن محمود بن غيلان واخرجه ابن ماجه في الزهد عن بندار به قوله كنامع النبي ﷺ وفي رواية مسلم نحوها من اربعين رجلا قوله في قبة وفي رواية الاسماعيلى عن ابى اسحاق اسند رسول الله ﷺ ظهر به بنى الى قبة من ادم قوله اترضون ذكره بهمزة الاسقام لا رادة تقرير البشارة بذلك وذكره بالتدريج ليكون اعظم لسرورهم وفي رواية يوسف ابن اسحاق بن ابى اسحاق اذ قال لاصحابه الا ترضون وفي رواية اسراييل بن يونس بن ابى اسحاق اليس ترضون ووقع في رواية مالك بن مغول انجبون قوله انى لارجوان تكونوا شطراهل الجنة وفي رواية اسراييل نصف بدل شطر وفي حديث ابى سعيد انى لا طمع بدل لارجو ووقع لابن عباس نحو حديث ابى سعيد الذى سأتى من رواية السكابي عن ابى صالح انى لارجوان تكونوا نصف اهل الجنة بل ارجوان تكونوا ثلثى اهل الجنة قالوا لانصح هذه الزيادة لان السكابي واه ولكن وقع في حديث اخرجه احمد من حديث ابى هريرة وفيه انى لارجوان تكونوا ربع اهل الجنة بل اتم ثلث اهل الجنة بل اتم نصف اهل الجنة وقاسمونها في النصف الثانى وروى الترمذى من حديث بريدة رفعه اهل الجنة عسرون ومائة صف اتم منها ثمانون صفا قوله او كالشجرة السوداء قال الكرمانى او اما تنوع من رسول الله ﷺ واما شك من الراوى قوله والاحمر كذا في رواية الاكثرين وكذا في رواية مسلم وفي رواية ابى احمد الجرجاني عن الفريرى الايض بدل الاحمر وقال ابن التين اطلق الشجرة وليس المراد حقيقة الوحيدة لانه لا يكون ثور في جلده شجرة واحدة من غير لونه

١١٦ - ﴿ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنِي أَخِي مِنْ سُلَيْمَانَ عَنْ ثَوْرٍ عَنْ أَبِي النَّيْتِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أَوَّلُ مَنْ يَدْخِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ آدَمُ فَنَرَأَى ذُرِّيَّتَهُ فَيَقُولُ هَذَا أَبُوكُمْ آدَمُ فَيَقُولُ لَبَيْكَ وَسَعْدَيْكَ فَيَقُولُ أَخْرِجْ بَنَاتِ جَهَنَّمَ مِنْ ذُرِّيَّتِكَ فَيَقُولُ يَا رَبِّ كَمْ أَخْرَجَ فَيَقُولُ أَخْرِجْ مِنْ كُلِّ مِائَةٍ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ إِذَا أَخَذْنَا مِنْ كُلِّ مِائَةٍ تِسْعَةً وَتِسْعُونَ فَمَاذَا يَبْقَى فَيُقَالُ إِنَّ أُمَّتِي فِي الْأَمَمِ كَالشَّمْرَةِ الْبَيْضَاءِ فِي الثَّوْرِ الْأَسْوَدِ ﴿

مطابقتها لترجمة يمكن ان يقال من حيث ان الذى تضمنه هذا الحديث انما يكون بعد الحشر يوم القيامة واسماعيل هو ابن ابى اويس واخوه عبد الحميد وسليمان هو ابن بلال وثور بالثاء المثناة هو ابن زيد الدبلى وابو الفيض هو سالم مولى عبدالله بن مطيع وهؤلاء كلهم مدنيون والحديث من افرادهم ونظيره عن ابى سعيد الخدرى مرفى كتاب الانبياء في باب قصة يا جوج وما جوج ويحيى الان ايضا قوله فتراى يقول اى ظهر وتصدى لان اراه وتفسير ليك وسعديك قدمه عن قريب ومضى في كتاب الحج ايضا قوله فيقول اخرج اى يقول الله تعالى اخرج بفتح الهمزة من الاخراج قوله بئس جهنم منصوب لانه مفعول اخرج وبئس جهنم هم الذين استحقوا ان يبشوا الى النار اى اخرج من جملة الناس الذين هم اهل النار ويميزهم وابئسهم الى النار قوله كم اخرج بضم الهمزة من الاخراج ووجه قوله فيقول اى فيقول الله عز وجل اخرج بفتح الهمزة من الاخراج ايضا

﴿ بَابُ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ إِنَّ زَلْزَلَةَ السَّاعَةِ شَيْءٌ عَظِيمٌ ﴾

اي هذاباب في قوله تعالى ان زلزلة الساعة اي اضطراب يوم القيامة شيء عظيم والساعة في اصل الوضع جزء من الزمان واستمرت ليوم القيامة وقال الزجاج معنى الساعة الوقت الذي فيه القيامة وقيل سميت ساعة لوفور عابثتها اولسرعها الحساب فيها ولا يها عند الله خفيفة مع طولها على الناس *

﴿ اَزَفَتِ الْاَزْفَةَ ﴾

ازف الماضي مشتق من الازف بفتح الزاي وهو القرب يقال ازف الوقت وحن الاجل اي دنا وقرب *

﴿ اقْتَرَبَتِ السَّاعَةُ ﴾

اي دنت القيامة وقال ابن كيسان في الاية تقديم وتأخير مجازها انشق القمر واقتربت الساعة وقيل معناه وسينشق القمر والطماء على خلافه *

١١٧ - ﴿ حَدَّثَنِي يُونُسُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ اللَّهُ يَا آدَمُ قَبُولُ لَبِيكَ وَسَعْدِيكَ وَالْخَيْرُ فِي يَدَيْكَ قَالَ يَقُولُ أَخْرَجَ بَعَثَ النَّارَ قَالَ وَمَا بَعَثَ النَّارَ قَالَ مِنْ كُلِّ أَلْفٍ تِسْمَانَةٌ وَتِسْعَةٌ وَتِسْمِينَ فَبِئْسَ مَا جُوعٌ وَمَا جُوعٌ أَلْفٌ وَمِنْكُمْ رَجُلٌ ثُمَّ قَالَ وَالَّذِي نَفْسِي فِي يَدِي إِنِّي لَا طَعْمَ أَنْ تَكُونُوا ثَلَاثَ أَهْلِ الْجَنَّةِ قَالَ فَضَعِدْنَا اللَّهُ وَكَبَّرْنَا ثُمَّ قَالَ وَالَّذِي نَفْسِي فِي يَدِي إِنِّي لَا طَعْمَ أَنْ تَكُونُوا شَطْرَ أَهْلِ الْجَنَّةِ إِنْ مَثَلَكُمْ فِي الْأَمْرِ كَمَثَلِ الشَّرْمَةِ الْبَيْضَاءِ فِي جِلْدِ الثَّوْرِ الْأَسْوَدِ أَوْ الرَّقْمَةِ فِي ذِرَاعِ الْحِمَارِ ﴾

مطابقته لترجمة تؤخذ من قوله يشيب الصغير الى آخر الآيه ويوسف بن موسى بن راشد القطن الكوفي مات بعد سنة اثنتين وخمسين ومائتين وجرير هو ابن عبد الحميد والاعمش هو سليمان وابو صالح هو ذكوان الزيات وابو سعيد هو سعد بن مالك الخدري والحديث مر في باب قصة يا جوج وما جوج فانه اخرجه هناك عن اسحق ابن نصر عن ابي اسامة عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي سعيد الخدري قوله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا هو في رواية كريمة وفي رواية الاكثرين وقع غير مرفوع ووقع فيما مضى في باب قصة يا جوج وما جوج مرفوعا وكذا في رواية مسلم قوله والحير في يدك خص به لطاية الادب والافالخير والشر كله بيد الله وقيل الكل بالنسبة الى الله حسن ولا يبيع في فعله وانما الحسن والقبح بالنسبة الى المباد قوله من كل الف وقد سبق في الحديث الذي قبل هذا الباب من كل مائة والتفاوت بينهما كثير «والجواب» ان مفهوم العدد لا اعتبار له يبنى التخصيص بمدد لا يدل على نفى الزائد او المقصود منهما شيء واحد وهو تقليل عدد المؤمنين وتكثير عدد الكافرين قوله وما بعث النار عطف على مقدر تقديره سمعت واظمت وما بعث النار اي وما مقدار مبعوث النار قوله فذلك اشارة الى الوقت الذي يشيب فيه الصغير وتضع كل ذات حمل حملها وظاهر هذا الكلام ان هذا يقع في الموقف (وقال بعض المفسرين ان ذلك قبل يوم القيامة لانه ليس فيها حمل ولا وضع ولا يشيب والحديث يرد عليه وقال الكرمانى هذا تمثيل للتهويل * وقيل انه كناية عن اشتداد الحال بحيث انه لو كانت السماء حوامل لوضعت حملن ويشيب فيه الطفل كما تقول العرب اسابنا امر يشيب فيه الوليد قوله اين ذلك الرجل اشارة الى الرجل الذي يستنى من الالف قوله ابشروا وفي حديث ابن عباس اعملوا وابشروا وفي حديث انس اخرجه الترمذى قاربوا وسددوا قوله ومنكم رجل اى المخرج منكم

رجل واحد وقال ان قرطبي قوله من باجوج وما جوج الفأى منهم وعن كان على الشرك مثلهم قوله او الرقعة بفتح القاف وسكونها الخطو الرقنان في الحارها الاثران اللذان في باطن عضديه وقيل الدائرة في ذراعه وقال الكرماني الفرق كثيرين الشبه والشبهه الاول والثاني فكيف يصح التشبيه في المقدار بشيئين مختلفي القدر واجاب بان الغرض من التسمييين امر واحد وهو بيان قلة عدد المؤمنين بالنسبة الى الكافرين غاية القلة وهو حاصل منهما سواء

﴿ يَا بَعْثُوكُمْ لِيَوْمِ عَظِيمٍ ﴾

يَوْمَ يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿

اي هذا باب في قوله تعالى الى آخره قوله الا يظن اى الاستيقظ والظن هنا بمعنى اليقين انهم مبعوثون فيسألون عما فعلوا في الدنيا قوله ليوم عظيم يعنى يوم القيامة يوم يقوم الناس لرب العالمين لفصل القضاء بين يدي ربهم وقال كعب يفتون ثلاثمائة عام وقال مقاتل وذلك اذا خرجوا من قبورهم

﴿ وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ وَتَقَطَّعَتْ بِهِمُ الْأَسْبَابُ قَالَ الْوَصَلَاتُ فِي الدُّنْيَا ﴾

اي قال ابن عباس في تفسير قوله تعالى وتقطعت بهم الاسباب الوصلات في الدنيا بضم الواو والصاد المهملة وقال ابن التين ضبطناه بضم الصاد وفتحها وسكونها وقال الكرماني هو جمع الوصلة وهي الاتصال وكل ما اتصل بشيء فساينها صلة وقال ابو عبيد الاسباب هي الوصلات التي كانوا يتواصلون بها في الدنيا وعن ابن عباس الاسباب الارحام رواه الطبري عن المريق ابن جريج عنه وهو منقطع واخرج عبد بن حيد من طريق شيان عن قتادة الاسباب الوصلات التي كانت بينهم في الدنيا يتواصلون بها وينحايون فصارت عداوة يوم القيامة

١١٨ - ﴿ حَدَّثَنَا اسْمَعِيلُ بْنُ أَبَانَ حَدَّثَنَا هَيْمَى بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا ابْنُ هُرُونَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ

ابنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ قُلْتُ يَقُومُ أَحَدُهُمْ فِي رَشْحِهِ إِلَى أَنْصَافِ أُذُنَيْهِ ﴾

مطابقتها للترجمة ظاهرة واسماعيل بن ابان بفتح الهمزة وتخفيف الباء الموحدة منصرفا الوراق الوزان الكوفي وعيسى بن يونس بن اسحق بن ابي اسحق السبيعي الكوفي سكن ناحية الشام ومضى بالحدث ومات به اول سنة احدى وتسعين ومائة وابن عون هو عبد الله بن عون بن اربطبان البصري والحديث اخرجه مسلم في صفة النار عن ابي بكر بن ابي شيبة وغيره واخرجه الترمذي في الزهد والتفسير عن هناد عن عيسى بن هناد واخرجه النسائي في التفسير عن هناد بن واخرجه ابن ماجه في الزهد عن ابي بكر بن عمار في رشفه الرشح العرق قوله وانصاف اذنيه كقوله فقد صنعت قلوبكم ويمكن الفرق بانها لا كان لكل شخص اذنان فهو من باب اضافة الجعم الى مشله بناء على ان اقل الجمع اثنان قلت روى في هذا الباب احاديث مختلفة فروى اليه من حديث ابي هريرة مرفوعا ان الشمس لتسند حتى يبلغ العرق نصف الاذن وروى الطبراني وابو يعلى وصححه ابن حبان من حديث ابي الاحوص عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان الكافر ليجمع بعرقه يوم القيامة من طول ذلك اليوم حتى يقول يا رب ارحني ولوالى النار وروى مسلم من حديث سليم بن طاهر عن المقداد سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول اذا كان يوم القيامة اذنت الشمس من العباد حتى تكون قديميل او ميايل قال سليم لا ادري اراد اى المييلين اضافة الارض والنبي بكتحل به قال فتعصرم الشمس فيكونون في العرق بقدر اعمالهم فمنهم من ياخذ الى حقويه ومنهم من يلجمه الجاما قال فرايت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وهو يشير بيده الى فيموروى الحاكم عن عقبه بن طاهر سمعت النبي يقول تدنو الشمس من الارض يوم القيامة فيعرق الناس فمن الناس من يبلغ عرقه عقبه ومنهم من يبلغ نصف ساقه ومنهم من يبلغ ركبته

ومنهم من يبلغ غنذه ومنهم من يبلغ خاصرته ومنهم من يبلغ منكبيه ومنهم من يبلغ فاه فاشا ويده قبالها ومنهم من يغطيه عرقه وضرب يده على رأسه هكذا وروى ابن ابي شيبة عن سلمان الخبزي قال تعطى الشمس يوم القيامة حر عشرين ثم تدنى من جاجم الناس حتى يكون قاب قوسين قال فيعرقون حتى يرشح العرق في الارض قلعة ثم يرتفع حتى يفرغ الرجل قال سلمان حتى يقول الرجل غرغروا قال القرطبي ان هذا لا يضر مؤمنا كامل الايمان او من استظل بالعرش وروى عن سلمان ولا يحد حرها مؤمن ولا مؤمنة واما الكفار فتعطيهم طبعا حتى يسمع لاجرافهم عرق وروى البيهقي في الشعب عن عبد الله بن عمرو بن سنده لا بأس به قال يشتد كرب ذلك اليوم حتى يلجم الكافر العرق قيل له فابن المؤمن قال على كرسى من ذهب ويظل عليهم التمام وعن ابي ظبيان قال ابو موسى الشمس فوق رؤوس الناس واعمالهم تظلمهم

١١٩ - **حدثني عبد العزيز بن عبد الله** قال حدثني سليمان بن زياد عن ابي الفتح عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يترق الناس يوم القيامة حتى يذهب عرقهم في الارض سبعين ذراعا ويلجمهم حتى يبلغ اذانهم

فكر هذا عقيب حديث ابن عمر رضي الله تعالى عنهما لما انه يتضمن بعض ما فيه والنسبة بهذا المقدار كافية وعبد العزيز ابن عبد الله بن يحيى الاويسى المدني وسليمان بن بلال وابو الفتح سالم والحديث اخرجه مسلم في صفة النار عن قتيبة قوله يعرق بفتح الراء ويلجمهم بضم الياء من الجمه الماء الجاما اذا بلغ فاه وسبب كثرة العرق تراكم الاهوال وشدة الازدحام ودنو الشمس قال الكرمانى الجماعة اذا وقعوا في الارض المتدلة اخذهم الماء اخذا واحدا بحيث يكون بالنسبة الى الكل الى الاذن مع اختلاف قاماتهم طولها وقصرها واجاب بانه خلاف المتبادر او لا يكون في القاعات حيث نذ اختلاف وقد روى اختلافهم ايضا على قدر اعمالهم وقد ذكرناه عن قريب

باب القصص يوم القيامة

اي هذا باب في بيان كيفية القصاص يوم القيامة والقصاص بكسر القاف ما خوذ من الفص وهو القاطع او من اقتصاص الاثر وهو تنبيهه لان الذي يطلب القصاص يتبع جناية الجاني لياخذ بمثله وفي المغرب القصاص مقاصة ولي المقتول القاتل والمجروح الجراح وهي مساواته اياه في قتل او جرح ثم عم في كل مساواة

وهي الحاققة لان فيها الثواب وحواق الامور الحقة والحاققة واحد

اي القيامة تسمى الحاققة قوله « وحواق الامور » بالنصب اى ولان فيها ثوابت الامور يعنى يتحقق فيها الجزاء من الثواب والعقاب وسائر الامور الثابتة الحقة الصادقة قوله « الحقة والحاققة واحد » يعنى في المعنى كذا نقل عن الفراء وقيل سميت الحاققة لانها تحاق الكفار الذين خلفوا الانبياء يقال حاققت حفتته اى خاصت فخصته وقيل لانها تحاق لاشك فيها

والقارعة والناشية والصاخة والتغابن حين اهل الجنة اهل النار

اي وهي القارعة لانها تفرق القلوب باهوالها وقال الجوهرى القارعة الشديدة من شدائد الدهر وهي الداهية واصل معنى الفرع الدق ومنه فرع الباب وفرع الرأس بالمصا قوله « والناشية » سميت بذلك لانها تنشى الناس بافراغها اى تصممهم بذلك وعن سعيد بن جبيرة ومحمد بن كعب الناشية النار وقال اكثر المفسرين الناشية القيامة تنشى كل شىء بالاهوال قوله والصاخة هي في الاصل الداهية وفي الصحاح الصاخة الصبيحة يقال صخ الصوت الاذن يصحها صخا ومنه سميت القيامة وقال الثعلبي الصاخة يعنى صخة القيامة سميت بذلك لانها تنسخ الامع اى تتابع في اسماءها حتى تكاد تصممها قوله والتغابن بالرفع عطف على ما قبله وهو تفاعل من الغبن وهو فوت الحظ والمراد وقال المفسرون المغبون من غبن اهله ومنازله

في الجنة ويظهر يومئذ في كل كافر بتركه الايمان وغيره كل مؤمن بتقصيره في الاحسان وتضييعه الايام قوله عن اهل الجنة
فقوله عن فضل ما مضى واهل الجنة فاعله واهل النار بالنسب مفعوله ومعناه ان اهل الجنة ينزلون منازل الاشقياء التي كانت
اعدت لهم لو كانوا اسعدا موقال بعضهم فعل هذا الثوابين من طرف واحد ولكن في كل هذه الصيغة للبالغة انتهى قلت لان سلم
صحة ما قاله ولم يقل احدان صيغة التفاعل تجي المبالغة والتفاعل هنا على اصله وهو الاشتراك بين القوم ولا شك انهم
مشترون في اصل الثواب لان كل غائب فله منبون

١٢٠ - **حَدَّثَنَا هُرَيْرُ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا ابْنُ حُدَيْنٍ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ حَدَّثَنِي شَقِيقٌ قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ**
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ لَقِيَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوَّلَ مَا يُقْضَى بَيْنَ النَّاسِ بِالْدمَاءِ ﴿

مطابقته لترجمة من حيث ان القضاء يوم القيامة هو للقصاص وعمر بن حفص يروي عن ابيه حفص بن غيات عن سليمان
الاعمش عن ابي واثل شقيق بن سلمة عن عبد الله بن مسعود رضى الله تعالى عنه والرجل كاهم كوفيون والحديث
أخرجه البيهقارى أيضا في الدييات عن عبيد الله بن موسى وأخرجه مسلم في الحدود وعن عثمان بن ابي شيبة وغيره وأخرجه
الترمذى في الدييات عن ابي كريب وغيره وأخرجه النسائى في المحاربة عن محمد بن عبد الاعلى عن خالد بن الحارث به
وعن غيره وأخرجه ابن ماجه في الدييات عن محمد بن عبد الله بن غير وغيره قوله بالدماء وفي رواية الكشميهنى في الدماء
والمنى القضاء بالدماء التي كانت بين الناس في الدنيا فان قلت روى أبو هريرة مرفوعا «اول ما يحاسب به المبد يوم القيامة
صلاته» قلت لا تمارض بينهما لان الاول فيها يتعلق بمعاملات الخلق والثاني فيها يتعلق بعبادة الخالق وفي حديث الصور
الطويل عن ابي هريرة رفته «اول ما يقضى بين الناس في الدماء ويأتي كل قاتل قد حمل رأسه فيقول رب سل هذا فميت قلني»
وفي حديث نافع بن جبير عن ابن عباس رفته «يأتي المقتول ملق رأسه باحدى يديه مليا قاتله بيده الاخرى تسحب
أوداجه مما حتى يقف بين يدي الله

١٢١ - **حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ**
ﷺ قَالَ مَنْ كَانَتْ عِنْدَهُ مَظْلَمَةٌ لِأَخِيهِ فَلْيَتَحَلَّلْهُ مِنْهَا فَإِنَّهُ لَيْسَ تَمَّ دِينُهُ وَلَا دَرَاهِمٌ مِنْ قَبْلِ
أَنْ يُؤْخَذَ لِأَخِيهِ مِنْ حَسَنَاتِهِ فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ حَسَنَاتٌ أُخِذَ مِنْ سَيِّئَاتِ أَخِيهِ فَطُرْحَتْ عَلَيْهِ ﴿

مطابقته لترجمة تؤخذ من قوله من قبل ان يؤخذ الى آخره واسماعيل هو ابن ابى اويس والحديث اخرجه الترمذى في
الزهة عقيب حديث زيد بن ابي انيسة قوله «مظلمة» بفتح اللام والكسر وهو اشهر وهى اسم ما اخذ منك بغير حق قوله
«لاخيه» وفي رواية الكشميهنى «من اخيه» قوله «فليتحلله» اي فليسا له ان يجده حلاله وليطلب منه براءة ذمته قبل يوم
القيامة قوله «فانه ليس تم» اي فان الشان ليس هناك درهم وتم بفتح التاء المثلثة وتشديد الميم وهو اسم بشار به الى المكان البعيد
وهو ظرف لا يتصرف فلذلك غلط من اعرب به مفعولا لرأيت في قوله تعالى (واذا رأيت ثم رأيت) قوله «من حسناته» اي
من ثوابها فيزد على ثواب المظلوم قيل ثواب الحسنة خالد ابد غير متناه وجزاء السيئة من الظلم وغيره متناه فكيف يقع
غير المتناهي موقع التناهي وكيف يقوم مقامه فيصير المظلوم ظالما واجيب بانه يعطى خصمه من اصل ثواب الحسنة
ما يوازي عقوبة سيئته اذ الزائد عليه فضل من الله عز وجل عليه خاصة قوله «فان لم تكن له» اي لا ظالم حسنة اخذ من
اصل سيئات اخيه فيحط عليه فيزد في عقابه قيل ما التوفيق بينه وبين قوله تعالى (ولا تزروا زوروا زوروا) واجيب بانه
لا تمارض بينهما لانه انما بما قب بسبب ظلمه او معناه لا تزور باختياره و ارادته

١٢٢ - **حَدَّثَنِي الصَّلْتُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ وَنَزَّهَنَا فِي صُدُورِهِمْ مِنْ هَلِّ قَالَ**
حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِي الْمُتَوَكَّلِ النَّاجِيِّ أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ

رسول الله ﷺ يَخْلصُ الْمُؤْمِنُونَ مِنَ النَّارِ فَيُحِبُّونَ عَلَى قَنْطَرَةٍ بَيْنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ فَيَقْصُ لِبَعْضِهِمْ
 مِنْ بَعْضٍ مَظَالِمُ كَانَتْ بَيْنَهُمْ فِي الدُّنْيَا حَتَّى إِذَا هُذِبُوا وَنُقُوا أُذِنَ لَهُمْ فِي دُخُولِ الْجَنَّةِ قَوْلَ الَّذِي
 قَسَّ مُحَمَّدٌ بِسَدْوٍ لَا حُدُومَ أَهْدَى بِمَنْزِلِهِ فِي الْجَنَّةِ مِنْهُ بِمَنْزِلِهِ كَانَ فِي الدُّنْيَا ﴿

مطابقته للترجمة في قوله فيقص والصلت بفتح الصاد المهملة وسكون اللام بعد هاءاته مشاة من فوق ابن عمدة بن
 عبد الرحمن ابو همام الخاركي بالحاء المعجمة والكاف البصري وزيد من الزيادة ابن زريع مصغر زرع ابو معاوية العيصي
 البصري وسيد هو ابن ابي عروبة و ابو التوكل علي بن داود الناجي بالنون وبالجم نسبة الى بنى ناجية ابن سامة بن لؤي
 وهي قبيلة كبيرة الساجي بالسين المهملة البصري ابو سعيد سعد بن مالك الخدرى والحديث مضي في المظالم فانه اخرج
 هناك عن اسحق بن ابراهيم قوله (وزعنا ما في صدورهم من غل) ذكره بين رجال الاستاذ لبيان ان الحديث كالتفسير له
 قوله بخالص بفتح الياء وضم اللام قوله على قنطرة قيل هذا يشعربان في القيامة جسرين هذا والذي على من جهنم
 المشهور بالصرط واجيب بانه لا محذور فيه واثن ثبت بالدليل انه واحد فتاويله ان هذه القنطرة من تمة الاول قوله
 فيقص على صيغة المجهول من المضارع ويروي فيقص عن الاقتصاس وفي رواية الكشميهني فيقص بفتح الياء فلي هذا
 اللام في بعضهم زائدة وبعضهم فاعل له او الفاعل محذوف تقديره فيقص الله لبعضهم من بعض قوله بمظالم غير ممنون
 وقوله كانت بينهم صفة مظالم قوله هذبوا على صيغة المجهول من التهذيب وهو التنقية يقال رجل مهذب الاخلاق أى
 مطهر الاخلاق قاله الجوهرى قوله ونقوا على صيغة المجهول أيضا من التنقية واسهل نقبوا استنقفت الضمة على الياء
 فنقلت الى ما قبلها بعد حذف حركتها قوله اذن لهم في دخول الجنة على صيغة المجهول وهذا في الظاهر مرفوع مثل
 بقية الحديث كذا في سائر الروايات الا في رواية عفان عند الطبري فانه جعل هذا من كلام قتادة وقال القرطبي وقع في
 حديث عبد الله بن سلام ان الملائكة ندلم على طريق الجنة يمينوا وشمالا رواه عبد الله بن المبارك في الزهد ومجمعه الحاكم
 قوله لاحد هم مبتدأ واللام في لانا كيود خبره هو قوله اهدى قوله بمنزله قال الطبري اهدى لا يتمدى بالاميل باللام او بالي
 فسكانه ضمن معنى الاصوق بمنزله هاديا اليه وذلك لان منازلهم تعرض عليهم غدا و اوعشيا ﴿

﴿ بَابُ مَنْ نُوْقِشَ الْحِسَابَ هُذِبَ ﴾

أى هذا باب في قوله ﷺ من نوقش الحساب عذب قوله من مبتدأ ونوقش صلته وعذب خبره وكل من نوقش وعذب
 على صيغة المجهول ونوقش من المناقشة وهو الاستقصاء والتفتيش في المحاسبة والمطالبة بالليل والحقير وترك السامحة فيه
 والحساب منصوب بنزع الخافض ﴿

١٢٣ - ﴿ حَدَّثَنَا هُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى عَنْ هُثَيْبِ بْنِ الْأَسْوَدِ عَنْ ابْنِ أَبِي مَلِيكَةَ عَنْ عَائِشَةَ
 عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ نُوقِشَ الْحِسَابَ هُذِبَ قَالَتْ قُلْتُ أَلَيْسَ يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى فَسَرَفَ
 يُحَاسَبُ حِسَابًا يَسِيرًا قَالَ ذَلِكَ الرَّعْضُ ﴾

مطابقته للترجمة ماخوذة من صدر الحديث و عبيد الله بن موسى بن باذام ابو عمدة العيسى الكوفي وعثمان بن الاسود بن
 موسى المكي وابن ابي مليكة بضم الميم هو عبد الله وقدم عن قريب والحديث مضي في كتاب العلم في باب من سمع شيئا فرأجه
 فانه اخرجها هناك باتم منه وفيه من حوسب عذب ولكن من نوقش الحساب يهلك ﴿

١٢٤ - ﴿ حَدَّثَنِي حَمْرُو بْنُ هَلِيٍّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ هُثَيْبٍ عَنْ هُثَيْبِ بْنِ الْأَسْوَدِ صَعِيْتُ ابْنِ أَبِي مَلِيكَةَ
 قَالَتْ صَعِيْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ صَعِيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلَهُ ﴾

هذا طريق آخر في الحديث المذكور أخرجه عن عمرو بن علي بن بحر ابي حفص الباهلي البصرى الصيرفى وهو شيخ مسلم
ابن ابي يحيى بن سعيد القطان الى آخره قوله مثله اى مثل الحديث المذكور به
﴿ تَابِعَهُ ابْنُ جُرَيْجٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ سَلِيمٍ وَأَيُّوبُ وَصَالِحُ بْنُ رُسْتَمٍ عَنْ ابْنِ أَبِي مَلِيكَةَ عَنْ
عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ﴾

اى تابع عثمان بن الاسود فى روايته عن ابن ابي مليكة عبد الملك بن عبدالعزيز بن جريج ومحمد بن سليم بضم السين
المهمله ابو عثمان المسكى قال الفسائى استشهد به البخارى فى كتاب الرقاق فى باب من نوقش وليس هو ابن سليم البصرى
اباهلال ووصل متابعه ابن جريج ومحمد بن سليم ابو عوانة فى صحيحه من طريق ابي عاصم عن ابن جريج وعثمان
ابن الاسود ومحمد بن سليم كلهم عن ابن ابي مليكة عن عائشة قوله « وايوب » اى تابعه ايوب السخيتانى ايضا
ووصل متابعته البخارى فى التفسير من رواية حماد بن زيد عن ايوب ولم يسق لفظه قوله وصالح اى وتابعه ايضا صالح
ابن رستم بضم الراء وسكون السين المهمله وضم التاء الشاة من فوق وقيل بفتحها المزنى مولا هم ابو عامر الخزاز
البصرى ووصل متابعته اسحق بن راهويه فى مسنده عن الضربين شميل عن ابي طمر الخزاز بزيادة فيه
وهى قوله عن عائشة رضى الله تعالى عنها قال قالت انى لاعلم اى آية فى القرآن اشد فقال لى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
وماهى قلت « من يعمل سوء يجز به » فقال ان المؤمن يجازى باسوأ عمله فى الدنيا يصيبه المرض حتى التكب ولكن من
نوقش الحساب عذب

١٢٥ - ﴿ حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ هُبَادَةَ حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ أَبِي صَغِيرَةَ
حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي مَلِيكَةَ حَدَّثَنِي الْقَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنِي عَائِشَةُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَيْسَ أَحَدٌ يُحَاسِبُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَّا هَلَكَ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَيْسَ قَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى
فَأَمَّا مَنْ أُوْتِيَ كِتَابَهُ بِيَمِينِهِ قَوَّفَ بِحَاصِبٍ حِسَابًا يَسِيرًا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
إِنَّمَا ذَلِكَ الْعَرَضُ وَلَيْسَ أَحَدٌ يُنَاقَشُ الْحِسَابَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَّا عَذَّبَ ﴾

مطابقتها لترجمة ظاهرة وحاتم بالهاء المهمله ابن ابي صغيرة بفتح الصاد المهمله وكسر العين المعجمة ضد الكبيرة واسمه مسلم
وقدم عن قريب والقاسم بن محمد بن ابي بكر الصديق رضى الله تعالى عنه وقد استدرك الدار قطنى على البخارى
بان ابن ابي مليكة روى مرة عن عائشة واخرى عن القاسم فبها اضطراب قال الكرماني الاستدراك مستدرك لاحتمال انه
سمعه منهما فتارة روى بالواسطة واخرى بدونها قوله يناقش على صيغة المجهول قوله الحساب منصوب بنزع الخافض
اى فى الحساب قوله الاعذب على صيغة المجهول ايضا

١٢٦ - ﴿ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ
عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ هُبَادَةَ حَدَّثَنَا سَعِيدُ
عَنْ قَتَادَةَ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقُولُ يُجَاهِدُ
بِالْكَافِرِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيُقَالُ لَهُ أَرَأَيْتَ لَوْ كَانَ فَكَّ مِلَّةِ الْاَوْسِ ذَهَبًا أَوْ كُنْتَ تَقْتَدِي بِهِ فَيَقُولُ نَعَمْ
فَيُقَالُ لَهُ قَدْ كُنْتَ سُنَيْتَ مَا هُوَ أَيْسَرُ مِنْ ذَلِكَ ﴾

مطابقتها لترجمة من حيث ان فيه نوع مناقشة واخرجه من طريقين احدهما عن علي بن عبد الله بن المدينى عن معاذ

عن ابيه شام المستوائى عن قتادة عن انس والآخر عن محمد بن ميمر بفتح الميمين القيسى المعروف بالبحراني ضد البراني عن روح بفتح الراء ابن عباد بن بضم العين ونخفيف الباء الموحدة عن سعيد بن ابي عروبة عن قتادة وقد مضى الحديث في كتاب الانبياء في باب قول الله تعالى (واذ قال ربك للملائكة اني جاعل في الارض خليفة) فانه اخرجه هناك من وجه آخر عن انس وهذا كره من طريقين وساقه بلفظ «ميد قوله» و«ارأيت» اى اخبرني قوله «أكنت» الممززة فيه للاستفهام على سبيل الاستخيار قوله «ما هو ايسر من ذلك» اى اهلون وهو التوحيد

١٢٧ - ﴿حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ حَدَّثَنِي الْأَعْمَشُ قَالَ حَدَّثَنِي خَيْثَمَةُ عَنْ هَدِيٍّ ابْنِ حَاتِمٍ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا وَسَيِّكَلُهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَيْسَ وَبَيْنَهُ بَيْنَ اللَّهِ تَرْجَانٌ ثُمَّ يَنْظُرُ فَلَا يَرَى شَيْئًا قَدَامَهُ ثُمَّ يَنْظُرُ بَيْنَ يَدَيْهِ فَتَسْتَقْبِلُهُ النَّارُ فَمَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يَتَّقِيَ النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ﴾

مطابقت الترجمة مثل ما ذكرنا ان فيه نوع مناقشة وعمر بن حفص يروى عن ابيه حفص بن غياث عن سليمان الاعمش عن خيثمة بفتح الخاء المعجمة وسكون الياء آخر الحروف وفتح التاء المثلثة ابن عبد الرحمن الحمفي عن عدى بن حاتم الطائي رضى الله تعالى عنه والحديث مضى مطولا في الزكاة في باب الصدقة قبل الرد فانه اخرجه هناك من وجه آخر عن عبد الله بن محمد الى آخره قوله «ما منكم من احد» ظاهر الخطاب للصحابة ويلحق بهم المؤمنون كلهم قوله «الواسيكله الله» وفي رواية ابن ماجه «الايكله ربه» والواو فيه ان سح فهو معطوف على محذوف تقديره الا سيخاطب وسيكله قوله «ليس بينه وبين الله» ويروى «ليس بين الله وبينه» قوله «ترجان» بضم التاء وفتحها وفتح الجيم وضمها وقال ابن التين رويناه بفتح التاء وقال الجوهري ذلك ان تضم التاء بضمه الجيم يقال ترجم كلامه اذا فسره بكلام آخر قوله «قدامه» اى امامه وفي التوحيد على ماسياتى «فينظر ايمن منه فلا يرى الا ما قدم وينظر اشمأ فلا يرى الا ما قدم» وكذا في رواية مسلم وفي رواية الترمذى «فلا يرى شيئا الا شيئا قدمه» وفي رواية محمد بن خليفة «فينظر عن يمينه فلا يرى الا النار وينظر عن شماله فلا يرى الا النار» وقال ابن هبيرة نظر اليمين والشمال هنا كالمثل لان الانسان من شانه اذا دهم امر ان يلتفت يميناً وشمالاً يطلب الثوب وقيل يحتمل ان يطلب طريقا يهرب منه لينجو من النار فلا يرى الا ما يقضى الله به من دخول النار قوله «فمن استطاع منكم جزاؤه محذوف اى فليفعل ووقع كذا في رواية وكيع

﴿ قَالَ الْأَعْمَشُ حَدَّثَنِي عُمَرُو عَنْ خَيْثَمَةَ عَنْ هَدِيٍّ بْنِ حَاتِمٍ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ اتَّقُوا النَّارَ ثُمَّ أَعْرَضَ وَأَشَاحَ ثُمَّ قَالَ اتَّقُوا النَّارَ ثُمَّ أَعْرَضَ وَأَشَاحَ ثَلَاثًا حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ يَنْظُرُ إِلَيْهَا ثُمَّ قَالَ اتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فِي كَلِمَةٍ طَيِّبَةً﴾

اى قال سليمان الاعمش وهو ووصول بالسند المذكور عن عمرو هو ابن مرة عن خيثمة وروى الاعمش أولا عن خيثمة بلا واسطة ثم روى ثانيا بالواسطة وقد اخرج مسلم من رواية ابي معاوية عن الاعمش كذلك وقد مضى الحديث باتهم من هذا في كتاب الزكاة من رواية محمد بن خليفة قوله «اشاح باليمين المعجمة وبالحاء المهملة اى صرف وجهه وقال خليل اشاح بوجهه عن الشىء انحاه عنه وقيل صرف وجهه كالحائف ان يناله قوله فن لم يجد اى ما يتصدق به على السائل قوله في كلمة طيبة اى يدفعه اى السائل بكلمة تطيب قلبه

﴿ بَابُ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ سَبْعُونَ أَلْفًا بِزَيْرِ حِسَابٍ﴾

اى هذا باب في قوله صلى الله تعالى عليه وسلم يدخل الجنة الى آخره وفي بعض النسخ باب يدخلون الجنة سبعون الفا على لغة اكلوني البراغيث

يسترفون اي بالامور التي هي غير القرآن كزائم اهل الجاهلية قوله ولا يتطرون اي لا يشامون بالطيور
وانهم الذين يتركون اعمال الجاهلية وعقائدهم قبلهم اكثر من هذا العدد واوجب الله اعلم بذلك مع احتمال ان
راد بالسبعين الكثير وقال بعضهم ان المدد المذكور على ظهره وقوى كلامه باحاديث منها مرواه الترمذي من حديث ابي
امامة رفته وعدني ربي ان يدخل الجنة من امتي سبعين الفا لاحساب عليهم ولا عذاب وثلاث حثيات من حثيات ربي
قلت احتمال الزيادة في السبعين باق لان المراد منه ليس خصوص المدد والحثيات كناية عن المبالغة في الكثرة قاله ابن الاثير
قوله رجل آخر قيل هو سعد بن عباد الانصاري سيد الخبز جرت اخرجته الخطيب في المبهمات من طريق ابي حذيفة
اسحق بن يشر احد الضعفاء وقيل يستبعد هذا السؤال من سعد بن عباد فلعل هذا سعد بن عمار الانصاري وصحفه
الناقل قوله «سبقت بها عكاشة» اختلفوا في الحكمة في قوله صلى الله تعالى عليه وسلم بهذا القول فقال الفراء
كان الآخر صافقا ورد هذا بان الاصل في الصحابة عدم النفاق وقيل ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم علم بالوحي
انه يجاب في عكاشة ولم يقع ذلك في حق الآخر وقال ابن الجوزي يظهر لي ان الاول سال عن صدق قلب فاجيب واما
الثاني فيحتمل أن يكون اراد حسم المادة فلو قال لثاني نعم فلا شك ان يقوم ثالث ورابع الى المات نهاية له وليس
كل الناس يصلح لذلك وقال القرطبي لم يكن عند الثاني من تلك الاحوال ما كان عند عكاشة فذلك لم يجب وقال
السبيل الذي عندي في هذا انها كانت ساعة اجابة عليها صلى الله تعالى عليه وسلم واتفق ان الرجل قال بعدما
انقضت والله اعلم •

١٢٩ - **حَدَّثَنَا مَاذُونُ أَسَدٍ أَخْبَرَنَا هَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يُونُسُ بْنُ الزُّهْرِيِّ قَالَ حَدَّثَنِي سَيِّدُ بْنُ
الْمُسَيْبِ أَنَّ أَبَاهُ رِيزَةَ حَدَّثَهُ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِي رِيزَةٌ
هُمْ سَبْعُونَ أَلْفًا نَجِيًّا وَوُجُوهُهُمْ إِضَاءَةُ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ • وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ قَامَ عُسْكَاشَةُ بْنُ
مِخْسَنٍ الْأَسَدِيُّ يَرْقُمُ نَجْمَةً عَلَيْهِ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ قَالَ اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي مِنْهُمْ
ثُمَّ قَامَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ فَقَالَ سَبَقَكَ بِهَا عُسْكَاشَةُ •
مطابقتها للترجمة ظاهرة ومعاذ بضم اليم ابن اسد ابو عداة الروزي نزل البصرة وعبد الله هو ابن المبارك الروزي
ويونس هو ابن يزيد والحديث اخرجته مسلم في الايمان عن حرمة عن يحيى قوله نجرة هو كساة فيه خطوط بيض وسود
كانها اخذت من جلد النمر •**

١٣٠ - **حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ حَدَّثَنَا أَبُو عَرَسَانَ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ عَنْ صَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ
قَالَ النَّبِيُّ ﷺ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مِنَ أُمَّتِي سَبْعُونَ أَلْفًا أَوْ سَبْعُمِائَةِ أَلْفٍ شَكَتَ فِي أَحَدِهِمَا مَتَمَّاسِكِينَ آخِذٌ
بِمَعْصَمِهِمْ يَتَعَضُّ حَتَّى يَدْخُلَ أَوْ أُولَاهُمْ وَأَخْرَهُمُ الْجَنَّةَ عَلَى وُجُوهِهِمْ عَلَى ضَوْءِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ •
مطابقتها للترجمة ظاهرة وابو عرسان بفتح العين المعجمة وتشديد السين محمد بن مطرف وابو حازم سلمة بن دينار
والحديث مضمون في باب ما جاء في صفة الجنة قوله شك في احد هما وفي رواية مسلم من طريق عبد العزيز بن محمد عن ابي حازم
لا يدري ابو حازم ايها قال قوله متماسكين نصب على الحال وفي رواية مسلم متماسكون بالرفع على انه خبر مبتدأ محذوف
اي هم متماسكون وقال النووي كذا في بعض النسخ وفي بعضها بالنصب فكلاهما صحيح قوله آخذ بعضهم بعض اي بعضهم
آخذ بعضهم وآخذ باليد وكسر الحاء وفي رواية مسلم آخذ بعضهم بعضا قوله حتى يدخل اولهم آخرهم الجنة اغاية لثباتك
المذكور والاخذ باليد وفي رواية فضيل بن سليمان التي مضت في باب صفة الجنة لا يدخل اولهم حتى يدخل آخرهم**

ومعناه يدخلون صفا واحدا فيدخل الجميع دفعة واحدة وان لم يحمل على هذا المعنى يلزم الدور وانما وصفهم بالاولية والآخرية باعتبار الصفة التي جازوا فيها على الصراط وفيه اشارة الى سعة الباب الذي يدخلون منه الجنة وقال عياض يحتدل ان يكون معنى قوله منها سكن انهم على صفة الوقار فلا يسابق بعضهم بعضا بل يكون دخولهم جميعا وقال النووي معناه انهم يدخلون مترضين صفا واحدا بعضهم يجب بعض قوله « ووجوههم على ضوء القمر » الراوي فيه للحال *

١٣١ - ﴿ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا يَتَقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ حَدَّثَنَا نَافِعٌ مِنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا دَخَلَ أَهْلُ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ وَأَهْلُ النَّارِ النَّارَ ثُمَّ يَقُومُ مُؤَدَّنٌ يَدْنُهُمْ يَأْهَلُ النَّارِ لَامُوتَ وَيَأْهَلُ الْجَنَّةِ لَامُوتَ خُلُودٌ ﴾

مطابقته لترجمة من حيث ان في ذكر دخول المؤمنين الجنة وعلى بن عبد الله هو ابن المديني ويعقوب بن ابراهيم يروي عن ابيه ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف رضي الله تعالى عنه وصالح هو ابن كيسان الفاري بكسر الفين المعجمة وتخفيف الفاء وبالراء والحديث اخرجه مسلم في صفة النار عن زهير بن حرب وغيره قوله يا هل النار اصله يا اهل النار حذفتم المزة تخفيفا وكذا قوله يا اهل الجنة قوله لاموت مبنى على الفتح قوله خلود اما مصدر واما جمع خالوا والتقدير الشان او هذا الحال خلودا وانتم خالون *

١٣٢ - ﴿ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزُّنَادِ مِنْ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ يُقَالُ لِأَهْلِ الْجَنَّةِ يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ خُلُودٌ لِامُوتَ وَلِأَهْلِ النَّارِ يَا أَهْلَ النَّارِ خُلُودٌ لِامُوتَ ﴾

مطابقة هذا لترجمة مثل ما ذكرنا في الحديث السابق وابو اليمان الحكم بن نافع وابو الزناد عبد الله بن ذكوان والاعرج عبد الرحمن بن هرمز قوله « يا اهل الجنة » لم يثبت في رواية غير الكشميهني قوله « لاموت » زاد الاسماعيل في روايته لاموت فيه *

﴿ بَابُ صِفَةِ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ ﴾

اي هذا باب في بيان صفة الجنة وصفة النار وقد وقع في بدء الخلق باب ما جاء في صفة الجنة وباب صفة النار *

﴿ وَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوْلُ طَعَامٍ يَأْكُلُهُ أَهْلُ الْجَنَّةِ زِيَادَةُ كَبِدْحُوتٍ ﴾

ابو سعيد هو سعد بن مالك الخدري رضي الله تعالى عنه هذا الحديث قدمه مطولا عن قريب في باب يقبض الله الارض قوله كبدهوت في رواية ابى ذر كبد الحوت *

﴿ عَدْنٌ خُلْدٌ هَدَنْتُ بَارِضٌ أَقْمَتْ وَمِنْهُ الْمَعْدِنُ ﴾

اشار به الى تفسير عدن في قوله تعالى (جنات عدن) ويفسر المدن بقوله خلد بضم الخاء وقال الجوهري الخلد دوام البقاء تقول خلد الرجل يخلد خلودا واخذه الله اخلادا وخره تخليدا قوله عدنت بارض اقت به اشار به الخزان معنى المدن الاقامة يقال عدن باللباقام به قوله ومنه المعدن اي ومن هذا الباب المعدن الذي يستخرج منه جواهر الارض كالذهب والفضة والنحاس والحديد وغير ذلك *

﴿ فِي مَعْدِنِ صَيْدِي فِي مَنبِتِ صَيْدِي ﴾

اشار به الى تفسير معدن صدق في كلام الناس بقوله منبت صدق وفي رواية ابى ذر في مقصد صدق كما في القرآن (ان
 المتقين في جنات ونهر في مقدم صدق) وهو الصواب قوله في جنات اى في بساين قوله ونهر اى وانهار وانما راحده
 لاجل رؤس الآى وقال الضحاك اى في ضياء وسعة ومنه النهار وقال الثعلبي معنى مقصد صدق مجلس حق لا لوفويه
 ولا تائم وهو الجنة *

١٣٣ - **حدثنا عثمان بن الهيثم** حدثنا هوف عن ابى رجاء عن هيران عن النبي **ﷺ** قال
اطلعت في الجنة فرأيت أكثر أهلها الفقراء واطلعت في النار فرأيت أكثر أهلها النساء *

مطابقته للترجمة من حيث ان كون اكثر اهل الجنة الفقراء وكون اكثر اهل النار النساء وصف من اوصاف الجنة
 ووصف من اوصاف النار وعثمان بن الهيثم بفتح الهاء وسكون الياء آخر الحروف وفتح التاء الثالثة ابن الجهم ابو عمرو
 المؤذن وعوف المشهور بالاعرابى وابورجاء بالجيم عمران الطاردي وشيخه وممران بن حصين الصحابى والرجال
 كلهم بصريون والحديث مضمون في صفة الجنة فانه اخرجه هناك عن ابى الوليد عن سليمان بن بلال عن ابى رجاء عن
 عمران بن حصين الى آخره وفي النسخ عن عثمان بن الهيثم عن عوف الى آخره ومضمون الكلام فيه قوله اطلعت بالنسبة
 اى اشرفت ونظرت *

١٣٤ - **حدثنا مسدد** حدثنا اسماهيل أخبرنا سليمان التيمي عن ابى عثمان عن اسامة عن
 النبي **ﷺ** قال **قلت على باب الجنة فكان هامة من دخلها المساكين وأصحاب الجنة محبوبون**
فيران أصحاب النار قد أمرهم الى النار وقلت على باب النار فاذا هامة من دخلها النساء *

المطابقة فيه مثل ما ذكرنا في الحديث السابق واسماعيل هو ابن علية وسليمان التيمي وابو عثمان هو عبد الرحمن بن مل
 واسامة هو ابن زيد بن حارثة الصحابى ابن الصحابى قوله عامنة من دخلها المساكين وفي الحديث السابق الفقراء وفيه
 اشعار بانه يطلق احدهما على الآخر قاله الكرمانى قلت قدم الكلام فيه في كتاب الزكاة قوله واصحاب الجنة
 اى الفنى قوله محبوبون بضمى للحساب وهذا الحديث والذي قبله يذكرا في كثير من النسخ ومابنا الا في رواية ابى ذر
 عن شيوخة الثلاثة *

١٣٥ - **حدثنا مسدد** بن أسد أخبرنا هبة الله أخبرنا هبة بن محمد بن زيد عن ابيه أنه
 حدثه عن ابن عمر قال قال رسول الله **ﷺ** **صلى الله عليه وسلم إذا صار أهل الجنة إلى الجنة وأهل**
النار إلى النار جيء بالمرث حتى يجعل بين الجنة والنار ثم يندى مناد يا أهل الجنة
لاموت يا أهل النار لاموت فيزداد أهل الجنة فرحا الى فرحهم ويزداد أهل النار حزنا الى حزهم

مطابقته للترجمة من حيث ان ازدياد اهل الجنة فرحا وازدياد اهل النار حزنا وصف من اوصافهم من حيث انهم حاصلان
 فيهما وهو وصف المثل واردة وصف الحال ومما ذنب اسد ابو عبد الله الروزى زل البصرة وعبد الله هو ابن المبارك
 الروزى وعمر بن محمد يروى عن ابيه محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنه والحديث اخرجه
 مسلم في صفة اهل الجنة والنار عن هرون بن سعيد وغيره قوله حتى يجعل بين الجنة والنار في حديث الترمذى عن ابى
 هريرة فيوقف على السور الذى بين الجنة والنار قوله ثم يندى قبل الموت عرض كيف يصح عليه الهوى والذبح واجيب بان
 الله سبحانه وتعالى يحسنه ويجسه او هو على سبيل التمثيل للاشعار بالخلود ونقل القرطبي عن بعض الصوفية ان
 الذى يذبحه يحيى بن زكريا عليهما السلام بحضرة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اشارة الى دوام الحياة وقيل يذبحه
 جبريل على باب الجنة *

١٣٦ - **حدثنا** مُعَاذُ بْنُ أَسَدٍ أَخْبَرَنَا هَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ هَطْلَاهُ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي سَمِيْعٍ الْعَدْرِيِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَقُولُ لِأَهْلِ الْجَنَّةِ يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ يَقُولُونَ لَيْتَكَ رَبَّنَا وَصَدِّيقَ فَيَقُولُ هَلْ رَضَيْتُمْ فَيَقُولُونَ وَمَا لَنَا لَا نَرْضَى وَقَدْ أُعْطِينَا مَا لَمْ نَمُطِّ أَحَدًا مِنْ خَلْقِكَ فَيَقُولُ أَنَا أُعْطِيكُمْ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ قَالُوا يَا رَبِّ وَأَيُّ شَيْءٍ أَفْضَلُ مِنْ ذَلِكَ فَيَقُولُ أَحِلُّ عَلَيْكُمْ وَرَضَوْنِي فَلَا أَسْخَطُ عَلَيْكُمْ بِمَدَّةٍ أَبَدًا ﴿

مطابقة هذا الترجمة مثل الذي ذكرناه فيما قبل والحديث أخرجه البخارى ايضا في التوحيد عن يحيى بن سليمان وأخرجه مسلم في صفة الجنة عن محمد بن عبد الرحمن وغيره وأخرجه الترمذى فيه عن سويد بن نصر وأخرجه النسائى في العمود عن عمرو بن يحيى بن الحارث قوله أحل من الاحلال بمعنى الاتزال او بمعنى الايجاب يقال أحله الله عليه أى أوجب وحل امرأه عليه أى وجب •

١٣٧ - **حدثني** هَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ هَرْمُو حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ عَنْ حُمَيْدِ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ أُصِيبَ حَارِقَةٌ يَوْمَ بَدْرٍ وَهِيَ ظَلَامٌ فَجَاءَتْ أُمُّهُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَدْ هَرَفَتْ مَنْزِلَةَ حَارِقَةَ مِنِّي فَإِنْ يَكُ فِي الْجَنَّةِ أَصْبِرُ وَأَحْتَسِبُ وَإِنْ تَكُنِ الْآخِرَى تَرَى مَا صَنَعْتَ قَالَ وَيحك أَوْ هَبْتِ أَوْ جَنَّةٌ وَاحِدَةٌ هِيَ إِهَاجِنَانُ كَثِيرَةٌ وَإِنَّهُ لَفِي جَنَّةِ الْفِرْدَوْسِ ﴿

مطابقتها للترجمة في آخر الحديث ومعاوية بن عمرو بن مهبب الأزدى البندادى وابو اسحاق ابراهيم بن محمد الفزارى وحيد بن ابى حيد الطويل والحديث مضى في المغازى في باب فضل من شهد بدر ابراهيم بن هذا الاسناد والتمن وحارثة هو ابن سراقه بن الحارث الانصارى له ولا يوه صحبة واهمها هو الربيع بالشديد بنبت النضر عمه انس رضى الله تعالى عنها قوله ترى ما صنع باشباع الراعى في رواية الا كثيرين وفي رواية الكشميين ترا ما صنع بالجزم جواب الشرطية وان لم يكن في الجنة صنعت شيئا من صنع اهل الحزن مشهورا يره كل احد قوله ويحك كلمة ترحم وتعطف قوله او هبت الهمزة فيه للاستفهام والواو للمعطف على مقدر بدم الهمزة وهبت على صيغة المجهول والمعلوم من هبت انه اذا نكته قوله او جنة واحدة الكلام فيه كالسكلام في او هبت قوله وانها هى الجنة جنان بمعنى انواع البساتين قوله لى جنة الفردوس باللام في رواية الا كثيرين وفي رواية الكشميين بدون اللام وقال الزجاج الفردوس من الاودية ما ينبت ضرورا من النبات وقال ابن الانبارى وغيره بستان فيه كروم وغيرها ويذكر ويؤنت وقال شمر امر عربى مشتق من الفردسة وهى السعة وقيل رومى نقلته العرب وقيل سرايى والمراد به هنا هو مكان من الجنة هو افضلها •

١١٣ - **حدثنا** مُعَاذُ بْنُ أَسَدٍ أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا الْفَضِيلُ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ مَا بَيْنَ مَنْكِبَيْ الْكَافِرِ مَسِيرَةٌ فَلَا تَلَاةَ أَيَّامٍ لِلرَّاكِبِ الْمُسْرِعِ ﴿

مطابقتها للجزء الثانى من الترجمة من حيث ان كون منكبى الكافر هذا المقدار فى النار نوع وصف من اوصافها باعتبار ذكر المل واردة الحال والفضل بن موسى هو السينانى بكسر السين المهمة وسكون الياء آخر الحروف وتخفيف النون الاولى وكسر الثانية وسينان قرية من قرى مرو والفضيل مصنف فضل كذا في رواية الا كثيرين غير منسوب ونسبه ابن السكن في روايته فقال الفضل بن غزوان وهو المعتمد ونسبه ابو الحسن القابسى في روايته عن ابى زيد المرزوى فقال الفضيل بن عياض ورد ما على الجبانى فقال لا رواية للفضيل بن عياض في البخارى الا في موضعين من كتاب

الزوحيد ولا رواية له عن ابي حازم راوى هذا الحديث ولا ادركه وابو حازم سلمان الاشجعي والحديث
 اخرج مسلم في صفة النار عن ابي كريب وغيره قوله منكبي الكافر نسيه منكب بكسر الكاف وهو مجتمع المضد
 والكتف وفي رواية يوسف بن عيسى عن الفضل موسى شيخ البخاري بسنده خمسة ايام وروى احمد من رواية
 مجاهد عن ابن عمر مرفوعا يعظم اهل النار في النار حتى ان بين شحمة اذن احداهم الى عاتقه مسيرة سبعمائة عام
 وروى البيهقي في البعث من وجه آخر عن مجاهد عن ابن عباس مسيرة سبعين خريفا وروى ابن المبارك في الزهد عن
 ابي هريرة قال ضرب السكافر يوم القيامة اعظم من احد يعظمون لتمتلي منهم وليذيقوا العذاب ولم يصرح برفعه لكنه في
 حكم المرفوع لانه لا مجال فيه للرأى وفي مسلم عن ابي هريرة مرفوعا غلط جلد مسيرة ثلاثة ايام واخرجه البزار عن
 ابي هريرة بسند صحيح بلفظ جلد الكافر وكثافة جلده اثنان واربعون ذراعا يذراع الجبار قال البيهقي اراد بلفظ الجبار
 التحويل قال ويحتمل ان يريد جبارا من الجبارة اشارة الى عظم الذراع وقال ابن حبان لما اخرج في صحيحه بان الجبار ملك
 كان باليمن وروى البيهقي من طريق عطاء بن يسار عن ابي هريرة وحفذه مثل ورقان ومقعدته مثل ما بين المدينة والريذة
 واخرجه الترمذي ولفظه بين مكة والمدينة وورقان بفتح الواو وسكون الراء وبالقاف والثون جبل معروف بالحجاز
 واختلاف هذه المقادير محمول على اختلاف تعذيب الكفار في النار فان قلت ورد حديث اخرجه الترمذي والنسائي
 بسند جيد عن عمرو بن شبيب عن ابيه عن جده ان المتكبرين يحشرون يوم القيامة امثال الذر في صور الرجال يساقون
 الى سجين في جهنم يقال له بولس قلت هذا في اول الامر عند العشر والاحاديث المذكورة محمولة على ما بعد
 الاستقرار في النار *

وقال اسحاق بن ابراهيم اخبرنا الزبير بن سلمة حدثنا وهيب عن ابي حازم عن سهل بن سعد
 عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان في الجنة شجرة يسير الراكب في ظلها مائة عام لا يقطعها
 قال ابو حازم فحدثت يد النعمان بن ابي عبيد الله فقال حدثني ابو سعيد عن النبي ﷺ قال ان
 في الجنة شجرة يسير الراكب الجواد المضمر السريع مائة عام لا يقطعها *

مطابقه لانه لوجه ظاهرة واسحق بن ابراهيم المعروف بابن راهويه والقبيرة بن سلمة بفتحين الخروزمي البصري ووهيب
 مصدروهب بن خالد البصري وابو حازم سلمة بن دينار وسهل بن سعد بن مالك الانصاري والحديث اخرجه مسلم عن
 اسحق بن ابراهيم ايضا ولكنه قال حدثنا اسحق بن ابراهيم واخرجه البخاري مملقا قوله لشجرة اللام فيه لانا كيد قوله
 لا يقطعها يعني لا يبلغ الى منتهى اغصانها قوله قال ابو حازم ووصول بالسند المذكور والنعمان بن ابي عبيد الله بالياء آخر
 الحروف المشددة وبالشين المعجمة الزرقى التامى المدني الثقة واسم ابي النعمان زيد بن الصامت قتل بارض حمص سنة
 اربع وستين وكان طالما لابن الزبير عليها قوله حدثني ابو سعيد كذا في روايته مسلم حدثني ويروى هذا اخبرني ايضا
 وابو سعيد هو الخدرى رضى الله تعالى عنه قوله « الجواد » بفتح الجيم وتخفيف الواو وهو الفرس بين الجودة ويقال
 الجواد للذكور والاتي من خيل جيادوا جوادوا جواويد وقال ابن فارس الجواد الفرس السريع قوله المضمر بفتح الضاد
 المعجمة وتشديد الميم من قولهم ضمير الخيل تضميرا اذا غلظها القوت بعد السمن وكذلك اضمرها قاله الكرماني وقال
 ابن فارس المضمر من الخيل ان يعلق حتى يسهن ثم يرد الى القوت وذلك في اربعين ليلة وهذه المدة تسمى المضمار وقال
 الداودي المضمر هو الذي يدخل في بيت ويحمل عليه جله ويقل علفه لينقص من لحمه شيئا فيزداد جريه ويؤمن عليه ان
 يسبق قال وكان للخيال المضمر على عهد رسول الله ﷺ سبعة اميال في السابق ومالم يضر ميسل *

١٢١ - حدثنا قتيبة حدثنا عبد العزيز عن ابي حازم عن سهل بن سعد ان رسول الله ﷺ

قَالَ لِيَدْخُلَنَّ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِي سَبْعُونَ أَلْفًا أَوْ سَبْعُمِائَةٍ أَلْفًا لَا يَدْرِي أَبُو حَازِمٍ أَيُّهُمَا قَالَ مُتَمَسِكِينَ
 أَخَذَ بِرُكْبَتِهِمْ بَعْضًا لَا يَدْخُلُ أَوْلَهُمْ حَتَّى يَدْخُلَ آخِرُهُمْ وَجُوهُهُمْ عَلَى صُورَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ ﴿
 مطابقته للترجمة مثل ما ذكرنا في بعض الاحاديث الماضية وعبد العزيز هو ابن ابي حازم سلمة بن دينار والحديث مضمي في
 الباب الذي قبله فانه اخرجه هناك عن سعيد بن ابي مريم عن ابي غسان عن ابي حازم عن سهل بن سعد ومضى الكلام في
 مبسوطا قال الكرمانى قوله لا يدخل فان قلت كيف يصور هذا وهو مستلزم للدوران دخول الاول وموقوف على دخول
 الآخر وبالمعكس قلت يدخلون معا فواحد وهو ايضا دورمية ولا محذور فيه فان قلت في بعض الرواية يدخل بدون
 كلمة لا قلت لاهو مقدر يدل عليه المعنى او حتى بمعنى مع او عن او معناه استمر اذ دخول اولهم الى دخول من هو آخر الكل •
 ١٤٠ - ﴿ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِيهِ عَنْ سَلْمَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ أَهْلَ الْجَنَّةِ لَيَتَرَاءَوْنَ الْعَرْفَ فِي الْجَنَّةِ كَمَا تَتَرَاءَوْنَ الْكَوْكَبَ فِي السَّمَاءِ قَالَ أَبِي
 فَحَدَّثْتُ بِهِ النُّعْمَانَ بْنَ أَبِي عِيَّاشٍ فَقَالَ أَشْهَدُ لَمَسَمْتُ أَبَا صَيْدٍ بِحَدَّثُ وَيَزِيدُ فِيهِ كَمَا تَرَاءَوْنَ
 الْكَوْكَبَ الْغَارِبَ فِي الْأَفْقِ الشَّرْقِيِّ وَالغَرْبِيِّ ﴾

مطابقته للترجمة ظاهرة وعبد العزيز يروى عن ابيه ابي حازم سلمة بن دينار عن سهل بن سعد رضى الله تعالى عنه
 قوله ليتراءون اى ينظرون واللام فيه للتا كيد قوله العرف بضم العين الممجة وفتح الراء جمع غرفة قوله الكوكب في
 رواية الاسماعيلى الكوكب الدرى قوله قال اى قال عبد العزيز قال ابي حازم قوله اشهد لسمعت اللام جواب قسم
 محذوف قوله ابا صيد والحديث قوله «فيه» اى في الحديث قوله الغارب في رواية الكشميى الغارب بتقديم الباء
 الموحدة على الراء والغارب الذاهب وضبطه بايلاء آخر الحروف مهموزة قبل الراء وقال الكرمانى الكوكب في الشرق
 ايس بغالب فاوجهه قلت يراد به لازمه وهو البعد ونحوه وقال الطيى شبيهة الرائي في الجنة صاحب الغرفة برؤية الرائي
 الكوكب المضى الباقى في جانب الشرق والغرب في الاستضاءة مع البعد •

١٤١ - ﴿ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسَ
 ابْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى لِأَهْلِ النَّارِ
 هَذَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَوْ أَنَّكَ مَا فِي الْأَرْضِ مِنْ شَيْءٍ أَكُنْتَ تَقْتَدِي بِهِ فَيَقُولُ نَمَّ فَيَقُولُ أَرَدْتُ
 مِنْكَ أَهْوَنَ مِنْ هَذَا وَأَنْتَ فِي صُلْبِ آدَمَ أَنْ لَا تُشْرِكَ بِي شَيْئًا فَأَبَيْتَ إِلَّا أَنْ تُشْرِكَ بِي ﴾
 مطابقته للجزء الثانى من الترجمة من حيث ان فيه نوع صفة للنار باعتبار وصف اهلها من قيل ذكر المحل واردة الحال
 وغندر محمد بن جعفر وابو عمران هو عبد الملك بن حبيب الجونى يفتح الجيم وسكون الواو وبالنون البصرى • والحديث
 مضمي في خلق آدم عليه السلام واخرجه مسلم في التوبة عن عبيد الله بن معاذ قوله «لاهن» اللام فيه مكسورة لام الجر
 واهون اى اسلم والهمزة في ا كنت للاستفهام على سبيل الاستخبار والواو في وانت للحال قوله ان لا تشرك بى شيا يفتح
 الهمزة بدل من قوله اهن من هذا قوله فايتت من الاباء اى امتت •

١٤٢ - ﴿ حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ عَمْرٍو عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ بِالشَّفَاهَةِ كَأَنَّهُمُ الشَّارِبُ قُلْتُ وَمَا النَّارُ بِرُكْبَتَيْهِمَا قَالَ الصَّفَايِسُ وَكَانَ قَدْ سَقَطَ
 فَمَهُ فَقُلْتُ لِعَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ أَبَا مُحَمَّدٍ سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ
 ﴿...﴾

يَخْرُجُ بِالشَّفَاعَةِ مِنَ النَّارِ قَالَ لَمْ يَكُنْ

مطابقت للترجمة. بل ما ذكرنا الآن باعتبار ذكر المحل وإرادة الحال و أبو النعمان محمد بن الفضل وحماد بن زيد وعمرو
هو ابن دينار وجابر هو ابن عبد الله واخرجه مسلم في الايمان عن ابي الربيع قوله يخرج من النار كذا هو محذف الفاعل في
رواية الاكثرين وفي رواية ابي ذر عن السرخسي عن الفريرى يخرج قوم ولفظ مسلم ان الله يخرج قوما من النار بالشفاعة
قوله كانهم الثمار يفتح التاء المثناة والسين المهملة وكسر الراء جمع ثمور وعلى وزن عصفور وقال ابن الاعرابى هو قناه
صغار وقال ابو عبيدة مثله و زاد ويقال بالسين المعجمة بدل التاء المثناة وكان هذا هو السبب في قول الراوى وكان عمرو
ذهب فيه ارادانه سقطت اسنانه فينطق بالتاء المثناة وهي بالسين المعجمة وقبل الثمور وبنيت في اصول الثمام كاقطن
بنبت في الرمل ينسبط عليه ولا يطول وقال الكرمانى هو القناه الصغير وبنات كالمليون وقيل هو الاقط الرطب واغرب
القاسى فقال هو الصدف الذى يخرج من البحر فيه الجوهر وكانه اخذه من قوله في الرواية الاخرى كانهم القؤل
وليس بشى قوله قلت وما الثمار القائل هو حماد وفي رواية الكشميين ما الثمارى بدون الواو في اوله قوله قال الضعيف
ابى قال عمرو بن دينار الثمارى الضعيف جمع ضعيفوس ضم الصاد وسكون الفين المعجمين وضم الباء الموحدة وفي
آخره سين مهملة وقال الاصمى هو بنيت في اصول الثمام يشبه المليون يسلق ثم يؤكل بالزيت والخل وقيل بنبت في
اصول الشجر والاذخر يخرج قمر شبر في دقة الاصابع لا ورق له وفيه حوضه وفي غريب الحديث للحري الضعيفوس
شجرة على طول الاصبع ويشبه به الرجل الضعيف قلت الترض من التشبيه بيان حالهم حين خروجه من النار واما
التريبين وفي حديث ولا بأس باجتناء الضعيف في الحرم قوله وكان قد سقط فاقائل هو حماد اراد بسقوط فذهب
اسنانه كاذكرناه الآن ويروى وكان ذهب فيه فذلك سى الأرم بالتاء المثناة اذا لثرم سقوط الاسنان وانكسارها قوله
قلت لعمرو بن دينار القائل هو حماد قوله ابا حمادى يا ابا محمد وهو كنية عمرو بن دينار قوله سمعت اى اسمت وعزمة
الاستفهام فيه مقدرة وفي الحديث اثبات الشفاعة وابطال مذهب المعتزلة في نفي الشفاعة وقال ابن بطال انكرت
المعتزلة والخوارج الشفاعة في اخراج من ادخل النار من المذنبين وتمسكوا بقوله تعالى (فستفهم شفاعة الشافعين)
وغير ذلك من الآيات واجاب اهل السنة بانها في الكفار وجاءت الاحاديث بانبات الشفاعة المحمدية متواترة ودل عليها
قوله تعالى (عسى ان يمتك ربك مقاما محمودا) والجمهور على ان المراد به الشفاعة وبالغ الواحدى فنقل فيه الاجماع وقال
الطبرى قال اكثر اهل التاويل المقام المحمود هو الذى يقومه النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ليربحهم من كرب المواقف
وروى احاديث كثيرة تدل على ان المقام المحمود الشفاعة عن ابن عباس موقوفا وعن ابي هريرة مرفوطا عن ابي مسعود
كذلك وعن الحسن البصرى وقتادة وقال الطبرى ايضا قال ليث عن مجاهد في قوله مقاما محمودا يحمله معه على عرشه
ثم اسنده وبالغ الواحدى في رده هذا القول ونقل النقاش عن ابي داود صاحب السنن انه قال من انكر هذا فهو منهم
وقد جاء عن ابن مسعود عند الثعلبى وعن ابن عباس عند ابي الشيخ عن عبد الله بن سلام رضى الله تعالى عنه ان محمدا
يوم القيامة على كرسى الرب بين يدي الرب

١٢٣ - عرش هدية بن خالد حدثنا همام عن قتادة حدثنا انس بن مالك عن النبى ﷺ

قال يخرج قوم من النار بعد ما مسهم منها وقع فيدخلون الجنة فيسميهم اهل الجنة الجنة الجهنميين

مطابقت للجزء الثاني من الترجمة من حيث انها تصف بنوع صفة حيث يقال لن يخرج منها جهنمى فينسب اليها وهشام هو
الدسة وائى والحديث ياتى في التوحيد مطر لا قوله سفع بالهمتين والقناه حرارة النار قوله الجهنميين جمع جهنمى منسوب
الى جهنم وروى النسائى من رواية عمرو بن ابي عمرو عن انس فيقول لهم اهل الجنة هؤلاء الجهنميون فيقول الله هؤلاء اعتقاء

أخرجه سلم من حديث أبي سعيد وزاد فيه في دعون الله فيذهب هذا الاسم *

١٤٤ - **حَدَّثَنَا مُوسَى حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ بَحْبُحٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا دَخَلَ أَهْلُ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ وَأَهْلُ النَّارِ النَّارَ يَقُولُ اللَّهُ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ مِنْ إِيْمَانٍ فَأَخْرَجُوهُ فَيَخْرُجُونَ قَدِ امْتَحَشُوا وَعَادُوا حُمَامًا فَيَلْقَوْنَ فِي نَهْرِ الْحَيَاةِ فَيَنْدَبُونَ كَمَا تَنْدَبُ الطَّبَعَةُ فِي حِمْلِ السَّبِيلِ أَوْ قَالَ حَمِيَّةِ السَّبِيلِ وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَلَمْ تَرَوْا أَنَّهُ تَنْدَبُ صَفْرَاءَ مَلْتَوِيَّةٍ** ﴿

مطابقته للترجمة من حيث ان النار قد تصير من دخلها مما وتصنف النار بذلك وموسى هو ابن اسماعيل ووهيب هو ابن خالد وعمرو بن يحيى يروي عن ابيه يحيى بن عماره بضم العين المهملة وتخفيف الميم ابن ابي حسن المازني عن ابي سعيد سعد بن مالك الخدري والحديث مضمي في كتاب الايمان في باب تفاضل اهل الايمان فانه اخرجه هناك عن اسماعيل عن مالك عن عمرو بن يحيى عن ابيه عن ابي سعيد الخدري الى آخره ومضى الكلام فيه هناك ولقد كرر بعض شئ عليه المسافة قوله قد امتحشوا على صيغة المجهول من الامتحاش وهو الاحتراق ومادته ميم وحاء مهملة وشين معجمة قوله مما بضم الحاء المهملة وفتح الميم وهو الفم قوله فيلقون على صيغة المجهول من الالتقاء وهو الرى قوله الحبة بكسر الحاء المهملة وهو بذر البقل والرياحين قوله في حمل السيل وهو غثاؤه وهو حموله فيحمل بمعنى مفعول وهو ما جبهه من طين او غناه فاذا كان فيه حبة واستقرت على شط الوادي نبتت في يوم وليلة قوله او قال شك من الراوى قوله حمة بفتح الحاء المهملة وسكون الميم وبكسرهما وبالهمز وهو الطين الاسود المثلث وقال ابن التين والذي روياه حمة بكسر الحاء غير مهموز ومناه مثل معنى حمل ويروي حمة بفتح الحاء وتشديد الياء هي معظم جريه واشتداده قوله ملتوية من الالتواء (١)

وقال النووي لسرعة نباته يكون ضعيفا واضغه يكون اصفر ملتوياتم بعد ذلك تشتد قوته *

١٤٥ - **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا إِسْحَقَ قَالَ سَمِعْتُ النَّعْمَانَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لَنْ أَهْوَنَ أَهْلُ النَّارِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَرَجُلٍ تَوَضَّعَ فِي أَخْصَى قَدَمَيْهِ جَمْرَةً يُغْلِي مِنْهَا دِمَاقَهُ** ﴿

مطابقته للترجمة من حيث ان النار تصف بان فيها جرة صفتها كذا وغندر محمد بن جعفر وابو اسحق عمرو بن عبد الله السبيعي والنعمان هو ابن بشير بن سعد الانصاري رضى الله تعالى عنه والحديث اخرجه مسلم في الايمان عن ابي موسى وغيره واخرجه الترمذي في صفة جهنم عن محمود بن غيلان قوله «ان اهون» اهل النار عذابا لرجل قال ابن التين يحتمل ان يراد به ابوطالب واللام في ارجل مفتوحة للتاكيد قوله في اخصى قدميه بالحاء المعجمة والصاد المهملة وهو تحت الرجل الذي لا يصل الى الارض عند المشى قوله جرة فرواية مسلم جمرتان وكذا فرواية اسرائيل الآتية الآن على اخصى قدميه جمرتان وقال ابن التين يحتمل ان يكون الافتصار على الجرة للدلالة على الاخرى لعلم السامع بان لكل احد قدمين وقال الكرمانى الراصد من الاول جمرتان بقرينة القدمين كما اذا قلت ضربت ظهر ترسيهما لا بد من ارادة الظهر بن من الجنس *

١٤٦ - **حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ أَبِي إِسْحَقَ عَنْ النَّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ**

قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول إن أمون أهل النار هذا يوم القيامة رجل على
أخمص قدميه جمرتان ينلني منهما دماغه كما ينلني المرجل والقمقم ﴿

هذا طريق آخر في الحديث المذكور أخرجه عن عبدالله بن رجاء عن إسرائيل بن يوسف بن أبي اسحق وعمر والسبيعي
واسرائيل هذا يروي عن جده أبي اسحاق وهذا السند اعلى من السند الاول لكن ابا اسحاق عن هنا وهناك صرح بالجماع
قوله المرجل بكسر الميم وسكون الراء وفتح الجيم فدر من نحاس والقمقم بضم القافين الآتية من الزجاج قاله الكرماني
قلت فيه تامل لان الحديث يدل على انه اناء ينل في الماء او غيره والائاه الزجاج كيف ينل فيها الماء وقال غيره هو اناء
ضيق الرأس يسخن فيه الماء يكون من نحاس وغيره وهو فارسي وقيل رومي معرب ثم ان عطف القمقم على المرجل
بالواو هو الصواب وقال القاضي عياض والقمقم بالواو لا بالياء وأشار به الى رواية من روى كما ينل المرجل بالقمقم
وعلى هذا فسر الكرماني فقال الباء للتعدية ووجه التشبيه هو كأن النار تنل المرجل الذي في رأس قمم تسرى الحرارة
اليها وتؤثر فيها كذلك النار تنل بدن الانسان بحيث تؤدي أثرها الى الدماغ

١٢٧ - ﴿ حدثننا سليمان بن حرب حدثنا شعبة عن عمرو بن خزيمة عن هدي بن حاتم أن
النبي ﷺ ذكر النار فأشاح بوجهه فتعود منها ثم ذكر النار فأشاح بوجهه فتعود منها
ثم قال أتقوا النار وأوشق تمرقة فمن لم يجد فبكلية طيبة ﴿

مطابقتها للترجمة تؤخذ من قوله وتعود منها وذلك ان من جملة صفات النار انه يتعود منها وعمر هو ابن مرة
بضم الميم وتشديد الراء وخيثة بفتح الخاء المعجمة وسكون الياء آخر الحروف وفتح التاء المثلثة ابن عبد الرحمن
والحديث مضى مطلقا في باب من نوقش الحساب عذب عن الاعشى عن عمرو بن خزيمة عن هدي بن حاتم ومضى
الكلام فيه قوله فأشاح باليمين المعجمة والحاء المهملة أى صرف وجهه وقال ابن الاثير المشيع المحذر والحاد في الامر
وقيل القبل اليك المانع لما وراء ظهره فيجوز ان يكون أشاح هنا احده هذه المعاني أى حذر النار كأنه ينظر اليها وحض
على الايصاء باتقائها او اقبل اليك في خطابه *

١٢٨ - ﴿ حدثننا ابراهيم بن حمزة حدثنا ابن أبي حازم والدرراوردي عن يزيد بن عبد الله
ابن خباب عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم وذكر
عنده عنه أبو طالب فقال أمله تنفقه شفاعتي يوم القيامة فيجعل في ضحاح من نار يبلغ
كعبته ينلني منه أم دماغيه ﴿

مطابقتها للترجمة تؤخذ من قوله في ضحاح من نار لانه وصف من او صاف النار و ابراهيم بن حمزة بالحاء المهملة
والزاي ابو اسحاق الزبيرى الاسدي وابن ابي حازم هو عبد العزيز بن ابي حازم سلمة بن دينار الاسلمى والدرراوردي
ايضا اسمه عبد العزيز بن محمد بن عبيد من رجال مسلم روى البخارى عن ابراهيم عنه مقرنا بابن ابي حازم ونسبه
الى درراورد بفتح الدال قريبة من قرى حراسان ويزيد من الزيادة ابن عبدالله بن الهاد وعبدالله بن خباب بفتح الخاء
المعجمة وتشديد الباء الموحدة الاولى الانصارى وكل هؤلاء مديون والحديث مضى في باب قصة ابي طالب فانه
أخرجه هناك عن عبدالله بن يوسف عن الليث عن ابن الهاد عن عبدالله بن خباب عن ابي سعيد الخدري الى آخره
وأخرجه ايضا عن ابراهيم بن حمزة عن ابن ابي حازم والدرراوردي عن يزيد بهذا قوله ابو طالب هو ابن عبد المطلب
وعم النبي صلى الله تعالى عليه وسلم واسمه عبد مناف شقيق عبدالله والد رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قوله

لله تفعة شفاعتي قبل بشكل هذا بقوله تعالى «فانتممهم شفاعة الشافعين» واجيب بانهم خمس فذلك عدوه من خصائص النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وقيل جزاء الكافر من المذاب يقع على كفره وعلى معاصيه فيجوز ان الله تعالى يضع عن بعض الكفار بعض جزاء معاصيه تطيبا لقلب الشافع لا ثوابا للكافر لان حسناته صارت بموته على كفره هياه متثورا قوله «في ضحاح» باعجاب الضادين واهال الحامين مارق من النساء على وجه الارض الى نحو السكين فاستبر للنار قوله «ينلى منه ام دماغه» وام الدماغ اصله ومابه قوامه وقيل الهامة وقيل جلدة رقيقة تحيط بالدماغ

١٤٩ - **عشرا** مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا أَبُو هَوَانَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَجْمَعُ اللَّهُ النَّاسَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيَقُولُونَ لَوْ اسْتَشْفَعْنَا عَلَى رَبِّنَا حَتَّى يُرِيحَنَا مِنْ مَكَانِنَا فَيَأْتُونَ آدَمَ فَيَقُولُونَ أَنْتَ الَّذِي خَلَقْتَ اللَّهُ بِيَدِهِ وَنَفَخَ فِيكَ مِنْ رُوحِهِ وَأَمَرَ الْمَلَائِكَةَ فَسَجِدُوا لَكَ فَاشْفَعْ لِنَاعِنَدَ رَبَّنَا فَيَقُولُ لَسْتُ هُنَاكُمْ وَيَذْكُرُ خَطِيئَتَهُ وَيَقُولُ ائْتُوا نُوحًا أَوَّلَ رَسُولٍ بَشَرًا اللَّهُ فَيَأْتُونَهُ فَيَقُولُ لَسْتُ هُنَاكُمْ وَيَذْكُرُ خَطِيئَتَهُ ائْتُوا إِبْرَاهِيمَ الَّذِي اتَّخَذَهُ اللَّهُ خَلِيلًا فَيَأْتُونَهُ فَيَقُولُ لَسْتُ هُنَاكُمْ وَيَذْكُرُ خَطِيئَتَهُ ائْتُوا مُوسَى الَّذِي كَلَّمَهُ اللَّهُ فَيَأْتُونَهُ فَيَقُولُ لَسْتُ هُنَاكُمْ فَيَذْكُرُ خَطِيئَتَهُ ائْتُوا عِيسَى فَيَأْتُونَهُ فَيَقُولُ لَسْتُ هُنَاكُمْ ائْتُوا مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَدْ غَفَرَ لِي مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِي وَمَا تَأَخَّرَ فَيَأْتُونِي فَاسْتَأْذِنُ عَلَى رَبِّي فَإِذَا رَأَيْتُهُ وَقَمْتُ سَاجِدًا فَيَدْعُنِي مَا شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ يُقَالُ لِي ارْفَعْ رَأْسَكَ سَلْ تُنْطَلِقَ وَقُلْ يُسْمَعُ وَاشْفَعُ تُدْفَعُ فَأَرْفَعُ رَأْسِي فَأَحْمَدُ رَبِّي بِتَحْمِيدِهِ يُعَلِّمُنِي ثُمَّ أَشْفَعُ فَيَحْدِثُ لِي حَدِيثًا ثُمَّ أُخْرِجُهُمْ مِنَ النَّارِ وَأُدْخِلُهُمُ الْجَنَّةَ ثُمَّ أَهْوَدُ فَأَقْعُ سَاجِدًا مِثْلَهُ فِي الثَّلَاثَةِ أَوْ الرَّابِعَةِ حَتَّى مَا يَبْقَى فِي النَّارِ إِلَّا مَنْ حَبَسَهُ الْقُرْآنُ وَكَانَ قَتَادَةَ يَقُولُ هِنْدَ هَذَا أَيُّ وَجَبَ عَلَيْهِمُ الْخُلُودُ

مطابقه لترجمة يمكن ان تؤخذ من قوله ثم اخرجهم من النار بالوجه الذي ذكرناه عند التراجم الماضية ابو عوانة يفتح العين المهمة وتحذف الواو واسمه الواضح بن عبد الله الشكري والحديث مضمي في اول تفسير سورة البقرة ولكنه اخرجه عن مسلم بن ابراهيم عن هشام عن قتادة عن انس وعن خليفة عن يزيد بن زريع عن سعيد عن قتادة عن انس وقال الكرمانى مريمى حديث الباب في بنى اسرائيل قلت الذى مر في سورة بنى اسرائيل عن ابى هريرة وليس عن انس وهو حديث طويل قوله يجمع الله الناس في رواية المستمل جمع الله اى في العرصات وفي حديث ابى هريرة الماضى يجمع الله الناس الاولين والآخرين في سعيد واحد وفي رواية هشام وسعيد وهمام يجمع المؤمنين قوله ولو استشفعنا جزاؤه محذوف او هو للتمنى فلا يحتاج الى جواب وفي رواية مسلم فيلمون بذلك وفي رواية فيتمون بذلك وفي رواية همام حتى يتموا بذلك قوله على ربنا في رواية هشام وسعيد الى ربنا وضمن على همام فى الاستعانة اى لو استمعنا على ربنا قوله حتى يريحنا بضم الياء من الاراحة بالراء والحاء المهمة اى يخرجهما من الموقف واهو الواح والو يفصل بين المباد قوله فياتون آدم عليه السلام وفي رواية شيبان فينطلقون حتى ياتوا آدم عليه السلام قوله عند ربنا وفي رواية مسلم عند ربك قوله لست هناكم اى ليس لى هذه المرتبة وقال عياض قوله لست هناكم كناية عن ان منزلته دون المنزلة المطلوبة قاله تواضعا و كبارا لما يسألونه قال وقد يكون فيه اشارة الى ان هذا المقام ليس لى بل لغيرى ووقع في رواية معبد بن هلال فيقول لست لها وكذا

في بقية المواضع وفي رواية حذيفة لست بصاحب ذلك **قوله** ويذكر خطيئته زاد مسلم التي اصاب وزادهم في روايته اكله من الشجرة وقد نهى عنها وفي حديث ابن عباس رضي الله تعالى عنهم اذ خرجت بحطيتي من الجنة وفي رواية ابي نصره عن ابي سعيد وانى اذبت ذنبا فاهبطت به الى الارض وفي رواية ثابت عند سعيد بن منصور انى اخطات وانى انى الفردوس وان يغفر لي اليوم حسبي **قوله** اول رسول بعثه الله قبل آدم عليه السلام اول الرسل لادريس وكذا شيث وادريس وهما قبل نوح عليه السلام واجاب الكرمانى بانه مختلف فيه ويحتمل ان يقال المراد هو اول رسول انذر قومه الهلاك او اول رسول له قوم انتهى قلت في كل من الاجوبة الثلاثة نظرا (اما الاول) فلان آدم عليه السلام رسول قد ارسل الى اولاد قابيل وتزل عليه احدى وعشرون صحيفة املاها عليه جبريل عليه السلام وكتب بخطه بالسريانية وفرض عليه في اليوم واليلة خمسون ركعة وحرم عليه الميتة والدم ولحم الخنزير والبغى والظلم والغدر والكذب والزنا (واما الثاني) فان آدم ايضا انذر اولاده عما فيه الهلاك واوصى بذلك عند موته (واما الثالث) فلان آدم ايضا له قوم وعن ابن عباس ان آدم عليه السلام لم يمض حتى بلغ ولده وولده له اربعين الفا من الغافر اى فيهم الزنا وشرب الخمر والفساد ونهاهم **قوله** ويذكر خطيئته اى ويذكر نوح عليه السلام خطيئته وهى دعوه على قومه بالهلاك وقال الفزالي في كشف علوم الآخرة ان بين اتيان اهل الموقف آدم واثنيان نوحا الفسنة وكذا بين كل نبي ونبي الى نبينا **عليه السلام** وقال بعضهم ولم اقف لذلك على اصل ولقد اكثر في هذا الكتاب من ايراد احاديث لا اصل لها فلا تتعثر بشئ منها انتهى قلت جلالة قدر الفزالي ينافى ما ذكره وعدم وقوفه لذلك على اصل لا يستلزم نفي وقوف غيره على اصل ولم يحط علم هذا القائل بكل ماورد وبكل ما نقل حتى يدعى هذه الدعوى قوله اثنا ابراهيم الى قوله ويذكر خطيئته وهى معارضة الثلاث وهى قوله (بل فعله كبيرم) في كسر الاصنام وقوله لا امرأته (انا خوك) وقوله (انى سقيم) وقال صلى الله تعالى عليه وسلم لم يكذب ابراهيم عليه السلام الا ثلاث كذبات كلها فى الله قوله (انى سقيم) وقوله (بل فعله كبيرم) وقوله لسارة (هى اخي) رواه الامام احمد والبخاري قولها اثنا موسى عليه السلام الى قوله خطيئته هى قتل القبطى قوله فياتونه وفي رواية مسلم فياتون عيسى عليه السلام ولم يذكر ذنبا وفي حديث ابي نصره عن ابي سعيد انى عبدت من دون الله وفي رواية ثابت عند سعيد بن منصور ونحوه وزاد وان يغفر لي اليوم حسبي قوله فياتونى وفي رواية النضر بن انس عن ابيه حدثنى نبي الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال انى لقائمى انتظر اتمى تبر الصراط اذ جاء عيسى فقال يا محمد هذه الانبياء قد جاءتك يسألون لتدعوا الله ان يفرق جميع الامم حيث يشاء لثم ما هم فيه وهذا يدل على ان الذى وصف من كلام اهل الموقف كله يقع عند نصب الصراط بعد تساقط الكفار في النار قوله فاستاذن وفي رواية هشام فانطلق حتى استاذن قال عياض اى في الشفاعة وفي رواية قتادة عن انس آتى باب الجنة فاستفتح فيقال من هذا فاقول محمد فيقال مرحبا بمحمد وفي حديث سليمان فاخذ بمخافة الباب وهى من ذهب فيقرع الباب فيقال من هذا فيقول محمد فيفتح له حتى يقوم بين يدي الله فيستاذن في السجود فيؤذن له قوله وقعت ساجدا نصب على الحال وفي حديث عبادة بن الصامت رضي الله تعالى عنه فاذا رأيت ربى خررت له ساجدا قوله فيدعى اى فى السجود ماشاء الله وفي حديث ابي بكر الصديق فيخر ساجدا فدرجة **قوله** ثم يقول لى اى ثم يقول الله لى وفي رواية النضر بن انس فاوحى الله الى جبريل عليه السلام ان اذهب الى محمد فقل له ارفع رأسك فطلى هذا معنى قوله ثم يقول لى على لسان جبريل عليه السلام **قوله** فيحذلنى جدا اى يبين لى فى كل طور ومن اطوار الشفاعة جدا اقف عنده فلا تمداه صل ان يقول لى شفعتك فيمن اخل بالجماعة ثم فيمن اخل بالصلاة ثم فيمن شرب الخمر ثم فيمن زنى وعلى هذا الاسلوب كذا احكام الطيبى قوله ثم اخرجهم من النار قال الداودى كان راوى هذا الحديث ركب شيئا على غير اصله وذلك في اول الحديث ذكر الشفاعة في الاراحة من كرب الموقف وفي آخره ذكر الشفاعة فى الاخراج من النار يبنى وذلك انما يكون بعد التحول من الموقف والمرور على الصراط وسقوط من يسقط فى تلك الحالة فى النار ثم تقع بعد ذلك الشفاعة فى الاخراج وهو اشكال قوى وقد اجاب عنه عياض وتبعه النووى وغيره بانه قد وقع فى

حدث حذيفة القرون بحديث ابى هريرة بعد قوله « فياتون عمدا فيقوم ويؤذنه » اى فى الشفاعة ويرسل الامانة والرحم فيقومان بجنبى الصراط يمينا وشمالا فيمر اولكم كالبرق الحديث قال عياض فهذا يتصل الكلام لان الشفاعة التى يجاء الناس اليه فيها هى الاراحة من كرب الموقف ثم تجىء الشفاعة فى الاخراج من النار قوله ثم اعود اى بعد اخراج من اخرجهم من النار واصحال من ادخلهم الجنة قوله مثله اى مثل الاول قوله فى الثالثة اى فى المرة الثالثة قوله او الرابعة شك من الراوى وحاصل الكلام ان المرة الاولى الشفاعة لاراحة اهل الموقف والثانية لاجراجهم من النار والثالثة بقول فيها يارب ما بقى الامن حبسه القرآن وهكذا هو فى اكثر الروايات ولكن وقع عندنا من رواية سعيد بن ابى عروبة عن قتادة ثم اعود الاربعة فاة وليارب ما بقى الامن حبسه القرآن وفسره قتادة بانه من وجب عليه الخلود يعنى من اخبر القرآن بانه يخلد فى النار *

١٥٠ - **حدثنا** سُدَّدُ حَدَّثَنَا بِحَيْبِى عَنْ الْحَسَنِ بْنِ ذَكْوَانَ حَدَّثَنَا أَبُو رَجَاهُ حَدَّثَنَا هِرْزَانُ ابْنُ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ يَخْرُجُ قَوْمٌ مِنَ النَّارِ بِشَفَاعَةِ مُحَمَّدٍ **ﷺ** فَيَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ بِسُوءِ الْجَهَنَّمِيِّينَ ﴿

مطابقتها للحديث السابق فى الشفاعة ويحى هو القطان والحسن بن ذكوان بفتح الذال المعجمة ابوسلعة البصرى تكلم فيه احمد وابن معين وغيرهما وليس له فى البخارى الا هذا الحديث من رواية يحيى القطان عنه وابورجاه عمران العطارى والحديث اخرجه ابوداود فى السنة عن مسدود اخرجه الترمذى فى صفة النار وابن ماجه فى الزهد جميعا عن محمد بن بشار *

١٥١ - **حدثنا** قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا اسْمَعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسٍ أَنَّ أُمَّ حَارِثَةَ أَنْتَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَدْ هَلَكَ حَارِثَةُ يَوْمَ بَدْرٍ أَصَابَهُ غَرْبٌ سَهُمٍ فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَدْ عَلِمْتَ مَوْقِعَ حَارِثَةَ مِنْ قَلْبِي فَإِنْ كَانَ فِي الْجَنَّةِ لَمْ أَبْكِ عَلَيْهِ وَإِلَّا سَوْفَ تَرَى مَا أَصْنَعُ فَقَالَ لَهَا هَلَيْتِ أَجْنَةً وَاحِدَةً هِيَ إِتَاهَا جَنَّاتٌ كَثِيرَةٌ وَإِنَّهُ فِي الْفِرْدَوْسِ الْأَعْلَى وَقَالَ غَدْوَةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ رَوْحَةٌ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا وَلِقَابٌ قَوْمٍ أَحَدِكُمْ أَوْ مَوْضِعٌ قَدَّمَ مِنَ الْجَنَّةِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا وَتَوَّأَنَّ امْرَأَةٌ مِنْ نِسَاءِ أَهْلِ الْجَنَّةِ أَطَلَّتْ إِلَى الْأَرْضِ لِأَضَاءَتِ مَا يَبْتَسِمُهَا وَلَمَلَّتْ مَا يَبْتَسِمُهَا رِيحًا وَلَنَصِيفُهَا يَعْنِي الْخِطَامَ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا ﴿

مطابقتها لترجمة ظاهرة والحديث اى قوله وانه فى الفردوس الاعلى قدم فى ارائل الباب من رواية ابى اسحق عن حميد عن انس وهما فيه زيادة وهى من قوله وقال غدوة فى سبيل الله الى آخر الحديث قوله غرب سهم بالاضافة والصفة وسهم غرب هو الذى لا يدرك من رعى به قوله وانه فى الفردوس ويروى لى الفروس قوله ولقاب قوس احدكم اللام فيه مفتوحة لتأكيد والقاب بالقاف والباء الموحدة والقاب بمعنى القدر وعينه واو قوله او موضع قدم اى او موضع قدم احدكم ويروى موضع قدمه بكسر القاف وتشديد الدال اى موضع سوطه لانه بقداى يقطع طول اوقبل موضع قدمه اى سراكه ويروى موضع قدمه قوله « ريحا » اى ريحا طيبة وفى رواية سعيد بن عامر لملات الارض ريح مسك قوله « ولنصيفها » اللام فيه لتأكيد والنصيف بفتح النون وكسر الصاد المهملة وسكون الياء آخر الحروف وبالفاء هو الخمار بكسر الحاء المعجمة وقد فسره فى الحديث هكذا وهذا التفسير من قبية وعن الازهرى النصيف ايضا يقال للخادم *

١٥٢ - **حدثنا** أبو اليمان أخبرنا شعيب حدثنا أبو الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا يدخل أحد الجنة إلا أرى مقمده من النار لو أساء ليزداد شكراً ولا يدخل النار أحد إلا أرى مقمده من الجنة لو أحسن ليكون عليه حصرة ﴿

مطابقته لجزئي الترجمة من حيث كون المقدمين فيها نوع صفة لهما وأبو اليمان الحكم بن نافع وأبو الزناد بالزاي والنون عبد الله بن ذكوان والأعرج عبد الرحمن بن هرم وهذا الإسناد بهؤلاء الرجال قدم مرارا عديدة والحديث وقع عند ابن ماجه من طريق آخر عن أبي هريرة أن ذلك يقع عند المسألة في القبر قوله «لو أساء» يعني لو عمل عمل السوء وصار من أهل جهنم قوله ليزداد شكرا قيل الجنة ليست دار شكر بل هي دار جزاء واجب بان الشكر ليس على سبيل التكليف بل هو على سبيل التقديرا والمراد لانه هو الرضى والفرح لان الشاكر على الصبر راض به فرحان بذلك قوله لو احسن أى لو عمل طاعة وهو الاسلام قوله ليكون عليه حصرة أى زيادة في تعذيبه ﴿

١٥٣ - **حدثنا** قتيبة بن سعيد حدثنا سميل بن جعفر عن عمرو بن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال قلت يا رسول الله من أسعد الناس بشفاعتك يوم القيامة قال لقد ظننت يا أبا هريرة أن لا يسألني عن هذا الحديث أحد أول منك لما رأيت من حرصك على الحديث أسعد الناس بشفاعتي يوم القيامة من قال لا إله إلا الله خالصا من قبل نفسه ﴿

لقد ذكر هذا عقيب حديث انس المذكور كان انسب على ما لا يخفى وعمرو هو ابن ابي عمرو مولى المطلب بن عبد الله بن حنطب والحديث مضى في كتاب العلم في باب الحرص على الحديث ومرا الكلام فيه قوله يا ابا هريرة اصله يا ابا هريرة حذفتم اللم تخفيفا قوله ان لا يسألني كلمة ان مخففة من المقلدة قوله اول بفتح اللام حال ويجوز رفعه على انه خبر مبتدأ محذوف أى هو اول من في بعض النسخ اول منك قوله لما رأيت اللام فيه مكسورة وهى لام التعليل قوله من قبل نفسه بكسر التاء وفتح الباء أى من جهة نفسه طوارفة ووقع في رواية لاحد وابن حبان من طريق اخرى عن ابي هريرة نحوه وفيه شفاعتي لمن شهد ان لا اله الا الله مخلصا يصدق قلبه لسانه ولسانه قلبه وهذه الشفاعة غير الشفاعة الكبرى في الراحة من كرب الموقف ﴿

١٥٤ - **حدثنا** عثمان بن أبي شيبة حدثنا جرير عن منصور عن إبراهيم عن عبيدة عن عبد الله رضي الله عنه قال النبي صلى الله عليه وسلم إنى لأعلم آخر أهل النار خروجا منها وآخر أهل الجنة دخولا رجل يخرج من النار حبوا فيقول الله اذهب فادخل الجنة فيأتيها فيخيل إليه أنها ملاي فيرجع فيقول يارب وجدتها ملاي فيقول اذهب فادخل الجنة فيأتيها فيخيل إليه أنها ملاي فيرجع فيقول يارب وجدتها ملاي فيقول اذهب فادخل الجنة فإن لك مثل الدنيا وعشرة أمثالها أو إن لك مثل عشرة أمثال الدنيا فيقول تسخر منى أو تضحك منى وأنت الملك فلقد رأيت رسول الله ﷺ ضحك حتى بدت نواجذه وكان يقال ذلك أدنى أهل الجنة منزلة ﴿

مطابقته للترجمة من حيث ان فيه الخروج من النار والدخول في الجنة باعتبار الوجه الذي ذكرناه في التراجم المذكورة

وجريه هو ابن عبد الحميد ومنصور هو ابن المقدم و ابراهيم هو النخعي وعبيدة بفتح العين المهملة وكسر الباء الموحدة هو ابن عمرو والسلماني وعبد الله هو ابن مسعود رضي الله تعالى عنه وهو لاه كاهم كوفيون والحديث اخرجه البخاري ايضا في التوحيد عن محمد بن خالد واخرجه مسلم في الايمان عن عثمان واسحاق واخرجه الترمذي في صفة جهنم عن هناد واخرجه ابن ماجه في الزهد عن عثمان قوله اني لاعلم اللام فيه للتأكيد قوله رجل يعني هو رجل يخرج من النار حيوا بفتح الحاء المهملة وسكون الباء الموحدة وهو المشي على اليدين او المشي على الاست يقال حبا الرجل اذا حبا على يديه وحبا الصبي اذا مشى على استه ورأيت في بعض النسخ كبا بفتح الكاف ووقع في مسلم من رواية انس آخر من يدخل الجنة رجله ويغمي مرة ويكب مرة وتسفعه النار مرة فاذا تجاوزها اتفت اليها فقال تبارك الذي نجاني منك ووقع في رواية الاعمش هنا حقا قوله وعشرة امثالها قيل عرض الجنة كعرض السموات والارض فكيف يكون عشرة امثال الدنيا واحيب بان هذا تمثيل وثبات السعة على قدر فهمنا قوله تسخر مني او تضحك مني وفي رواية الاعمش اتسخر مني ولم يشك وكذا في مسلم من رواية انس عن ابن مسعود اتستهزى مني وانت رب العالمين قوله وانت الملك الوافيه للحال وقال المازري هذا مشكل وتفسير الضحك بالرضا لا يتأتى هنا ولكن لما كانت عادة المستهزى ان يضحك من الذي استهزأ به ذكرا منه واما نسبة السخرية الى الله فهي على سبيل المقابلة وان لم يذكر في الجانب الآخر لفظا لكنه لما عاهد مرارا وغدر حل فعمله عمل المستهزى فظن ان في قول الله اذ حل الجنة وترده اليها وطنه انما ملاي نوعا من السخرية به جزاء على فعله فسمى الجزاء على السخرية سخرية وقال القرطبي اكتروا في تاويله واشبه ما قيل فيه انه استخفه الفرح وادعشه فقال ذلك وقال الكرماني قوله تسخر مني يقال سخر منه اذا استجهله فان قلت كيف صح اسناد الجزء والضحك الى الله قلت امثال هذه الاطلاقات يراد بها لوازمها من الاهانة ونحوها قلت فيه كامل قوله حتى بدت نواجزه يجيم وذلك معجزة جمع ناجذ وهو ضرس الحلم وقال ابن الاثير النواجز من الاسنان الضوا حك هو التي تبدو عند الضحك والاشهر انها اقصى الاسنان والمراد الاول وقدمر الكلام فيه عن قريب مبسوطا قوله وكان يقال ذلك ويروي ذلك قوله منزلة ويروي منزلا وقال الكرماني قوله وكان يقال ذلك الرجل هو اقل الناس منزلة في الجنة ثم قال وهذا ليس من تنمة كلام رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بل هو كلام الراوي نفل عن الصحابة أو امثالهم من اهل العلم وقال بعضهم قائل وكان يقال هو الراوي كما اشار اليه واما ما قيل المقالة المذكورة فهو النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ثبت ذلك في اول حديث ابي سعيد عندهم لفظه ادنى اهل الجنة منزلة رجل صرف الله وجهه عن النار انتهى قلت كون هذه المقالة في حديث ابي سعيد من كلام النبي ﷺ لا يستلزم كونها في آخر حديث عبد الله بن مسعود كذلك من كلام النبي ﷺ

١٥٥ - **رواهنا** حدثنا أبو هوانة عن عبد الملك بن عمير عن عبد الله بن الحارث

ابن نوفل عن العباس رضي الله عنه أنه قال للنبي ﷺ هل نعت أباطال بشيء
 مطابقا للترجمة في بقية الحديث لانه اخرجه مختصرا بخلاف الجواب وجوابه هو قوله فانه كان يحوطك ويضرب لك قال
 نعم هو في صحاح من نار ولولا انالكان في الترك الاسفل من النار وقدمر هذا في كتاب الادب في باب كنية المشرك
 واخرجه هناك عن موسى بن اسماعيل عن ابي عوانة وهنا اخرجه عن مسدد عن ابي عوانة الواضح من عبدالله الشكري
 عن عبد الملك بن عمير عن عبدالله بن الحرث بن نوفل بن الحارث بن عبد المطلب والعباس هو ابن عبد المطلب وهو عم جد
 عبدالله بن الحرث الراوي عنه وللحرث بن نوفل ولايه صحبة ويقال ان لعبد الله رؤية وهو الذي كان يلقب به بيامين
 موحدتين مفتوحين الثانية مشددة وفي آخرها هاء ولم يدبر ما كان مقصود البخاري من اختصار هذا الحديث وحذف
 جوابه وذكره هنا فاصا وقد ذكر في هذا الباب ثلاثة وعشرين حديثا اكثرها في صفة النار والله اعلم

﴿ باب الصراطُ جِسْرُ جهنم ﴾

اي هذا باب يذكرفيه الصراط جسر جهنم فقولوه الصراط مبتدأ وجسر جهنم خبره وهو جسر منصوب على متن جهنم لسبور المسلمين عليه الى الجنة وجهنم بفتح الجيم ويجوز كسرهما وهي لفظة اعجمية وهي اسم نار الآخرة وقيل هي عربية وسميت بها لبعدها قعرها ومنه ركية جهنم وهي بكسر الجيم والهاء وتشديد التون وقيل هو تعريب كقوام *

١٥٦ - **حدثنا أبو اليمان** أخبرنا شعيب عن الزهري أخبرني سعيد وعطاء بن يزيد أن أبا هريرة أخبرهما عن النبي صلى الله عليه وسلم ح **وحدثني محمود** حدثنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن الزهري عن عطاء بن يزيد الليثي عن أبي هريرة قال قال اناس يارسول الله هل نرى ربنا يوم القيامة فقال هل تضارون في الشمس ليس دونها سحاب قالوا لا يارسول الله قال هل تضارون في القمر ليلة البدر ليس دونه سحاب قالوا لا يارسول الله قال فانكم ترونه يوم القيامة كذلك يجمع الله الناس فيقول من كان يعبد شيئا فليتيه فليتبع من كان يعبد الشمس ويتبع من كان يعبد القمر ويتبع من كان يعبد الطواغيت وتبقى هذه الامة فيها منافقوها فيأتيهم الله في غير الصورة التي يعرفون فيقول أنا ربكم فيقولون نعمد بالله منك هذا مسكاننا حتى ياتيئنا بنا فاذا أنا ربنا عرفناه فيأتيهم الله في الصورة التي يعرفون فيقول أنا ربكم فيقولون آلت ربنا فيدبرونه ويضرب جسر جهنم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فاكون أول من يجيزو دُعاه الرسل يومئذ اللهم سلم سلم وبه كلاليب مثل شرك السمندان أما رأيتم شوك السمندان قالوا بلى يارسول الله قال فأنما مثل شوك السمندان غير أنها لا يعلم قدر عظيمها إلا الله فتخطف الناس بأهاليهم منهم الموبق بعمليه ومنهم المخردل ثم ينجو حتى إذا فرغ الله من القضاء بين عباده وأراد أن يخرج من النار من أراد أن يخرج ممن كان يشهد أن لا إله إلا الله أمر الملائكة أن يخرجوهم فيخرجوهم بعلامه آثار السجود وحرم الله على النار أن تأكل من ابن آدم أثر السجود فيخرجوهم قدامتحموا فيصب عليهم ماء يقال له ماء الحياة فينبئون نبات الحبة في حبل السيل ويبقى رجل منهم مقبل بوجهه على النار فيقول يارب قد قسيتني ريمها وأحرقني ذكارتها فانصرف وجهي عن النار فلا يزال يذموا الله فيقول لملك إن أعطيتك أن تسألني غيره فيقول لا وعزتك لا أسألك غيره فيصرف وجهه عن النار ثم يقول بعد ذلك يارب قرئني إلى باب الجنة فيقول أليس قد زعمت أن لا تسألني غيره وبك يا ابن آدم ما أهدرك فلا يزال يدعو فيقول لعلي إن أعطيتك ذلك تسألني غيره فيقول لا وعزتك لا أسألك غيره فيعطى الله من عبودهم موافق أن لا يسأله غيره فيقره إلى باب الجنة فإذا رأى ما فيها سكت ما شاء الله أن يسكت ثم يقول

رَبِّ أَدْخِلْنِي الْجَنَّةَ ثُمَّ يَقُولُ أَوْ لَيْسَ قَدْ زَعَمْتَ أَنْ لَا تَسْأَلُنِي فَيْرَهُ وَيَلَاكُ يَا ابْنَ آدَمَ مَا أَعْدَدْتُكَ
فَيَقُولُ يَا رَبِّ لَا تَجْعَلْنِي أَشَقِي خَلْقِكَ فَلَا يَزَالُ يَدْعُو حَتَّى يَضْحَكَ فَإِذَا ضَحِكَ مِنْهُ أُذِنَ لَهُ بِالْدُخُولِ
فِيهَا فَإِذَا دَخَلَ فِيهَا قِيلَ لَهُ تَمَنَّ مِنْ كَذَا فَيَتَمَنَّى ثُمَّ يُقَالُ لَهُ تَمَنَّ مِنْ كَذَا فَيَتَمَنَّى حَتَّى تَنْقَطِعَ بِهِ
الْأَمَانِيُّ فَيَقُولُ لَهُ هَذَا لَكَ وَمِثْلُهُ مَعَهُ : قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ وَذَلِكَ الرَّجُلُ آخِرُ أَهْلِ الْجَنَّةِ دُخُولًا :
قَالَ عَطَاءُ وَأَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ جَالِسٌ مَعَ أَبِي هُرَيْرَةَ لَا يَفْتِيرُ عَلَيْهِ شَيْئًا مِنْ حَدِيثِهِ حَتَّى أَنْتَهَى إِلَى
قَوْلِهِ هَذَا لَكَ وَمِثْلُهُ مَعَهُ قَالَ أَبُو سَعِيدٍ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ هَذَا لَكَ وَهَشْرَةَ أُمَّنَالِهِ :
قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ حَفِظْتُ مِثْلَهُ مَعَهُ ﴿

مطابقة الترجمة في قوله ثم يضرب جسر جهنم وهو الصراط وإنما قال الصراط جسر جهنم لأنه ذكر في باب فضل السجود
ثم يضرب الصراط فجسم هنا في الترجمة بين اللفظين وآخر ج هذا الحديث من طريقين أحدهما عن أبي اليمان الحكم بن نافع
عن شبيب بن أبي حمزة عن محمد بن مسلم الزهري عن سعيد بن المسيب وعطاء بن يزيد الليثي عن أبي هريرة والآخر عن
محمود بن غيلان عن عبد الرزاق بن همام عن معمر بن عمار بن راشد عن الزهري عن عطاء بن يزيد عن أبي هريرة
وليس في هذا الطريق ذكر سعيد وساق الحديث على هذا الطريق والحديث آخرجه أيضا في التوحيد عن عبد العزيز بن
عبد الله وآخرجه مسلم في الإيمان عن زهير بن حرب وآخرجه النسائي في الصلاة عن محمد بن سليمان وفي التفسير عن عيسى
ابن حماد وغيره قوله يوم القيامة أشار به إلى أن السؤال لم يقع عن الرؤية في الدنيا وقد أخرج مسلم من حديث أبي امامة وأعلموا
أنكم لن تروا ربكم حتى تموتوا وسبب هذا السؤال أنه لما ذكر الحشر والقول ليتبع كل أمة ما كانت تعبد وقول المسلمين
هذا ما كاننا حتى نرى ربنا يوم القيامة قوله «هل تضارون» بضم أوله وبالضاد المعجمة وتشديد الراء المضومة من
الضر وأصله تضارون بصفة المعلوم أي هل تضرون أحدا ويجوز بصفة المجهول أي هل يضركم أحد بمازعة ومضايقة
وفيه وجه ثالث وهو هل تضارون بالتخفيف من الضير بمعنى الضر يقال ضار به يضيره إذا ضره وأصله تضيرون
بضم أوله وسكون الضاد وفتح الياء وضم الراء استنقلت الفتحة على الياء لسكون ما قبلها فالقبت حر كتبها على الضاد وقلت
الياء لفتح ما قبلها وفيه وجه آخر وهو هل تضامون بضم أوله وتشديد الميم وقال ابن الأثير وفي حديث الرؤية
لا تضامون يروى بالتشديد والتخفيف فالتشديد معناه لا ينضم بعضهم إلى بعض وتزدحمون وقت النظر إليه ويجوز ضم الراء
وفتحها على نفاعلون وتفتاعلون ومعنى التخفيف لا ينالكم ضيم في رؤيته فبراه بعضهم دون بعض والضم الظلم والحاصل أن
المادة في هذه الأوجه أربعه واد الضر والضير والضم والضم فالقامل فيها يقف عليها ووقع في رواية البخاري لا تضامون
أو تضاهون بالشك ومعناه لا يشبه عليكم ولا تترابون فيه فيعارض بعضهم بعضا وفي رواية شعيب تقدمت في باب فضل
السجود هل تضارون بضم أوله وتخفيف الراء أي هل تضادون في ذلك أو هل يدخلكم فيه شك من الرية وهي الشك قوله
في الشمس ذكرا ثم ذكرا القمر وخصهما بالذكرا مع أن رؤية السماء بغير سحابا كبر آية وأعظم خلقا من مجرد الشمس
والقمر لما خصا به من عظام النور والضياء وحكي به ضم عن بعض أن الابتداء بذكر القمر قبل الشمس متابعة للتحليل عليه
السلام واستدل به الخليل على إثبات الوحدانية واستدل به نبينا صلى الله تعالى عليه وسلم على إثبات الرؤية أنتهى قلت
الابتداء بذكر القمر في رواية مسلم وفي رواية البخاري ذكر الشمس مقدم على الأصل فان قلت لا بد من الجهة بين
الرأي والمرئي قلت قال الكرماني لا يلزم منه المشابهة في الجهة والمقابلة وخروج الشماخ ونحوه لأنها أمور لازمة للرؤية
عادة لا عقلا وقال ابن الأثير قد يتخيل بعض الناس أن الكاف كاف تشبيه للمرئي وهو غاط وأما هي كاف التشبيه للرؤية
وهو فضل المرئي ومعناه أنها رؤية يراخ عنها الشك مثل رؤيتكم القمر وقيل التشبيه برؤية القمر ليقين الرؤية دون تشبيه

الرأى سبحانه وتعالى وقبل التمثيل وقم في تحقيق الرؤية لا في الكيفية لان الشمس والقمر متعيزان والحق سبحانه منزه عن ذلك وقال النوري مذهب اهل السنة ان رؤية المؤمن بهم ممكنة ونفثها المبتدعة من المعتزلة والخوارج وهو جهل منهم فقد تظافرت الادلة من الكتاب والسنة واجماع الصحابة وسلف الامة على اثباتها في الآخرة للمؤمنين قلت روى في اثبات الرؤية حديث الباب وعن نحو عشرين صحابيا منهم علي وجبريل وصهيب وانس رضي الله تعالى عنهم قوله كذلك اى واضحا جليا بلا مضارة ولا مزاحمة قوله يجمع الله الناس وفي رواية شعيب بن محرز رضي الله تعالى عنه في رواية الملاء في صعيد واحد ومثله في رواية ابي زرعة عن ابي هريرة بلفظ يجمع الله يوم القيامة الاولين والآخرين في صعيد واحد فيسمهم الدعوى وينفذهم البصر بالذال اى يخرجهم بالحاء المعجمة والقاف حتى يجوزهم وقيل بالذال المهملة اى يستوعبهم وروى البيهقي في الشعب اذا حشر الناس قاموا اربعة عاما شاخصة ابصارهم الى السماء لا يكلمهم الحديث وفي حديث ابي سعيد رواه احمد بن سعيد انه يخفف الوقوف على المؤمن حتى يكون كصلاة مكتوبة ولا يبي من حديث ابي هريرة كندى الشمس للغروب الى الغروب قوله فيتع من كان بعد الشمس التنصيص على ذكر الشمس والقمر مع دخولها فيمن عبيد من دون الله لتتويه به ذكرهما لعظم خلقهما قوله الطواغيت جمع طاغوت وهو الشيطان والعنم ويكون جمعا ومفردا ومذكرا ومؤنثا ويطلق ايضا على رؤساء الضلال وقال الجوهري الطاغوت الكاهن والشيطان وكل راس في الضلال وقد يكون واحدا قال تعالى يريدون ان يتحاكوا الى الطاغوت وقد امروا ان يذكروا به وقد يكون جمعا قال تعالى (اولياؤم الطاغوت يخرجونهم) والطاغوت وان جاء على وزن لاهوت فهو مقلوب لانه من طاهى ولاهوت غير مقلوب لانه من لام بمنزلة الرغوت والرحوت انتهى واعترض عليه بانه ليس يجمع عند المحققين من اهل العربية لانه مصدر كالرهوت والرحوت واصلة طغيوت فقدمت الياء على الفين فصارت طغيوت فقلبت الياء الفا لتحركها وانفتاح ما قبلها واذا ثبت انها في الاصل مصدر بمعنى الطغيان ثبت انها اسم مفرد وانما جاء الضمير السائد عليها جمعا في قوله تعالى (يخرجونهم) لكونها جنسا ممرقا بلام الجنس قوله «وتبقى هذه الامة» قيل يحتمل ان يكون المراد بالامة محمد صلى الله تعالى عليه وآله وسلم ويحتمل ان يكون اعم من ذلك فيدخل فيها جميع اهل التوحيد حتى الجن يدل عليه ما في بقية الحديث انه يبقى من كان يصداقه من روافد اشارة بقوله هذه الامة ينافي تناوله لتيرامة النبي ﷺ وقوله يدل عليه ما في بقية الحديث ليس كذلك لان هذا في حديث ابي سعيد الخدرى في رواية مسلم قوله منافقوا هاتين المنافقون ان تسترهم بالؤمنين في الآخرة ينفعهم فاختلفوا بهم في ذلك اليوم حتى يضرب بينهم بسورله باب باطنه فيه الرحمة وظاهره من قبله المذاب قوله فياتهم الله المراد من الايات التجلي وكشف الحجاب وقيل الايات عبارة عن رؤيتهم اياه لان المادة ان كل من غاب عن غيره لا يمكنه رؤيته الا بالهيء اليه فغير عن الرؤية بالايات مجازا وقيل الايات فعل من افعال الله تعالى يجب الايمان به مع تنزيهه سبحانه وتعالى عن سمة الحدود وقيل فيه حذف تقديره ياتيهم بمض ملائكة الله قوله في غير الصورة التي يعرفون الصورة من التشابهات والامة فيها فرقان المفوضة والماء لقمم اوله قال المراد من الصورة الصفة او اخراج الكلام على سبيل المطابقة قوله يعرفون فان قامت لم تقدم لهم رؤية فكيف يعرفون قامت انما عرفوه في الدنيا باصنافه اى بوصف الانبياء لهم وقيل يخلق الله فيهم علما وقيل به يرجع المعلومات ضرور ياقوله نموذبا لله منك قال الخطابي يحتمل ان يكون هذا الكلام صدر من المنافقين قال عياض هذا لا يصح ولا يستقيم الكلام به وقال النووي الذي قاله عياض صحيح وانظ الحديث مصرح به او ظاهر فيه وقال ابن الجوزى معنى الخبر ياتيهم الله باهوال يوم القيامة ومن صور الملائكة بما لم يهدوا مثله في الدنيا فيستبذون من تلك الحال ويقولون اذا جاء ربنا عرفناه اى اذا اتانا بما نعرفه بصورة وهي الصفة فان قلت ما الحكمة في اتيانه بشير الصورة التي كانوا يعرفونه قلت الامتحان وقيل يحتمل ان ياتيهم بصورة مختلفة فيقول انارنكم على وجه الامتحان قوله

فيقولون انتريناقيل فيه اشعارياتهم رأوه في اول ما حشروا والعام عند الله عز وجل وقال الخطابي هذه الرؤية غير
الرؤية التي تقع في الجنة اكرامهم فان هذه للامتحان وتلك لزيادة الاكرام فان قلت الامتحان من التكليف ولا
تكليف يوم القيامة قلت آثار التكليف لا تنقطع الا بعد الاستقرار في الجنة او في النار وقال الطيبي لا يلزم من ان
الدنيا دار بلاء والآخرة دار جزاء ان لا يقع في واحد منهما ما يخص بالآخرة فان القبر اول منازل الآخرة وفيه
الابتلاء والفتنة بالسؤال وغيره قوله ويضرب جمر جهنم هو جسر ممدود على متن جهنم ادق من الشعر واحد من
السيف وفيه مسام قبل يارسول الله وما الجمر قال دحض مزية فيه خطاطيف وكلايب وحسكة يكون يتخذ فيها شويكة
يقال لها السعدان **قوله** من يجز من اجزت الوادي وجزته بمعنى مشيت عليه وقطعته وقيل معناه لا يجوز احد على
الصراط حتى يجوز هو صلى الله تعالى عليه وسلم وقال النووي المعنى اكون انا وامتي اول من يمضي على الصراط قوله
وبه كلابي جم كلاب كستور والضمير في به يرجع الى الجمر وفي رواية شيب وفي جهنم كلابي وفي رواية حديثه وابي
هريرة معا في حافتي الصراط كلاب معلقة مأمورة تاخذ من امرت به قوله مثل شوك السعدان بلفظ التثنية وهو جمع
سعدان وهو نبات ذو شوك يضرب به المثل في طيب مرطاه قالوا امر عن ولا كالسعدان قوله اما رأيت شوك السعدان هو استفهام
تقرير لا استحضار الصورة المذكورة **قوله** «غير انها» اي الشوك وفي رواية الكشميني غير انه والضمير لاشان **قوله**
لا يعلم قدر عظامها الا الله وفي رواية مسلم لا يعلم ما قدر عظمها الا الله وقال ابن التين قرأناه بضم العين وسكون الظاء وفي
رواية اخرى بكسر العين وفتح الظاء وهو اشبه لانه مصدر وقال الجوهري عظم الشيء عظمها اي كبر تقديره لا يعلم قدر
كبرها الا الله وعظم الشيء اكثر **قوله** فتحظف بفتح الظاء وكسرها وقال نملب في التصحيح خطف بالكسر في الماضي
وبالفتح في المضارع وحكى القراء عكسه والكسر في المضارع افصح **قوله** باعمالهم يتعلق بقوله تحظف والباء فيه
للسمية نحو (انكم ظلمتم انفسكم بتخاذكم العجل) و (فكلا اخذنا بذنبه) **قوله** فمنهم الموبق هذا تفسير لما قبله من قوله
باعمالهم اي فن الناس الموبق بضم الميم وفتح ابناء الوحدة اي المهلك بسبب عمله السيء يقال بوق بوق وبوق بوق فهو
وبق واوبقه غيره فهو موبق ورواية شيب فمنهم من يوق اي يهلك وفي رواية لمسلم فمنهم الموثق بالناما المثلثة المفتوحة
من الوثاق وفي رواية الاصيلي ومنهم المؤمن بكسر الميم بدهانون يقي بصلته بفتح الباء آخر الحروف وكسر القاف من
الوقاية اي يستره عمله **قوله** ومنهم المجرذل بالحاء المعجمة قال الكرماني المجرذل المصروع وما قطع اعضاؤه اي جعل
كل قطعة منه بمقدار خردلة وقال ابن الاثير المجرذل المرمى المصروع وقيل المقطع تقطعه كلابي الصراط حتى يهوى
في النار يقال خردلت اللحم بالذال والذال اي فصلت اعضائه وقطعته وفي رواية شيب ومنهم من يجرذل على صفة
المجهول ووقع في رواية الاصيلي هنا بالجيم من الجرذلة وهي الاشراف على السقوط وكذا وقع لابن احمد الجرجاني
وفي رواية شيب ووهاه عياض والذال هملة للجميع وحكى ابو عبيد في اعجاز الدال ورجع صاحب المطالع الخلاء المعجمة
والذال هملة وفي رواية مسلم ومنهم المجازي حتى ينجي **قوله** ثم ينجون من النجاة وفي رواية ابراهيم بن سعد ثم ينجلي
بالجيم اي يبين ويحتمل ان يكون بالخاء المعجمة اي يخلى عنه وهو الاشبه **قوله** حتى اذا فرغ الله الفراع الخلاص من الهام وهو
محال على الله تعالى والمراد تمام الحكيم بين العباد قوله ان يخرج بضم الباء من الاخراج قوله من اراد مفعول ان يخرج قوله امر
الملائكة ان يخرجوه اي ان يخرجوا من كان يشهد ان لا اله الا الله وفي حديث ابي سعيد حتى اذا فرغ من القضاء بين العباد
واراد ان يخرج برحمته من اراد من اهل النار امر الملائكة ان يخرجوا من النار من كان لا يشرك بالله شيئا من اراد الله ان يرحمه
من يقول لا اله الا الله قوله بعلامه آثار السجود هو الجبهة ويحتمل ان يراد الا عظم السبعة قوله وحرم الله على النار
هو جواب عن سؤال مقدر تقديره كيف يعرفونهم بالآثار السجود مع قوله في حديث ابي سعيد عند مسام فلما تم الله امانته حتى
اذا كانوا اطفاذن بالعبادة حاصل المعنى ان الله عز وجل يخص اعضاء السجود من صوم الاعضاء التي دل عليها هذا الخبر
وان الله منع النار ان تحرق آثار السجود من المؤمن قوله وقد امتحشوا على صفة المجهول من الامتحاش بالخاء المعجمة

والشئ الممجة وهو الاحتراق ويروى بصيغة المعلوم وهو الاصح قوله «ماء الحياة» وفي حديث ابى سعيد «فيلقون في نهر الحياة او الحيا» وفي رواية اخرى «فيلقون في نهر بافواء الجنة يقال له ماء الحياة» والافواء جمع فوحة على غير قياس قوله «الجنة» بكسر الحاء بزر الرياحين وقيل بزور الصحراء قوله «في حبل السيل» اى في محموله اى في الذى يحمله السيل من الغمامة ودمر الكلام فيه في باب صفة الجنة والنار قوله «ويبقى رجل منهم» في رواية الكشميين «وكان هذا الرجل نباشا من بنى اسرائيل» قوله «فيقول يارب» في رواية ابراهيم بن سعد «اى رب» على ما يحكى في التوحيد قوله «قد قضيت» بقاف وشين معجمة مفتوحين مخففا وروى التشديد وقال الخطاطى قسب الدخان اذ ملأ خياشيمه واخذ يكظمه وقال الكرمانى القسب الاصابة بكل ما يكره ويستقدر قوله «ذكاؤها» كذا هو بالمد في رواية الاسيبى وكريمة وفي رواية ابى ذر وغيره «ذكاها» بالقصر وهو الاشهر في اللغة وقال ابن القمطاجيق قال ذكنا بالنار تذكو ذكا بالقصر وذكو بالضم وتشديد الواو اى كثر لها واشتد اشتغالها ووجهها قوله «فاصرف وجهى عن النار» قيل كيف يقول هذا القول والحال انه يمر على الصراط طالب الجنة فوجهه الى الجنة واجيب بانه قيل انه كان يتقلب على الصراط نظرا لبطن فسكانه في تلك الحالة انتهى الى آخره فصادف ان وجهه كان من قبل النار ولم يقدر على صرفه عنها باختياره فسأل الله تعالى في ذلك قلت الاحسن ان يقال انه من قبيل قوله تعالى (اهدنا الصراط المستقيم) اى ثبت صرف وجهى عن النار لانه لما توجه الى الجنة سال الله تعالى ان يديم عليه صرف وجهه عن النار لما كان يقاسى منها قوله «فيصرف وجهى عن النار» على صيغة المجهول قوله «ما اغدرك» فعل التمجى من الغدر وهو نقض العهد وترك الوفاء قوله «فاذا رأى ما فيها» فان قلت كيف رأى ما فى الجنة والحال انه لم يدخلها وقتئذ قلت لان جدار الجنة شفاف فيرى باطنها من ظاهرها كما جاء فى وصف العرف وقيل المراد من الرؤية العلم الذى يحصل له من سطوع رائحتها الطيبة وانوارها المضيئة كما كان يحصل له من سطوع رائحة النار ونفعتها وخرجها قوله «لا تجمانى اشقى خلفك» المراد بالخلق هنا من دخل الجنة قيل ليس هو اشقى الخلق لانه مؤمن خارج من النار واجيب بان الاشقى بمعنى الشقى او يخصم الخلق بالخارجين منها قوله «حتى يضحك» قيل الضحك لا يصح على الله واجيب بانه مجاز عن الرضا به قوله «من كذا» اى من الجنس الفلانى قوله «قال ابو هريرة» هو موصول بالسند المذكور قوله «وذلك الرجل» قيل اسمه عناد بالنون والمهمل وقيل جهينة وقد وقع فى غرائب مالك لا دار قطى من طريق عبد الملك بن الحكم وهو رواء عن مالك عن نافع عن ابن عمر رفعه «ان آخر من يدخل الجنة رجل من جهينة يقال له جهينة فيقول اهل الجنة عند جهينة الخبير اليقين وقيل وجه الجمع بين الروايتين انه يجوز ان يكون احد الاسمين لاحد المذكورين والآخر للاخر قوله «الامانى» جمع امنية قوله «هذا لك ومثله معه» هذا الاشارة الى منامه الذى وقف عليه قوله «قال ابو سعيد الخدرى جالس» القائل هو عطاء بن يزيد بن ابراهيم بن سعد فى روايته عن الزهرى قال قال عطاء بن يزيد ابو سعيد الخدرى رضى الله تعالى عنه قوله «هذا لك وعشرة امثاله» وجه الجمع بين الروايتين انه يحتمل ان يكون قد اخبر بالمثل او لائم اطعمه الله تعالى بفضله بالشرة •

﴿ باب في الحوض ﴾

اى هذا باب في ذكر حوض النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم والحوض الذى يجمع فيه الماء ويجمع على احواض وحياض والاحاديث التى وردت فيه كثيرة بحيث صارت متواترة من جهة المعنى والايمان به واجب وهو الكوثر على باب الجنة يسقى المؤمنون منه وهو مخلوق اليوم وقال القرطبي في التذكرة ذهب صاحب القوت وغيره الى ان الحوض يكون بعد الصراط وذهب آخرون الى العكس والصحيح ان للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم حوضين احدهما في الموقف قبل الصراط والآخر داخل الجنة وكل منهما يسمى كوثرًا وفي بعض النسخ كتاب في الحوض وقبله البسلة •

عليه وسلم قال أنا فرطكم على الحوض وليرقنن معي رجال منكم ثم ليختارنن دوني فأقول يا رب أصحابي فيقال إنك لا تدري ما أخذوا بذلك ﴿

مطابقته للترجمة ظاهرة وفي أحاديث الباب كلها ذكر الحوض ماعدا حديث ابى هريرة الذي روى عنه عطاه بن يسار على ماجي ان شاء الله تعالى فلا يحتاج عند ذكرها الى ذكر وجه المطابقة واخرجه من طريقين الاول عن ماجي بن حماد الشيباني البصري عن ابى عوانة الوضاح عن سليمان الاعمش عن شقيق بن سلمة عن عبد الله بن مسعود الثاني عن عمرو بن علي بن بحر ابى حفص الباهلي البصري الصيرفي وهو شيخ مسلم ايضا عن محمد بن جعفر عن شعبة عن المقيرة بن مقسم الضبي عن ابى وائل هو شقيق المذكور عن عبد الله والحديث اخرجه البخاري ايضا في الفتن عن موسى بن اسماعيل واخرجه مسلم في فضائل النبي ﷺ عن عثمان بن ابى شيبة وغيره قوله أنا فرطكم على الحوض الفرط بفتح الفاء والراء الذي يتقدم الواردين ليصلح لهم الحياض والدلاء ونحوها يقال فرطت القوم اذا تقدمتهم ثم ترداد لهم الماء ونهى لهم وفيه إشارة لهذه الامة فهذه المثل كان رسول الله ﷺ فرط قوله ليرقنن على صيغة المجهول أى يظهر هملى حتى ارام قوله ليختارنن بلفظ المجهول ايضا أى يعدل بهم عن الحوض ويجذبون من عندي قال الكرماني وهم اما المرادون واما العصاة ﴿

﴿ تَابَهُ عَلَيْهِ عَنْ أَبِي وَائِلٍ : وَقَالَ حُصَيْنٌ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ حَدِيثَةِ هِىَ النَّبِيِّ ﷺ ﴾
 أى تابع سليمان الاعمش صاحب بن ابى النجود قارى الكوفة في روايته عن ابى وائل المذكور عن عبد الله بن مسعود ووصله الحارث بن ابى اسامة في مسنده من طريق سفيان الثوري عن طاصم قوله حصين مضمرا عن ابن عبد الرحمن عن ابى وائل عن حديثه يبنى خلف حصين سليمان الاعمش واصلها فقال عن ابى وائل عن حديثه ووصل هذه المتابعة مسلم من طريق حصين ﴿

١٥٨ - ﴿ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَحْبُوحٍ عَنْ هُبَيْدِ اللَّهِ حَدَّثَنِي فَأَفْعُ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أَمَا مَكُّمُ حَوْضٌ كَمَا بَيْنَ جَرَبَاءَ وَأَذْرَحَ ﴾

ماجي هو القطان وعبيد الله هو ابن عمر العمري والحديث اخرجه مسلم في الفضائل عن زهير بن حرب وغيره قوله امامكم بفتح الهمزة أى قدامكم قوله حوض وفي رواية السرخسي حوضى زيادة ياء الاضافة قوله جرباء بفتح الجيم وسكون الراء وبالياء الموحدة مقصورا عند الجمهور وقال عياض جاء في البخاري ممدودا وقال النووي في شرح مسلم الصواب انها مقصورة وذكرها البخاري ومسلم قال والمخطا واذرح بفتح الهمزة وسكون الذال المعجمة وضم الراء وبالهاء المهملة كذا في رواية الجمهور قال عياض ووقع في رواية المذري في مسلم بالجيم وهو وهم قال الكرماني وهما وضمان قال وفي صحيح مسلم قال عبيد الله فسالته يعنى ابن عمر رضى الله تعالى عنهما فقال قرينان بالشام بينهما مسيرة ثلاث ليال انتهى قلت قال الرشاشي الجرباء على لفظ ثابت الاجرب قرية بالشام وقال ابن وضاح اذرح بفسطين قال الرشاشي وياذرح بايع الحسن بن علي ماجي بن عمرو وعلى ماجي حوضى مسيرة شهر وفي حديث انس عنده ايضا قدر حوضى كباين ايلة وصنماء من البن وفي حديث حارثة بن وهب عنده ايضا كابين المدينة وصنماء وفي حديث جابر بن سمرة عند مسلم بعدما بين طرفيه كباين صنماء وايلة وفي حديث عقبة بن عامر عنده ايضا وان عرضه كباين ايلة الى الجحفة وفي حديث حديثه رضى الله تعالى عنه ما بين عدن وايلة وفي حديث ابى ذر ما بين عمان الى ايلة وفي حديث ابى بردة عند ابن حبان ما بين ناحيتي حوضى كباين ايلة وصنماء مسيرة شهر وفي حديث جابر رضى الله تعالى عنه كباين صنماء الى

المدينة وفي حديث ثوبان ما بين عدن وعمان البلقاء وعند عبد الرزاق في حديث ثوبان ما بين مكة وآيلة وفي لفظ ما بين مكة وعمان وفي حديث عبدالله بن عمرو عند احمد بن حنبل وفي لفظ ما بين مكة وعمان وفي حديث حذيفة بن اسيد ما بين صنعاء الى بصرى وفي حديث انس عند احمد بن حنبل وفي آيلة اوبين صنعاء ومكة وفي حديث ابي سعيد عند ابن ابي شيبه وابن ماجه ما بين كعبة الى القدس وفي حديث عتبة بن عمرو عند الطبراني كما بين البيضا الى بصرى وقد جمع العلماء بين هذا الاختلاف فقال القاضى عياض هذا من اختلاف التقادير لان ذلك لم يقع في حديث واحد فيمد اضطرابا من الرواة وانما جاء من احاديث مختلفة عن غير واحد من الصحابة سمعوه في مواطن مختلفة وكان النبي ﷺ يضرب في كل منها مثلا بعد اقطار الحوض وسعة بما صنع له من العبارة ويقرب ذلك بعد ما بين البلاد الثانية بعضها من بعض لا على ارادة المسافة المتحققة قال فهذا يجمع بين الالفاظ المختلفة من جهة المعنى انتهى وقال بعضهم وفيه نظر من جهة ان ضرب المثل والتقدير انما يكون فيما يتقارب واما هذا الاختلاف المتباعد الذي يزيد تارة الى ثلاثين يوما وينقص الى الثلاثة ايام فلا انتهى قلت في نظره نظرا لانه يحتمل انه صلى الله تعالى عليه وسلم لما اخبر بثلاثة ايام كان هذا المقدار ثم ان الله تعالى تفضل عليه بانساعه شيئا بعد شيء وكما اتسع اخبره بقدر ما اتسع وكل من روى بمقدار خلاف مارواه غيره بحسب ذلك وبهذا الوجه يحصل الجواب الشافى عن الاختلاف المذكور فلا يحتاج بمس ذلك الى كلام طويل غير طائل كما صدر ذلك عن بعضهم واما تفسير المواضع المذكورة فنقول الآيلة مدينة كانت طامة وهى بطرف بحر القلزم من طرف الشام وهى الان خراب يمر بها الحاج من مصر وغزة واليهما تنسب العقبة المشهورة عند اهل مصر بينها وبين المدينة النبوية نحو شهر بسير الاثقال كل يوم مرحلة والافدون ذلك وصنماه ثنتان احدها صنعاه اليمن اعظم مدنها والاخرى صنعاه قرية على باب دمشق من ناحية باب الفراءيس قاله ياقوت والاولى هى المرادة في الحديث فلذلك قيد فى الحديث وصنعاه من اليمن والصحفة بضم الجيم وسكون الحاء وهو موضع بالقرب من رابغ وهى ميقات اهل الشام ومصر واليوم اهل الشام يحرمون من ذى الحليفة ميقات اهل المدينة وعدن مدينة في اقصى اليمن على ساحل بحر الهند وعمان ثنتان الاولى بفتح العين وتشديد الميم وتخفيفها بلد قريب من البلقاء فلذلك قبل عمان بالقاء والاخرى بضم العين وتخفيف الميم بلد على شاطئ البحر بين البصرة وعدن والبقاء بفتح الباء الموحدة وسكون اللام بعدها قاف وبالمدبلة مروفة من فلسطين قاله بعضهم قلت البلقاء تمدوت قصر وقال الرشاطى البلقاء من عدل دمشق وبصرى بضم الباء الموحدة وسكون الصاد المهلطة قال ياقوت بلد بالشام وهى قسبة حوران من اعمال دمشق والبيضاء بالقرب من الربذة البلد المعروف بين مكة والمدينة وقال الرشاطى البيضاء تانيت الايض موضع تلقاه على الربذة

١٥٩ - **حدثني حمز بن محمد حدثنا هشيم** أخبرنا أبو بشر وعطاء بن السائب عن سعيد

ابن جبير عن ابن عباس رضى الله عنه قال الكوثر الخير الكثير الذى أعطاه الله إياه

اشار به الى تفسير الكوثر في قوله تعالى (انا اعطيناك الكوثر) وقدمضى هذا في تفسير سورة الكوثر فانه اخرجها هناك

عن يعقوب بن ابراهيم عن هشيم عن ابي بشر عن سعيد بن جبير وهنا اخرجها عن عمرو بن محمد بن بكير الناقد البغدادي

وهو شيخ مسلم ايضا يروى عن هشيم مصغر هشيم ابن بشر بالتصغير ايضا عن ابي بشر بكسر الباء الموحدة وسكون

الشين المجمة جعفر بن ابي وحشية واسمه اياس وعن عطاء بن السائب الكوفي المحدث المشهور من سفار التابعين صدوق

اخطأ في آخر عمره وسماع هشيم منه بعد اختلاطه فلذلك اخرج له البخارى مقرونا بابى بشر وماله غيره الا فى

هذا الموضع قوله إياه أى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم

قال أبو بشر قلت لسعيد إن أناسا يزعمون أنه نهر في الجنة فقال سعيد النهر الذى في الجنة

من أنبياء الذي أعطاه الله إياه ﴿

ابو بشر هو جعفر المدكور وسيد هو ابن جبير قوله انه أي ان الكوثر نهر في الجنة قال الهروي جاء في التفسير انه أي الكوثر القرآن والتبوة *

١٦٠ - **حدثنا** سعيد بن أبي مرزوق حدثنا نافع بن هجر عن ابن أبي مليكة قال قال هبند الله ابن عمرو قال النبي صلى الله عليه وسلم حوض مسيرة شهر ماؤه أبيض من اللبن وربحه أطيب من المسك وكيزانه كنجوم السماء من شرب منها فلا يظم أبدا ﴿

سعيد بن محمد بن الحكم بن أبي مرزوق الجمحي المصري ونافع بن عمر الجمحي المكي وابن أبي مليكة عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي مليكة التيمي المكي يروي عن عبد الله بن عمرو بن العاص والحديث أخرجه مسلم أيضا في الحوض عن داود بن عمرو عن نافع بن هجر عن حوض مسيرة شهر وفي رواية مسلم مسيرة شهر وزواياه سواء قوله ماؤه أبيض من اللبن قال المازري مقتضى كلام النحاة ان يقال اشدياضا ولا يقال ابيض من كذا ومنهم من اجازته في الشعر ومنهم من اجازته بقله ويشهد له هذا الحديث وغيره وقال بعضهم يحتمل ان يكون ذلك من تصرف الرواة فقد وقع في رواية أبي ذر عن مسلم بلفظ اشدياضا من اللبن انتهى قلت القول بان هذا جامعا من النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اولي من نسب الرواة الى الغلط على زعم النحاة واستشهاد لذلك برواية مسلم لا يفيد لانه لا مانع ان يكون النبي صلى الله تعالى عليه وسلم استعمل افضل التفضيل من اللون فيكون حجة على النحاة قوله وربحه اطيب من المسك وعند الترمذي من حديث ابن عمر اطيب وربحاه من المسك وعند ابن حبان في حديث أبي امامة اطيب رائحة وزاد ابن عاصم وابن أبي الدنيا في حديث بريدة وابن من الزيد وزاد مسلم في حديث أبي ذر وثوبان واحلى من العسل وزاد احمد في حديث ابن عمرو من حديث ابن مسعود وابرم من التاج وعند الترمذي في حديث ابن عمرو وماؤه اشدر دامن التاج قوله وكيزانه جمع كوز كنجوم السماء الظاهر ان التشبيه في العدد ويحتمل ان يكون في الضياء وعند مسلم من حديث ابن عمر فيه اباريق كنجوم السماء قوله من شرب منها أي من الكيزان وفي رواية الكشميهني من شرب منه أي من شرب من الحوض قوله فلا يظم أبدا أي فلا يملش أبدا وزاد ابن عاصم في حديث أبي ابن كعب من شرب من الحوض فلا يظم أبدا

١٦١ - **حدثنا** سعيد بن عفير قال حدثني ابن وهب عن يونس قال ابن شهاب حدثني أنس بن مالك رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إن قدر حوضي كما بين آيلة وصنعة من اليمن وإن فيه من الأباريق كمدد نجوم السماء ﴿

سعيد بن عفير هو سعيد بن كثير بن عفير ابو عثمان المصري يروي عن عبد الله بن وهب المصري عن يونس ابن يزيد الايلي والحديث أخرجه مسلم في فضائل النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عن حرملة قوله حدثني انس هذا يرد قول من قال بان ابن شهاب لم يسمعه من انس قوله وصنعة من اليمن احتراز بقوله من اليمن عن صنعة التي من الشام وقد ذكرناه عن قريب قوله من الأباريق جمع ابريق قال الجوهرى الأبريق فارسي معرب قوله كمدد نجوم السماء التشبيه هنا في العدد *

١٦٢ - **حدثنا** أبو الوليد حدثنا همام عن قتادة عن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم وحدثنا هذبة بن خالد حدثنا همام حدثنا قتادة حدثنا أنس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم قال بينما أنا أجير في الجنة إذا أنا بنهر حافتاه قباب الدر المجوف قلت ما هذا يا جبريل قال هذا الكوثر ﴿

الَّذِي أَهْلَكَ رَبُّكَ فَإِذَا طِينُهُ أَوْ طَيْبُهُ مِسْكٌ أَذْفَرُ شَكَّ هَدْبَةٌ ﴿

ابو الوليد هشام بن عبد الملك وهام هو ابن يحيى الازدي واخرج الحديث من طريقين (الاول) عن ابي الوليد عن حماد عن قتادة عن انس (والثاني) عن هديبة بن خالد الى آخره وفيه صرح بتحديث الزهري عن انس وفي الطريق الاول بالمنة قوله «بينما انا اسير في الجنة» كان هذا في ليلة الاسراء وصرح بذلك في تفسير سورة الكوثر وقال الداودي ان كان هذا اي قوله «اذا انا بهر» محفوظا دل على ان الحوض الذي يدفع عنه اقوام يوم القيامة غير النهر الذي في الجنة او يكون هو الذي يرام وهو داخل وهم من خارجها فيناديهم فيصرفون عنه وانكر عليه بعضهم فقال يفتى عنه ان الحوض الذي هو خارج الجنة عدمن النهر الذي هو داخل الجنة فلا اشكال انتهى قلت هذا الذي قاله يحتاج الى دليل انه بعد من النهر الذي في الجنة ونقول احسن من ذلك ان يقال ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم حوضين احدهما في الجنة والاخر يكون يوم القيامة وقد ذكرنا عن قريب قوله «حافناه» بتخفيف الفاء اي جاباه ولا منافاة بين كونه نهرا او الحوض لا مكان اجنبا عما قوله «قبا ب الدر» القبا ب بكسر القاف وتخفيف الباء الواحدة الاولى جمع قبة من البناء ويجمع على قبا ايضا والدر جمع در وهو الاؤلوة قوله «المجرف» اي الحاروي قوله «فاذا طينه» بكسر الطاء وسكون الياه آخر الحروف بعدها نون قوله «او طيه» بكسر الطاء وسكون الياه آخر الحروف بعدها باء واحدة والشك فيه من هديبة شيخ البخاري قوله «اذفر» بالذال المعجمة اي الذي الرائحة وقال ابن فارس الذفر حدة الرائحة الطيبة والطينة •

١٦٣ - ﴿ حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ أَبِرَاهِيمَ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ حَدَّثَنَا هَبْدُ الْعَزِيزِ عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِيرِدَنَّ عَلَى نَاسٍ مِنْ أَصْحَابِي الْحَوْضَ حَتَّى إِذَا عَرَفْتَهُمْ اخْتَلَجُوا دُونِي فَأَقُولُ أَصْحَابِي فَيَقُولُ لَا تَذَرِي مَا أَحَدْتُوا بِمَدِّكَ ﴾

وهيب بن صغروهب بن خالد البصري وعبد العزيز هو ابن صهيب ابو حمزة البصري به والحديث اخرجه مسلم في المناقب عن محمد بن حاتم قوله «ليردن» باللام المفتوحة لثا كيدو يردن بالنون الثقيلة قوله «على» بتشديد الياه وناس بالرفع فاعل يردن وكله من فر من اصحابي للتبيين والحوض منصوب بقوله ليردن قوله اختلجوا ابا الحاء المعجمة والجيم اي جذبوا من الخلع وهو النزاع والجذب قوله «دونى» اي بالقرب منى قوله «فاقول اصحابى» بالتكبير في رواية الكشميين وفي رواية غيره «اصحابى» بالضمير قوله «فيقول» وفي رواية الكشميين «فيقال» قوله «ما احدثوا بمدك» اي من العاصى الموجبة لخرمان العرب من الحوض •

١٦٤ - ﴿ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُطَرِّفٍ حَدَّثَنَا أَبُو حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنِّي فَرَطُكُمْ عَلَى الْحَوْضِ مِنْ مَرَّةٍ عَلَى شَرِبَ وَمَنْ شَرِبَ لَمْ يَطْمَأْ أَبَدًا لِيرِدَنَّ عَلَى أَقْوَامٍ أَعْرَفُهُمْ وَيَعْرِفُونِي ثُمَّ يُحَالُ بَيْنِي وَبَيْنَهُمْ • قَالَ أَبُو حَازِمٍ فَسَمِعَ النُّعْمَانُ بْنُ أَبِي حَيَّاشٍ فَقَالَ هَكَذَا سَمِعْتَهُ مِنْ سَهْلِ فَقُلْتُ نَعَمْ فَقَالَ أَشْهَدُ عَلَى أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ لَسَمِعْتَهُ وَهُوَ يَزِيدُ فِيهَا فَأَقُولُ لِيهِمْ مَنِي فَيَقُولُ إِنَّكَ لَا تَذَرِي مَا أَحَدْتُوا بِمَدِّكَ فَأَقُولُ صُحْقًا صُحْقًا لَكِنْ غَيْرَ بَعْدِي وَقَالَ ابْنُ هُبَيْرٍ سُحْقًا بِمَدِّكَ أَيَقَالَ سَحِيقٌ بِبَيْدٍ وَسَحَقَهُ وَأَسْحَقَهُ أَبَدَهُ ﴾

محمد بن مطرف بضم الميم وقع الطاء المهمة وتشديد الراء المكسورة وبالقاف ابو غسان الليثي المدني نزل عن سفلان وابو حازم بالحاء المهملة والزاى سلمة بن دينار الاعرج وسهل بن سعد بن مالك الساعدي الانصاري قوله «انى فرطكم» ويروى انا فرطكم والفرط بفتحين الذي يتقدم الواردين ليصلح لهم الحياض وقدم عن قريب قوله ويعرفونى ويروى

﴿ وقال شبيب عن الزهري كان أبو هريرة يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم
فيجلون : وقال عقيل فيجلون ﴾

شبيب هو ابن ابي حمزة الحمصي و اشار بهذا الى ان شعيبا وعقيل بن خالد الايلي اختلفا في روايتهما عن الزهري
فروى شبيب فيجلون بالجيم وروى عقيل فيجلون بالحاء المهملة وقد مر ضبطهما وتفسيرهما الآن •

﴿ وقال الزبيدي عن الزهري عن محمد بن علي عن شبيب الله بن ابي رافع
عن أبي هريرة رضى الله عنه عن النبي ﷺ ﴾

الزبيدي بضم الزاي وفتح الباء الموحدة وسكون الياء آخر الحروف وبالفتح المهملة نسبة الى زيد قبيلة
ومن النسويين اليها محمد بن الوليد بن عامر ابو الهذيل الشامي الحمصي صاحب الزهري يروي عن الزهري
عن محمد بن علي بن الحسين بن علي بن ابي طالب القرشي الهاشمي المدني المشهور بالباقر عن عبيد الله بن ابي رافع
مولي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم واسم ابي رافع اسلم وقال الفاسي وفي بعض النسخ عبد الله مكبر وهو وهم
وفيه ثلاثة من التابعين وهم الزهري وشيخه وشيخه وهذا التعلق وصله الدارقطني في الافراد من رواية عبد الله
ابن سالم عنه كذلك •

١٦٦ - حدثني ابراهيم بن المنير الجرامى حدثنا محمد بن فليح حدثنا ابي قال حدثني هلال بن
عطاء بن يسار عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال بينا انا قائم فاذا زمرت حتى اذا عرفتهم
خرج رجل من بيتي وبينهم فقال هلم فقلت ائن قال الى النار والله قلت وماشانهم قال انهم
ارتدوا بمذك على اذ بارهم القهقري ثم اذا زمرت حتى اذا عرفتهم خرج رجل من بيتي
وبينهم فقال هلم فقلت ائن قال الى النار والله قلت ماشانهم قال انهم ارتدوا بمذك على اذ بارهم
القهمقري فلا اراه يخاص منهم الا مثل همل النعم

قيل لا مطابقة بينه وبين الترجمة على ما لا يخفى قلت ذكره عقيب الحديث السابق اطابقة بينهما من حيث المعنى فالطابق
المطابق للمعنى مطابق لذلك المعنى ومحمد بن فليح بضم الفاء يروي عن ابيه فليح بن سليمان عن هلال بن علي عن عطاء
ابن يسار بفتح الياء آخر الحروف والسين المهملة ورجال سنده كلهم مدنيون والحديث اخرجه الاسماعيلي وابو نعيم قوله
بينانا قائم بالقاف في رواية الكشميني وفي رواية الاكثرين بالواو بدل القاف والاول اوجه لان المراد هو قيامه على
الحوض ووجه الاول انه رأى في المنام ما يقع في الاخرة قوله فاذا زمرت كذا اذا المفاجاة والزمرت الجماعة قوله
خرج رجل المراد به الملك الموكل به على صورة الانسان قوله هلم خطاب للزمرت ومعناه تعالوا وهو على انة من لا يقول
هلم هلموا المعنى قوله فقلت ابن القائل هو النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اى تتطلبهم الى اين تؤديهم قال اؤديهم الى
النار قوله «وماشانهم» اى وما حالهم حتى تروح بهم الى النار قال انهم ارتدوا الى آخره قوله فلا اراه بضم الهزة
اى فلا اظن امرهم انه يخلص منهم الا مثل همل النعم بفتح الحاء والميم وهو ما بترك همل لا يتهدوا ليرعى حتى يضيع
ويهلك اى لا يخلص منهم من النار الا قليلا وهذا يصحربانهم صفان كفار وعصاة وقال الخطابي الهمل يطلق على الضوال
ويقال الهمل ابل بلراع مثل النفس الا ان النفس لا يكون الا ليلا والهمل يكون ليلا ونهارا ويقال ابل هامة وهمال
وهو امل وتركتها همل اى سدى اذا ارسلت رعى ليلا ونهارا بلراع وقول مثل اختلط المرعى بالهمل •

١٦٧ - **حدثني إبراهيم بن المنذر** حدثنا أنس بن هياض عن عبيد الله عن خبيب عن حفص ابن عاصم عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما بين يدي ومينبري روضة من رياض الجنة ومينبري على حوضي ﴿

عيد الله هو ابن عمر العمري وخيب بضم الحاء المجمة وفتح الباء الموحدة الاولى ابن عبد الرحمن ابو الحارث الانصاري خال عبيد الله المذكور وحفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه وهو جد عبيد الله المذكور والحديث مضمي في آخر الصلاة وفي آخر الحج عن مسدد عن يحيى بن سعيد واخرجه مسلم في الحج عن زهير ابن حرب وغيره **قوله** ومينبري قالوا المراد منبره بعينه الذي كان في الدنيا وقيل ان له هناك منبر اعل حوضه يدعوا الناس عليه الى الحوض **قوله** روضة معناها ان ذلك الموضع بعينه ينتقل الى الجنة فهو حقيقة او ان العبادة فيه تؤدي الى روضة الجنة فهو مجاز باعتبار المآكل اي مال العبادة فيه الجنة او تشبيهه اي هو كروضة وسمى تلك البقعة المباركة روضة لان زوار قبره من الملائكة والانس والجن لم يزالوا منكبين فيها على ذكر الله تعالى وقال الخطابي معناه تفضيل المدينة والترغيب في المقام بها والاستكثار من ذكر الله في مسجدتها وان من لزوم الطاعة فيه آلت به الى روضة الجنة ومن لزوم العبادة عند المنبر سقى يوم القيامة من الحوض *

١٦٨ - **حدثنا عبدان** أخبرني أبي عن شعبة عن عبد الملك قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول أنا فرطكم على الحوض ﴿

عبدان لقب عبد الله بن عثمان يروي عن ابيه عثمان بن جبلة بن ابي رواد واسمه ثابت عن شعبة بن الحجاج عن عبد الملك بن عمير الكوفي عن جندب بن عبد الله الجعفي والحديث اخرجه مسلم في فضائل النبي ﷺ عن عبيد الله بن معاذ وغيره ومعنى الفرط قد تقدم عن قريب *

١٦٩ - **حدثنا عمرو بن خالد** حدثنا الليث عن يزيد عن أبي الخليل عن عقبة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم خرج يوماً فصلى على أهل أحد صلواته على الميت ثم انصرف على المنبر فقال إني فرط لكم وأنا شهيد عليكم وإني والله لا أنظر إلى حوضي الآن وإني أعطيت مفاتيح خزائن الأرض أو مفاتيح الأرض وإني والله ما أخاف هلككم أن تشرکوا بعدي ولكن أخاف هلككم أن تنافسوا فيها ﴿

عمرو بن خالد الجزري بالجيم والراء وبزيد من الزيادة ابن ابي حبيب ابو رجاء المصري واسم ابي حبيب سويد وابو الخير مرثد بفتح الميم وسكون الراء وفتح التاء المثلثة ابن عبد الله اليزني وعقبة بن طاهر الجهني والحديث مضمي في الجنائز عن عبد الله بن يوسف وفي علامات النبوة عن سعيد بن شريحيل وفي المغازي عن قتبية وغيره واخرجه مسلم وابو داود والنسائي جميعا عن قتبية نسام في فضائل النبي صلى الله تعالى عليه وسلم والآخران في الجنائز ومضمي الكلام فيه مكررا قوله صلى على اهل احد اي دعا لهم بدعاء صلاة الميت قاله الكرمانى وقيل صلى صلاة الوتن وهو ظاهر الحديث وكان ذلك بعد موتهم بشهينة اعوام **قوله** ثم انصرف على المنبر وروي ثم انصرف فصعد على المنبر قوله او مفاتيح الارض شك من الراوي والمراد كنوز الارض قوله ما اخاف عليكم ان تشرکوا قيل قد وقع بمدرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ارتداد بعض الاعراب واجيب بان الخطاب للجميع فلا ينساق ارتداد البعض قوله وان تنافسوا اصله تنافسوا فخذت احدي التاء من اي تراغبوا وتنازعوا قوله فيها اي في الدنيا وفيه عدة معجزات

رسول الله ﷺ

١٧٠ - **حدثنا علي بن عبد الله** حدثنا **حرمي بن عمارة** حدثنا **شعبة** عن **معبدي بن خالد** أنه **سَمِعَ حَارِثَةَ بْنَ وَهْبٍ** يَقُولُ **سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** وَذَكَرَ **الْحَوْضَ** فَقَالَ **كَمَا بَيْنَ الْمَدِينَةِ وَصَنْعَاءَ** • **وَزَادَ ابْنُ أَبِي عَدَى** عَنْ **شُعْبَةَ** عَنْ **مَعْبَدِ بْنِ خَالِدٍ** عَنْ **حَارِثَةَ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** قَالَ **حَوْضُهُ مَا بَيْنَ صَنْعَاءَ وَالْمَدِينَةِ** قَالَ لَهُ **الْمُسْتَوْرِدُ** أَلَمْ تَسْمَعْهُ قَالَ **الْأَوَانِي** قَالَ **لَا قَالَ الْمُسْتَوْرِدُ تَرَى فِيهِ الْآيَةَ** **مِثْلَ الْكَوَاكِبِ** ﴿

على بن عبد الله بن المديني وحرص يفتح الحاء المهملة والراء وتشديد الياء آخر الحروف ابن عمارة بضم العين المهملة وتخفيف اليم وبالواو معبدي بفتح الميم وسكون العين وفتح الباء الموحدة ابن خالد القاضي الكوفي وحارثة بن وهب الخزازي نزل الكوفة وله احاديث وكان اخا لسيده بالتصغير ابن عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه لامة والحديث اخرجه مسلم في فضائل النبي ﷺ عن محمد بن عبد الله وغيره قوله وزاد ابن ابي عدى وهو محمد بن ابراهيم وابو عدى جده ولا يعرف اسمه وهو بصري ثقة كثير الحديث ووصل هذه الزيادة مسلم حدثني محمد بن عبد الله بن زريع حدثنا ابن ابي عدى عن شعبة عن سعيد بن خالد عن حارثة انه سمع النبي ﷺ قال حوضه ما بين صنعاء والمدينة فقال له المستورد لم تسمه قال الاواني قال لا قال المستورد ترى فيه الآنية قوله حوضه ويروي قال حوضه كما في رواية مسلم قوله فقال له المستورد على وزن مستعمل بكسر العين ابن شداد بن عمرو القرشي النهري الصحابي بن الصحابي شهد فتح مصر وسكن الكوفة مات سنة خمس واربعين وليس له في البخاري الا في هذا الموضوع وحديثه مرفوع وان لم يصرح به ويلزمه رفته سابقا قوله «الم تسمه» اي الم تسم رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال الاواني فيه تكون كذا وكذا قال حارثة لا فقال المستورد ترى فيه الآنية مثل الكواكب اي كثرة وضيائه يعني انا سمعته قال ذلك •

١٧١ - **حدثنا سعيد بن أبي مرزوق** عن **نافع بن عمر** قال **حدثني ابن أبي مليكة** عن **أسماء بنت أبي بكر** رضي الله عنهما **قالت** قال النبي **صلى الله عليه وسلم** **إني على الحوض حتى أنظر من يرد هلي ينكمم وسيؤخذ ناس من دوني فأقول يارب مني ومن أممي فيقال هل شرت ما عملوا بمذك والله ما يرحوا يرجعون على أعقابهم فكان ابن أبي مليكة يقول اللهم إنا نؤذ بك أن نرجع على أعقابنا أو نفتن من ديننا على أعقابهم ينكصون يرجعون على المقيب** ﴿

ابن ابي مليكة عبد الله مضي عن قريب قوله حتى انظر بالصباى الى ان انظر قوله من دوني اي بالقرب مني قوله ومن امي هذا يدفع قول من هل الناس على غير هذه الامة قوله هل شرت اي هل علمت وقال بعضهم فيه اشعار الى انه لم يعرف اشخاصهم بينها وان كان قد عرف انهم من هذه الامة انتهى قلت فيه نظر لا يخفى قوله ما عملوا ويرى بما عملوا بزيادة الباء قوله ما يرحوا الى ما زالوا قوله فكان ابن ابي مليكة يقول موسول بالسند المذكور قوله او نفتن على صيغة المجهول قوله على أعقابهم ينكصون الى آخره هكذا فسر ابو عبيدة في الآية •

﴿ كِتَابُ الْقَدْرِ ﴾

﴿ بَابُ الْقَدْرِ ﴾

اي هذا كتاب في بيان القدر وذكره قال الكرمانى كتاب القدر اى حكم الله تعالى قالوا القضاء والحكم الكلى الاجمالى فى الازل والقدر جزئيات ذلك الحكم وتفصيله الى تفصيع قال تعالى (وان من شيء الا عندنا خزائنه وما ننزله الا بقدر معلوم) ومذهب اهل الحق ان الامور كلها من الايمان والكفر والخير والشر والنفع والضر بقضاء الله وقدره ولا يجرى فى ملكه الا مقدراته وقال الراغب القدر بوضعه يدل على القدرة وعلى المقدور الكائن بالعلم يتضمن الارادة عقلا والقول نقلا وقدر الله الشيء بالتشديد قضاء ويجوز التخفيف وفي بعض النسخ باب القدر بعد قوله كتاب القدر قيل هذا زيادة ابي ذر عن المستملى

١ - **حدثنا** أبو الوليد هشام بن عبد الملك حدثنا شعبة أنبأني سليمان الأعمش قال سمعت زينة بن وهب عن عبد الله قال حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو الصادق المصدوق قال إن أحدكم يجمع فى بطن أمه أربعين يوماً نطفة ثم علقة ثم مثل ذلك ثم يكون مضغة ثم مثل ذلك ثم يبعث الله ملكا فيرمر بأربع برزقه وأجله وشقى أو سعيد فوالله إن أحدكم أو الرجل يعمل بعمل أهل النار حتى ما يكون بينه وبينها غير باع أو ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل أهل الجنة فيدخلها وإن الرجل يعمل بعمل أهل الجنة حتى ما يكون بينه وبينها غير ذراع أو ذراعين فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل أهل النار فيدخلها وقال آدم الأذراع

مطابقتا لترجمة ظاهرة فى معناه وزيد بن وهب ابوسليمان الهمدانى الكوفى من قضاء مخرج الى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فقبض النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وهو فى الطريق سمع عبد الله بن مسعود وغيره وهذا الحديث اشتهر عن الأعمش بالسند المذكور هنا قال على بن المدينى فى كتاب الملل كنا نظن ان الأعمش تفرد به حتى وجدناه من رواية سلمة بن كهيل عن زيد بن وهب وروايته عند احمد والنسائى ولم تفرد به زيد بن وهب ايضا عن ابن مسعود بل رواه عنه ابو عبيدة بن عبد الله بن مسعود عند احمد وعلقمة عند ابى يعلى ولم تفرد به ابن مسعود ايضا بل رواه جماعة من الصحابة مطولا ومختصرا منهم انس رضى الله تعالى عنه على ما يحى وعيسى هذا الحديث وحذيفة بن اسيد عند مسلم وعبد الله بن عمر فى القدر لابن وهب وسهل بن سعد وسياتى فى هذا الكتاب وابو هريرة عند مسلم وطائفة عند احمد وابو ذر عند الفريابي ومالك بن الحويرث عند ابى نعيم فى الطب وغيرهم وهذا الحديث اخرجه البخارى فى التوحيد عن آدم ومضى فى بدء الخلق عن الحسن بن الربيع وفى خلق آدم عن عمر بن حفص واخرجه مسلم فى القدر عن ابى بكر بن ابي شيبة وغيره واخرجه بقية الجماعة وقد ذكرناه فى بدء الخلق ومضى الكلام فيه هناك ولا يقتصر عليه فقوله انبأني سليمان الأعمش وقال فى التوحيد حدثنا سليمان الأعمش ويفهم منه ان التحديث والانباء عند شعبة سواء ويرد به على من زعم ان شعبة يستعمل الانباء فى الاجازة قوله وهو الصادق المصدوق اى الصادق فى نفسه والمصدوق من جهة غيره وقال الكرمانى لما كان مضمون الخبر مخالفا لماعليه الاطباء اراد الاشارة الى صدقه وبطلان ما قالوه او ذكره تالفا وتبرأ واقتضارا قال الاطباء انما يتصور الجنين فى باين ثلاثين يوما الى الاربعين والمفهوم من الحديث ان خلقه انما يكون بمدار بسة اشهر انتهى وقال بعضهم بمدان نقل كلام الكرمانى ما ملخصه انه لم يجه ما قاله الكرمانى حيث قال وقد وقع هذا اللفظ بينه فى

حديث آخر ليس فيه اشارة الى بطلان شيء يخالف ما ذكره وهو ما ذكره ابو داود من حديث الغيرة بن شعبة سمعت
الصادق المصدوق بقوله لا تنزع الرحمة الا من قلب شقي ومضى في علامات النبوة من حديث ابى هريرة سمعت الصادق
المصدوق يقول هلاك امتي على يد اغيلة من قريش انتهى قلت هذا مجرد تحريش من غير طعم وهذه نكتة لطيفة
ذكرها من وجهين فالوجه الثاني عشى في كل موضع فيه ذكر الصادق المصدوق قوله ان احدكم قال ابو البقاء لا يجوز
ان الابالفتح لانه مفعول حدثنا فلو كسر لكان منقطعا عن حدثنا فالات لا يجوز الا الكسر لانه وقع بعد قوله قال
ان احدكم ولفظة قال موجودة في كثير من النسخ هكذا حدثنا رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم
وهو الصادق المصدوق قال ان احدكم وان كانت لفظة قال غير مذكورة في الرواية فهي مقدرة فلا يتم المعنى الا بها
قوله ان احدكم يجمع في بطن امه كذا هو في رواية ابى ذر عن شيخه وله عن الكشميين ان خلق احدكم يجمع في
بطن امه وكذا هو في رواية آدم في التوحيد وكذا في رواية الاكثريين عن الاعمش وفي رواية ابى الاحوص عنه ان احدكم
يجمع خلقه في بطن امه وفي رواية ابن ماجه انه يجمع خلق احدكم في بطن امه والمراد من الجمع ضم بعض
الى بعض بعد الانتشار والخلق بمعنى المخلوق كقولهم هذا درهم ضرب الامير اى مضروبه وقال القرطبي
ما ملخصه ان الذى يقع في الرحم بقوة الشهوة المزججة مبثوثا متفرقا فيجمعه الله في عمل الولادة من الرحم
قوله « اربعين يوما زاد في رواية آدم او اربعين ليلة قوله « ثم علفه » مثل ذلك وفي رواية آدم ثم يكون علفة
مثل ذلك يعنى مدة الاربعين والعلقة السم الحامد الغليظ سميت بذلك للطوبى التى فيها وتلقا بما مر بها قوله « ثم
يكون مضفة مثل ذلك يعنى مدة الاربعين والمضفة قطعة اللحم سميت بذلك لانها بقدر ما يعض الماضغ
قوله ثم يمسك الله ملكا وفي رواية الكشميين ثم يمسك الله اليه ملكا وفي رواية مسلم ثم يرسل الله وفي رواية آدم ثم يمسك اليه
الملك واللام فيه للمهد وهو الملك من الملائكة الموكلين بالارحام قوله « فيؤمر على صفة الجوهول » اى يامر الله تعالى
باربعة اشياء وفي رواية آدم باربع كلمات والمراد بها القضايا وكل كلمة تسمى قضية قوله باربع كذا هو في رواية الكشميين
وفي رواية غيره باربعة والممدود اذا اجه جاز التذكير والتانيث قوله برزقه بدل من اربع وما بعده عطف عليه داخل
في حكمه والمراد برزقه قبل الغذاء حلالا او حراما وهو كل ما ساقه الله تعالى الى المبدئى بنفعه وهو اعم لتناوله اللحم ونحوه
قوله واجله الاجل يطلق لمعين لمدة العمر من اولها الى آخرها وللجزء الاخير الذى يموت فيه قوله وشقى اوسعيد
قال بعضهم هو بالرفع خبر مبتدأ محذوف قلت ليس كذلك لانه معطوف على ما قبله الذى هو بدل عن اربع فيكون
مجرورا لان تقدير قوله فيؤمر باربع اربع كلمات كلمة تتعلق برزقه وكلمة تتعلق باجله وكلمة تتعلق بسعادته او شقاوته وكان
من حق الظاهر ان يقال يكتب سعادته وشقاوته فمدل عن ذلك حكاية بصورة ما يكتبه وهو انه يكتب رزقه واجله
وشقى اوسعيد قيل هذه ثلاثة امور لاربعة واحيب بان الرابع كونه ذكرا او اناثى كما صرح في الحديث الذى بسده
او عمله كما تقدم في اول كتاب بدء الخلق ولعله لم يذكره لانه يلزم من المذكور او اختصره اعتهادا على شيرته وقيل هذا
يدل على ان الحكم بهذه الامور بمد كونه مضفة لانه ازل واحيب بان هذا الملك بان المقضى في الاول حتى يكتب على
جبهته مثلا قوله او الرجل شك من الراوى اى او ان الرجل وفي رواية آدم فان احدكم بشير شك قوله بهمل اهل النار
قدم النار على الجنة وفي رواية آدم بالعكس قوله حتى ما يكون قال الطيبى حتى هي الناسبة وما نافية ولم تنكف عن الممل
وتكون منصوبة بمعنى واجاز غيره ان تكون حتى ابتدائية ويكون على هذا بالرفع قوله غير باع او ذراع هكذا رواية
الكشميين وفي رواية غيره غير ذراع او باع وفي رواية ابى الاحوص الا ذراع بشير شك والتعبير بالذراع تمثيل بقرب
حاله من الموت وضابط ذلك بالفرغرة التى جعلت علامة لعدم قول التوبة قوله فيسبق عليه الكتاب الفاء في يسبق لان مقب
يدل على حصول السبق بغير مهلة وضمن يسبق معنى يفلب اى يفلب عليه الكتاب وما قدر عليه سبقا بلا مهلة فمن ذلك بممل

بمحل اهل الجنوع عمل اهل النار والمراد من الكتاب المكتوب اى مكتوب الله اى القضاء الازلى قوله فيعمل بمحل اهل النار
 الباقية زائدة لتأكيد قوله او ذراعين اى او غير ذراعين فهو شك من الراوى قوله وقال آدم الاذراع اى قال آدم
 ابن اياس الاذراع هذا تعليق وصله البخارى في التوحيد

٢ - **﴿ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ عُمَيْدٍ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ الْمَسِّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ وَكَلَّ اللَّهُ بِالرَّحِمِ مَلَكًا فَيَقُولُ أَيُّ رَبِّ نُطْفَةِ أَيُّ رَبِّ هَلَقَتْ أَيُّ رَبِّ مُضَغَةٌ فَإِذَا أَرَادَ اللَّهُ أَنْ يَقْضِيَ خَلْقَهَا قَالَ أَيُّ رَبِّ ذَكَرْتُ أُمَّ أُمَّتِي أَشَقِيَّ أُمَّ سَيِّدَةٍ فَمَا الرِّزْقُ فَمَا الْأَجَلُ فَيُكْتَبُ كَذَلِكَ فِي بَطْنِ أُمِّهِ ﴾**

حماده وابن زيد وعبيد الله هو ابن أبي بكر بن أنس بن مالك يروى عن جده أنس والحديث مضمون في الطهارة في الحوض
 عن مسدد وفي خلق آدم عن أبي النعمان وأخرجه مسلم في القدر عن ابن كامل الجحدري قوله « اى رب » اى يارب
 قوله « نطفة » بالنصب على اعتبار فعل محذوف وبالرفع على انه خبر مبتدأ محذوف قوله « ان يقضى خلقها » اى يشمه
 قوله « فى بطن امه » ليس ظرفا للكتابة بل هو مكتوب على الجبهة او على الرأس مثلا وهو فى بطن امه قيل قال هنا وكل الله
 وفى الحديث السابق « ثم يميت الله ملكا » واجيب بان المراد بالبعث الحكم عليه بالنصر فيها

﴿ بَابُ جَفِّ الْقَلَمِ عَلَى عِلْمِ اللَّهِ ﴾

اى هذا باب يذكرفيه جف القلم وقال بعضهم باب التووين قلت هذا قول من لم يمس شيئا من الاعراب والتووين يكون
 فى العرب ولو لفظ باب هتا مفرغ فكيف ينون والتقدير ما ذكرناه او نحو وجفاف القلم عبارة عن عدم تغيير حكمه لان
 الكاتب لما ان جف قلمه عن المداد لا تبقى له الكتابة كذا قاله الكرماني وفيه نظر لان الله تعالى قال (محو الله ما يشاء ويثبت)
 فان كان مراده من عدم تغيير حكمه الذى فى الازل فسلم وان كان الذى فى الالوح فلا والوجه ان يقال جف القلم اى
 فرغ من الكتابة اى امر بها حين خلقه وامره ان يكتب ما هو كائن الى يوم القيامة فاذا اراد بعد ذلك تغيير شىء مما كتبه
 محاه كما قال (محو الله ما يشاء ويثبت) قوله « على علم الله » اى حكم الله لان مطومه لا بد ان يقع والالزم الجهل فطمه
 بمعلوم مستلزم للحكم بوقوعه *

﴿ وَقَوْلُهُ وَأَضَلَّهُ اللَّهُ عَلَى عِلْمِهِ ﴾

ذكر هذا اى قول الله تعالى اشارة الى ان علم الله حكمه كفاى قوله تعالى « واضله الله على علم » اى على علمه فى الازل
 وهو حكمه عند الظهور وقيل معناه اضله الله بعد ان اعلمه ويرى له فلم يقبل *

﴿ وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ قَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ جَفَّ الْقَلَمُ بِمَا أَنْتَ لَاقٍ ﴾

صدر الحديث هو الترجمة وهو قطعة من حديث ذكر اصله البخارى من طريق ابن شهاب عن ابي سلمة عن ابي هريرة
 قال « قلت يا رسول الله انى رجل شاب وانى اخاف على نفسى العنت ولا اجدمما تزوج به النساء فسكت عنى الحديث وفيه
 « يا ابا هريرة جف القلم بما انت لاق فاخصر على ذلك اودر » اخرجه فى اوائل التسكاح *

﴿ وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ لَهَا مَا جُؤْنَ سَبَقَتْ لَهُمُ السَّعَادَةُ ﴾

اى قال ابن عباس فى قوله تعالى (اولئك يسارعون فى الخيرات وهم لها سابقون) سبق لهم السعادة قيل تفسير
 ابن عباس يدل على ان السعادة سابقة والآية تدل على ان الخيرات يعنى السعادة مسبوقه واجيب بان معنى الآية انهم سبقوا
 الناس لاجل السعادة لانهم سبقوا السعادة

وقال البيضاوي الثواب والعقاب لا يبالوا بالاعمال والاولم ان لا يكون الذراري لافي الجنة ولا في النار بل الموجب لهما هو اللطف الرباني والخذلان الالهي المقدر لهم في الازل فالاول فيهم التوقف *

٥ - **حدثنا يحيى بن بكير** حدثنا الليث عن يونس عن ابن شهاب قال واخبرني عطاء بن يزيد انه سمع ابا هريرة يقول يقول رسول الله ﷺ من ذراري المشرکين قال الله اعلم بما كانوا عاملين *

مطابقتها لترجمة ظاهرة ويونس هو ابن يزيد الابن وابن شهاب هو محمد بن مسلم الزهري والحديث مضمي في او اخر كتاب الجنائز فانه اخرجه هناك عن ابي اليمان عن شبيب عن الزهري قال اخبرني عطاء بن يزيد الليثي انه سمع ابا هريرة الى آخره قال هناك اخبرني عطاء بن يزيد كما رأيت وقال هنا قال واخبرني عطاء بن يزيد بووالعطف على محذوف كانه حدث قبل ذلك بشئ ثم حدث بمحدث عطاء قوله عن ذراري المشرکين بتشديد الياء وتخفيفها جمع ذرية وذرية الرجل اولاده ويكون واحدا وجمعا قوله الله اعلم بما كانوا ظلمين غرض البخاري من هذا الرد على الجهمية في قولهم ان الله لا يظلم افعال العباد حتى يعملوها تعالى الله عن ذلك القول واخبر الشارع في هذا الحديث ان الله يظلمها لا يكون ان لو كانت كيف يكون فاحرى ان يعلم ما يكون وما قدره وقضاءه في كونه وهذا يقوى ما ذهب اليه اهل السنة ان القدر هو علم الله وغيبه الذي استأثر به فلم يطلع عليه ملكا مقربا ولا نبيا مرسلوا وقال الداودي لا اعلم لهذا الحديث وجهها الا ان الله اعلم بما يعمل به لانه سبحانه علم ان هؤلاء لا يتأخرون عن آجالهم ولا يعملون شيئا وقد اخبر انهم ولمواعلي الفطرة اى الاسلام وان ابا هم يهودونهم وينصرونهم كان البيهية تولى تسليمه من الجدم والخصا وغير ذلك مما يعمل الناس بها حتى يصنع ذلك بها وكذلك ولدان *

٦ - **حدثني اسحق** اخبرنا هبذ الرزاق اخبرنا متمر عن هشام عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم ما من مولود الا يولد على الفطرة فابواه يهودانه وينصرانه كما تذهبون البيهية هل تجدون فيها من جدعه حتى تكونوا انتم تجدعونها قالوا يا رسول الله افرأيت من يموت وهو صغير قال الله اعلم بما كانوا عاملين *

مطابقتها لترجمة ظاهرة واسحق قال بعضهم هو اسحق بن ابراهيم هو ابن راهويه الخنظلي وقال الكلابي يروي البخاري عن اسحق بن ابراهيم بن نصر السمدى واسحق بن ابراهيم الخنظلي واسحق بن ابراهيم الكوسج عن عبدالرزاق قلت كلامه يشير الى ان اسحق هنا يحتمل ان يكون احد الثلاثة المذكورين لان كلامهم يروي عن عبدالرزاق بن همام وجزم بعضهم بانه اسحق بن راهويه من ابن ومصر بفتح الميم هو ابن راشد همام هو ابن منبه والحديث اخرجه مسلم في القدر عن محمد بن رافع واخرجه البخاري ايضا من وجه آخر عن ابي هريرة في آخر الجنائز في باب ما قيل في اولاد المشرکين وفيه او يجمانه كمثل البيهية تنتج البيهية هل ترى فيها جدعه واقتصر على هذا المقدر قوله ما من مولود مبتدأ ويولد خبره لان من الاستغراقية في سياق النفي نفيد العموم كقولك ما أحد خير منك والتقدير ما مولود يوجد على امر من الامور الا على هذا الامر وهو قوله على الفطرة اى على الاسلام وقيل الفطرة الخلقة والمراد هنا القابلية لدين الحق اذ لو تركوا وطبائهم لما اختاروا دينا آخر قوله يهودانه اى يجعلانه يهوديا اذا فانا من اليهود وينصرانه اى يجعلانه نصرانيا اذا كان من النصارى والفاء في ابواه اما لتتقيب وهو ظاهر واما للتسبب اى اذا تقرر ذلك فمن تغير كان بسبب ابويه قوله كما اما حل من الضمير المنصوب في يهودانه مثلا قالني يهودان المولود بمدان خلق على الفطرة شبيها بالبيهية التي جدعت بمدان خلقت سليمة واما صفة مصدر

مخدوف اى يفرانه تغييرا مثل تغييرهم البهيمة السليمة قوله تنجون على صيغة بناء المعلوم وقال ابن التين وروناه تنجون بضم اوله من الانتاج يقال اتج انتاجا قال ابو علي يقال اتجت الناقة اذا اعتها على النتاج ويقرب منه ما قاله في المغرب تنج الناقة ينتجها نتجا اذاولى نتاجها حتى وضعت فبوناتج وهو لبائهم كالقابلة للنساء قوله هل تجدون فيها من جدتها في موضع الحال اى بهيمة سليمة مقولا في حقها هذا القول قوله جدعاء اى مقطوعة الطرف وهو من الجدع وهو قطع الانف وقطع الاذن ايضا وقطع اليد والشفة *

﴿ باب وكان امر الله قدرا مقدورا ﴾

اى هذا باب في قواه تعالى (وكان امر الله قدرا مقدورا) والقدر بالفتح والسكون ما يقدره الله من القضاء وبالفتح اسم لما صدر مقدورا على فعل القادر كالمقدم لما صدر عن فعل الهادم يقال قدرت الشيء بالتشديد والتخفيف بمعنى فهو قدر اى مقدور والتقدير تبين العى قوله قدرا مقدورا اى حكما مقطوعا بوقوعه وقال الهالب غرضه في الباب ان يبين ان جميع مخلوقات الله عز وجل بامرء بكلمة كن من حيوان او غيره وحركات العباد واختلاف ارادتهم واعمالهم من المعاصى او الطاعات كل مقدر بالازمان والاقوات لازيادة في شىء منها ولا نقصان عنها ولا تاخير لئىء منها عن وقته ولا يقدم قبل وقته *

٨ - ﴿ حدثنا محمد بن يوسف أخبرنا مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تسأل المرأة طلاق أختها لتستفرغ صحفتها وانتكح فإن لها ما قدر لها ﴾

مطابقتها لترجمة في قوله فان لها ما قدر لها اى من الرزق كانت للزوج زوجة اخرى ولم تكن ولا يحصل لها من ذلك الا ما كتبه الله لها سواء احبها الزوج ام لم يحبها والحديث مضى في كتاب النكاح في باب الشروط التى لا تحل في النكاح فانه اخرجها هناك من حديث ابى سلمة عن ابى هريرة عن النبي ﷺ قال لا يحمل لامرأة تسأل طلاق أختها لتستفرغ صحفتها فان لها ما قدر لها وانا اخرجها عن عبدالله بن يوسف التنيسى عن مالك عن ابى الزناد بالراى والتون عبدالله بن ذكوان عن عبدالرحمن بن هرمز الاعرج قوله أختها الاخت اعلم من اخذ القرابة او غيرها من المؤمنات لانهن اخوات في الدين ونهى النبي صلى الله عليه وسلم لامرأة ان تسأل الرجل طلاق زوجته لينكحها وبصير لها من نفقتها ومعاشرته ما كان المطلقة فبر عن ذلك باستفراغ الصحيفة مجازا *

٩ - ﴿ حدثنا مالك بن إسماعيل حدثنا إسرائيل عن عاصم عن أبي هثمان عن أسامة قال كنت عند النبي صلى الله عليه وسلم إذ جاءه رسول إحدى بناتيه وعنده سعد وأبي بن كعب ومأذ أن ابنتها يمجود بنفسه فبئت إليها الله ما أخذوه ما أعطى كل باجل فلتصبر ولتحتسب ﴾

مطابقتها لترجمة في قوله كل باجل من الامر المقدور واسرائيل هو ابن يونس بن ابى اسحق وعاصم هو ابن سليمان الاحول وابوعثمان عبدالرحمن النهدي واسامة هو ابن زيد بن حارثة الكلبى والحديث مضى في الجنايز عن عبدان ومضى الكلام فيه قوله وعنده سعد هو سمد بن عباد ومما ذكروا به قوله ان ابنتها ذكرك ذلك ابنتها في الجنايز وذكر في كتاب الرضى البنت قال ابن بطال هذا الحديث لم يضبطه الراوى فاخبر مرة عن صبى ومرة عن صبية قوله « يمجود بنفسه » يعنى في السياق يقال جاد بنفسه عند الموت يمجود جودا قوله فلتصبر ولتحتسب ولم يقل فلتصبرى لانها كانت غائبة والتائب لا يحاطب بما يحاطب به الحاضر وقال الداودى انما خاطب الرسول ولو خاطب المسامور بالصبر لمقال قاصبرى واحتسبى *

١٠ - **حدثنا حبان بن موسى** أخبرنا **عبد الله** أخبرنا **يونس** عن **الزهري** قال أخبرني **عبد الله بن محب** بن **الجمعي** أن **أبا سعيد الخدري** أخبره أنه بينما هو جالس عند النبي صلى الله عليه وسلم جاء رجل من الأنصار قال يا رسول الله إنا نصيب سبياً ونحب المال كيف ترى في العزل قال رسول الله ﷺ أو إنكم تفعلون ذلك لأعليكم أن لا تفعلوا فانه ليست نسمة كتب الله أن تخرج إلا هي كائنة ﴿

مطابقت للترجمة في آخر الحديث وحبان بكسر الحاء المهملة وتثنية الباء الموحدة ابن موسى الروزي وهو شيخ مسلم ايضاً وعبد الله هو ابن المبارك الروزي ويونس هو ابن يزيد روى عن محمد بن مسلم الزهري والحديث مضى في البيوع عن أبي البيان وفي النكاح عن عبد الله بن محمد وفي المنازى عن قتيبة وفي العتق عن عبد الله بن يوسف وفي التوحيد عن اسحق بن عфан واخرجه مسلم في النكاح عن عبد الله بن محمد وغيره واخرجه ابو داود وفيه عن القنبي واخرجه النسائي في العتق عن علي بن حجر وغيره قوله رجل من الانصار قيل انه ابو صرمة وقيل عدي الضمري قوله سبياً هو الجوارى المسيبات قوله في العزل وهو زرع الذكر من الفرج وقت الازال قوله لأعليكم ان لا تفعلوا قيل هو على النهي وقيل على الاباحة لانهزل اي لكم ان تمزلوا وليس فعل ذلك موؤدة قوله فانه اي فان الشان قوله نسمة بفتح نون وهو النفس قوله كتب الله اي قدر الله ان تخرج اي من عدم الى الوجود *

١١ - **حدثنا موسى بن مسعود** حدثنا **سفيان** عن **الأعمش** عن **أبي وائل** عن **حذيفة** رضي الله عنه قال لقد خطبنا النبي صلى الله عليه وسلم خطبة مازك فيها شيئاً لي قيام الساعة إلا ذكره عليه من علمه وجهله من جهله إن كنت لأرى الشيء قد نبيت فأعرف ما يعرف الرجل إذا غاب عنه فرآه فعرفه ﴿

مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله مازك فيها شيئاً اي من الامور المقدره من الكائنات وموسى بن مسعود هو ابو حذيفة النهدي وسفيان هو الثوري والاعمش هو سليمان وابو وائل شقيق بن سلمة وحذيفة بن البيان والحديث اخرجه مسام في الفتن عن عثمان بن ابي شيبة وغيره واخرجه ابو داود عن عثمان به قوله «الاذكره» وفي رواية الاحدث به قوله «علمه» من علمه وجهله من جهله وفي رواية جرير حفظه من حفظه ونسب من نسيه قوله «ان كنت» كلمة ان محففة من الثقيلة قوله «قد نبيت» وفي رواية الكشميهني نسبيته قوله فأعرف ما يعرف الرجل و يروي فأعرفه كما يعرفه الرجل المضى انسى شيئاً ثم اذكره فأعرف ان ذلك بينه به

١٢ - **حدثنا عبدان بن** عن **أبي حمزة** عن **الأعمش** عن **سعد بن هبيدة** عن **أبي عبد الرحمن السلمي** عن **علي** رضي الله عنه قال كنا جلوساً مع النبي ﷺ ومعه عود ينكت به في الأرض وقال ما منكم من أحد إلا قد كتب مقمده من النار أو من الجنة فقال رجل من القوم ألا نتكلم يا رسول الله قال لا تعملوا فكل ميسر ثم قرأ فأما من أعطى واتقى الآية ﴿

مطابقت للترجمة تؤخذ من قوله ألا نتكلم الى آخره لان مناه نعمت على ما قدره الله في الازل وترك العمل وعبدان لقب عبد الله بن عثمان وقد ذكره ذكره وابو حمزة بالحاء المهملة والواو اسم محمد بن ميمون السكري وسعد بن هبيدة مصنف عبدة السمر الكوفي وهو سهرابي عبد الرحمن شيخه في هذا الحديث وابو عبد الرحمن عبد الله بن حبيب من كبار التابعين

وعلى بن ابي طالب رضی الله تعالى عنه والحديث مضى في الجناز في باب مو عظة الرجل عند القبر بالطول منه ومضى الكلام فيه قوله «جلوسا» اي جالسين ويروى عن الاعمش «قمودا» جمع القاعد قوله «مع النبي صلى الله تعالى عليه وسلم» عن الاعمش «كنامع النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في بقيق النرقد» بفتح الفين المعجمة وسكون المراء وفتح القاف وبالذال المهملة وهي مقبرة اهل المدينة قوله «ومعه عود» وفي رواية شعبة «ويده فجعل ينكت بها في الارض» وفي رواية منصور «معه محصرة» بكسر الميم وهي عصا او قضيب بمسكة الرئيس ليتوكأ عليه ولنير ذلك بمعنى ينكت بالنون بعد الياء يضرب قوله «او من الجنة» كلة او لتنويح ووقع في رواية سفيان ما يشعر بانها بمعنى الواو وقد تقدم من حديث ابن عمر ان لكل احد مقدين قوله «فقال رجل» وهذا الرجل وقع في حديث جابر عند مسلم انتمرافة بن مالك بن جشم قوله «ألا تنكل» اي الانتمد على ما قدره الله في الازل وترك العمل فقال لا اذ كل احد ميسر لما خلق له وحاصله ان الواجب عليكم متابعة الشريعة لا تحقيق الحقيقة والظاهر لا يترك للباطن قوله «فاعلم اعطى واتق» الآبة وفي رواية سفيان ووكيع الآيات الى قوله الصرى

باب العمل بالخواتيم

اي هذا باب يذكر فيه العمل بالخواتيم اي بالمواقب وهو جمع خاتمة يعنى الاعتبار لحال الشخص عند الموت قبل المعاناة لللائكة المذاب

١٣ - **عَدَسًا حَبَّانُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا هَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ شَهِدْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَيْبَرَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِرَجُلٍ مِمَّنْ مَعَهُ يَدْعِي الْإِسْلَامَ هَذَا مِنْ أَهْلِ النَّارِ فَلَمَّا حَضَرَ الْقِتَالُ قَاتَلَ الرَّجُلُ مِنْ أَشَدِّ الْقِتَالِ وَكَثُرَتْ بِهِ الْجِرَاحُ فَأَنْبَتَتْهُ فَجَاءَهُ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ الَّذِي تَحَدَّثْتَ أَنَّهُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ قَدْ قَاتَلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ مِنْ أَشَدِّ الْقِتَالِ فَكَثُرَتْ بِهِ الْجِرَاحُ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَا إِنَّهُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ فَكَأَدُّ بَعْضِ الْمُسْلِمِينَ يَرْتَابُ فَبَيْنَمَا هُرٌّ عَلَى ذَلِكَ إِذْ وَجَدَ الرَّجُلُ أُمَّ الْجِرَاحِ فَاهْوَى يَدِيهِ إِلَى كِنَانَتِهِ فَأَنْتَزَعَ مِنْهَا سَهْمًا فَأَنْتَحَرَ بِهَا فَاشْتَدَّ جِالٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ صَدَّقَ اللَّهُ حَدِيثَكَ قَدْ أَنْتَحَرَ فَلَانَ فَقَتَلَ نَفْسَهُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَا بِلَالُ قُمْ فَأَذِّنْ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلَّا مُؤْمِنٌ وَإِنَّ اللَّهَ لَيُؤَيِّدُ هَذَا الدِّينَ بِالرَّجُلِ الْفَاجِرِ**

مطابقته لترجمة من حيث ان الرجل المذكور فيه ختم عمله بالسوء وانما العمل بالخاتمة وحبان بكسر الحاء المهملة وتشديد الباء الموحدة ابن موسى المروزي وعبد الله بن المبارك المروزي وممر بفتح الميم ابن راشد والحديث مضى في الجهاد في باب ان الله يؤيد الدين بالرجل الفاجر ومضى الكلام فيه قوله «خير» اي غزوة خيبر بفتح الخاء المعجمة قوله «لرجل اسمه قزمان» بضم القاف وسكون الزاي قوله «ممن يدعي الاسلام» اي تلفظ به قوله «فلما حضر القتال» بالرفع والنصب قاله الكرمانى قلت الرفع على انه فاعل حضر والنصب على المفعولية اي فلما حضر الرجل القتال قوله الجراح جمع جراحة قوله «فانبتته» اي انجنته الجراح وجعلته ساكنا غير متحرك وقيل صرعه صرا لا يقدر منه على القيام قوله «يرتاب» اي يشك في الدين لانهم رأوا الوعيد شديد اقول «فيئنا» اصله بين زيت في الميم والالف ويقع بعده جملة اسمية وهي قوله هو كذلك ويحتاج الى جواب وهو قوله انوجد الرجل اي الرجل المذكور قوله فاهوى يده اي خذها

الى كائنه فانترزع منها سهما اى فاخرج منها نصابة فتعمر بها اى تحجر بها نفسه قوله «فاشترجوا رجال» اى فاسرعوا فى السير الى رسول الله ﷺ قوله «فاذن» اى اعلم وروى «فاذن فى الناس»

١٤ - **حدثنا** سعيد بن ابى مرزيم **حدثنا** ابو غسان **حدثني** ابو حازيم عن سهل ان رجلا من اعظم المسلمين قنساء عن المسلمين فى غزوة غزاها مع النبي صلى الله عليه وسلم فنظر النبي ﷺ فقال من أحب ان ينظر الى الرجل من اهل النار فلينظر الى هذا فاتبعه رجلا من القوم وهو على تلك الحال من اشد الناس على المشركين حتى جرح فاستعمل الموت فجعل ذباية سيفه بن ثدييه حتى خرج من بين كتفيه فاقبل الرجل الى النبي صلى الله عليه وسلم مسرعا فقال اشهد انك رسول الله فقال وما ذلك قال قلت لفلان من أحب ان ينظر الى رجل من اهل النار فلينظر اليه وكان من اعظمتنا قنساء عن المسلمين فموتت انه لا يموت على ذلك فلما جرح استعمل الموت فقتل نفسه فقال النبي صلى الله عليه وسلم عند ذلك ان العبد يعمل عمل اهل النار ولانه من اهل الجنة ويعمل عمل اهل الجنة ولانه من اهل النار ولانما الاعمال بالخواتيم

مطابقه للترجمة فى آخر الحديث وابو غسان يفتح العين المعجمة وتشديد السين المهملة محمد بن مطرف وابو حازم بالخاء المهملة والزاي سلمة بن دينار وسهل بن سعد الانصارى والحديث مضمون فى الجهاد فى باب لاية قول فلان شهيدا ومضى الكلام فيه وفى التوضيح ان حديث ابى هريرة السابق وهذا الحديث قصة واحدة وان الراوى نقل على المعنى ويحتمل ان يكونا رجلين **قوله** «غناه» بفتح العين المعجمة والمدىقال اغنى عنه غناه فلان اى ناب عنه واجرى مجراه وما فيه غناه ذاك اى الاضطلاع والقيام عليه وقال ابن ولاد الغناه بالفتح والمد التمتع والفنا بالكسر والفصر ضد الفقر وبالماء الصوت قوله «فى غزوة» هى غزوة خيبر قوله «فلينظر الى هذا» اى الى هذا الرجل وهو قزمان او غيره ان كان قضيتان قوله «حتى جرح» على صيغة المجهول قوله «ذباية سيفه» الذباية بضم الذال المعجمة وهو الطرف قبل فى الحديث السابق انه تحجر نفسه بالسهم وهناك بالذباية واجيب ان كانت القصة واحدة فلان منافاة لاحتمال استعمالها كليهما كما يهايران كانت قصتين فظاهرة قوله «بين ثديه» قال ابن فارس التندوة بالهمزة للرجل والثدى للمرأة والحديث يرد عليه ولذلك جعله الجوهرى للرجل ايضا قوله وانما الاعمال اى اعتبار الاعمال بالعواقب وفي حجة قاطعة على القدرة فى قولهم ان الانسان يملك امر نفسه ويختارها الخير والشر

باب إلقاء النذر العبد إلى القدر

اى هذا باب فى بيان إلقاء النذر مصدر يضاف الى فاعله وهو النذر والعبد منصوب على المفعولية هذا هكذا فى رواية الكشميني وفى رواية غيره باب إلقاء العبد النذر فاعرابه بعكس ذلك والمعنى ان العبد اذا نذر لنفسه شر او لحباب خير فان نذره يلقى الى القدر الذى فرغ الله منه واحكمه لانه شئ يختاره فبما قدره الله هو الذى يقع ولهذا قال رسول الله ﷺ فى حديث الباب ان النذر لا يرد شيئا وانما يستخرج به من البعيل متى اعتقد خلاف ذلك قد جعل نفسه شاركا لله تعالى فى خلقه ومجوزا عليه ما لم يقدره تعالى الله عن ذلك

١٥ - **حدثنا** ابو نعيم **حدثنا** سفيان عن منصور عن عبد الله بن مرة عن ابن عمر رضى

الله عنهما قال نهي النبي صلى الله عليه وسلم عن النذر وقال إنه لا يرُدُّ شيئاً وإنما يُستخرجُ
من البخيل

مطابقتها لترجمة من حيث ان النذر يلقى العبد الى القدر ولا يرُدُّ شيئاً والقدر هو الذي يعمل عمله وابو نعيم الفضل بن
دكين وسفيان هو ابن عينة ومنصور هو ابن المعتز وعبد الله بن مرة بضم الميم وتشديد الراء الحمداني يروي عن عبد الله
ابن عمر رضي الله تعالى عنهم ما والحديث اخرجه البخارى ايضا في النذور عن خلاد بن يحيى واخرجه مسلم في النذور
ايضا عن اسحاق بن ابراهيم وغيره واخرجه ابو داود فيه عن عثمان بن ابي شيبة واخرجه النسائي فيه عن عمر بن منصور
واخرجه ابن ماجه في الكفارات عن علي بن محمد قوله انه اي ان النذر لا يرُدُّ شيئاً قيل النذر التزام بقربة فلم يكن منبها واجيب
بان القربة غير منبهة لكن التزامها منبها اذ ربما لا يقدر على الوفاء وقيل الصدقة ترد البلاء وهذا التزام الصدقة واجيب بانه
لا يلزم من رد الصدقة التزامها وقال الخطابي هذا باب غريب من العلم وهو ان ينهى عن الشيء ان يفعل حتى اذا فعل وقع
واجبا وفي لفظ انما يستخرج دليل على وجوب الوفاء وفي التوضيح النذر ابتداء جائز والمنهى عنه المعلق كانه يقول لا افضل
خير ايا رب حتى تفعل بي خيرا فاذا دخل فيه فعله الوفاء

١٦ - **حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ**
عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا يَأْتِي ابْنَ آدَمَ النَّذْرُ بِشَيْءٍ لَمْ يَسْكُنْ قَدْرَتَهُ وَلَا كُنْ يَلْقَاهُ
الْقَدْرُ وَقَدْرَتُهُ لَهُ أَسْتَخْرَجَ بِهِ مِنَ الْبَخِيلِ

قيل لا يطابق الحديث الترجمة والمطابق ان يقول القدر العبد الى النذر لان لفظ الحديث يلقى القدر قلت في رواية
الكشميني يلقى النذر ومن عادة البخارى انه يترجم بما ورد في بعض طرق الحديث وان لم يسبق ذلك اللفظ بعينه وقد غفل
عماق رواية الكشميني من المطابقة فلذلك ادعى عدم المطابقة وقال الكرماني فان قلت الترجمة مقولبة اذ القدر يلقى
العبد الى النذر لقوله يلقى القدر قلت هما صادقان اذ بالحقيقة القدر هو الموصل وبظاهر هو النذر لكن كان الاولى في
الترجمة المكسر ايوافق الحديث الا ان يقال انهما متلازمان انتهى قلت لو وقف الكرماني ايضا على رواية الكشميني
لما تكلف فيما تكلف وبشر بكسر الباء الموحدة وسكون الشين الممجمة ابن محمد ابو محمد السخيتاني المروزي
وعبد الله هو ابن البارك المروزي ومعه هو ابن راشد وهما بن منبه بضم الميم وفتح التون وكسر الباء الموحدة والحديث
من افراده قوله لا ياتي ابن آدم فاعل لا ياتي النذر وابن آدم مفعوله وهو قريب من معنى قوله في الحديث السابق انه لا يرُدُّ
شيئا قد وقع قوله لا ياتي بالياء في الاصول وفي رواية ابي الحسن لايات بدون الياء كانه كتبه على الوصل مثل قوله
(سندع الزبانية) بنبر او قوله لم يكن قدرته صفة له بشي . قال الكرماني وقدرته بصيغة المتكلم ويروي قدره بلفظ
المجهول النائب والجار والمجرور قوله ولو لم يكن يلقى القدر من الاقادم ويقال معنى لم يكن قدرته اما ما قدرت عليه الشدة
فيحمل عنه والنذر لا يحمل عنه الشدة بنذره ويكون ذلك النذر استخراجه من البخيل للشدة التي عرضت له قوله ولكن
يلقيه القدر من الاقادم وقيل بالاقام والقاف قوله استخرج بلفظ المتكلم من المضارع

﴿ بَابُ لِحَوْلٍ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ ﴾

اي هذا باب يذكر فيه لا حول ولا قوة الا بالله ومعنى لا حول لا تحويل للمبدف في مصيبة الله الا بمصحة الله ولا قوة له على طاعة الله
الا بتوفيق الله وقيل معنى لا حول لا حيلة وقال النووي هي كلمة استسلام وتفويض وان العبد لا يملك من امره شيئا ليس له
حيلة في دفع نمره ولا قوة في جلب خير الا بارادة الله عز وجل

١٨ - **حَدَّثَنَا عَبْدَانُ أَخْبَرَنَا جَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يُونُسُ بْنُ الزُّهْرِيِّ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَا اسْتُخْلِفتَ خَلِيفَةً إِلَّا لَهُ بَطَانَتَانِ بَطَانَةٌ تَأْمُرُهُ بِالْعَلِيِّ وَتَنْهَاهُ عَنِ بَطَانَةٌ تَأْمُرُهُ بِالشَّرِّ وَتَنْهَاهُ عَالِيَهُ وَالْمَنْصُومُ مَنْ حَصَمَ اللَّهُ**

مطابقتها للترجمة في آخر الحديث وعبدان لقب عبد الله بن عثمان المرزوقي وعبد الله هو ابن المبارك المرزوقي ويونس هو ابن يزيد الابل والزهرى هو محمد بن مسلم وابو سلمة بن عبد الرحمن بن عرف والحديث أخرجه البخارى ايضا في الاحكام عن اصبح واخرجه النسائى في اليمه وفي السير عن يونس بن عبد الاعلى قوله بطانتان البطانة بكسر الباء الموحدة صاحب الوليجة المشاور وهو اسم جنس يشمل الواحد والجمع قوله ويحضه اى يحضه قوله وبطانة تأمره بالشر قال الكرمانى لفظ تأمره دليل على انه لا يشترط فى الامر العلو ولا الاستملاء

بابٌ وحرامٌ على قريبةٍ اهلكتها انهم لا يرجعون : انه لئن يؤمن من قومك إلا من قد آمن : ولا يلدوا إلا فاجرا كفارا

اى هذا باب فى قوله تعالى وحرام الى آخره قال الكرمانى القرص من هذه الايات ان الايمان والكفر بتقدير الله تعالى وفى رواية ابي ذر وحرم على قريبة اهلكتها الاية وفى رواية غير موحرام الى آخر الآيات والقراءتان مشهورتان فقرأ اهل الحجاز والبصرة والشام حرام وقرأ اهل الكوفة وحرم

وقال منصور بن النعمان عن عكرمة بن ابن عباس وحرم بالحبشية وجب

منصور بن النعمان البصرى سكن مرو ثم بخارى وماله فى البخارى سوى هذا الموضع وقال الكرمانى منصور بن النعمان فى النسخ هكذا لكن قالوا صوابه منصور بن العتمر السلمى الكوفى وهذا التعليق رواه ابو جعفر عن ابن فهزاد عن ابي عوانة عنه هكذا قاله صاحب المويج وتبعه صاحب التوضيح وقال بعضهم لم اقف على ذلك فى تفسير ابي جعفر الطبرى قلت هذا مجرد تشييع وعدم وقوفه على هذا لا يستلزم عدم وقوف غيره ونسخ الطبرى كثيرة فلا تخلو عن زيادة ونقصان قوله وحرم بالحبشية وجب يعنى معنى حرم باللغة الحبشية وجب وروى غير عكرمة عن ابن عباس وجب عليهم انهم لا يتوبون يعنى فى تفسير قوله عز وجل (وحرام على قريبة اهلكتها انهم لا يرجعون) وعن ابي عبيدة لانهما زائدة وذهب الى ان حراما على يابه وانكر البصريون زيادة لانهما وقيل المعنى وحرام ان يتقبل منهم عمل لانهم لا يرجعون اى لا يتوبون وكذا قال الزجاج وقيل الحرام النعم فلمعنى حرام عليهم الرجوع الى الدنيا وقال المهلب وجب عليهم انهم لا يتوبون وحرم وحرام بمعنى واحد والتقدير وحرام على قريبة اردنا اهلا كهاتوبة من كفرهم وهذا كقوله انه لئن يؤمن من قومك الا من قد آمن اى تقدم علم الله فى قوم نوح انه لئن يؤمن منهم غير من آمن ولذلك قال نوح عليه السلام (رب لا تذر على الارض من السكاقرين ديارا) الى قوله (فاجرا كفارا) اذ قد اعلمتني (انه لئن يؤمن منهم الا من قد آمن) واهلكهم لعله تعالى انهم لا يرجعون الى الايمان

١٩ - **حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ هَيْلَانَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ ابْنِ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ مَا رَأَيْتُ شَيْئًا أَشْبَهَ بِاللَّهِ مِمَّا قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ عَلَى ابْنِ آدَمَ حَقَّهُ مِنَ الزَّانَا أَذْرَكَ ذَلِكَ لِمَحَالَّةِ فَرْنَا الْعَيْنِ النَّظْرُ وَزَنَا اللِّسَانَ الْمُنْطَقُ وَالنَّفْسُ نَمَتَى وَتَشَنَّبَى وَالْفَرْجُ يُصَدَّقُ ذَلِكَ وَيُكَذَّبُ**

مطابقتها للترجمة التى هى الآيات التى تدل على ان كل شىء غير خارج عن سابق قدره وكذلك حديث الباب لان الزنا

ودواعيه كل ذلك مكتوب مقدر على العبد غير خارج من سابق قدره وعمود بن غيلان بفتح العين المعجمة وسكون الياه
آخر الحروف وعبدالرزاق بن همام ومعه هو وابن راشد وابن طاوس هو وعبدالله يروي عن ابيه عن ابن عباس رضي الله
تعالى عنهما قوله ما رأيت شيئا أشبه بالأمم فتحتين وهو صغار الذنوب وأصله ما يلزم به الشخص من شهادات النفس
والمفهوم من كلام ابن عباس انه النظر والطلق وقال الخطابي يريد به المفوعه المستقنى في كتاب الله (الذين يحبون كباثر
الائم والقواش الالهم) وسمى المطلق والنظر زنا لانهما من مقدماته وحقيقته انما يقع بالفرج وعن ابن عباس اللهم
ان يتوب من الذنوب ولا يماودها وروى عنه كل ما دون الزنا فهو اللهم قوله فزنا العين النظر الى الاجنبية
وقال ابن مسعود العينان ترينان بالنظر والشفتان ترينان وزناها التقييل واليدان ترينان وزناها اللبس والرجلان
ترينان وزناها المشى وقيل انما سميت هذه الاشياء زنا لانها تدعو الى الله قوله لا محالة بفتح الميم اى لا بدله من ذلك
ولا تحول له عنه قوله تسمى اصله تمنى فحدثت منه احدى التاءين قوله والفرج يصدق ذلك ويكذبه يعنى اذا قدر على
الزنا فيما كان فيه النظر والتمنى كان زنا صدق ذلك فرجه وان امتنع وخاف ربه كذب ذلك فرجه وتكتب له حسنة قيل
التصديق والتكذيب من صفات الاخبار واجيب بان اطلاقها هنا على سبيل التشبيه

﴿ وقال شبايبه حدثنا ورقاه عن ابن طاووس عن ابيه عن ابي هريرة عن النبي ﷺ ﴾

شبايبه بفتح الشين المعجمة وتخفيف الباء الموحدة الاولى ابن سوار بفتح السين المهملة وتشديد الواو وبالراء الفزاري
روى عنه محمود وورقاه مؤث الاورق بالواو وبالراء والقاف ابن عمر الحوارزمي سكن المدينة و اشار البخاري بهذا
التعليق الى ان طاوسا سمع القصة من ابن عباس عن ابي هريرة ايضا والظاهر انه سمعه من ابي هريرة بمدان سمعه من
ابن عباس ووصل هذا التعليق صاحب التلويح فقال رويته في معجم الطبراني الاوسط فقال حدثنا عمر بن عثمان حدثنا
ابن المنادي عنه فذكره و تبعه في ذلك صاحب التوضيح وقال بعضهم راجعت المعجم الاوسط فلم اجد هذا فيه قلت صاحب
التلويح يعرج بانه رواه و تبعه ايضا صاحب التوضيح الذي هو شيخ هذا القائل مع علمه بان الثبت مقدم على التافي ولكن
عرق العصبية يبيض فيؤدى صاحبها الى حط من هوا كبر منه في العلم والسن والقدم

﴿ باب وما جعلنا الرؤيا التي أرى لك إلا فتنة للناس ﴾

اي هذا باب في قول الله تعالى وما جعلنا الى آخره قال التلمبي في قوله تعالى (وما جعلنا) الآية قال قوم هي رؤيا عين ما راي
النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ليلة المراج من المعجائب والآيات فكان ذلك فتنة للناس فقوم انكروا وكذبوا وقوم ارتدوا
وقوم حدثوا قوله الا فتنة اى بلا للناس وقيل راي رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم نبى امية ينزول على منبره
زوا القردة فساه ذلك فما استجمع ضاحكا حتى مات فانزل الله تعالى (وما جعلنا الرؤيا التي ارى لك) الآية وقيل انما فن
الناس بالرؤيا والشجرة لان جماعة ارتدوا قالوا كيف سرى به الى بيت المقدس في ليلة واحدة وقالوا انزل الله تعالى شجرة
الزقوم كيف تكون في النار شجرة لاتاكلها فكانت فتنة لقوم واستبصار القوم منهم ابو بكر الصديق رضي الله تعالى عنه ويقال
انه سمي صديقا ذلك اليوم واصل الفتنة في الاصل الاختبار ثم استعملت في الكفر كقوله تعالى (والفتنة اشد من القتل) وفي
الائم كقوله تعالى (الافى الفتنة سقطوا) وفي الاحراق كقوله (ان الذين فتنوا المؤمنين والمؤمنات) وفي الازالة عن الشيء
كقوله (وان كادوا ليفتنونك) وغير ذلك والمراد به في هذا الموضع الاختبار

٢٠ - ﴿ حدثنا الحميدي حدثنا سفيان حدثنا عمرو عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله
عنهما وما جعلنا الرؤيا التي أرى لك إلا فتنة للناس قال هي رؤيا عين رايها رسول الله ﷺ
ليسلة أمرى به الى بيت المقدس قال والشجرة الملعونة في القرآن قال هي شجرة الزقوم ﴾

قال ابن التين وجه دخول هذا الحديث في كتاب القدر الاشارة الى ان الله تعالى قدر للمشركين التكذيب لرؤيا نبيه الصادق فكان ذلك زيادة في طغيانهم والحمد لله بن الزبير نسبة الى اخذ اجداده حميد مخرم وسفهان هو ابن عينة وعمر هو ابن دينار والحديث مضمي في تفسير سورة الاسراء عن علي بن عبد الله واخرجه الترمذي في التفسير عن محمد بن يحيى واخرجه النسائي فيه عن محمد بن منصور قوله رؤيا عين اي في اليقظة لرؤيا منام قوله والشجرة الملعونة يعني شجرة الزقوم المذكورة في القرآن والشجرة مبتدأ وخبره هي شجرة الزقوم وانما ذكر الشجرة الملعونة لانها مثل الرؤيا كانت فتنه وقد ذكرنا كيف كانت فتنة والزقوم شجرة بجهنم طعام اهل النار فان قلت لم يذكر في القرآن لمن هذه الشجرة قلت قد امكن آكلوها وهم الكفار قال تعالى (ان شجرة الزقوم طعام الاثيم) وقال (انها شجرة تخرج في ارض الجحيم) وقال فانهم لا يكون منها فالوون منها البطون) فوصفت بلعن آكلها وقيل طعام مكروه ملعون ثم ان هذه الشجرة تنبت في النار مخلوقة من جوهر لانا كله النار كسلاسل النار واغلاها وعقاربها وحياتها

﴿ بَلْبُ تَحَاجِّ آدَمَ وَمُوسَى عَلَيْهِمَا السَّلَامُ عِنْدَ اللَّهِ هَزَّوَجَلَّ ﴾

اي هذا باب يذكر فيه تحاج آدم وموسى قوله « تحاج » فمل ماض من المحاجة واصله تحاجج مجيد بن فادغمت احدا مما في الاخرى قوله « عند الله » قيل يعني في يوم القيامة وقيل في الدنيا قلت اللفظ اعم من ذلك وقد روى احمد من طريق يزيد بن هرم عن ابي هريرة بلفظ احتج آدم وموسى عندوبهما والصدية عندية اختصاص وتبريف لا عندية مكان

٢١ - ﴿ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ حَفَظْنَاهُ مِنْ عَمْرٍو عَنْ طَاوُسٍ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ احْتَجَّ آدَمُ وَمُوسَى قَالَ لَهُ مُوسَى يَا آدَمُ أَنْتَ ابْنُ نَخِيبَتِنَا وَأَخْرَجْتَنَا مِنَ الْجَنَّةِ قَالَ لَهُ آدَمُ يَا مُوسَى اصْطَفَاكَ اللَّهُ بِكَلَامِهِ وَخَطَّ أَلْفَ يَدَيْهِ أَنْتَلُمُنِي عَلَى أَمْرٍ قَدَّرَهُ اللَّهُ عَلَى قَبْلِ أَنْ يَخْلُقَنِي بَارَبَعِينَ سَنَةً فَحَجَّ آدَمُ مُوسَى فَحَجَّ آدَمُ مُوسَى نَلَاثًا ﴾

مطابقت للترجمة ظاهرة وعلى بن عبد الله هو ابن المديني وسفيان هو ابن عينة وعمر هو ابن دينار والحديث اخرجه مسلم في القدر ايضا عن محمد بن حاتم وغيره واخرجه ابوداود وفي السنة عن مسدود احمد بن صالح واخرجه النسائي في التفسير عن محمد بن عبد الله واخرجه ابن ماجه في السنة عن هشام بن عمار وغيره قوله حفظناه من عمرو وفي مسند الحميدي عن سفيان حدثنا عمرو بن دينار وفيه التاكيد له رواية قوله احتج اي تحاج وتناظر وفي رواية همام ومالك تحاج كافي الترجمة وهي اوضح وفي رواية ابوب عند البخاري ويحيى بن آدم حج آدم موسى وعليهما شرح الطيبي فقال معنى قوله حج آدم موسى غلب بالحجة وقوله بمد ذلك قال موسى يا آدم انت الى آخره توضيح لذلك وتفسير للاجل وقوله في آخره حج آدم موسى قدره بلاسبق وتاكيد له قوله انت ابونا وفي رواية ابن ابي كثير انت ابو الناس وفي رواية الشعبي انت آدم ابو البشر قوله خيبتنا اي اوقتنا في الحية وهي الحرمان قوله واخرجتنا من الجنة وهي دار الجزاء في الآخرة وهي مخلوقة قبل آدم قوله وخط لك يده من التشابهات فاما ان يفوض الى الله تعالى واما ان يؤول بالقدرة والفرص منه كتابة الواح التوراة قوله على امر قدره الله ويروي قدره الله بسون النعمير وهي رواية السرخسي والمستعلى والمراد بالقدرة هنا الكتابة في الواح المحفوظ او في صحف التوراة والافتقار لله اذلى قوله باربعين سنة قال ابن التين يحتمل ان يكون المراد بالاوبين سنتين قوله تعالى (اني جعل في الارض خليفة) الى نفع الروح في آدم وقيل ابتداء المدة وقت الكتابة في الواح واخرها ابتداء خلق آدم وقال ابن الجوزي المعلومات كلها قد احاط بها علم الله القديم قبل وجود المخلوقات كلها ولكن كتابتها وقت في اوقات متفاوتة وقد ثبت في صحيح مسلم ان الله قدر المقادير قبل ان يخلق السموات والارض بمحمد بن الف سنة فيجوز ان تكون

قصة آدم بخصوصها كتبت قبل خلقه باربعين سنة ويجوز ان يكون ذلك القدر مدة ايشه طينا الى ان نفخت فيه الروح فقد ثبت في صحيح مسلم ان بين تصويره طينا ونفخ الروح فيه كان مدة اربعين سنة ولا يخالف ذلك كتابة المقادير عموما قبل خلق السموات والارض بخمسين الف سنة فان قلت وقع في حديث ابى سعيد الخدرى رضى الله تعالى عنه ان لومنى على امر قدره الله على قبل ان يخلق السموات والارض قلت تحمل مدة الاربعين سنة على ما يتعلق بالكتابة ويحمل الآخر على ما يتعلق بالعلم قوله «فحج آدم موسى» آدم مرفوع بلا خلاف وشذبهض الناس فقرأه بالنصب على ان آدم المفعول وموسى فى محل الرفع على انه الفاعل نقله الحافظ ابو بكر بن الخصاصه عن مسعود بن ناصر السجزي الحافظ قال سمعته يقرأ فحج آدم بالنصب قال وكان قد روى احمد بن زهير عن ابى سلمة عن ابى هريرة بلفظ «فحج آدم» وهذا يقطع الاشكال فان رواه ائمة حفاظ والزهرى من كبار الفقهاء الحافظ ومعنى فحج اى غلبه بالحجة يقال حاججت فلانا فحججته مثل خاصته فحججته وقال الخطابي انما حجه آدم فى رفع اللوم اذ ليس لاحد من الآدميين ان يلوم احدا به وقال النووى معناه انك تعلم انه مقدر فلا تظن وايضا اللوم شرعى لا عقلى واذا تاب الله عليه وغفر له ذنبه زال عنه اللوم فمن لومه كان محجوجا قوله «ثلاثا» اى قال حج آدم موسى ثلاث مرات وفى حديث رواه عمرو بن ابى عمرو عن الاعرج «لقد حج آدم موسى لقد حج آدم موسى اذ حج آدم موسى» فان قلت متى كان ملاقاته آدم وموسى قلت قيل يحتمل ان يكون فى زمن موسى عليه السلام واحبا الله له آدم معجزة له فكلمه او كشف له عن قبره فتحدثنا اواراه الله روحه كما رى النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم ليلة الميراج ارواح الانبياء عليهم السلام اواراه الله فى المنام رؤيا ورؤيا الانبياء ووحى او كان ذلك بعد وفاة موسى فالتقى فى البرزخ اول امامات موسى فالتقت ارواحها فى السماء وبذلك جزم ابى عبد البر والقاسمى او ان ذلك لم يقع وانما يقع بعد فى الآخرة والتميز عنه بلفظ الماضى لانه محقق الوقوع فكانه قد وقع فان قلت لم خص موسى عليه السلام بالذكرك لكونه اول نبي بعث بالتكاليف الشديدة فان قلت ما وجه وقوع العلة لآدم عليه السلام قلت لانه ليس مخلوق ان يلوم مخلوقا فى وقوع ما قدر عليه الا باذن من الله فيكون الشارع هو اللائم فلما اخذ موسى فى لومه من غير ان يؤذن له فى ذلك عارضه بالقدر فاسكته وقيل ان الذى فعله آدم اجتمع فيه القدر والكسب والنوبة نحو اثر الكسب وقد كان الله تاب عليه فلم يبق الا القدر وانقدر لا يتوجه عليه لوم لانه فعل الله ولا يسأل عما يفعل وقيل ان آدم اب وموسى ابن وليس لابن ان يلوم اياه حكاه القرطبي فان قلت فالعاصي اليوم لو قال هذه المعصية قدرت على فينبى ان يسقط عنه اللوم قلت هو باق فى دار التكليف وفى لومه زجر له ولنيره عنها واما آدم فثبت خارج عن هذه النار فلم يكن فى القول فائدة سوى التخجيل ونحوه

﴿ قال سفيان حدثنا أبو الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله ﴾

اى قال سفيان بن عيينة حدثنا ابو الزناد بالزراى والتون عبد الله بن ذكوان عن عبد الرحمن بن هرمز الاعرج عن ابى هريرة وهذا موصول وهو معطوف على قوله حفظناه من عمرو وفى رواية الحميدى قال وحدثنا ابو الزناد باثبات الواو وهى اظهر فى المراد وقيل اخطأ من زعم ان هذا الطريق معلق وقد اخرج الاسماعيلى منفردا بمدان ساق طريق طلوس عن جماعة عن سفيان فقال اخبرني القاسم بنى ابن زكريا حدثنا اسحق بن حاتم الملاف حدثنا سفيان عن عمرو مثله سواء زاد قال وحدثني سفيان عن ابى الزناد به

﴿ باب لا مانع لما اعطى الله ﴾

اى هذا باب فى بيان لا مانع لما اعطى الله ويروى لسا اعطاه الله وهذا من معنى حديث الباب فلفظ الحديث

لا مانع لسا اعطيت به

٢٢ - **حدثنا محمد بن سنان** حدثنا **فليح** حدثنا **عبد بن أبي لبابة** عن **وراد** مولى **المغيرة** ابن **شعبة** قال **كتب معاوية** الى **المغيرة** اكتب الى **ما سمعت النبي** صلى الله عليه وسلم يقول **خائف الصلاة فاملى على المغيرة** قال **سمعت النبي** صلى الله عليه وسلم يقول **خلف الصلاة لا اله الا الله وحده لا شريك له اللهم لا مانع لما اعطيت ولا معطي لما منعت ولا ينفع ذا الجد منك الجد** ﴿

مطابقه لترجمة ظاهرة وان كان بينهما نوع تمييز ومحمد بن سنان بكسر السين المهملة وبالنونين وفليح مصغر الفتح بالغاء والحاء المهملة ابن سليمان وكان اسمه عبد الملك وفليح لقبه فطلب على اسمه وعبدية ضد الحرة ابن ابي لبابة بضم اللام وبالباء بن الموحد بن الاسدي الكوفي سكن دمشق ووراد بفتح الواو وتشديد الراء مولى المغيرة بن شعبة كاتبه والحديث مضى في الصلاة في باب الذكر بعد الصلاة واخرجه في مواضع كثيرة في الاعتصام وفي الرقاق وفي الدعوات وغيرها ومضى الكلام فيه في الصلاة قوله الجد وهو ما جعل الله للانسان من المخلوط الدنيوية وكان من تسمى من البدلية كقوله تعالى (ارضيتم بالحياة الدنيا من الآخرة) اي بدل الآخرة اي المخلوط لا ينفعه حظه بذلك اي بدل طاعتك وقال الراغب قيل اراد بالجد اب الاباي لا ينفع احد انسيه وقال النووي منهم من رواه بالكسر وهو الاجتهاد اي لا ينفع ذا الاجتهاد منك اجتهاده انما ينفعه رحمتك ﴿

﴿ وقال ابن جريج اخبرني عبدة ان ورادا اخبره بهذا ثم وفدت بعد الى معاوية فسمعتة يامر الناس بذلك القول ﴾

ابن جريج هو عبد الملك بن العزيز بن جريج وهذا التعليق وصله احمد ومسلم من طريق ابن جريج والمقصود من هذا التعليق التصريح بان ورادا اخبره عبدة لانه وقع في الرواية الاولى بالنعنة قوله ثم وفدت الغافل بهذا عبدة ووفدت من الوفود وهو قصد الامراء لزيارة واسترقاوا انتجاع وغير ذلك يقال وفديفد فهو وافد قوله بعد مبنى على الضم اي بصدان سمعت من وراد قوله الى معاوية هو ابن ابي سفيان لما كان في الشام حاكما قوله بذلك القول اشار به الى القول الذي كان يقوله **عليه السلام** وهو الدعاء المذكور عقب الصلاة ﴿

﴿ باب من تموذ بالله من درك الشقاء وسوء القضاء ﴾

اي هذا باب في بيان امر المتعوز من هذين الشئيين احدهما درك الشقاء بفتح الراء الاحاق والتبعة والشقاء بالفتح والمدالسة والسر وهو يتناول الدنيوية والديناوية والاخر سوء القضاء أي المقضى اذ حكم الله كله حسن ﴿

﴿ وقوله تعالى قل اهدؤ رب الفلق من شر ما خلق ﴾

اشار بذكر هذه الآية الكريمة الى الرد على من زعم ان العبد يخلق فعل نفسه لانه لو كان نسوة المأمور بالاستعاذة منه مخترقا لغايله لما كان الاستعاذة بالله منه معنى لانه لا يصح التعوذ الا بمن قدر على ازاله ما استعيذ به منه ﴿

٢٣ - **حدثنا مسدد** حدثنا **سفيان** عن **سبي** عن **ابي صالح** عن **ابي هريرة** عن **النبي** صلى

الله عليه وسلم قال **تموذوا بالله من جهد البلاء ودرك الشقاء وسوء القضاء وشماتة الأعداء** ﴿

مطابقه لترجمة ظاهرة وسفيان هو ابن عيينة وسمى بضم السين المهملة وفتح الميم وتشديد الياء مولى ابي بكر الخزومي وابو صالح ذكران الثوب والحديث مضى في كتاب الدعوات في باب التموذ من جهد البلاء فانه اخرجه هناك عن علي بن عبد الله عن سفيان عن سبي الى آخره قوله جهد البلاء بضم الجيم اشهر وهو الحالة التي يختار عليها الموت وقيل هو قلة

المال وكثرة المال وفي التوضيح جهد البلاء أقصى ما يبلغ وهو الجهد بضم الجيم وقوله وشيئة الاعداء الشيئة هي الخزن يفرح المدعو والفرح يحزنه *

﴿ بَابُ يَحُولُ بَيْنَ الْمَرْءِ وَقَلْبِهِ ﴾

أى هذا باب في قوله تعالى يحول بين المرء وقلبه وأوله (واذنبوا ان الله يحول بين المرء وقلبه وأنه اليه تحشرون) وعن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال يحول بين الكافر وطاعته وبين المؤمن ومعصيته وكذا روى عن الضحاك وعن مجاهد يحول بين المرء وقلبه فلا يقل ولا يدري ما يعمل والفرس من هذه الترجمة الاشارة الى ان الله خالق لجميع كسب العباد من الخير والشر وأنه قادر على ان يحول بين الكافر والايمن ولم يقدره الا على ضده وهو الكفر وعلى ان يحول بين المؤمن والكافر واقدره على ضده وهو الايمان وقيل الله عدل فيمن اضله لانه لم يمنعهم حقوقا عليه وخلقهم على ارادته لا على ارادتهم وكان ما خلق فيهم من قوة الهداية والتوفيق على وجه التفصيل *

٢٤ - ﴿ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِقَاتٍ أَبُو الْحَسَنِ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ عَنْ سَالِمِ

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ كَثِيرًا مِمَّا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَحْلِفُ لَا وَمُقَلَّبِ الْقُلُوبِ ﴾

طابقت للترجمة من حيث ان معنى مقلب القلوب تغليب قلب عبده عن ايتار الايمان الى ايتار الكفر وعكسه وفعل الله عدل في ذلك كما ذكرناه الآن وعبد الله هو ابن المبارك وهو موسى بن عقبة بضم العين المهملة وسكون القاف وسالم هو ابن عبد الله يروي عن ابيه عبد الله بن عمر بن الخطاب والحديث أخرجه البخاري أيضا في التوحيد عن سعيد بن سليمان وفي الايمان والذوق عن محمد بن يوسف وأخرجه الترمذي في الايمان عن علي بن حجر وعبد الله بن جعفر وأخرجه النسائي عن احمد بن سليمان وغيره وأخرجه ابن ماجه في الكفارات عن علي بن محمد الطنافسي قوله كثير انصب على انه صفة مصدر محذوف تقديره يحلف حلفا كثيرا عما كان يريد ان يحلف به من الفاظ الحلف قوله لانيه حذو حولا اقل ولا اترك وحق مقلب القلوب وهو الله عز وجل والواو في القسم قال السكراني مقلب القلوب اى يقلب اغراضها واحوالها من الارادة وغيرها اذ حقيقة القلب لا تتقلب وفيه دلالة على ان اعمال القلوب من الارادات والدواعي وسائر الاغراض يخلق الله تعالى كافعال الجوارح *

٢٥ - ﴿ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَفْصٍ وَبِشْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَا أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ

الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لَا بِنِ صَيَّادٍ خَبَأَتْ لَكَ خَيْبَتًا قَالَ الدُّخُّ قَالَ اخْسَأُ فَإِنَّ تَمَدُّوْا قَدْرَكَ قَالَ عُمَرُ أَتَيْتَنِي فَأَضْرَبَ عُنُقَهُ قَالَ دَعَا إِنْ يَسْكُنُ هُوَ لَا أُطِيقُهُ وَإِنْ لَمْ يَسْكُنْ هُوَ فَلَا خَيْرَ لَكَ فِي قَتْلِهِ ﴾

طابقت للترجمة تؤخذ من قوله ان يكن هو الى آخره يعنى ان كان الذي قال قد سبق في علم الله خروجه واضلاله الناس فان بقدرك خائفك على قتل من سبق في علمه انه يخرج ويضل الناس اذ لو اقدرك على هذا لكان فيه انقلاب علمه والله تعالى عن ذلك وعلى بن حفص المروزي سكن عدة لان وبشر بكسر الباء الموحدة وسكون الشين المعجمة ابن محمد ابو محمد السخيتاني المروزي وعبد الله هو ابن المبارك المروزي ومعمر بفتح اليمين ابن راشد الزهري ومحمد ابن مسلم وسالم بن عبد الله بن عمر والحديث مضمون في كتاب الجنائز في باب اذا اسام الصبي فاته هل يصل عليه فانه أخرجه هناك مطولا ومضى الكلام فيه مستوفى قوله لابن سيار اسمه صاف قوله خبيثا ويروي خبا قوله الدخ بضم

القال المهملة وتشديد الحاء المعجمة الدخان وقيل اراد ان يقول الدخان فلم يمكنه لمية رسول الله صلى الله عليه وسلم
 اوزجره رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فلم يستطع ان يخرج الكلمة تامة **قوله** اخسا بالهمز يقال خسا الكلب اذا
 بعدوا خسا امرته وهو خطاب زجر واهانة **قوله** فلن تعدو وروى بحذف الواو وتخفيفا او بتاويل لن بمعنى لم والجزم
 بلن لفظة حكاهما الكسائي **قوله** ان يكن هو وروى ان يكنه وفيه رد على النحوى حيث قال والخنار في خبر كان
 الانفصال **قوله** فلانطقه اى لا تطيق قتله اذ المقدراته يخرج في آخر الزمان خروجا يفسد في الارض ثم يقبله عيسى
 عليه السلام قوله فلا خير لك قيل كان يدعى النبوة فلم لا يكون قتله خيرا واجيب بانه كان غير بالغ او كان في مهادة ايام
 اليهود وحافاتهم واما امتحانه صلى الله عليه وسلم بالحب فلاظهار بطلان حاله للصحابه وان مرتبه لا تتجاوز عن الكهانة *

﴿ **بَابُ قُلْ لَنْ يُصِيبَنَا إِلَّا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَنَا. قَضَى** ﴾

اى هذا باب في قوله تعالى (قل لن يصيبنا) الى آخره قوله قضى تفسير لقوله كتب و اشار بهذه الآية الى ان الله تعالى
 اعلم عباده ان ما يصيبهم في الدنيا من الشدائد والمحن والضيق والحسب والجدب ان ذلك كله فعل الله تعالى يفعل من ذلك
 ما يشاء لعباده ويتلهم بالخير والسر وذلك كله مكتوب في الاوح المحفوظ *

﴿ **قَالَ مُجَاهِدٌ بِفَاتَيْنِ بِمُضَلِّينَ. إِلَّا مَنْ كَتَبَ اللَّهُ. أَنَّهُ يُصَلِّي الْجَحِيمَ** ﴾

اى قال مجاهد في تفسير قوله تعالى (ما اذم عليه بفاتين الامن هو سال الجحيم) اى ما اذم عليه بمضلين الامن كتب
 الله تعالى انه يصل اى يدخل الجحيم وهذا التعليق وصله عبد بن حميد بمناه من طريق اسرائيل عن منصور في هذه الآية
 قال لا يفتنون الا من كتب عليه الضلالة *

﴿ **قَدَّرَ فَهْدَى. قَدَّرَ الشَّقَاءَ وَالسَّامَةَ وَهَدَى الْأَنْعَامَ لِمَرَاتِمِهَا** ﴾

اشار به الى تفسير مجاهد في قوله تعالى والذى قدر فهدى وفسره بقوله قدر الشقاء والسامة ووصله القرطبي عن ورواه
 عن ابن ابي نجيح عن مجاهد قوله وهدى الانعام لمراتها ليس له تعلق بما قبله بل هو تفسير لمثل قوله تعالى ربنا الذى
 اعطى كل شئ خلقه ثم هدى *

٢٦ - ﴿ **حَدَّثَنِي إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْخَنْزَلِيُّ أَخْبَرَنَا النَّضْرُ حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ أَبِي الْفُرَاتِ هُنَّ**
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَرِيْدَةَ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَخْبَرَتْهُ أَنَّهَا سَأَلَتْ رَسُولَ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الطَّاعُونِ فَقَالَ كَانَ عَذَابًا يُمْنُهُ اللَّهُ عَلَى مَنْ يَشَاءُ فَجَعَلَهُ اللَّهُ رَحْمَةً
لِلْمُؤْمِنِينَ مَا مِنْ عَبْدٍ يَكُونُ فِي بَلَدَةٍ يَكُونُ فِيهَا وَيَمْكُثُ فِيهَا لَا يَخْرُجُ مِنَ الْبَلَدَةِ صَائِرًا مُعْتَدِبًا
يَعْلَمُ أَنَّهُ لَا يُصِيبُهُ إِلَّا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ إِلَّا كَانَ لَهُ مِثْلُ أُجْرِ شَيْدٍ ﴾

مطابقته لترجمة في آخر الحديث واسحق بن ابراهيم هو ابن راهويه ونسبته الى حنظلة بن مالك بن زيد مناة بن تميم
 بطن عامتهم بالبصرة والنضر بفتح النون وسكون الصاد المعجمة ابن شميل وداود بن ابي الفرات بضم الفاء وتخفيف الراء
 المروزي تحول الى البصرة وعبد الله بن بريدة مصفر البردة الاسلمى قاضى مرو ويحيى بن يعمر بفتح الياء آخر الحروف
 وسكون العين المهملة وضم الميم وبالراء القاضى ايضا عمرو والرجال كلهم مروزيون وهو من القرائب والحديث مضى في التفسير
 وفي ذكر نبي اسرائيل وفي الطب عن اسحق عن جبان واخرجه النسائي في الطب عن العباس بن محمد ومضى الكلام فيه
 قوله الطاعون الوياه قاله اهل اللغة وقال الداودى انه حب يثبت في الارفاغ وقيل هو بثر مؤلم جدا يخرج غالبا من
 الاباط مع اسوداد حو اليه وخفقان القلب قوله رحمة قيل مامنى كون العذاب رحمة واجيب بانه وان كان هو رحمة في

الصورة لك رحمة من حيث انه يتضمن مثل اجر الشهيد فهو سبب الرحمة لهذه الامة *

﴿ بَابُ وَمَا كُنَّا لِنَهْتَدِيَ لَوْلَا أَنْ هَدَانَا اللَّهُ : لَوْ أَنَّ اللَّهَ هَدَانِي لَكُنْتُ مِنَ الْمُتَّقِينَ ﴾

اي هذا باب في قوله تعالى (وما كنا لنهتدي لولا ان هدانا الله) وقوله تعالى (لو ان الله هداني لكنت من المتقين) الى آخره هاتان آيتان وحديث الباب نص على ان الله تعالى انفرده بخلق الهدى والضلال وانه قدر العباد على اكتساب ما اراد منهم من ايمان وكفر وان ذلك ليس بخلق للعباد كما زعمت القدرية *

٢٧ - ﴿ حَدِيثُ أَبِي أُوَيْسٍ أَنَّ أَبَا نَجْرَةَ أَخْبَرَ أَنَّ جَرِيرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ أُخْتِدِقُ يَنْقُلُ مَعَنَا التُّرَابَ وَهُوَ يَقُولُ

وَاللَّهُ لَوْلَا اللَّهُ مَا اهْتَدَيْنَا * وَلَا صُنَا وَلَا صَلَيْنَا

فَأَنْزَلَنَ مَسْكِينَةً عَلَيْنَا * وَثَبَّتَ الْأَقْدَامَ إِنْ لَأَقَيْنَا

وَالْمَشْرُوكُنَ قَدْ بَغَوْا عَلَيْنَا * إِذَا أَرَادُوا فِتْنَةً أَيْنَا ﴾

مطابقته للترجمة في قوله لولا الله ما اهتدينا وأبو النعمان محمد بن الفضل السدوسي البصري وجري بن حازم

بالهاء المهملة والزاي وابواسحق عمرو بن عبد الله السبيعي والحديث مضمي في الجهد في باب حفر الخندق فانه اخرجه هناك عن حفص بن عمر عن شعبة عن ابي اسحق عن البراء بن عازب رضى الله تعالى عنه ومضى الكلام فيه هناك قوله قد بنو اي ظلموا قوله ايئنا من الابهاء وهو الامتناع ويروى ايئنا من الايتان واللهولى التوفيق *

﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ ﴿ كِتَابُ الْإِيمَانِ وَالتَّنْذُورِ ﴾

اي هذا كتاب في بيان انواع الايمان وانواع التذور والايان جمع بين وهو ائمة القوة قال الله عز وجل لاخذنانه باليمين اي بالقوة والقدرة وهي الجارحة ايضا وفي الشرع تقوية احد طرفي الخبر بالقسم به وقال الكرمانى اليمين تحقيق ما يجب وجوده بذكر الله تعالى والتزام المكلف قربة اوصفتها وقال اصحابنا التذور ايجاب شئ من عبادة او صدقة او نحوها على نفسه تبرعا يقال تذرت الشيء اندروا نذر بالضم والكمز نذرا *

﴿ بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى لَا يُؤْخَذُ كُمْ اللَّهُ بِالَّذِي فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكِنْ يُؤْخَذُ كُمْ بِمَا عَقَدْتُمْ الْأَيْمَانَ فَكَفَّارَتُهُ

لِأَطْعَامِ سُحَّرَةٍ مَسَاكِينٍ مِنْ أَوْسَطِ مَا نَطَعْتُمْ مِنْ أَهْلِكُمْ أَوْ كِسْوَتِهِمْ أَوْ تَحْرِيرِ رِقَبَةٍ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ

ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ ذَلِكَ كَفَّارَةُ أَيْمَانِكُمْ إِذَا حَلَفْتُمْ وَاحْفَظُوا أَيْمَانَكُمْ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ

لِتُحَقِّقُوا لَكُمْ تَشْكُرُونَ ﴾

اي هذا باب في ذكر قول الله تعالى هكذا وقع في بعض النسخ ولم يقع لفظ باب عندنا كثر الرواة وذكر الآية كلها انما هو في رواية كريمة قوله باللفظ هو قول الرجل في السلام من غير قصد لا والله وبلى والله هذا مذهب الشافعي وقيل هو في الهزل وقيل في المصيبة وقيل على غلبة الظن وهو قول ابي حنيفة واحمد وقيل اليمين في النضب وقيل في السبان قوله بما عقدتم الايمان اي بما صمتم عليه من الايمان وقصدتموها قرى بتشديد القاف وتخفيفها والعقد في الاصل الجمع بين اطراف الشئ ويستعمل في الاجسام ويستعمل للمعاني نحو عقد البيع وعن عطاء مضى عقدتم الايمان اكدتم قوله مساكين اي معاوية من الفقراء ومن لا يجد ما يكفيه قول من اوسط ما نطعمون اهليكم قال ابن عباس وسعيد بن جبير وعكرمة من اعدل ما نطعمون اهليكم وقال عطاء الخراساني من اعدل ما نطعمون اهليكم وقال ابن ابي حاتم باسناده عن علي رضى الله تعالى عنه قال خبز ولبن وسمن وباسناده عن ابن عمر رضى الله تعالى عنهما انه قال من اوسط ما نطعمون اهليكم قال الحزب والحم والسمن والخبز والابن والخبز والزيت والخبز والخل واحتلفوا في مقدار ما يطعمهم فقال ابن

ابى حاتم باسناده عن على بن ابي رضى الله تعالى عنه قال يقدمهم ويهشيمهم وقال الحسن ومحمد بن سيرين بكفيه ان يطعم عشرة مساكين اكلة واحدة خبز او لحما وزاد الحسن فان لم يجد خبز او زيتا او خلا حتى يشبع او قال قوم يطعم كل واحد من العشرة نصف صاع من بر او تمر ونحوها وهذا قول عمر وعلى وطائفة ومجاهد والشعبي وسعيد ابن جبير وابراهيم النخعي ومنصور بن مهران ومالك والضحك والحكم ومكحول وابى فلابة ومقاتل بن حيان وقال ابو حنيفة رضى الله تعالى عنه نصف صاع من بر او صاع من غيره وهو قول مجاهد ومحمد بن سيرين والشعبي والثوري والنخعي واحد وروى ذلك عن على وعائشة رضى الله تعالى عنهما وقال الشافعي الواجب في كفارة اليمين مد بمد الذى صلى الله تعالى عليه وسام قوله او كسوتهم قال الشافعي لو دفع الى كل واحد من العشرة ما يصدق عليه اسم الكسوة من قميص او سراويل او ازار او عمامة او مقنعة اجزاء ذلك واختلف اصحابه في القنسوة هل تجزى ام لا على وجهين وحكى الشيخ ابو حامد الاسفراينى في الخلف وجهين ايضا والصحيح عدم الاجزاء وقال مالك واحمد لا بد ان يدفع الى كل واحد منهم ما يصح ان يصلى فيه ان كان رجلا او امرأة كل بحسبه وقال العوفي عن ابن عباس عيادة لسلك مسكين او شملة وقال مجاهد ادناه ثوب واعلاه ماشية وعن سعيد بن المسيب عيادة يلف بها رأسه وعبادة ياتر بها قوله او تمر يروقبة اخذ ابو حنيفة رضى الله تعالى عنه باطلاقها لغير الكافرة وقال الشافعي واخرون لا يجوز الا مؤمنة قوله فن لم يجد اى فان لم يقدر المكاف على واحدة من هذه الخصال الثلاث فصيام اى فعلية صيام ثلاثة ايام واختلفوا فيه هل يجب التتابع او يستحب فالتصوص عن الشافعي انه لا يجب التتابع وهو قول مالك وقال ابو حنيفة واحد يجب التتابع ودلائلهم مذكورة في كتب الفقه قوله ذلك اشارة الى المذكور قبله قوله واحفظوا ايمانكم عن الحنث فاذا حنثتم فاحفظوها بال كفارة •

١ - **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ أَبُو الْحَسَنِ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ** عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَمْ يَكُنْ يَحْنُثُ فِي يَمِينٍ قَطُّ حَتَّى أَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى كَذَابَةَ الْيَمِينِ وَقَالَ لَا أَحْلِفُ عَلَى يَمِينٍ فَرَأَيْتُ هَيْرًا خَيْرًا مِنْهَا إِلَّا أَنْتَ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ وَكَفَرْتُ عَنْ يَمِينِي ﴿

مطابقته للاية التى هى الترجمة ظاهرة وشيخه مروزي وعبد الله هو ابن المبارك مروزي ايضا وهشام بن عروة يروى عن ابيه عروة بن الزبير عن عائشة المومنين والحديث من افراده **قوله** ان ابا بكر الصديق وفى رواية عبد الله بن نمير عن هشام بنه عن ابي بكر الصديق **قوله** لم يكن حنثا نمازادت لفظ الكون للبالغة فيه وليان انه لم يكن من شأنه ذلك **قوله** قط اصله فطط فادغمت الطاء فى الطاء ومنهم من يقول قط بضم القاف فيما انضم الطاء ومنهم من يخففه **قوله** كثارة اليمين اى آيتها وهى المذكورة فى اول الباب قوله لا احلف على يمين الى اخره قالوا انما قال ابو بكر هذا لما حلف انه لا يبر مسطحا لما تكلم فى قصة الافك وانزل الله تعالى (الا يحبون ان يغفر الله لكم) قال بل يارب اننا لنحب ذلك ثم عاد الى بره كما كان اول قوله غيرها الضمير يرجع الى اليمين باعتبار ان المقصود منها المحلوف عليه مثل الحصلة المفعولة او التروكة اذ لا معنى لقوله لا احلف على الحق •

٢ - **حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ حَدَّثَنَا** عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سُرَّةَ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ سُرَّةَ لَا تَسْأَلِ الْإِمَارَةَ فَإِنَّكَ إِنْ أُوْتَيْتَهَا عَنْ مَسْئَلَةٍ وَكَلِّتَ إِلَيْهَا وَإِنْ أُوْتَيْتَهَا مِنْ غَيْرِ مَسْئَلَةٍ أَهَنْتَ عَلَيْهَا وَإِذَا حَامَتْ عَلَى يَمِينٍ فَرَأَيْتُ هَيْرًا خَيْرًا مِنْهَا فَكَفَّرْتُ عَنْ يَمِينِكَ وَأَتِ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ ﴿

مطابقته للترجمة في قوله فكفر عن يمينك والحسن هو البصري وعبدالرحمن بن سمرة بن حبيب وهو من مسلمة
 الفتح وقد شهد فتوح العراق وكان فتح سجستان على يديه أرسله عبدالله بن طامر أمير البصرة وليس له في البخاري
 الا هذا الحديث والحديث اخرجه البخاري في الاحكام عن حجاج بن منهال وفي الكفارات عن محمد بن عبدالله
 واخرجه مسلم في الايمان عن شيان بن فروخ وغيره واخرجه ابوداود في الحراج عن محمد بن الصباح وغيره
 واخرجه الترمذي في الايمان عن محمد بن عبدالاعلى واخرج النسائي قصة الامارة في القضاء وفي السير عن مجاهد بن
 موسى وقصة اليمين في الايمان عن جماعة آخرين قوله الامارة بكسر الهمزة اي لانسال ان تعمل اميرا اي كما قوله
 او اتيتها على سيفه المجهول بالتشديد والتخفيف قوله «اعتت» على سيفه المجهول ايضا وفيه كراهة سؤال ما يتعلق
 بالحكومة نحو القضاء والحسبة ونحوهما وان من سال لا يكون معه اعانة من الله تعالى فلا يكون له كفاية لتلك العمل فينبغي
 ان لا يولى قات اذا كان عن مجرد السؤال فما يكون حال من يسال بالرشوة و يجتهد فيه خصوصا في غالب قضاء مصر
 فلا يتولون الا بالبر الطبل والرشي ولا يخاف من استحقاق اللعنة من الله تعالى في ذلك وقد روى عبدالله بن مروان الذي
 صلى الله تعالى عليه وسلم لعن الله الراشي والمرثي والرائس وفيه ان من حلف على فعل او ترك وكان الحنت خيرا من
 التهادي عليه استحباب له الحنت بل يجب نظرا لظاهر الامر وفيه جواز التكفير قبل الحنت وبه اخذ الشافعي ومالك
 في رواية ولا يجوز عند الحنفية لان الكفارة استرجانية ولا جناية قبل الحنت فلا يجوز وحكم الحديث انه تعارضه
 رواية مسلم اخرجه عن ابي هريرة من حلف على يمين فرأى غيرها خيرا منها فليات الذي هو خير وليكفر
 عن يمينه وكذلك في حديث عبدالرحمن بن سمرة غير ان البخاري انفرده بتقديم الحنت قبل الكفارة وكذلك في رواية
 ابوداود في سننه تقديم الكفارة قبل الحنت وجاء تقديم الحنت على الكفارة في حديث ابى موسى الذي اخرجه
 البخاري ومسلم وفي لفظ لهما تقديم الكفارة فاذا كان الامر كذلك فلاخذ برواية تقديم الحنت على الكفارة
 اولى ما ذكرناه

٣ - **حدثنا ابو النعمان حدثنا حماد بن زبيد عن غيلان بن جرير عن ابي بردة عن ابيه**
قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم في رهط من الأشعرية استخيلهم فقال والله لا أحملكم وما عندي
ما أحملكم عليه قال ثم لبتنا ما شاء الله أن نلبث ثم أتيت بثلاث ذود عر الذرأى فحملنا عليها فلما
انطلقنا قلنا أو قال بعضنا والله لا يبارك لنا أتيتنا النبي صلى الله عليه وسلم استخيلهم فحلف أن لا يحملنا
ثم حملنا فارجعوا بنا إلى النبي ﷺ فندكره فأتيناه فقال ما أنا حملتكم بل الله حملكم وإني
والله إن شاء الله لا أحلف على يمين فأرى غيرها خيرا منها إلا كفرت عن يميني وأتيت الذي
هو خير أو أتيت الذي هو خير وكفرت عن يميني

مطابقته للترجمة تفهم من معنى الحديث وابوالنعمان محمد كاسر وغيلان بفتح الغين المعجمة وسكون الياء آخر
 الحروف ابن جرير بفتح الجيم الازدي البصري وابو بردة بضم الباء الموحدة وسكون الراء قيل اسمه الحارث
 وقيل عامر يروي عن ابيه ابى موسى عبدالله بن قيس الاشعري والحديث اخرجه البخاري ايضا في كفارات الايمان
 عن قتبية واخرجه ايضا معاولا في كتاب الحس في باب ومن الدليل على ان الحس لتوائب المسلمين فلينظر فيه
 واخرجه مسلم في الايمان عن خلف بن هشام وغيره واخرجه ابوداود في الايمان عن سليمان بن حرب واخرجه
 النسائي في الايمان عن قتبية واخرجه ابن ماجه في الكفارات عن احمد بن عبدة قوله في رهط قد ذكرنا غير مرة ان
 الهمط مادون المشرة من الرجل لا يكون فيهم امرأة ولا واحد من لفظه قوله من الاشعريين جمع اشعري نسبة

الى الاشمرواسمه نبت بن ادد بن يشجب بن عريب بن زيد بن كهلان وانما قيل له الاشمرا لان له ولده اشمر قوله
استعمله اى اطاب منه ما يحمانه من الابل ويحمل اتقالا وذلك كان في غزوة تبوك قال الله تعالى (ولا على الذين اذا ما اتوك
لتعلمهم) الآية قوله ثم اتى على صيغة المجهول اى النبي ﷺ قوله بثلاث ذود بفتح الذال المعجمة وسكون الواو
وبالذال المهملة وهو الابل من الثلاث الى المشرة وهي مؤنثة ليس لها واحد من لفظها والكثير اذواذ وقيل الذود الواحد
من الابل بديل قوله وليس فيما دون خمس ذود صدقة وقال القرزاي العرب تقول الذود من الثلاثة الى اتممة وقال ابو يعيد
هي من الاناث فلذلك قال بثلاث ذود ولم يقل بثلاثة وقال الكرماني قيل هو من باب اضافة الشيء الى نفسه قوله
« غر القدرى » بضم الغين المعجمة وتشديد الراء وهو جمع الاغرو وهو الابيض الحسن والذرى بضم الذال المعجمة وفتح
الراء وكسرها جمع ذروة بالكسر والضم وذروة كل شيء اعلاه والمراد هنا الاسنة وقد تقدم في كتاب الجهاد في باب الخمس
في غزوة تبوك انه ستة ابرعة ولا مضافة بينها اذ ليس في ذكر الثلاث نفي الستة قوله حملنا بفتح اللام اى حملنا رسول الله
ﷺ وكذلك ثم حملنا بفتح اللام قوله بل الله حاكم بضم المعلى الالة والمعنى انما اعطينكم من مال الله او بامر الله
لانه كان يعطى بالوحى قوله وانى اسم ان ياء الاضافة وخبرها قوله لا احلف الى آخره والجلتان ممرضتان بين اسم
ان وخبرها قوله او اتيت اما شك من الراوى في تقديم اثبت على تقديم كفرت والمكس واما توبيع من رسول الله ﷺ
اشارة الى جواز تقديم الكفارة على الحنث وتأخيرها *

٤ - **عدها** اسحاق بن ابراهيم اخبرنا عبد الرزاق اخبرنا معمر بن همام بن منبه قال
هذا ما حدثنا به ابو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال نحن الآخرون السابقون يوم القيامة
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم واقولان يلبج احدكم بيته في اهله آثم له عند الله من ان
يعطى كفارته التي افترض الله عليه *

مطابقته للترجمة وتؤخذ من قوله لان يلبج الى اخره واما وجه ادخال قوله نحن الآخرون السابقون يوم القيامة فهو ان
هذا اول حديث في صحيفة همام عن ابي هريرة وكان همام اذا روى الصحيفة استفتح بذكره ثم سرد الاحاديث فذكره
الراوى ايضا كذلك وقال ابن بطال وجه ذلك انه يمكن ان يكون سمع ابا هريرة كذلك من رسول الله صلى الله تعالى عليه
وسلم في نسق واحد فحدث بهما جميعا كما سمعهما ويمكن ان الراوى فعل ذلك لانه سمع من ابي هريرة احاديثا ولهذا ذلك
فذكرها على الترتيب الذي ذكره واسحاق بن ابراهيم يحتمل ان يكون ابن راهويه ويحتمل ان يكون اسحاق بن نصر لان
كلاهما روى عن عبد الرزاق ومعمر بفتح الميم ابن راشد والحديث اخرجه ابن ماجه في الكفارات عن سفيان من قوله اذا
استباح قوله نحن الآخرون اى آخر الامم السابقون يوم القيامة في الحساب ودخول الجنة قوله فقال رسول الله صلى الله
تعالى عليه وسلم بالفاهم وفي رواية الكشميني بالواو قوله لان يلبج من اللجاج بالجمعين يعنى اقام على عينه ولا يكفرها فيحلها
ويزعم انه صادق وقيل هو ان يحلف ويرى ان غير ما خيره منها فيقيم على ترك الكفارة وذلك اثم وفي الصحاح ليجت بالكسر
يلج لجاجا ولجاجا و ليجت بالفتح لغة قوله بينه في اهله يعنى اذا حلف يمينا يتعلق باهله ويتضررون بعدم حنثه ولا يكون
في الحنث مصيبة يلجى له ان يحنث ويكفر فان قال لا احنث واخاف الاثم فهو محطى قوله آثم له بمد الهمزة وفتح التاء التثنية
على وزن لفظ اقل التفضيل وهو خير قوله لان يلبج لان ان مصدرية واللام للتاكيد تقديره لجاجه باستمراره في بينه
اشدا ثمانا ان يعطى الى اخره ويجوز كسر ان فقوله آثم بالمد اى اكثر اثما الكرماني هذا بشرط ان اعطاه الكفارة فيه اثم
لان الصيغة تقتضى الاشتراك ثم اجاب بان نفس الحنث فيه اثم لانه يستلزم عدم تعظيم اسم الله تعالى وحين اعطاه الكفارة
وبينه ملازمة طاعة *

٥ - **حدثني اسحاق يعني ابن ابراهيم** حدثنا يحيى بن صالح حدثنا معاوية عن يحيى بن عكرمة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم **من استلج في اهله ايمه من قوا اعظم انما ايمه يعني الكفارة** ﴿

هذا طريق آخر في حديث ابي هريرة السابق اخرجه عن اسحاق ثم بينه بقوله ابن ابراهيم وقال النسائي اسحاق يشبه ان يكون ابن منصور فالظاهر انه هو الصواب لان في كثير من النسخ ذكر اسحاق مجردا حتى قال جامع رجال الصحيحين في ترجمة يحيى بن صالح الحمصي روى عنه اسحاق غير منسوب وهو ابن منصور واما النسخة التي فيها يعني ابن ابراهيم ما زالت الابهام لان في مشايخ البخاري اسحاق بن ابراهيم بن نصر واسحاق بن ابراهيم بن عبد الرحمن واسحاق بن ابراهيم الصواف واسحاق بن ابراهيم المعروف بابن راهويه ويحيى بن صالح روى عنه البخاري ايضا بلا واسطة في الصلاة ومعاوية هو ابن سلام بالتشديد الحبشي الا - ودويحي هو ابن كثير ضد القليل قوله من استلج من باب الاستعمال والسين في التاكيد وذكر ابن الاثير انه وقع في رواية من استلج بذلك الادغام قوله ليير بلفظ امر الغائب من البر او الابرار يعني ليعمل البراي الخير بترك اللجاج بمعنى يعط الكفارة وانما فسر به ذلك لثلايظن ان البر هو البقاء على الدين وقوله ليير هكذا في رواية ابن السكن ولا يفرع عن الكشميهني قوله يعني بفتح الياء اخر العروف وسكون العين المهمة وكسر النون تفسير ليير و يروى ليس تعنى الكفارة وهذه الرواية اولي اذ هو تفسير لاستلج بمعنى الاستلجاج وهو عدم عناية الكفارة وادانتها واما المفضل عليه فمحذوف يعني اعظم من الخنث والجملة استئناف اوصفة الائم يعني انما لا يعني عنه كفارة ﴿

﴿ **باب قول النبي ﷺ وايم الله** ﴾

اي هذا باب في ذكر قول النبي ﷺ في عيته وايم الله الهمزة فيه للوصل وهو اسم وضع للقسم او هو جمع يمين وحذف منه النون وعند القراء وابن كيسان الف القاطع وقال الجوهري ربما حذفوا الياء فقالوا ام الله وربما ابقوا الميم مضمومة فقالوا ام الله ﴿

٦ - **حدثنا قتيبة بن سعيد عن اسمعيل بن جعفر عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر** رضى الله عنهما قال **بمَث رسول الله ﷺ بئنا وأمر هليهم أسامة بن زيد فطمعن بعض الناس في امرته فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال إن كنتم تطعنون في امرتي فقد كنتم تطعنون في امرتي أيمه من قبل وايم الله إن كان لخليقا لإمارة وإن كان لمن أحب الناس إلى وإن هذا لمن أحب الناس إلى بئنه** ﴿

مطابقته لترجمة في قوله وايم الله والحديث مضى في باب مناقب زيد بن حارثة مولى رسول الله ﷺ قوله بئنا اي سرية قوله في امرته بكسر الهمزة وسكون الميم ويروى في امرته قوله تطعنون المشهور في فتح العين وقال ابن فارس من بعضهم طمن بال مع يطمن بالضم وطمن بالقول يطمن بالفتح قوله وايم الله يعني يمين الله ولكن معناه يمين الحالف بالله لانه لا يجوز ان يوصف الله بأنه يحلف يمين وانما هو من صفات الخلق في روى عن ابن عمر وابن عباس انهما كانا يحلفان بايم الله وابي الحلف بها الحسن البصرى و ابراهيم النخعي وهو يمين عند اصحابنا قاله الطحاوى وبه قال مالك وقال الدافعي ان لم يرد بها يميننا فليست يمين وروى عن ابن عباس انه اسم من اسماء الله تعالى فان صح ذلك فهو الحلف بالله قوله ان كان ان مخففة من التثنية قوله خليقا بالامارة اي لجدير الها واهل قوله لمن احب الناس قال الكرماني

الاحب بمعنى المحبوب وفيه تامل قوله الى بتشديد الياء *

﴿ بَابُ كَيْفَ كَانَتْ يَمِينُ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ﴾

اي هذا باب في بيان كيفية يمين النبي ﷺ

﴿ وَقَالَ سَعْدُ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ﴾

اي قال سعد بن ابي وقاص واخرج البخارى هذا المارق موسولا في مناقب عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنه مطولا فارجع اليه *

﴿ وَقَالَ أَبُو قَتَادَةَ قَالَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ لَأَهَا اللهُ إِذَا ﴾

ابوقتادة هو الحارث بن ربي الانصارى الحزرجى فارس رسول الله ﷺ وحدثه مضى في كتاب الخس في باب من لم يحنس الا سلاب حدثنا عبادة بن مسلمة عن مالك عن يحيى بن سعيد عن ابن افلح عن ابي محمد مولى ابي قتادة عن ابي قتادة قال خرجنا مع رسول الله ﷺ عام حنين الحديث الى ان قال صدق يا رسول الله وسلبه عندي فارضه يا رسول الله فقال ابو بكر الصديق رضى الله تعالى عنه لاهاه الله اذا يمد الى اسمن اسداهه يقاتل عن اقه ورسوله يملك سب فقال النبي ﷺ صدق فاعطاه قوله لاهاه الله قال ابن الاثير هكذا جاء الحديث لاهاه الله اذا والى الصواب لاهاه الله بهذف الهمزة ومنناه لا واهه لا يكون اذا ولا واهه ما الامر اذا حذف تخفيفا وقت في الف هاء مذهبنا (احدها) ثبتت الفهاى الوصل لان الذى بمدها مدغم مثل دابة (واتانى) تحذفها لالتقاء الساكنين وقال صاحب المطالع لاهاهه كذا رويناها بقصرها واذا قال اسماعيل القاضى عن المازنى ان الرواية خطأ وصوابه لاهاهه اذا واصله في الكلام قال وليس في كلامهم لاهاهه اذا وقاله ابو زيد وقال ابو حاتم يقال في القسم لاهاهه ذا والعرب تقول لاهاهه ذا بالهمزة والقياس ترك الهمزة والمعنى لا واهه هذا ما قسم به فلذلك اسم الله بين هذا وذا وقال الكرماني اذا جواب وجزاء اى لا واهه اذا صدق لا يكون كذا ويروى ذا اسم اشارة اى واهه لا يكون هذا *

﴿ يُقَالُ وَاتَهُ وَبِاللهِ وَتَأْتُهُ ﴾

اشارته الى حروف القسم وهى ثلاثة الاول واهه بالواو والثانى باهه بالياء الموحدة والثالث تاهه بالتاء المتناة من فوق والواو والياء الموحدة يدخلان على كل محرف والتاء المتناة لا تدخل الاعلى لفظه الله وحده *

٧ - ﴿ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ عَنْ سَفْيَانَ عَنْ مُوسَى بْنِ عَقْبَةَ عَنْ سَالِمِ بْنِ هُرَيْرٍ قَالَ ﴾

كَانَتْ يَمِينُ النَّبِيِّ ﷺ لَا وَمَقْلَبِ الْقُأُوبِ ﴾

مطابقته لترجمة ظاهرة وقد مضى هذا الحديث عن قريب في باب يعحول بين المره وقلبه فانه اخرجه هناك عن محمد بن مقاتل عن عبادة عن موسى بن عقبة الى اخره وهنا اخرجه عن محمد بن يوسف الفريابي عن سفيان الثورى وليس المراد عن محمد بن يوسف اليكندى عن سفيان بن عيينة والثورى روى عن موسى بن عقبة بضم الهمزة وسكون القاف عن سالم بن عبادة بن عمر عن ابيه عبادة بن عمر ومضى الكلام فيه هناك *

٨ - ﴿ حَدَّثَنَا مُوسَى حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ جَابِرِ بْنِ صَرَّةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا هَاكَ قَيْصَرُ فَلَا قَيْصَرَ بَدَهُ وَإِذَا هَاكَ كَسْرَى فَلَا كِسْرَى بَدَهُ ﴾

وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَتَنْفَعَنَّ كُنُوزُهُمَا فِي سَبِيلِ اللهِ ﴾

مطابقته لترجمة ظاهرة في قوله والذى نفسى بيده وموسى هو ابن اسماعيل ابو سلمة التبوذكى وابو عوانة بفتح العين

المهملة وتخفيف الواو اسمه الواضح اليشكري وعبد الملك هو ابن عمير السكوفي والحديث مضى في الحسن عن اسحاق بن ابراهيم وفي علامات النبوة عن قبيصة بن عتبة وفيصرا سم ملك الروم وكسرى بكسر الكاف وقتها لقب ملوك الفرس قال الكرماني اسم لا اذا كان معرفة وجب التكرير ثم قال هو علم نكرا وكلمة لا بمعنى ليس او مؤول نحو قضية ولا باحسن لها او مكررا اذا صاح له لا يقصر ولا كسرى وفيه معجزة اذ وقع كما خبر **رواه**

٩ - **حدثنا** أبو اليمان أخبرنا شعيب عن الزهري أخبرني سميد بن المسيب أن أبا هريرة قال قال رسول الله ﷺ إذا هلك كسرى فلا كسرى بعده وإذا هلك قيصر فلا قيصر بعده والذي نفس محمد بيده لتنفقن كنوزهما في سبيل الله ﴿

مطابقته للترجمة ظاهرة وأبو اليمان الحكم بن نافع والحديث مثل حديث جابر بن سمرة سواء غير ان في حديث جابر قيصر مقدم على كسرى *

١٠ - **حدثني** محمد بن أحمد أخبرنا عبد الله بن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها عن النبي ﷺ أنه قال يا أمة محمد والله لو تعلمون ما أعلم لبكيتن كثيرا ولصحبتن قليلا ﴿

مطابقته لترجمة في قوله والله لو تعلمون ومحمد هو ابن سلام وعبد الله ضد الحررة بن سليمان ومثل هذا الحديث عن أبي هريرة وانس مضى في الرقاق في باب قول النبي ﷺ لو تعلمون ما أعلم الحديث *

١١ - **حدثنا** يحيى بن سليمان قال حدثني ابن وهب قال أخبرني حيوة قال **حدثني** أبو عقيل زهرة بن مفضل أنه سمع جده عبد الله بن هشام قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم وهو آخذ بيد عمر بن الخطاب فقال له عمر يا رسول الله لآنت أحب إلى من كل شيء إلا من نفسي فقال النبي صلى الله عليه وسلم له لا والذي نفسي بيده حتى أكون أحب إليك من نفسك قال له عمر فإنه الآن والله لآنت أحب إلى من نفسي فقال النبي ﷺ الآن يا عمر ﴿

مطابقته للترجمة في قوله والذي نفسي بيده ويحيى بن سليمان الجعفي يروي عن عبد الله بن وهب وحيوة هو ابن شريح وابو عقيل بفتح العين زهرة بضم الزاي ابن معبد بفتح الميم والباء الواحدة ابن عبد الله بن هشام بن زهرة بن عثمان بن عمرو ابن كعب بن سعد بن تميم بن مرة ذهب به امه الى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وهو صغير فمسح رأسه ودعاه شهذق مصر وله باخطة وله في البخاري حديثان قال الكرماني ورجال السنن مصريون قلت كان يحيى بن سليمان كوفيا سكن مصر وعبد الله بن وهب مصري وكذلك زهرة وهذا السنن بينه ذكر في مناقب عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه وذكر من متن الحديث قوله كنا مع النبي ﷺ وهو آخذ بيد عمر بن الخطاب ولم يذكر غير هذا قوله حتى اكون اى لا يكمل ايمانك حتى اكون قوله الآن يعني كمل ايمانك

١٢ - **حدثنا** إسحاق بن عمار قال حدثني مالك عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ابن مسعود عن أبي هريرة وزيد بن خالد أنهما أخبراه أن رجلا اختصما إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أحدهما اقض بيننا بكتاب الله وقال الآخر وهو أقدمهما أجل يا رسول الله اقض بيننا بكتاب الله واؤذن لي أن أتكلم قال تكلم قال إن ابني كان عسيفا على هذا قال مالك والعميق الأجير زني بامرأتك فأخبروني أن على ابني الرجم فأنفدت منه عاتق شاق

وجارية لي ثم أتى سألت أهل العلم فأخبروني أن ما علي ابني جلد مائة وتغريب علم وإنا الرجم هلي امرأته فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أما والذي نفسي بيده لا تقضين بينكما بكتاب الله أما فتمك وجاريتك فرد عليك وجلد ابنه مائة وغرأه عاماً وأمر أنيس الأسلمي أن يأتي امرأة الآخر فإن اعترفت رجها فاعترفت فرجها ﴿

مطابقته للترجمة في قوله أما والذي نفسي بيده وإسماعيل هو ابن أبي أويس وزيد بن خالد الجهني أبو عبد الرحمن المدني من جهينة ابن زيد بن ليث بن سعد بن سلم بن الحاف بن قضاء من مشاهير الصحابة مات بالمدينة وقيل بالكوفة سنة ثمان وسبعين وهو ابن خمس وثمانين سنة وذكر البخاري هذا الحديث في مواضع كثيرة مختصراً ومعولاً في الصلح وفي الأحكام عن آدم عن ابن أبي ذئب في باب إذا سطلحوا على صلح جور وفي المحاريب عن عبد الله بن يوسف وعن طاهم بن علي وفي الوكالة عن أبي الوليد وفي الشروط عن قتيبة وفي الاعتصام عن مسدد وفي خبر الواحد عن أبي اليمان وفي الشهادات عن يحيى بن بكير وأخرجه بقية الجماعة ومضى الكلام فيه في الصلح وغيره **قوله** أجل يار رسول الله أي نعم قال الاخفش أجل جواب مثل نعم إلا أنه أحسن منه في التصديق ونعم أحسن منه في الاستفهام **قوله** والعسيف بفتح العين وكسر السين المهملتين ويكون الياء آخر الحروف وبالفاء **قوله** ثم أتى سألت أهل العلم فأخبروني فيه فتيا العالم مع وجود من هو أعلم منه قال أبو القاسم العذري كان يفتى من الصحابة في بالفتى في زمن رسول الله **قوله** الخلفاء الأربعة وثلاثة من الانصار أبي ومعاذ وزيد ابن ثابت رضي الله تعالى عنهم **قوله** بكتاب الله قيل هو قوله ويدرأ عنها العذاب والعذاب الذي يدراً للزوجة من نفسها هو الرجم وأهل السنة مجمعون على ان الرجم من حكم الله وقال قوم انه ليس في كتاب الله وإنما هو في السنة وأن السنة تدسخ القرآن فزعموا ان معنى قوله لا تقضين بينكما بكتاب الله أي بوحى الله تعالى لا بالملو وقيل يريد بقضاء الله حكمه كقوله كتاب الله عليكم أي حكمه فيكم وقضاؤه عليكم قوله وأما غنمك وجاريتك فرد عليك أي فيردان عليك وفيه ان الصلح القاسد يندفع اذا وقع وقوله وامر أنيس الأسلمي انيس مصنف انيس ابن الضحاك الأسلمي نسبة الى اسلم بن افضى بالفاء ابن حارث بن عمرو والاسمي ايضاً نسبة الى اسلم بن جح قيل فيه اباحة تاخير الحدود عند ضيق الوقت وانكره بعضهم ويروى فامض الى امرأته هذا في لفظ اغدو يا أنيس على امرأته هذا قوله الى امرأته الآخر بفتح الخاء كذا ضبطه اللمياطي خطأ وقال ابن التين هو بقصر الالف وكسر الخاء كذا روينا وقوله فان اعترفت فارجمها قال صاحب التوضيح فيه ان مطلق الاعتراف يوجب الحد ولا يحتاج الى تكراره وبه قال مالك والشافعي وقال احمد لا يجب الاعتراف اربع مرات في مجلس او اربع مجالس وقال ابو حنيفة لا يجب الاعتراف في اربع مجالس فان اعترف في مجلس واحد آلف مرة فهو اعتراف واحد واحتج ابو حنيفة رضي الله تعالى عنه بما في حديث ابى هريرة رضي الله تعالى عنه فلما شهد على نفسه اربع مرات الحديث أخرجه في الصحيحين وكذا في حديث جابر بن سمرة أخرجه مسلم حتى شهد على نفسه اربع مرات وكذا في حديث ابن عباس أخرجه مسلم حتى شهد اربع مرات وكذا في حديث جابر بن عبد الله أخرجه مسلم حتى شهد على نفسه اربع شهادات والجواب عن حديث العسيف ان قضاء اغدو يا أنيس على امرأة هذا فان اعترفت الاعتراف اليهود بالتردد اربع مرات وجاء في بعض طرق حديث الفامدية انه ردها اربع مرات أخرجه البزار في مسنده فان قلت سلطنا الاقرار اربع مرات فاشترط اختلاف المجالس من أين (قلت) أخرجه مسلم من حديث ابى هريرة ان ما عزا اتي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فردته ثم اتاه الثاني من الفردته الحديث وفيه فاتاه الثالثة الى ان قال فلما كان الرابعة حفره ورجمه ﴿

١٤ - **عدها** أبو اليمان أخبرنا شعيب عن الزهري قال أخبرني هريرة عن أبي حنيفة السأهدي أنه أخبره أن رسول الله صلى الله عليه وسلم استعمل عاملاً فجاءه العامل حين فرغ من عمله فقال

يا رسول الله هذا لكم وهذا أهدي لي فقال له أفلا قدمت في بيت أبيك وأمالك فنظرت أبهدي
 لك أم لا ثم قام رسول الله صلى الله عليه وسلم هشيبةً بصد الصلوة فنشده وأنى على الله بما
 هو أهله ثم قال أما بعد فما بال العالم نستعمله قياً تبينا فيقول هذا من عملكم وهذا أهدي لي
 أفلا قدمت في بيت أبيه وأمه فنظرت هل يهدي له أم لا فوالذي نفس محمد بيده ولا يغفل أحدكم
 منها شيئاً إلا جاء به يوم القيامة بحملته على هنقه إن كان يبرأ جاء به له وغلا وإن كانت بقرة
 جاء بها لها خوار وإن كانت شاة جاء بها تيعر فقد بلغت فقال أبو حميد ثم رفع رسول الله ﷺ
 يده حتى إننا لنتنظر إلى حفرة إبطيه: قال أبو حميد وقد سمع ذلك مني زيد بن ثابت من النبي
 ﷺ فسأله

مطابقته للترجمة في قوله والذي نفس محمد بيده وأبو الهيثم الحكيم بن نافع وعروة بن الزبير بن العوام وأبو حميد بن
 الحارث وفتح الميم الساعدي الأنصاري وقيل اسمه عبد الرحمن وقيل المنذر وقيل أنه عم سهل بن سعد والحديث ضوفي
 الهبة عن عبد الله بن محمد في باب من لم يقبل الهدية لعة ومضى الكلام فيه قوله استعمل تاملاً هو عبد الله بن اللبية
 بضم اللام وسكون التاء المتناة من فوق وكسر الباء الموحدة وتشديد الياء آخر الحروف وتقدم في باب الهبة إذ استعمل
 النبي صلى الله تعالى عليه وسلم رجلاً من الأنصار يقال له ابن اللبية على الصدقة قوله لا يغفل أي لا يحون من الغلول قوله
 وغلا بضم الراء وبالفتح المعجمة والمد قال الكرمانى الرضاء الصوت قلت هو صوت البعير خاصة قوله خوار بضم الخاء
 المعجمة وتخفيف الواو وهو صوت البقرة وقال ابن التين ورويناها بالجيم والمهزمة وهو رفع الصوت قوله تيعر بفتح التاء
 المتناة من فوق وسكون الياء آخر الحروف وفتح العين المهلة وكسرها أي تصيح وقال ابن التين قرأناه بفتح العين وال
 الجوهري يمرت المنزيع بالكسرياء بالضم صاحت وقال ابن فارس الياء صوت الشاة قوله فقد بلغت بالتشديد
 من التبليغ قوله إلى حفرة إبطيه بضم العين المهلة وسكون الفاعل بالراء البياض الذي فيه شئ يكون الأرض وقال الجوهري
 الأعفر الأبيض وأيس بالتشديد البياض وشاة غفراء يملو بياضها حرة قوله وقال أبو حميد هو موصول بالسند المذكور
 وهو راوى الحديث وفي الحديث أن هدبة العامل مردودة إلى بيت المال وقال صاحب التوضيح وما أحسن قول صاحب
 الحاوى الصغير وهديته سحت ولا يملك

١٥ - حديثي إبراهيم بن موسى أخبرنا هشام هو ابن يوسف عن معمر بن همام عن أبي هريرة
 قال قال أبو القاسم صلى الله عليه وسلم والذي نفس محمد بيده لو تعلمون ما أعلم لبكتنكم كثيراً
 ولضحككنم قليلاً

مطابقته للترجمة في قوله والذي نفس محمد بيده وإبراهيم بن موسى بن يزيد الفراء أبو اسحق الرازي يعرف
 بالصغير وهشام بن يوسف أبو عبد الرحمن الصنعاني الهياتى قاضياً ومعمراً بفتح الميم ابن راشد وهام هو ابن منبه
 والحديث مضى عن قريب عن عائفة رضى الله تعالى عنها ومضى مثله عن قريب عن أبي هريرة وأنس رضى الله تعالى
 عنهما قوله ما أعلم أي من الأفعال والأحوال

١٦ - حديثنا عن أبي حفص حدثنا أبو حدثنا الأعمش عن عمرو بن أبي ذر قال أنتيت
 أي وهو يقول في ظل الكعبة هم الأخرسون ورب الكعبة هم الأخرسون ورب الكعبة قلت ما شأنى

أَبْرَى فِي شَيْءٍ مَا شَأْنِي فَجَاءَتْ إِيَّاهُ وَهُوَ يَقُولُ فَمَا اسْتَطَعْتُ أَنْ أَسْكُتَ وَتَشَأْنِي مَا شَاءَ اللَّهُ
 فَقُلْتُ مَنْ هُمْ بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ الْأَكْثَرُونَ أَمْوَالًا إِلَّا مَنْ قَالَ هَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا ﴿
 مطابقتة للترجمة في قوله ورب الكعبة وعمر بن حفص يروي عن أبيه حفص بن غياث النخعي الكوفي والاعمش سليمان
 والمروزي وفتح الميم وسكون العين المهمة وضم الراء الاولى ابن سويد الاسدي عاشر مائة وعشرين سنة وكان اسود
 الرأس والاحنية وابوذرحند بن جنادة الفخاري وصدر الحديث مضى في الزكاة بهذا الاسناد بينه في باب زكاة البقر
 قوله انتهت اليه الى النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم وصرح به في الزكاة قوله وهو يقول الواو في الحال قوله
 قلت ما شأني اي ما حال قوله ابرى على صيغة المجهول وقوله شيء مرفوع به قوله في كسر الفاء وتشديد الياء ومعناه انظر
 في نفسي شيء يوجب الاخسرية ويروي ابرى بصيغة المعلوم ويروي ازل في شيء من القرآن قوله وما شأني اي
 ما حال وما امرى قوله وتشأني بالعين والشين المعجمة قوله باني وامى اي انت المندى باني وامى قوله هكذا ثلاث مرات
 اي الامن صرف ماله يمينا وشمالا على المستحقين *

١٧ - ﴿ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي
 هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ سَلِيمَانُ لَا طُوفَانَ الْعَالَمَةِ هَلَى تَسْمِينِ امْرَأَةٍ كَأَنَّ
 نَأْتِي بِفَارِسٍ بِجَاهِدٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَقَالَ لَهُ صَاحِبُهُ قُلْ إِنْ شَاءَ اللَّهُ فَلَمْ يَقُلْ إِنْ شَاءَ اللَّهُ فَطَافَ
 عَلَيْهِنَّ جَمِيعًا فَلَمْ يَحْمِلْ مِنْهُنَّ إِلَّا امْرَأَةً وَاحِدَةً جَاءَتْ بِشُورٍ جُلٍ وَأَبْمٌ الَّذِي نَفَسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ
 لَوْ قَالَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ لَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَرُسَانَا أَجْمَعُونَ ﴿

مطابقتة للترجمة في قوله وأبم الذي نفس محمد بيده وهذا السند بينه بهؤلاء الرجال قدم مضى في احاديث كثيرة
 وابو اليمان الحكمي نافع وابو الزناد بالزاي والثون عبدا لله بن ذكوان والاعرج عبد الرحمن بن هرمز والحديث مضى
 في الجهاد في باب من طلب الولد للجهاد ومضى ايضا في كتاب الانبياء في باب قول الله تعالى «ووهبنا لداود سليمان» ومضى
 الكلام فيه هناك قوله لا طوفان كناية عن الجماع قوله على تسمين وفي كتاب الانبياء في بعض الروايات سبعين
 وقال شبيب وابو الزناد تسمين وهو اصح ولا منافاة اذ هو مفهوم العدد وفي صحيح مسلم ستون ويروي مائة قوله قاله
 صاحبه اي الملك او قرينه قوله بشق رجل اي نصف ولو اطلاق الرجل باعتبار ما يؤول اليه قوله وابم الله الى آخره من
 باب الوحي لانهم باب علم الغيب قوله «اجمعون» تاكيد لضمير الجمع الذي في قوله لجاهدوا وفرسانا نصب على
 الحال جمع فارس *

١٨ - ﴿ حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَسِ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ هَارِثٍ قَالَ أَهْدَى إِلَيَّ
 النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَّةً مِنْ حَرِّ يَرْتَجِلُ النَّاسُ يَتَدَاوَلُونَهَا بَيْنَهُمْ وَيَعْجَبُونَ مِنْ حُسْنِهَا وَلِينِهَا
 قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَعْجَبُونَ مِنْهَا قَالُوا لَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ
 لَتَنَادِيَلُ سَعْدٌ فِي الْجَنَّةِ خَيْرٌ مِنْهَا لَمْ يَقُلْ شُعْبَةُ وَإِسْرَائِيلُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ﴿

مطابقتة للترجمة في قوله والذي نفس بيده ومحمد هو ابن سلام قاله الفسائي وابو الاحوص هو سلام بالتشديد ابن سلام
 الحنفي الكوفي وابو اسحاق عمرو بن عبد الله السبيعي والحديث اخرجه ابن ماجه في السنة عن هناد بن السري قوله
 سرة بفتح السين المهمة وفتح الراء وبالالف اسم لقطعة من الحرير قوله لتناديل سعد هو ابن معاذ سيد الانصار ونخص به

سعد بهذا اما ان مناديل سعد كانت من جنس تلك السرعة واما ان الحال كان اقتضى استهالة قلبه واما انه كان اللامسون المتعجبون من الانصار فقال مناديل سيدكم خير منه واما ان سعدا كان يحب ذلك الجنس من التوب او ذلك اللون وفيه منقبة عظيمة لسعد رضي الله تعالى عنه وان ادنى ثيابه في الجنة كذلك لان المنديل ادنى الثياب معدل وسخ والامتهان والمناديل جمع منديل بكسر الميم وهو ما يجمع به ما يتلقى باليمن الطعام تقول منه تمدت المنديل وتمدلت وانكر الكسائي تمدت قوله خير منها يحتمل وجهين ان يريد في الصفة وانها لا تنفي بخلاف هذه قوله لم يقل شعبة وامر ائيل اي لم يذ كر شعبة في هذا الحديث ولا سرا ئيل حدثنا يونس عن ابي اسحق الى آخره اما حديث شعبة عن ابي اسحاق فاخرجه مسلم قال حدثنا محمد بن ابي اسحق قال حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن ابي اسحق قال سمعت البراء بن عازب يقول اهديت لرسول الله ﷺ حلة حرير فحملوا يمسونها ويسجدون من حسناتها فقال انا سجدت من لينة هذه لمناديل سعد بن معاذ في الجنة خير منها والين واما حديث سرا ئيل عن جده ابي اسحاق فاخرجه

(٩)

١٦ - **عَدْنَةُ بِنْتُ بَكْرِ بْنِ بَكْرِ** حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ يُونُسَ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ حَدَّثَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ إِنَّ هِنْدَ بِنْتَ عُثْمَانَ بِنْتِ رَيْمَةَ قَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا كَانَ يَمَّا عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ أَهْلُ أَخْبَاءٍ أَوْ خِيَابٍ أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ يَدُلُّوا مِنْ أَهْلِ أَخْبَائِكَ أَوْ خِيَابِكَ شَيْءٌ يَحْسَبِي نَمًّا مَا أَصْبَحَ الْيَوْمَ أَهْلُ أَخْبَاءٍ أَوْ خِيَابٍ أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ يَعْزُّوا مِنْ أَهْلِ أَخْبَائِكَ أَوْ خِيَابِكَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَيْضًا وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ قَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أَبَا سَفْيَانَ رَجُلٌ مَسِيكٌ فَهَلَّ عَلَى حَرَجٍ أَنْ أُطْعِمَ مِنَ الَّذِي لَهُ قَالَ لَا إِلَّا بِالْمَعْرُوفِ

مطابقته لترجمة في قوله والذي نفس محمد بيده ووجهه قد ذكرنا وغير مرة والحديث مضى مختصرا في النفقات في باب نفقة المرأة اذا طاب عنها زوجها اخرجه عن محمد بن مقاتل عن عبدالله عن موسى عن ابن شهاب عن عروة ان عائشة قالت جاءت هند بنت عتبة فقالت يا رسول الله ان اباسفيان الحديث قوله ان هند منصرف وغير منصرف بنت عتبة بضم العين وسكون التاء المشاة من فوق ابن ربيعة القرشية ام معاوية بن ابى سفيان اسلمت يوم الفتح قوله واهل اخباء او خباء بالكسب بين الجمع والمفرد والخباء احديوت العرب من وبر او صوف ولا يكون من الشعر ويكون على عمودين او ثلاثة ويجمع على اخبية وجمع هناعلى اخباء على غير قياس وقال ابن بطال المعروف في جمع خباء اخبية لان فعال في الفليل يجمع على افعله كسقاء واسقية ومثال وامثلة قوله من ان بدلوا ان مصدرية اى من ذلهم وكذلك في قوله من ان يعزوا اى من عزهم قوله شك يحيى هو يحيى بن بكير شيخ البخارى قوله وايساى وسيزيد بن من ذلك اذ يتمكن الايمان في قلبك فيزيد حبك لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم واصحابه كما قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم والله لا يؤمن احدكم حتى اكون احب اليه من اهله وماله والناس اجمعين . يريد لا يبلغ حقيقة الايمان واعلى درجاته حتى اكون احب اليه الى آخره وقيل معناه وانا ايضا بالنسبة اليك مثل ذلك والاول اولى قوله مسيك بكسر الميم وتشديد السين المهملة كذا هو المحفوظ وقال ابن التين حفظناه بفتح الميم وهو البخل وانما سعى بذلك لانه مسك ماضى يديه ولا يخرج له احد قوله قال لا اى قال رسول الله ﷺ لا حرج عليك الا بالمعروف اى الا ان تطعمين من ماله بحسب المعروف بين الناس في ذلك *

٢٠ - **حدثني** أحمد بن عثمان حدثنا شريح بن مسلمة حدثنا إبراهيم بن أبيه عن أبي إسحق قال سمعت عمرو بن ميمون قال حدثني عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم مضيف ظهره إلى قبسة من آدم يمان إذ قال لأصحابه أترضون أن تكفؤا ربيع أهل الجنة قالوا بلى قال أفلم ترضوا أن تكفؤا تلك أهل الجنة قالوا بلى قال فوالذي نفس محمد بيده إنى لأرجو أن تكفؤا نصف أهل الجنة ﴿

مطابقته للترجمة في قوله والذي نفس محمد بيده واحد بن عثمان بن حكيم الاودى الكوفى وهو شيخ مسلم ايضا وشريح بن مسلمة بفتح الميم واللام الكوفى وابراهيم هو ابن يوسف يروى عن ابيه يوسف بن اسحاق بن ابى اسحاق ويوسف يروى عن جده ابى اسحاق عمرو بن عبد الله السيبى وعمرو وبالواو ابن ميمون ادرك الجاهلية وقدم غير مرة والحديث مضى باتم منه فى الرقة فى باب كيف الحشر فانه اخرجه هناك عن محمد بن بشار عن غندر عن شعبة عن ابى اسحاق عن عمرو بن ميمون قوله مضيف أى مسند وميل قوله يمان اصله يمنى قدم احدى الياء بن على النون وقلت القاف صار مثل قاض ويروى على الاصل قوله إذ قال جواب بينما قوله ربيع اهل الجنة بضم الراء وسكون الباء وضما وكذا فى الثلث قوله افلم ترضوا ويروى افلا ترضون •

٢١ - **حدثنا** عبد الله بن مسلمة عن مالك بن عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبيه عن ابى سبيد الخدرى أن رجلاً سبيع رجلاً يقرأ قل هو الله أحد يرددّها فلما أصبح جاء إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له وكان الرجل يتقأها فقال رسول الله ﷺ والذي نفسى بيده إنها لتعدل تلك القرآن ﴿

مطابقته للترجمة فى قوله والذي نفسى بيده وعبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الرحمن بن حصمة الانصارى والحديث مضى فى فضائل القرآن عن عبد الله بن يوسف ومضى الكلام فيه قوله يرددّها أى يكررها قوله وكان بالشد يد قوله يتقأها يعنى يمدّها قليلا قوله لتعدل تلك القرآن لان جميعه امامتعلق بالبدأ او بالمعاش او بالمعاد وقيل لانه على ثلاثة اقسام قصص واحكام وصفات الله تعالى وسورة الاخلاص متحصنة لله تعالى وصفاته فهى ثلثه قال الكرماتى فان قلت كيف تكون معادلة للثلاث ولا شك ان المشقة فى قراءة تلك القرآن اكثر من قراءتها بكثير والاجر بقدر النصب قلت قراءة السورة لها ثواب قراءة الثلث فقط واما قراءة الثلث فلها عشر امثالها •

٢٢ - **حدثني** إسحق بن عمارنا حبان حدثنا هشام حدثنا قتادة حدثنا انس بن مالك رضي الله عنه أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول أيموا الركوع والسجود فوالذي نفسى بيده إنى لأراكم من بعد ظهرى إذا ما ركعتم وإذا ما سجدتم ﴿

مطابقته للترجمة ظاهرة واسحاق قال النسائى لطفه ابن منصور وحبان بفتح الحاء المهمة وتشديد الباء الموحدة وبالنون ابن هلال الباهلى وهام هو ابن يحيى والحديث من أفراد ومضى فى الصلاة قوله انى لاراكم قيل كيف رأى من وراء الظهر واجيب بان الرؤية امر يخلقها الله ولا يشترط فيها المقابلة ولا الواجبة عقلا حتى يجوز الاشعرية رؤية الاممى بالصين بقية اندلس •

٢٣ - **حدثنا** إسحق بن عمارنا حبان حدثنا وهب بن جرير أخبرنا شعبة عن هشام بن زيد عن انس بن

مَالِكٍ أَنْ امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ أَتَتْ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِمَّا أَوْلَادُهَا قَالَتْ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ وَالَّذِي
فَتَسِي يَدِيهِ إِنَّكُمْ لَأَحَبُّ النَّاسِ إِلَيَّ قَالَتْ ثَلَاثَ مِرَارٍ ﴿

مطابقته للترجمة ظاهرة واسحاق هذا هو ابن راهويه وهشام بن زيد بن أنس بن مالك الانصاري البصري يروي
عن جده انس والحديث مضمي في فضل الانصار عن يعقوب بن ابراهيم وفي التكاثر عن بندار عن غندر قوله انكم الحطاب
لجنس المرأة واولادها يعني الانصار قيل يلزم من هذا ان تكون الانصار افضل من المهاجر بن عموما ومن ابي بكر
ومر خصوصا واجيب بانه عام مخصوص بالدلائل الخارجية المخرجة له منه قالوا ما من طم الا وخص الا والله
بكل شيء عليهم *

﴿ بَابُ لَا تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ ﴾

اي هذا باب في قوله ﷺ لا تحلفوا باآبائكم مثل قوله بابي اقل ولا اقل *

٢٤ - ﴿ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا
أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَدْرَكَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ وَهُوَ يَسِيرُ فِي رَكْبٍ يَحْلِفُ بِأَبِيهِ قَالِ
أَلَا إِنَّ اللَّهَ يَنْهَاهُمْ أَنْ يَحْلِفُوا بِآبَائِهِمْ مَنْ كَانَ حَائِلًا فَلْيَحْلِفْ بِاللَّهِ أَوْ لِيَصْمُتْ ﴾

مطابقته للترجمة ظاهرة والحديث يروي عن ابن عباس عن عمر رضي الله تعالى عنهم بلفظ بينا اننا في ركب اسير في
غزاة مع رسول الله ﷺ فقلت لابي فنهى بي رجل من خلفي لا تحلفوا باآبائكم فالتفت فاذا هو رسول الله ﷺ
وروي ابن ابي شيبة من طريق عكرمة عن عمر فالتفت فاذا هو رسول الله ﷺ فقال لو ان احدكم حلف بالمسح
والمسح خير من آبائكم هلك وفي رواية سعيد بن عبيدة انها شرك وفي رواية ابن المنذر لا باهاتكم ولا بالاولاد ولا تحلفوا
باقه الا واثم صادقون وروي ابن ابي حاتم في كتاب الايمان والذور من حديث ابن عمر من حلف بغير الله فقد اشرك
او كفر والحكمة في النهي عن الحلف بالآباء انه يقتضي تمظيم المحلوف به وحقيقة العظمة مختصة بالله جات عظمته
فلا يضاهي به غيره وهكذا حكم غير الآباء من سائر الاشياء وما ثبت انه ﷺ قال افلح واياه فهي كانه تجرى على اللسان
لا يقصد بها اليمين واما قسم الله تعالى بمخلوقاته نحو والصفات والطور والسماء والطارق والذئب والذئبون والعدايات فله
ان يقسم بما شاء من خلقه تذييها على شرفه او التقدير ورب الطور وقال ابو عمر لا ينبغي لاحد ان يحلف بغير الله لانه
الاقسام ولا بغيرها لاجماع العلماء على ان من وجب له يمين على آخر في حق فله ان لا يحلف له الا بالله ولو حلف له بالنجم
والسماوات نويت بذلك لم يكن عندهم يمينا وروي ابن جرير عن ابن ابي مليكة انه سمع ابن الزبير يقول سمعتني عمر
رضي الله تعالى عنه احلف بالكعبة فنهاني وقال لو تقدمت اليك لما قبلك قال قتادة ويكره الحلف بالمصحف وبالعتق
والطلاق وقال ابو عمر الحلف بالطلاق والعتق ليس يمينا عند اهل التحصيل والنظر وانما هو طلاق بصفة وعتق بصفة
وكلام خرج على الاتساع والجاز ولا يمين في الحقيقة الا بالله عز وجل وقال ابن المنذر واختلفوا فيما على من حلف
بالقرآن العظيم وحنت فكان ابن مسعود يقول عليه بكل آية يمين وبه قال الحسن وقال النعمان لا كفارة عليه وقال
ابو يوسف من حلف بالرحمن فحنت ان اراد بالرحمن الله فعليه كفارة يمين وان اراد بسورة الرحمن فلا كفارة وقال
الاوزاعي وريمة اذا قال اشهد لا اقل كذا ثم قل فهو يمين فان قال حلفت ولم يحلف فقال الحسن والنخعي ثم يمين
وقال حماد بن ابي سليمان هي كذبة وقال ابو ثور اذا قال على يمين ولم يكن حلف فهذا باطل وقال اصحاب الرأي هي
يمين فان قال هو يهودي او نصراني او مجوسي ان فعل كذا فقال مالك والشافعي وابو عبيد وابو ثور يستغفر الله وقال
طاوس والحسن والشعبي والنخعي والثوري والاوزاعي واصحاب الرأي عليه كفارة يمين وبه قال احمد واسحق

إذا أراد اليمين واختلفوا في الرجل يدعو على نفسه بالخزى والهلاك أو قطع اليدين أن فعل كذا فقال عطاء لاشيء عليه وهو قول الثوري وأبي عبيد وأصحاب الرأي وقال طاوس عليه كفارة يمين وبه قال الليث وقال الأوزاعي إذا قال عليه لعنة الله أن لم يفعل كذا فلم يفعله فعليه كفارة يمين *

٢٥ - **عمر بن سعيد بن هفيرة** حدثنا **ابن وهب** عن **يونس** عن **ابن شهاب** قال قال **سالم** قال **ابن عمر** سمعت **عمر** يقول قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الله ينهاكم أن تتكلموا بأبائكم قال **عمر** فوالله ما حلفت بهما منذ سمعت النبي ﷺ ذا كرا ولا آثرا *

مطابقته لترجمة ظاهرة وسعيد بن غيريضم العين المهمة وفتح الفاء وسكون الياء آخر الحروف وبالرابع وسعيد بن كثير بن غيره وولى الانتصاري المصري و**ابن وهب** عبد الله بن وهب المصري ويونس بن يزيد الأيلي و**ابن شهاب** محمد ابن مسلم الزهري و**سالم** هو **ابن عبد الله بن عمرو** رضى الله تعالى عنهما والحديث أخرجه مسلم في الإيمان أيضا عن **ابن الطاهر** و**حرمة** عن **ابن وهب** وغيرهما وأخرجه **أبو داود** وفيه عن **أحمد بن حنبل** وأخرجه النسائي فيه عن **عمرو بن عثمان** وأخرجه ابن ماجه في الكفارات عن **محمد بن يحيى** قوله **ذا كرا** أى قائلها من قبل نفسى قوله **ولا آثرا** بلفظ اسم الفاعل من الأثر يعنى ولا حاكيا لها عن غيرى ناقلا عنه وقال العسبري ومنه حديث ما تور عن فلان أى يحدث به عنه والآثار رواية ونقل كلام الغير *

قال مجاهد أو أثاره من علم يأتى علما *

أى قال مجاهد في تفسير قوله تعالى (أو أثاره من علم) وقوله (أثرونى بكتاب من قبل هذا أو أثاره من علم أن كنتم صادقين) وفسر قوله أو أثاره من علم بقوله يأتى بقرع علماء يأتى بقرع خبرا ممن كان قبله وقاله مقاتل يعنى رواية عن الأنبياء والآثار الرواية ومنه قيل للحديث أثر *

تابعه عقيل والزبيدي وإسحق الكلبى بن الزهري *

أى تابع يونس في روايته عن **ابن شهاب الزهري** **عقيل** بضم العين **ابن خالد** وروى هذه المتابعة مسلم فقال حدثنا **عبد الملك بن شعيب** قال حدثنى **أبي** عن **جدي** حدثنى **عقيل بن خالد** الحديث قوله «**والزبيدي**» أى تابعه أيضا **عبد ابن الوليد الزبيدي** بضم الزاى صاحب الزهري وروى هذه المتابعة النسائي عن **عمرو بن عثمان** عن **محمد بن حرب** عنه قوله «**واسحق الكلبى**» أى تابعه أيضا **إسحق بن يحيى الكلبى** الحمصى ووقعت متابته في نسخته من طريق **أحمد ابن إبراهيم بن شاذان** عن **عبد القدوس بن موسى الحمصى** عن **سليمان بن عبد الحميد** عن **يحيى بن صالح** الوحاطلى عن **إسحق ابن يحيى** فذكره *

وقال ابن هزيمة ومعه من الزهري عن سالم عن ابن عمر سمع النبي ﷺ *

أى قال **سفيان بن عيينة** و**معمر بن راشد** إلى آخره و**تمليق ابن عيينة** وصله **ابن ماجه** عن **محمد بن ابى عمر** **العدي** عن **سفيان** و**تمليق معمر** وصله **أبو داود** عن **أحمد بن حنبل** عن **عبد الرزاق** عنه و**الترمذى** عن **قتيبة** وقال **حسن صحيح** ولما ذكر **يعقوب بن شيبة** هذا الحديث في مسنده قال حديث **مدنى** **حسن** الإسناد ورواه **يحيى بن ابى إسحق** عن **سالم** عن **ابن عمر** ولم يقل عن **عمر** ورواه **عبيد الله بن عمرو** و**أيوب السخيتاني** و**مالك** و**الليث** و**عبد الله بن دينار** فكلهم جملوه عن **ابن عمر** أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أدرك **عمر** رضى الله تعالى عنه وهو يحلف بآية غير آية **يوسف** فإنه جمعه عن **نافع** **ابن عمر** ولم يذكر **ابن عمر** في حديثه *

٢٦ - **عنه** موسى بن إسماعيل حدثنا عبد العزيز بن مسلم حدثنا عبد الله بن دينار قال سمعتُ عبد الله بن عمر رضي الله عنهما يقولُ قال رسولُ الله ﷺ لا تحلفوا بأبائكم **•**
 مطابقتها لترجمة ظاهرة وعبد العزيز بن مسلم القسطلي وعبد الله بن دينار مولى ابن عمر وقال المهلب كانت العرب في الجاهلية تحلف بأبائهم وألحمتهم فأراد الله أن ينسخ من قلوبهم والسننهم ذكر كل شيء سواه ويبقى ذكره تعالى لأنه الحق المعبود والسنة العيين بلفه عز وجل **•**

٢٧ - **عنه** قتيبة حدثنا عبد الوهاب عن أيوب عن أبي قلابة والقاسم التميمي عن زهدم قال كان بين هذا الحكي من جرهم وبين الأشعريين ود وإخاه فكأنه أتى موسى الأشعري قريبا إليه طعام فيه لحم دجاج وهندة رجُل من بني تميم الله أحمر كأنه من الموالى فدعاه إلى الطعام فقال إني رأيته يأكل شيئا فقدرته فحلفت أن لا آكله قال قم فلا حدثك عن ذلك لاني أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم في نفر من الأشعريين استخيلته فقال والله لا أخيلكم وما هدي ما أخيلكم فإني رسول الله صلى الله عليه وسلم بنزب إيل فمألتنا فقال ابن النفر الأشعريون فأمر لنا بمخمس ذود غر الدري ولما انطلقنا قلنا ما صنعنا حلف رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يخيلنا وما عندنا ما يخيلنا ثم حملنا فنقلنا رسول الله ﷺ يمينه والله لا نفلح أبدا فرجبتنا إليه فقلنا له إنا أتيناك لنعلمنا فحلفت أن لا نخيلنا وما عندك ما نخيلنا فقال إني لست أنا حملتكم ولكن الله حملكم والله لا أحلف على يمين فارى غيرها خيرا منها إلا أتيت الذي هو خير ومخيلتها **•**

قيل لا مطابقتها وبين الترجمة على ما لا يخفى وقال الكرمانى الظاهر ان هذا الحديث كان على العاشية في الباب السابق ونقله التامع الى هذا الباب انتهى قلت هذا بعيد جدا مع ان فيه نفي المطابقة ايضا وقال الكرمانى ايضا استدل به البخارى من حيث انه صلى الله تعالى عليه وسلم حلف في هذه القضية مرتين اول عند الغضب واخر عند الرضا ولم يحلف الا بالله فدل على ان الحلف انما هو بالله في الحالتين انتهى قلت هذا الذي ذكره ليس فيه بيان المطابقة بين الحديث والترجمة لان الترجمة لا تحلفوا بأبائكم **•** والحديث فيه حلف النبي صلى الله تعالى عليه وسلم والمطابق ذكره في الباب السابق لان ترجمته باب كيف كانت يمين النبي ﷺ ومن جملة ما يحلف به حلفه بالله وليست الترجمة في بيان ان الحلف على ضربين عند الغضب وعند الرضا وانما هو بالله في الحالتين ويمكن أن يوجه وجه المطابقة وان كان فيه بعض التمسك بان الترجمة ما كانت في معنى الحلف بالآباء وذكر حديثين طابقين لهذا ذكر هذا الحديث نهيها على ان الحلف اذا لم يكن بالآباء ونحو ذلك لا يكون الا بالله فذكره لان فيه الحلف بالله في الموضعين وقضية هو ابن سعيد وعبد الوهاب بن عبد الجيد الثقفى البصرى وايوب هو السخيتاني وابو قلابة بكسر القاف عبد الله بن زيد الجرهمي والقاسم بن عاصم التميمي البصرى وزهدم بفتح الزاى وسكون الهاء وفتح الدال المهملة ابن مضرب على وزن اسم فاعل من التضرب بالضاد المعجمة الجرهمى الازدى البصرى والحديث قدمضى في اوائل كتاب الايمان ولكن من قول ابى موسى أتيت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في رهط من الاشعريين الى آخره والذي ذكر قبله هنالك قوله من جرم بفتح الجيم وسكون اراء وهو بطنان من العرب احدهما من قضاة وهو جرهم ريان والآخري طى قوله وبين الاشعريين ويروى

الاشعرين بمخذف ياء النسبة قوله ود بضم الواو وتشديد الدال وهو المحبة قوله واخاه بكسر الهززة وتخفيف الحاء المعجمة وبالمد تقول آخاه وواخاه والمسامة تقول واخاه قوله فكان عند ابي موسى اى فكان زهدم عنده ويروى فكنا قوله دجاج هو مثلك الدال جمع دجاجة لذ كروالانى لان الهاء انما دخلت على انه واحد من جنسه قوله من نيم الله بفتح التاء المثناة من فوق وسكون الياء آخر الحروف وهو حى من بكر قوله فقذرت بفتح الدال وكسرها اى كرهته قوله «فلاحدثك» اى فوالله لاحداثك بزون التا كيدويروى بلانون قوله «فى نفر» هو رط الانسان وعشيرته وهو اسم جمع يقع على جماعة من الرجال خاصة ما بين الثلاثة الى العشرة ولا واحد لمن لفظه وفى الرواية التى تقدمت فى رط من الاشعرين وقد ذكرنا هناك ان الرط عشيرة الرجل من الرجال مادون العشرة وقيل الى الاربعين ولا تكون فيهم امرأة ولا واحد له من لفظه وتفسير بقية الالفاظ قد مر هناك والمسافة قريبة قوله بنهب اى من الغنيمة قيل تقدم فى غزوة تبوك انه رضي الله عنه ابتاع من سعد واحيب بانه لعله اشتراها من سماه من ذلك التهب او ما نصبتان احداها عند قدوم الاشعرين والثانية فى غزوة تبوك قوله تنفلنا اى طلبنا غنائه قوله وتحملتها اى كفرتها والنحل هو النقص عن عهدة اليمن والخروج من حرمها

﴿ باب لا يحلف باللات والعزى ولا بالطواغيت ﴾

اى هذا باب يقال فيه لا يحلف على صيغة المجهول وفى بعض النسخ باب لا تحلفوا باللات بصيغة امر الجمع واللات قال النعماني اخذ اللات من لظة الله فالحةت بها تاء التانيث كما قيل للذ كرمرو ثم قيل للانى عمرة قلت ارادوا ان يسموا آلهتهم بلفظة الله فصرها الله الى اللات صيانة لهذا الاسم الشريف وعن قتادة اللات صخرة بالطائف وعن ابي زيد بيت بنحلة كانت قريش تبعده وقيل كان رجل يات السويق للحاج فلما مات عكفوا على قبره فعبده وعن الكعبى كان رجل من ثقيف يسمى حرمة ابن عيم كان يسلى السمن فيصعد على صخرة ثم ياتى العرب فيات بها وقتهم فلما مات الرجل حولها ثقيف الى منازلها فعبدها والعزى اختلف فيها فمن يجاهد شجرة لهظقان يعبدها وهى التى بمشالها رسول الله صلى الله عليه وسلم خالد بن الوليد رضى الله تعالى عنه فقطعها فخرجت منها شيطانة ناشرة شعرها داعية ويلها واضعة يدها على رأسها فقتلها خالد رضى الله تعالى عنه وعن الضحاك هى صنم لظقان وضهالهم سعد بن ظالم النطفاى وذلك انه لما قدم مكة ورأى ان اهلها يطوفون بها وبين الصفا والمروة اخذ حجرا من الصفا وحجر من المروة فنقلهما الى نخلة ثم اخذ ثلاثة احجار فاستندها الى صخرة وقال هذا ربكم فاعبدوه فعملوا يطوفون بين الحجرين ويبعدون الحجارة حتى افتتح رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة فامر بهدمها وعن ابن زيد المرمى بيت بالطائف كانت تبعده ثقيف ومن اصنامهم المائة قال قتادة كانت نخزاعة وكانت بتبديدة وعن ابن زيد بيت كان بالسيل تبعده بنوكعب وقال الضحاك مائة صنم لهذيل ونخزاعة تبعدها اهل مكة وقال اللات والعزى ومائة اصنام من حجارة كانت فى جوف الكعبة يعبدها قوله «ولا بالطواغيت» اى ولا يحلف بالطواغيت ايضا وهو جمع الطغاة وهو صنم وقيل شيطان وقيل كل رأس ضلال وعن جابر وسعيد بن جبير الكاهن وقال الطبرى هو عندى فملوت من الطيبان كالجبوت من الجبر قيل ذلك لكل من طغا على الله فبدمن دونه انسانا كان ذلك الطاغى او شيطانا او صنما قات اصله طغيوت قدمت الباء على الفين فصارت طيفوت ثم قلبت الياء الفا لتحركها وانفتاح ما قبلها

٢٨ - ﴿ حدثني عبد الله بن محمد بن حداثا هشام بن يوسف أخبرنا ممر بن الزهرى عن حميد بن عبد الرحمن عن ابي هريرة رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من حلف قتل فى حلفه باللات والعزى فليقل لا اله الا الله ومن قال صاحبه نال اقامته فليصدق ﴾

مطابقتها لترجمة ظاهره والحديث مضى فى تفسيره والنجم فانه اخرج هناك بهذا الاسناد والتمين ومضى فى الادب

ايضا عن ابي حنيفة وفي الاستئذان عن يحيى بن بكير قوله فليقل لا اله الا الله انما امر بذلك لانه تعاطى صورة تعظيم الاصنام حين حلف بها وان كفارتها هو هذا القول لا غير قوله وتعال اقامرك وتعال بفتح اللام امر واقامرك مجزوم لانه جزاؤه وانما امر بالصدقة تكفير الخطيئة في كلامه بهذه المصيبة والامر بالصدقة محمول عند الفقهاء على الذنب بدليل ان مرید الصدقة اذا لم يفعلها ليس عليه صدقة ولا غيرها بل يكتب له حسنة *

﴿ بَابُ مَنْ حَلَفَ عَلَى الشَّيْءِ وَإِنْ لَمْ يُحْلَفْ ﴾

اي هذا باب فيه بيان من حلف على شيء يفعله او لا يفعله قوله وان لم يحلف على صيغة المجهول وهو معطوف على محذوف تقديره حلف على ذلك وان لم يحلف *

٢٩ - ﴿ حَدَّثَنَا قَتَيْبَةُ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ هُرَيْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اصْطَنَعَ خَاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ وَكَانَ يَلْبَسُهُ فَيَجْمَلُ فَصَهُ فِي بَاطِنِ كَفِّهِ فَصَنَعَ النَّاسُ خَوَاتِيمَ ثُمَّ لَمَّا جَلَسَ عَلَى الْمِنْبَرِ فَرَزَعَهُ فَقَالَ إِنِّي كُنْتُ الْبَّسُ هَذَا اطْلَامٌ وَأَجْمَلُ فَصَهُ مِنْ دَاخِلِ فَرَمَى بِهِ ثُمَّ قَالَ وَاللَّهِ لَا الْبَّسَ أَبَدًا فَتَمَيَّزَ النَّاسُ خَوَاتِيمَهُمْ ﴾

مطابقتا للترجمة من حيث ان النبي ﷺ حلف لا يلبس خاتم الذهب والحال ان احدا ما حلفه على ذلك وفيه انه لا يلبس بالخاتم على ما يحب المرء تركه او على ما يحب فعله من سائر الافعال واما وجه حلفه ﷺ فهو في ذلك ما قاله المهلب انما كان ﷺ يحلف في تضاعيف كلامه وكثير من فتواه تبرعا بذلك لتسخ ما كانت الجاهلية عليه من الحلف باياتهم وآلهتهم واصنامهم وغيره ليعرفهم ان لا يحلف به - وروى الله عز وجل وليتدبروا على ذلك حتى ينسوا ما كانوا اعلم من الحلف بغير الله تعالى والحديث مضمون في كتاب اللباس في باب خواتيم الذهب فانه اخرجه هناك عن مسدد وعن يحيى عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر واخرجه ايضا في باب خاتم الفضة عن يوسف بن موسى عن ابي سلمة عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قوله فيجعل فصه بفتح الفاء وكسر ما قاله الكرمانى وقال الجوهري العامة تقول بالكسر قوله في باطن كفه انما ليسه كذلك لبيان انه لم يكن للزينة بل للحتم ومصالح اخرى قوله فرمى به اي لم يستعمله وليس انه اتلفه لئنه ﷺ عن اضاءة المال قوله والله لا البس ابدا اراد بذلك تذكير الكراهة في نفوس الناس بيمينه ثلاثا ويوم ان كراهته لئنه فاذا زال ذلك المعنى لم يكن يلبسه باس واكد بالخاتم ان لا يلبسه على جميع وجوهه قوله فتميز الناس اي طرح الناس خواتيمهم *

﴿ بَابُ مَنْ حَلَفَ بِعَلَّةٍ سِوَى مِلَّةِ الْإِسْلَامِ ﴾

اي هذا باب في بيان من حلف بملة - سوي ملة الاسلام ولم يذكر ما يترتب على الحالف اكتفاء بما ذكره في الباب وفي بعض النسخ باب من حلف بملة غير الاسلام والملة بكسر الميم وتشديد اللام وقال ابن الاثير الملة الدين كلمة الاسلام واليهودية النصرانية وقيل هي معظم الدين وجملة ما يحيى به الرسل *

﴿ وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ حَلَفَ بِاللَّاتِ وَالْعُزَّى فَيَقْتُلْ ﴾

لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَلَمْ يَنْسِبْهُ إِلَى الْكُفْرِ ﴾

هذا تطبيق ذكره موصولا عن قريب في باب لا يحلف باللات والعزى عن ابي هريرة واراد به ان الحالف باللات والعزى يقول لا اله الا الله ولا يكفر لانه ﷺ امره ان يقول لا اله الا الله ولم ينسبه الى الكفر وروى ابن ابي شيبة في مصنفه حدثنا عبيد الله حدثنا اسرائيل عن ابي مصعب عن مصعب بن سعد عن ابيه قال حلفت باللات والعزى فانت النبي ﷺ فقلت اني حلفت باللات والعزى فقال قل لا اله الا الله ثلاثا وانفت عن شباك ثلاثا وتموذ باقه من

الشیطان الرحیم ولانہ

٣٠ - ﴿عَدُوٌّ مُلْكِيٌّ أَسَدٌ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ أَبِي قَلَابَةَ عَنْ نَابِتِ بْنِ الضَّحَّاكِ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ حَلَفَ بِتَيْمِزِ مِلَّةِ الْإِسْلَامِ قَبْلَ مَا قَالَ وَمَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِشَيْءٍ هُدًى بِهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ وَلَعْنُ الْمُؤْمِنِ كَقَتْلِهِ وَمَنْ رَمَى مُؤْمِنًا بِكُفْرٍ فَهُوَ كَقَتْلِهِ﴾

مطابقت لترجمة ظاهرة ووهيب مصغر وهب ابن خالد البصرى وايوب السخيتانى وابوقلابة بكسر القاف وتخفيف اللام عبدالله بن زيد وثابت باثناء المتأمة ابن الضحاك الانصارى كان من اصحاب الشجرة والحدث مضى فى الجنائز عن مسدد فى باب ما جاد فى قاتل النفس ومضى الكلام فيه ومضى فى الادب اضافة قوله «فهو كاقال» قال المهلب يعنى هو كاذب فى عينه لا كافر لانه لا يخلو ان يعتقد الملة التى حلف بها فلا كفارة عليه بالرجوع الى الاسلام او يكون معتقدا الاسلام بعد الحث فهو كاذب فيها فانه لان فى الحديث الماضى لم ينسب الى الكفر وقيل يراد به التهديد والوعيد وقال ابن القصار معناه النهى عن موافقة ذلك النطق والتحذير منه لانه لا يكون كافرا بالله قوله عذبه اى بالعمى الذى قتل نفسه لان جزاءه من جنس عمله قوله ولعن المؤمن كقتله يعنى فى التعريم او فى الابدان فان الامن تبعيد من رحمة الله وقيل المراد المبالغة فى الاتام قوله ومن رمى مؤمنا بكفر فهو كقتله يعنى فى الحرمة وقيل لان نسبه الى الكفر الموجب لقتله كالقتل لان المتسبب للشيء كفاعله

﴿باب لا يقول ما شاء الله وشئت وهل يقول انا بالله ثم بك﴾

اى هذا باب مترجم بلفظ لا يقول الشخص فى كلامه ما شاء الله وشئت على صيغة التذكيم من الماضى قال الكرمانى يعنى لا يجمع بينهما يعنى بين قوله ما شاء الله وقوله وشئت لجر ازل كل واحد منهما مفردا وقال غيره لان الواو يترك بين المعنيين وليس هذان الادب وقد روى فى ذلك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يقولن احدكم ما شاء الله وشاء فلان ولكن يقل ما شاء الله ثم ما شاء فلان وانما ساجز دخول ثم مكان الواو لان مشيئة الله مقدمة على مشيئة خلقه قال عز وجل (وما تشاؤون الا ان يشاء الله) فهذا من الادب وذكروا عبد الرزاق عن ابراهيم النخعي انه كان لا يرى باسا ان يقول ما شاء الله ثم شئت قوله وهل يقول انا بالله وبك ذكروا بالاستفهام لعدم ثبوت احد الامرين عنده وهما جواز القول بذلك وعدمه ولكن روى عبد الرزاق عن ابراهيم النخعي انه كان يكره ان يقول اعوذ بالله وبك حتى يقول ثم بك والملة فى ذلك ما ذكرناه وهو ان الواو يلزم الاشتراك وبكامة ثم لا يلزم لان مشيئة الله مقدمة

﴿وقال عمرو بن عاصم حدثنا همام حدثنا اسحاق بن عبد الله حدثنا عبد الرحمن بن ابي عمرة ان ابا هريرة حدثه انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول ان ثلاثة فى نبي اسرائيل اراد الله ان يتسلمهم فبعث ملكا فأتى الأبرص فقال تقطعت بي الحبال فلا بلاغ لي إلا بالله ثم بك قد ذكر الحديث﴾

قال الكرمانى ليس فى الباب ما يدل عليه يعنى ليس فى الباب حديث يدل على ما ترجم بهم تكلف بالجواب بما ليس بحته طائل فقال بروى عن ابي اسحق المستمل انه قال اتسخت كتاب البخارى من اصله الذى كان عند الفريرى فرأته لم يتم بدو قد بقيت عليه مواضع بيضة كثيرة فيها تراجم لم يثبت بمدها شيئا ومنها احاديث لم يترجم عليها فاضقتنا بعض ذلك الى بعض قالوا وقد وقع فى النسخ كثير من التقديم والتأخير والزيادة والنقصان لان ابا الهيثم والحوى نسخا منه ايضا فبحسب ما قدر كل واحد منهما ما كان فى رقعة او فى خاشية او مضافة انه من الموضع الفلانى اضافة اليه انتهى وقال صاحب

التوضيح والحديث في ذلك اى في عدم حوازان يقال ماشاء الله وشئت مارواه محمد بن بشار حدثنا ابو احمد الزبيرى حدثنا مسمر عن معبد بن خالد عن عبد الله بن بشار عن قتيلة امرأة من جهينة قالت جاء يهودى الى رسول الله ﷺ فقال انكم تشركون وانكم تقولون والكعبة تقولون ماشاء الله وشئت فامرهم رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اذا ارادوا ان يحافوا ان يقولوا ورب الكعبة وامرهم ان يقولوا ماشاء الله ثم شئت وهذا الحديث رواه البخارى ولم يكن من شرطه فترجم به واستبطن معناه من حديث ابى هريرة انتهى قلت هذا لا بأس به للقرب من الترجمة ماشاء الله وشئت لان فيه هذا وقوله ماشاء الله ثم شئت قوله محمد بن بشار بفتح الباء الموحدة وتشديد الشين المعجمة الذى يقال له بندار اى الحافظ روى عنه الجماعة وابو احمد الزبيرى اسمه محمد بن عبد الله بن الزبير الكوفي روى له الجماعة ومسعر بكسر الميم ابن كدام روى له الجماعة ومعبد بن خالد الجلدى التميمى روى له الاربعة وعبد الله بن بشار الجهنى روى له ابو داود ووقيلة بضم القاف وفتح التاء المثناة من فوق وسكون الباء آخر الحروف وفتح اللام وقال ابو عمر قتيلة بنت صبي الجهنية ويقال الانصارية كانت من المهاجرات الاول روى عنها عبد الله بن بشار قوله وقال عمرو بن عاصم هو من شيوخ البخارى روى عنه في الصلاة وغير موضع وهنا علق عنه وهام بتشديد الميم ابن يحيى المؤدى البصرى روى عن اسحق بن عبد الله بن ابي طلحة واسمه زيد الانصارى ابن اخى انس بن مالك وعبد الرحمن بن ابي عمرة واسمه عمرو والانصارى قاضى اهل المدينة ووصل البخارى هذا الملقب في بدء الدنيا في باب عاذر عن بنى اسرائيل وقال حدثنى احمد بن اسحق حدثنا عمرو بن عاصم حدثنا همام حدثنا اسحق بن عبد الله حدثنا عبد الرحمن بن ابي عمرة ان ابا هريرة سمع النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يقول ان ثلاثة من بنى اسرائيل الحديث بطوله والثلاثة هم ابرص واقرع واعى قوله الجبال بالخاء المعجمة جمع جبل ويروى بالجيم قوله فلا بلاغى قال الكرماني البلاغ الكناية وقال المهلب انما اراد البخارى ان يميز ماشاء الله ثم شئت استدلالا من قوله ﷺ في حديث ابى هريرة ولا بلاغى الا بالله ثم بك ولم يجز ان يقول ماشاء الله وشئت وقد ذكرنا وجهه عن قريب

﴿ باب قول الله تعالى واقسموا بالله جهدايمانهم ﴾

اى هذا باب في قول الله تعالى واقسموا بالله جهدايمانهم (لئن جاءهم آية ليوثمن بها) الآية وفي - ورة النور (واقسموا بالله جهدايمانهم لئن امرتهم ليخرجن) الآية وقال النماى الآية الاولى نزلت في قریش قولا ياحمد تخبرنا عن موسى كان معه العصا يضرب بها الحجر فينجر منه اثنتا عشرة عينا وتخبرنا عن عيسى انه كان يحيى الموتى وتخبرنا ان عمود كانت لهم ناقة فاتابىء من الآيات حتى نصدقت الحديث بطوله فانزل الله تعالى (واقسموا بالله) اى حلفوا بالله (جهدايمانهم) اى مجهدايمانهم يعنى بكل ما قدروا عليه من الايمان واشدها لئن جاءتهم آية كما جاء من قبله من الامم ليوثمن بها الآية والآية الثانية نزلت في المنافقين كانوا يقولون لرسول الله صلى الله عليه وسلم اينما كنت نكن معك ان اقتنا وان خرجت خرجنا وان جاهدت جاهدنا معك فقال الله تعالى (قل لهم لا تقسموا طاعة معروفة) بالقول واللسان دون الاعتقاد فهى معروفة منكم بالكذب انكم تكذبون فيها قاله مجاهد وقال المهلب قوله تعالى (واقسموا بالله جهدايمانهم) دليل على ان الحلف بالله اكبر الايمان كلها لان الجهد شدة المشقة

﴿ وقال ابن عباس قال أبو بكر فوالله يا رسول الله لتحدثننى ﴾

بالذى أخطأت فى الرث ويا قال لا تقسم

مطابقتها للترجمة من حيث ان فيها انكار قسم المنافقين لكذبهم في ايمانهم وفي حديث ابن عباس انكار القسم الذى اقسم به ابو بكر رضى الله تعالى عنه ولكن الفرق ظاهر بين القسمين وهو من حديث مطول ذكره البخارى مسندا

في كتاب التعبير في باب من لم ير الرؤيا الاوّل عابره قوله «في الرؤيا» اي في تبيير الرؤيا قوله لا تقسم هي عن القسم فان قلت امر النبي ﷺ بابرار المقسم كما يحى الآن فلم عابره قلت ذلك مندوب عند عدم المانع فكان له ﷺ مانع منه وقال ابن المنذر امر الشارع بابرار المقسم امر ندب لا وجوب لان الصديق رضى الله تعالى عنه اقسام على رسول الله ﷺ فلم يبر قسمه ولو كان واحيا لآبره وقال المهلب ابرار المقسم انما يستحب انما يكن في ذلك ضرر على الخلوفا عليه او على جماعة أهل الدين لان الذي سكت عنه رسول الله ﷺ من بيان موضع الخطا في تبيير الصديق هو طائفة على المسلمين وسببها ايضاح ذلك في التعبير في الباب المذكور •

٣١ - **حدثنا قبيصة** حدثنا سفيان عن أشعث عن معاوية بن سويد بن مقرن عن البراء عن النبي صلى الله عليه وسلم ح **وحدثني محمد بن بشار** حدثنا غندر **حدثنا شعبة** عن أشعث عن معاوية بن سويد بن مقرن عن البراء رضى الله عنه قال أمرنا النبي صلى الله عليه وسلم **بأبرار المقسم**

مطابقتها للترجمة من حيث وجود المقسم فيها واما التعارض الظاهر الذي بين حديث ابن عباس وحديث البراء هذا فجوابه يفهم مما ذكرناه الآن عن ابن المنذر والمهلب واخرج حديث البراء من طريقين الاول عن قبيصة بن عقبة الطامري الكوفي عن سفيان الثوري عن اشعث بفتح الهمزة وسكون السين المجمة وفتح العين المهملة وبالنسبة المثلثة ابن ابي السائب سليم بن الاسود الكوفي عن معاوية بن سويد بضم السين المهملة وفتح الواو ابن مقرن بضم الميم وفتح القاف وتشديد الراء المكسورة وبالنون الكوفي عن البراء بن طازب (الطريق الثاني) عن محمد بن بشار عن غندر بضم التين المهملة وسكون النون وهو لقب محمد بن جعفر عن شعبة عن اشعث الى آخره والحديث الذي فيه ابرار المقسم معلولا ومختصرا قدم في مواضع كثيرة في الجنائز والمظالم واللباس والطب والتدوير والادب والنكاح والاستئذان والاشربة قوله المقسم روى بفتح السين فوجهه ان يكون مصدرا بمعنى الاقسام وقد يحى المصدر على لفظ المفعول كما في قوله ادخلته مدخلا بمعنى الادخال واخرجه مخرجا بمعنى اخرجه

٣٢ - **حدثنا حفص بن عمر** حدثنا شعبة أخبرنا عاصم الأحول صوّت أبا عثمان يحدث عن أسامة أن ابنة رسول الله صلى الله عليه وسلم أرسلت إليه ومع رسول الله صلى الله عليه وسلم أسامة بن زيد وسعد وأبي أن ابني قد احتضرتنا فأنزلنا يقرأ السلام ويقول إن لله أخذنا وما أعطى وكل شيء عنده مسمى فلتصبري وتحملي فأرسلت إليه تقم عايدي فقام وقتنا معه فلما قدم رفيع إليه فأفنده في حجره ونفس الصبي تقمّع ففاضت عينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال سعد ما هذا يا رسول الله قال هذا رحمة يصبها الله في قلوب من يشاء من عباده وإنما يرحم الله من عباده الرحماء

مطابقتها للترجمة في قوله تقسم عليه وهو ايضا يناسب الحديث السابق من حيث ان في كل منها ابرار المقسم وابو عثمان عبد الرحمن النهدي والحديث مضمي في الجنائز عن عبدان وفي الطب عن حجاج ويأتي في التوحيد عن ابي النعمان ومضى الكلام في واسامة هو ابن زيد بن حارثة النكبي وسعد هو ابن عبادة الخزرجي وابي بضم الهمزة وفتح الباء الموحدة هو ابن كعب الانصاري ويروي او ابي بفتح الهمزة وكسر الباء بالاضافة الى ياء التكلم يعني معه سعدواي كلاهما واحدهما شك الراوي في قول اسامة وفي اول كتاب القدرابي بن كعب جز ما بلا شك قوله قد احتضرتنا بضم

اي حضره الموت فلما قدم اى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قوله فاقعده اى فاقعد المصبي في حجره بفتح الحاء المهملة وكسرهما قوله ونفس المصبي الواو فيه للحال قوله تنقعق فبمعنى مضارع من التمتع وهو حكاية صوت صدره من شدة النزغ قوله « ما هذا » استفهام على سبيل الاستفسار وليس يعتب على رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ولعله سمعه ينهى عن البكاء الذى فيه الصياح او العويل فظن انه نهى عن البكاء كذا قوله « هذا » اشارة الى البكاء من غير صوت ❦

٢٣ - **حدثنا ابي ايعيل قال حدثني مالك عن ابن شهاب عن ابن المسيب عن ابي هريرة ان رسول الله ﷺ قال لا يموت لاحد من المسلمين ثلاثة من الولد تمسه النار الا تحمله القسم** ❦
 مطابقته لترجمة ظاهرة في آخر الحديث واسماعيل هو ابن ابي اويس وابن شهاب هو محمد بن مسلم الزهرى يروى عن سعيد بن المسيب والحديث مضى في الجنائز في باب فضل من مات له ولد فاحتسب فانه اخرجه هناك عن علي بن سفيان عن الزهرى الى آخره واخرجه في الادب عن يحيى بن يحيى واخرجه الترمذى والنسائى كلاهما عن قتيبة قوله الا تحمله القسم اى تحمليها والمراد من القسم ما هو مقدر في قوله تعالى (وان منكم الا واهمه ما منكم الا واهمه) او اوردتها والمسمى منه هو قوله « تمسه النار » لانه في حكم البدل من قوله لا يموت فكذا « نه قال لا تمس النار من يموت له ثلاثة الا بقدر الورود ❦

٢٤ - **حدثنا محمد بن المثنى حدثني غندر حدثنا شعبة عن معبد بن خالد سمعت حارثة بن وهب قال سمعت النبي ﷺ يقول الا ادلكم على اهل الجنة كل ضعيف متضعف لو اقسم على الله لا يره وأهل النار كل جواظ هتل مستكبر** ❦

مطابقته لترجمة ظاهرة في قوله لو اقسم على الله وغندر هو محمد بن جعفر ومعبد بفتح الميم وسكون العين وفتح الباء الموحدة وبالذال المهملة ابن خالد وحارثة بن وهب الخزازى والحديث مضى في تفسير سورة نون والقلم فانه اخرجه هناك عن ابي نعيم عن سفيان عن معبد بن خالد الى آخره ومضى الكلام فيه قوله متضعف بتشديد الميم المفتوحة اى الذى يستضعفه الناس ويحتقرونه لضعف حاله في الدنيا ويكسر الميم ايضا المتواضع الحامل المتذلل قوله « لو اقسم » اى لو حلف يمينا طمعا في كرم الله بابراره لا يره وقيل مناهم لودعه لاجابه قوله جواظ بفتح الجيم وتشديد الواو وبالظاء المعجمة وهو الجوع المتنوع وقيل الكثير اللحم الخحال في المشى يقال جواظ يجوظ جوظا وفي الدين الجواظ الا كقول ويقال الفاجر وقال الداودى الكثير اللحم الغايظ الرقبة وقيل القصير البطن قوله مستكبر اى عن الحق والمراد ان اغلب اهل الجنة هؤلاء كما ان اهل النار هؤلاء وليس المراد الاستيماب في الطرفين وحاصله ان كل ضعيف من اهل الجنة ولا يلزم العكس وكذلك اهل النار ❦

باب اذا قال أشهد بالله أو شهدت بالله

اي هذا باب مترجم بقول الشخص اشهد بالله لافعلن كذا اولا افعلن كذا او قال شهدت بالله لافعلن كذا ولم يبين جواب هذا ولا في حديث الباب صرح بذلك فكذا « نه اعتمد على من يفحص عن ذلك من موضعه وللمناه في هذا الباب اقوال (احدها) ان اشهدوا حلف واعزم كماها ايمان تجب فيها الكفارة وهو قول ابراهيم النخعي وابي حنيفة والثورى وقال ربيعة والاوزاعى اذا قال اشهدان لافعلن كذا ثم حدث فهو يمين « التانى ان اشهد لا يكون يمينا حتى يقول اشهد بالله وان لم يرد ذلك فليس يمين ❦ والثالث اذا قال اشهد او اعزم ولم يقل بالله فهو كقوله والله حكاه الربيع عن العاقبي « الرابع ان ابا عبيد انكر ان يكون اشهد يمينا وقال الحالف غير الشاهد ❦ الخامس اذا قال اشهد بالجمعة او

بالنبي لا يكون يمينا *

٣٥ - ﴿ حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ أَيُّ النَّاسِ خَيْرٌ قَالَ قَرْنِي ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ثُمَّ بَعْجِي قَوْمٌ تَسْبِقُ شَهَادَةُ أَحَدِهِمْ يَمِينَهُ وَيَمِينُهُ شَهَادَتُهُ قَالَ إِبْرَاهِيمُ وَكَانَ أَصْحَابُنَا يَنْهَوْنَ عَنْ تَحْلِفِ الْغُلَمَانِ أَنْ تَحْلِفَ بِالشَّهَادَةِ وَالْعَهْدِ ﴾

مطابقتها لترجمة لاتأني الامن قول ابراهيم وكان اصحابنا الى آخره لان معنى قوله ان تحلف بالشهادة اشهد بالله ومعنى قوله والعهد على عهده وسعد بن حفص ابو عمدة الطحا الكوفي يقال له الضخم وشيبان بفتح الشين المعجمة وسكون الياء آخر الحروف وبالباء الموحدة ابن عبد الرحمن النحوي ابو معاوية ومنصور هو ابن المنصور و ابراهيم هو النخعي وعبيدة بفتح العين المهملة السلماني وعبداه هو ابن مسعود رضي الله تعالى عنه والحديث مضمي في الشهادات وفي الفضائل وفي الرقاق عن عبدان ومضى الكلام فيه قوله قرني اي اهل قرني الذين اتفهم قوله تسبق قيل هذا دور واجيب بان المراد بيان حرصهم على الشهادة يحلفون على ما يشهدون به فتارة يحلفون قبل ان ياتوا بالشهادة وتارة يمكن او مشل في سرعة الشهادة واليمين وحرص الرجل عليها حتى لا يدري بايها يتسدى فكأنها يتسابقان لقة مبالاة *

﴿ بَابُ عَهْدِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ﴾

اي هذا باب مترجم بقول الشخص عهده لافان كذا او لافضل كذا ولم يبين فيه ما حكمه ولا في حديث الباب هذه اللفظة وانما هي الآية المذكورة فيه فكانه تركه اعتيادا على الطالب *

٣٦ - ﴿ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ سُلَيْمَانَ وَمَنْصُورٍ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ حَانَ عَلَى يَمِينٍ كَاذِبَةٌ لِيَقْتَطِعَ بِهَا مَالَ رَجُلٍ مُسْلِمٍ أَوْ قَالَ أَخِيهِ لِقِيَّ اللَّهُ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانُ فَأَنْزَلَ اللَّهُ نَصِيحَتَهُ إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ قَالَ سُلَيْمَانُ فِي حَدِيثِهِ فَمَرَّ الْأَشْمَثُ بْنُ قَيْسٍ فَقَالَ مَا بَعْدُكُمْ عَبْدُ اللَّهِ قَالُوا لَهُ فَقَالَ الْأَشْمَثُ نَزَلَتْ فِيَّ وَفِي صَاحِبِ لِي فِي بَيْتِي كَأَنَّ بَيْنَنَا ﴾

مطابقتها لترجمة قوله بعهد الله وابن ابي عدى محمد بن ابي عدى واسمه ابراهيم البصري وسليمان هو الامش ومنصور هو ابن المنصور وابو وائل هو شقيق بن سلمة وعبداه هو ابن مسعود والحديث مضمي في كتاب الصبر في باب الخصومة في البشر فانه اخرجه هناك عن عبدان عن ابي حمزة عن سليمان الامش عن شقيق عن عبداه الخ قوله ومنصور بالجاء عطف على سليمان قوله قال سليمان هو المذكور وهو الامش قوله فمر الاشعث بالياء الثالثة في آخره هو ابن قيس الكندي قوله نزلت في بكسر الفاء وتشديد الياء قوله وفي صاحب لي وفي رواية الشرب كانت لي بشر في ارض ابن عم لي ومضى الكلام فيه هناك والعهد على خمسة اوجه تلزم الكفارة في وجهين وتسقط في اثنين واختلاف في الخامس فان قال على عهده كفر ان حنث وان قال وعهده كفر عند مالك وابي حنيفة وقال الشافعي ان اراد به يمينا كفر ولا فلا وقال الحمياطي لا كفارة عليه اذا قال وعهده حتى يقول على عهده او اعطيتك عهده وان قال اهداه الله فقال ابن ابي حبيب عليه كفارة يمين وقال ابن شعبان لا كفارة عليه وقال مالك اذا قال على عهده وميثاقه فمياه كفارتان الا ان ينوي التاكيد

فيكون يمينا واحدة وقال الشافعي عليه كفارة واحدة وبه قال مطرف وابن الماجشون وعيسى بن دينار وروى عن ابن عباس اذا قال على عهد الله حنث يمتق رقبة *

﴿ باب الحلف بمزة الله وصفاته وكمالاته ﴾

اي هذا باب في بيان الحلف بمزة الله نحو ان يقول وعزة الله لا تمنن كذا او لا تفعلن كذا وهذا يمين فيه الكفارة قوله وصفته قال ابن بطال اختلف العلماء في اليمين بصفات الله تعالى فقال مالك في المدونة الحلف بجميع صفات الله واسمائه لازم كقوله والسميع والبصير والعاليم والخبير واللطيف او قال وعزة الله وكبريائه وقدرته واماتته وحق فبهى ايمان كلها تكفر وذكر ان المنذر منته عن الكافرين اذا قال وعظمة الله وكبريائه وجلال الله وامانة الله وحنث عليه الكفارة وكذلك في كل اسم من اسماء الله تعالى وقال الشافعي في جلال الله وعظمة الله وقدرته الله وحق الله وامانة الله ان نوى بها اليمين فذلك والا فلا وقال ابو بكر الرازي عن ابي حنيفة ان قول الرجل وحق الله وامانة الله ليست يمين لانه صلى الله تعالى عليه وسلم قال من كان حائفا فليحلف بالله قوله وكلماته اي الحلف بكلمات الله نحو الحلف بالقرآن او بما انزل الله واختلفوا فيمن حلف بالقرآن او بالمصحف او بما انزل الله فروى عن ابن مسعود رضى الله تعالى عنه ان عليه لسكل آية كفارة يمين وبه قال الحسن البصري واحمد بن حنبل وقيل كلام ابن مسعود محمول على التغليظ ولادليل على صحته وقال ابن القاسم اذا حلف بالمصحف عليه كفارة يمين وهو قول الشافعي فيمن حلف بالقرآن وبه قال ابو عبيد وقال عطاه لا كفارة عليه *

﴿ وقال ابن عباس كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول أهوذُ بِرَبِّكَ ﴾

هذا التعليق وصله البخاري في التوحيد من طريق يحيى بن معمر عن ابن عباس فراجع اليه

﴿ وقال أبو هريرة عن النبي ﷺ يَبْقَى رَجُلٌ بَيْنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ فَيَقُولُ يَا رَبِّ اصْرِفْ وَجْهِي مِنَ النَّارِ لَا وَعِزَّتِكَ لَا أَسْأَلُكَ خَيْرَهَا : وَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ اللَّهُ لَكَ ذَلِكَ وَعَشْرَةٌ أَمْثَالِهِ ﴾

مطابقته لترجمة في قوله وعزتك لا اسالك غيرها وهذا التمليق مضى مطولا عن قريب في باب الصراط جسر جهنم وابو سعيد هو الحدرى *

﴿ وقال أيوب عليه السلام وعزَّتِكَ لَا فَنِي لِي عَنْ بَرِّكَ كَيْتُ ﴾

مطابقته لترجمة في قوله وعزتك وهذا التمليق مضى في كتاب الوضوء في باب من اغتسل عريانا واحده عن ابي هريرة عن النبي ﷺ قال بينا ايوب يغتسل عريانا فخر عليه جراد من ذهب فجعل ايوب يحشى في ثوبه فناد امره يا ايوب الم اكن اغنيتك صارتى قال بلى وعزتك ولكن لاغنى لى عن برلك ومضى الكلام فيه هناك قوله لاغنى لى اى لاستفناه او لا بد *

٢٧- ﴿ حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لَا تَزَالُ جَهَنَّمُ تَقُولُ هَلْ مِنْ مَزِيدٍ حَتَّى يَضَعَ رَبُّ الْعِزَّةِ فِيهَا قَدَمَهُ فَنَقُولُ قَطُّ وَعِزَّتِكَ وَيُزَوَّى بِمَضْمَأِ إِلَى بَعْضٍ : رَوَاهُ شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ ﴾

مطابقته لترجمة في قوله وعزتك وادم هو ابن ابي اياس واسمه عبد الرحمن واصله من خراسان سكن عسقلان وشيبان مر عن قريب والحديث اخرجه مسلم في صفة النار عن عبيد بن حميد واخرجه الترمذي في التفسير عن عبيد بن حميد ايضا

واخرجه السائي في النعوت عن الربيع بن محمد عن آدم به قوله وتقول جهنم هل من مز يدقال التعلبي يحتمل ان يكون هذا مجازا مجازة هل من مز يد ويحتمل ان يكون استفهاما بمعنى الاستزادة وانما صلح للوجهين لان في الاستفهام ضربا من الجحد وطرفا من التثني قوله مز يد اسم بمعنى الزيادة قوله قدومه قال الكرماني هو من التشابهات وقال المهلب اي ما قدم لها من خلقه وسبق لها بمشيئته ووعده ممن يدخلها وقال التنضري شبل معنى القدم هنا السكفار الذين سبق في علم الله تعالى انهم من اهل النار وحل القدم على المتقدم لان العرب تقول لاشيء المتقدم قدم وقيل القدم خلق يخلق الله يوم القيامة فيسميه قدما ويضيفه اليه من طريق الفعل والملك يضعه في النار فتعلى النار من ذلته وقيل المراد به قدم بعض خلقه فاضيف اليه كما يقول ضرب الامير الاصل على معنى انه عن امره وسئل الحليل عن معنى هذا الخبر فقال هم قوم قدمهم الله تعالى الى النار وعن عبادة بن المبارك من قد سبق في علمه انهم من اهل النار وكل ما تقدم فهو قدم قال الله تعالى ان لهم قدم صدق عند ربهم يعني اعمالا سالحة قدموها وروى عن حسان بن عطية حتى يضع الجبار قدمه بكسر القاف وكذلك روى عن وهب بن منبه وقال ان الله تعالى قد كان خلق قوما قبل ادم عليه السلام يقال لهم القدم رؤسهم ك رؤس الكلاب والدواب وسائر اعضائهم كاعضاء بني آدم فمضوا ربهم فاهلكهم الله تعالى عملا الله جهنم منهم حين تستزيد فان قلت جاء في مسلم حتى يضع تبارك وتعالى فيها رجله فنقول قط قط فهناك تمنى قلت الرجل العدد الكثير من الناس وغيرهم والاضافة من طريق الملك قوله قط قط مر الكلام فيه في سورة (ق) ومعناه حسبي حسبي ا كذبت وامتلكت وقيل ان ذلك حكاية صوت جهنم قال الجوهرى اذا كان بمعنى حسبي وهو الا كفاء فهو مفتوح القاف سا كن الطام وقال ابن التين وروينا بكسرها وفي رواية ابي ذر بكسر القاف قوله ويزوى يضم اليه وسكون الراءى وفتح الواو يعني يجمع ويقبض قوله رواه شعبة اى روى الحديث المذكور شعبة عن قتادة وصل البخارى روايته في تفسير سورة (ق) فارجم اليه هـ

﴿ بَابُ قَوْلِ الرَّجُلِ لَعَمْرُ اللَّهِ ﴾

اي هذا باب في بيان قول الشخص لعمر الله ولم يبين حكمه اعتقادا على تخرج الطالب ومعناه حياة الله وبقاؤه وقال الزجاج لعمر الله كانه حلف بيقائه تعالى قال الجوهرى عمر الرجل بالكسر ي عمر عمرا وعمرا على غير قياس لان قياس مصدره التحريك اى عش زمانا طويلا وان كان المصدر ان بمعنى الا انه استعمل في القسم المفتح فاذا ادخلت عليه اللام رفعت بالابتداء والخبر محذوف اى ما اقسم به فان لم تات باللام نصبت نصب المصادر فقلت عمر الله ما فعلت كذا وعمرك الله ما فعلت ومعنى لعمر الله وعمر الله احلف بيقائه الله ودوامه فاذا قلت عمرك الله فكانت قلت لعمرك الله اى باقرارك له بالبقاء واما حكمه فهو يمين عند السكوفيين ومالك وقال الشافعي هو كناية بمعنى لا يكون يمينا الا بالنية وبه قال اسحاق واذا قال لعمري فقال الحسن البصرى عليه السكفارة اذا حنت فيها وسائر الفقهاء لا يرون فيها كفارة لانها ليست بيمين عندهم هـ

﴿ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ لَعَمْرُكَ لَعَيْشُكَ ﴾

اشار به الى ان ابن عباس فسر لعمرك بقوله لعيشك واصله ابن ابي حاتم من طريق ابى الجوزاء عنه في قوله تعالى لعمرك اى حياتك فالحياة والعيش واحد هـ

٢٨ - ﴿ حَدَّثَنَا الْأَوْسِيُّ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ عَنْ صَالِحٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ وَحَدَّثَنَا حجاجُ حَدَّثَنَا هَبْدُ اللَّهِ بْنُ هَمَرَ الثَّمِيرِيُّ حَدَّثَنَا يُونُسُ قَالَ سَمِعْتُ الزُّهْرِيَّ قَالَ سَمِعْتُ هُرُوقَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ وَسَمِعْتُ ابْنَ الْمُسَيَّبِ وَهَلَقَمَةَ بْنَ وَقَّاصٍ وَهَبِيْدَةَ ابْنَ هَبْدَةَ اللَّهِ عَنْ حَدِيثِ هَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ

صلى الله عليه وسلم حين قال لما اهل الاوثك ما قالوا فبرأها الله وكلُّ حدّني طائفة من الحديث وفيه فقام النبي صلى الله عليه وسلم فاستمذرن عبد الله بن ابي قحافة فقال لعبد بن عبادة امّر الله انقلنّه ﴿

مطابقته للترجمة في قوله امّر الله لنقلته والادبى نسبة الى اويس مضر اوس بفتح الهمزة وسكون الواو وبالسين المهملة واوس هو ابن سعد بن ابي مروح ينسب اليه جماعة منهم ابو القاسم عبد العزيز بن عبد الله بن يحيى بن عمرو ابن اوس شيخ البخارى وهو مدني صدوق قاله ابن ابي حاتم و ابراهيم هو ابن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف وصالح هو ابن كيسان يروي عن محمد بن مسلم بن شهاب الزهري وهو لاهم رجال الطريق الاول ورجال الطريق الثاني حجاج على وزن فعل بالتشديد ابن مهال بكسر الميم وسكون التون الانطاقي البصري يروي عن عبد الله بن عمر الخيري بضم التون وفتح الميم عن يونس بن يزيد الايلي عن الزهري وقدم في الحديث مطولا في مواضع في قضية الافك وفي الشهادات عن ابي الربيع وفي المغازي وفي التفسير وفي الايمان عن عبد العزيز بن عبد الله وسجي ايضا في التوحيد وفي الاعتصام وهو الكلام فيه مستوفى قوله فاستمذرن أي طلب من يمدونه من عبد الله بن ابي ابن لولاي من ينصفه منه قوله فقام اسيد ابن حضير كلاهما بالتصغير قوله لنقلنّه بصيغة جمع المتكلم واللام فيه للنا كيدو كذلك التون المشددة *

﴿ باب لا يؤخذكم الله باللغو في ايمانكم ولكن يؤخذكم بما كسبت قلوبكم والله غفورٌ حلِيمٌ ﴾

اي هذا باب مترجم قوله تعالى (لا يؤخذكم الله باللغو في ايمانكم) الآية كذا في رواية ابي ذر وفي رواية غيره لا يؤخذكم الله الى قوله بما كسبت قلوبكم وهذه الآية في سورة البقرة واما التي في سورة المائدة فانه ذكرها في اول كتاب الايمان والتذير وقدم في هناك تفسير اللغو قوله بما كسبت قلوبكم أي عزه تم وقصدتم وتعمدتم لان كسب القلب القصد والنية و الله غفور لمباده حلِيم عنهم *

٣٩ - ﴿ حدّثنا محمد بن المثنى حدّثنا يحيى عن هشام قال أخبرني ابي عن عائشة رضي الله عنها لا يؤخذكم الله باللغو قال قالت انزلت في قوله لا والله وبلى والله ﴾

مطابقته للترجمة ظاهرة ويحيى هو القطان وهشام هو ابن عروة يروي عن ابيه عروة بن الزبير عن عائشة ام المؤمنين وقال ابو عمر تفرد يحيى بن سعيد بكر السبب في نزول الآية الكريمة ولم يذكره احد غيره قيل صرح بعضهم برفعه عن عائشة رواه ابو داود من حديث ابراهيم الصائغ عن عطاء عنها ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال لغو البين هو كلام الرجل في بيته كذا والله وبلى والله و اشار ابو داود الى انه اختلف على عطاء وعلى ابراهيم في رفعه ووقفه *

﴿ باب إذا حثّ ناسياً في الايمان ﴾

اي هذا باب يذكر فيه اذا حث الحالف حال كونه ناسيا ولم يبين حكمه كما دلت في الابواب الماضية به

﴿ وقول الله تعالى وليس عليكم جناح فيما اخطأتم به . وقال لا تؤاخذني بما نسيت ﴾

ثبوت الواو في وليس رواية لقوم وفي رواية ابي ذر بدون الواو اي ليس عليكم اثم فيها فاستموا عظمتين ولكن الاثم فيها تعمدهم وذلك اثم كانوا يسيئون زيد بن حارثة الى النبي ﷺ ويقولون زيد بن محمد فنهام عن ذلك وامرهم ان يسيئوا

لأبائهم الذين ولدوهم وهم قالوا ليس عليكم جناح فيما أخطأتم به قبل النهي ويقال ان هذا على العموم فيدخل فيه كل مخطئ
 وغرض البخاري هذا يدل عليه حديث الباب قوله وقال لا تؤاخذني بما سببت هذه في آية اخرى في سورة الكهف يخاطب
 موسى عليه السلام بقوله لا تؤاخذني الخضر عليه السلام وذلك بما جرى من امر السفينة وروى ابن عباس رضي الله تعالى
 عنهما عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال كانت الاولى من امر موسى النسيان والثانية الذر ولو صبر لقص الله علينا
 اكثر مما قص وهذا استدلال بضاع على ان التامس لا يؤاخذ بمحبت في عيونه فان قلت الخطا في بعض الصواب والنسيان خلاف الذكر
 ولم يذكر في الترجمة الا النسيان ولا تطابها الا الآية الثانية وكذلك لا يناسب الترجمة من احاديث الباب الا التي فيه تصريح
 بالنسيان والآية الاولى لا تطابقها في الذكر هذا الا يرى ان الدينة تجب في القتل بالخطا واذا اختلف مال النير خطا فانه يفرم
 قلت انما ذكر الآية الاولى واحاديث الباب على الاختلاف ليستنبط كل احد منهما ما يوافق مذهبه ولهذا لم يذكر الحكم في
 الترجمة وانما ذكرها لانها اصول الاحكام ومواد الاستنباط التي يصلح ان يفاس عليها ووجوب الدينة في الخطا وغرامة الدل
 بتلافه خطا من خطاب الوضع فينطق فانه موضع دقيق

٤٠ - **حدثنا** خلاد بن يحيى حدثنا يسر حدثنا قتادة حدثنا زرارة بن أوفى عن أبي هريرة
 يرفعه قال إن الله تجاوز لامني عما وضوت أو حدثت به أنفسها ما لم تعمل به أو تكلم

مطابقته لترجمة من حيث ان الو - وسه من متعلقات عمل القلب كالنسيان وخطا بفتح الحاء المعجمة وتشديد اللام
 السلمي بضم السين المهملة ومسر بكسر الهم وسكون السين وفتح العين المهملة بن كدام بكسر الكاف ووزارة بضم
 الواو وتخفيف الراء الاولى ابن اوفى بفتح الهمزة وسكون الواو وبالفاء العامري قاضي البصرة في الحديث مضى في
 الطلاق عن مسلم بن ابراهيم وفي المتفق عن محمد بن عرعرة وذكر الاسماعيلي ان القران بن خالد ادخل بين زرارة وبين
 ابي هريرة في هذا الاستادرجلان بنى عامر وهو خطا فان زرارة من بنى عامر فكانه كان فيه عن زرارة رجل من بنى
 عامر فظنه آخر وليس كذلك قوله يرفعه اي يرفع ابو هريرة الحديث الى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وقال الكرمانى
 انما قال يرفعه الى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ليكون اعلم من انه سمعه منه او من صحابى آخر سمعه منه انتهى وقال بعضهم ولا
 اختصاص لذلك هذه الصيغة بل مثله في قوله قال وعن وانما يرفع الاحتمال اذا قال سمعت وانحوه قلنا غرض هذا القائل
 تحريصه على الكرمانى والا فلا حاجة الى هذا الكلام لانه ما ادعى الاختصاص ولا قوله ذلك ينافي غيره يعرف بالتامل وذك
 الاسماعيلي ان وكيعا رواه عن مسعر ولم يرفعه قال والذي رواه ثقة فوجب المصير اليه قوله تجاوز لامنى وفي رواية هشام
 عن قتادة عن امتى وهو اوجه قوله او حدثت به وفي رواية هشام عما وضوت به وما حدثت به من غير تردد وكذا
 في رواية مسلم قوله وانفساء بالنصب عند الاكثرين وعند بعضهم بالرفع قوله «او تكلم» بالجزم اراد ان الوجود
 الذهني لا اثره وانما الاعتبار بالوجود والقول في القوليات والمعملى في العمليات قبل لو اصر على العزم على المصيبة يعاقب
 عليها عليها واجيب بان ذلك لا يسمى وسوسة ولا حديث نفس بل هو لوع من عمل القلب

٤١ - **حدثنا** عثمان بن الهيثم أو محمد بن هبة عن ابن جريج قال سمعت ابن شهاب
 يقول حدثني عيسى بن طلحة أن عبد الله بن عمرو بن العاص حدثه أن النبي ﷺ بينما هو
 يخطب يوم النحر إذ قام إليه رجل فقال كنت أحب يا رسول الله كذا وكذا قبل كذا وكذا
 ثم قام آخر فقال يا رسول الله كنت أحب كذا وكذا لهؤلاء الثلاثة فقال النبي ﷺ أفعل ولا
 حرج لئن كُلهن يؤئدين فما سُئِلَ يؤئدين من شيء إلا قال أفعل ولا حرج

مطابقته لترجمة من حيث ان البخاري الحق الحسين بالنسيان لان كلامهما من عمل القلب وعثمان بن الهيثم بفتح الهاء وسكون الياء آخر الحروف وفتح الراء الثالثة ابن الجهم ابو عمر المؤذن البصري قوله «او محمد عنه» اي او حدثني محمد عنه اي عن عثمان بن الهيثم عن ابن جريج ومحمد هذا هو ابن يحيى النعل وكل واحد من عثمان ومحمد بن يحيى من شيوخ البخاري واخرج الاسماعيلي هذا الحديث من طريق محمد بن يحيى الذهلي عن عثمان بن الهيثم به وقد مر نحو هذا في او اخر كتاب اللباس في باب الذريرة حدثنا عثمان بن الهيثم او محمد عنه عن ابن جريج الحديث وقد مر الكلام فيه و ابن جريج هو عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج وعيسى بن طلحة بن عبيد الله النخعي القرشي والحديث مضى في كتاب العلم في باب الفتيان وهو واقف على ظهر الدابة ومضى الكلام فيه قوله «كنت احب كذا وكذا قبل كذا وكذا» اي كنت احب الطواف قبل الذبيح والذبيح قبل العلق قوله «ثم قام آخر» اي رجل آخر قوله «لهؤلاء الثلاث» وهي الذبيح والعلق والطواف قوله «لمن» اي قال لاجل هؤلاء الثلاث افضل ولا حرج عليك في التقديم والتاخير •

٢٢ - **«حدثنا أحمد بن يونس حدثنا أبو بكر عن عبد العزيز بن رفيع عن عطاء عن ابن عباس رضي الله عنهما قال قال رجل لذي عبيد الله زرت قبل أن أرمي قال لا حرج قال آخر حلفت قبل أن أذبح قال لا حرج قال آخر ذبحت قبل أن أرمي قال لا حرج»**

مطابقته لترجمة مع أنه ليس فيه ذكر العين هي بيان رفع الرفع عن الناس والمهمل ونحوها وعدم الجناح فيه وعدم المواخذة قاله الكرمانى وقال ايضا هذا الحديث وما بعده من الاحاديث مناسبتها بهذا الوجه وفيه تامل و ابو بكر هو ابن عباس بتشديد الياء آخر الحروف وبالشين المعجمة الفارسي وعبد العزيز بن رفيع بضم الراء وفتح الفاء وسكون الياء آخر الحروف وبالعين المهملة ابو عبد الله الاسدي المكي سكن الكوفة و قوسم انس بن مالك وعنه جبر راتى عليه نيف وتسعون سنة وكان يتزوج ولا يمكث حتى تقول المرأة فارقتى من كثرة جماعه وعطاء هو ابن ابي رباح والحديث مضى في كتاب الحج مع ترجمه قوله زرت يبنى طفت طواف الزيارة وهو طواف الركن •

٢٣ - **«حدثني إسحاق بن منصور حدثنا أبو أسامة حدثنا عبيد الله بن همر عن سعيد بن أبي سعيد عن أبي هريرة أن رجلاً دخل المسجد فصلى ورسول الله ﷺ في ناحية المسجد فجاءه فسلم عليه فقال له ارجع فصل فإنك لم تصل فارجع فصل فإني لم أصلي ثم سلم فقال عليك ارجع فصل فإنك لم تصل قال في الثانية فأعلمني قال إذا قمت إلى الصلاة فأستبغ الوضوء ثم استقبل القبلة فكبر وأقرأ بما تيسر منك من القرآن ثم اركع حتى تطمئن واكأ ثم ارفع رأسك حتى تمتدل قائماً ثم اسجد حتى تطمئن ساجداً ثم ارفع حتى تستوي وتطمئن جالياً ثم اسجد حتى تطمئن ساجداً ثم ارفع حتى تستوي قائماً ثم انفل ذلك في صلاتك كلها»**

قبل لامطابقة بين هذا الحديث والترجمة به وليس فيه ذكر يمين فانت هذا الحديث قدمضى في كتاب الصلاة في باب وجوب القراءة للامام والمأموم وفيه وقال الذي يمك بالحق ما احسن غيره فيدخل في الباب من هذه الحقيقة و ابو اسامة هو محمد بن اسامة وعبيد الله بن عمر العمري وسعيد هو المقبري وفيه حجة فاطمة لابي حنيفة رضي الله تعالى عنه في جواز القراءة في الصلاة بما تيسر •

٤٤ - **حدثنا** فروة بن أبي المزراه حدثنا هلي بن مسير عن هشام بن هريرة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها قالت هزم المشركون يوم أحد هزيمة تعرف في يوم فصرخ إبليس أي عباد الله أخراكم فرجعت أولاهم فاجتلدت هي وأخراهم فنظر حذيفة بن اليمان فإذا هو بأبيه فقال أبي قالت فوالله ما انحجزوا حتى قتلوه فقال حذيفة غفر الله لكم قال هريرة فوالله ما زالت في حذيفة منها بقية حتى لقي الله

مطابقته لترجمة من حيث ان النبي ﷺ لم ينكر على الذين قتلوا والحذيفة لجهاهم فجعل الجهل هنا كالبيان فيها هذا الوجه دخل الحديث في الباب مع ان فيه اليمين وهو قول حذيفة فوالله ما انحجزوا وفردة بفتح الفاء وسكون الراء وبوالواو ابن ابى المزراه بفتح الميم وسكون الميم المدجمة وبالراء وبالدالو القاسم الكندي الكوفي وعلى بن مسير على وزن اسم الفاعل من الاسهار بالسين المهملة ابو الحسن القرشي الكوفي تولى قضاء نواحي الموصل مات سنة تسع وثمانين ومائة والحديث مضمي في آخر المناقب في باب ذكر حذيفة بن اليمان وفي غزوة واحد قوله «هزم» على صيغة المجهول من الماضي وكذلك قوله «تعرف» على صيغة المجهول قوله «اي عباد الله» اي باعباد الله قوله «اخراكم» قال الكرمانى اي باعباد الله اخذروا الذين من ورائكم واقتلواهم والخطاب للمسلمين اراد ابليس تشبههم ليقا تل المسلمون بعضهم بعضا فرجعت الطائفة التقدمة قاصدين لقتال الاخرى طائفتين منهم من المشركين فتجاهل الطائفتان ويحتمل ان يكون الخطاب للكافرين قوله «اي ابى» وقع مكرر ابى ياقومى هذا ان لا يقتلوه فقتلوه طائفتين أنه من المشركين قوله «ما انحجزوا» بالزاي اي ما امتنعوا وما انفكوا حتى قتلوه يقال - جزه يحجزه - جز اذا منعه قوله منها اي من قتلة ابيه قوله بنية مرفوع بقوله ما زالت قال الكرمانى اي بنية حزن ونحس من قتل ابيه بذلك الوجه قلت هكذا فسر الكرمانى على ان لفظ بنية مرفوعة وهى رواية الكشميهنى وفي رواية غيره بنية خير بالاضافة اي استمر الخير فيه وقال بعضهم وهم الكرمانى في تفسيره والصواب من المراد انه حصل له خير بقوله المسلمين الذين قتلوا اياه خطا بقوله عفا الله عنكم واستمر ذلك الخير فيه قلت نسبة الكرمانى الى الوهم وهم لان الكرمانى انها فسر على رواية الكشميهنى على ما ذكرناه والاقرب فيها ما فسر لانه تحسر غاية التحسر على قتل ابيه على يد المسلمين على ما لا يخفى

٤٥ - **حدثنا** يوسف بن موسى حدثنا ابو اسامة قال حدثني عوف بن خيلاس ومحمد بن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال النبي ﷺ من أكل ناسيا وهو صائم فليتيه صومه فإيما أطعمه الله وسقاه مطابقته لترجمة في قوله ناسيا بمجرد ذكره من غير قيد بشئ من اليمين او غيرها او يوسف بن موسى بن راشد القبطان الكوفي سكن بغداد وابو اسامة حماد بن اسامة وعوف بفتح السين المهملة وسكون الواو وبالفاء وهو المشهور بالاعرابى وخلاس بكسر الخاء المعجمة وتحفيف اللام وبالسين المهملة ابن عمرو الهجرى ومحمد بن سيرين وهو عطف على خلص والحديث مضمي في كتاب الصوم في باب الصائم اذا اكل او شرب

٤٦ - **حدثنا** آدم بن ابي ابيس حدثنا ابن ابي ذئب عن الزهري عن الأفرج عن عبد الله بن بطينة قال صلى بنا النبي صلى الله عليه وسلم فقام في الركعتين الأولىين قبل أن يجلس فمضى في صلاته فلما قضى صلاته انتظر الناس تسليمة فكبر وسجد قبل أن يسلم ثم رفع رأسه ثم كبر وسجد ثم رفع رأسه وسلم

مطابقته للترجمة من حيث ان فيه ترك القعدة الاولى ناسيا فيدخل في الباب من هذه الحيزية وامم ان ابي ذئب محمد بن عبد الرحمن بن الحارث بن ابي ذئب واسمه هشام بن سعد والاعرج عبد الرحمن بن هرمز وعبد الله بن يحيى بضم الياء الموحدة وفتح الحاء المهملة وسكون الياء آخر الحروف وبالنون وهو اسم امه وابوه مالك الهاشمي والحديث تقدم في ابواب سجود السهو في آخر كتاب الصلاة ومضى الكلام في هذا

٢٧ **حدثني اسحاق بن ابراهيم** سمع **عبد العزيز بن عبد الصمد** حدثنا منصور عن ابراهيم عن علقمة عن ابن مسعود رضي الله عنه ان نبي الله صلى الله عليه وسلم صلى بهم صلاة الظهر فزاد او نقص منها قال منصور لا ادري ابراهيم وهم ام علقمة قال قيل يا رسول الله اقصرت الصلاة ام نسيت قال وما ذلك قالوا صليت كذا وكذا قال فسجد بهم سجدة ثين ثم قال هاتان السجدة فان لم ينل يدري زاد في صلاته ام نقص فبئس العوالب فيتم ما بقي ثم يستجد سجدة ثين

مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله ام نسيت ولكن بالتمسك والاحسن ان يقال ذكر هذا الحديث بطريق الاستطراد للحديث السابق واسحاق بن ابراهيم هو ابن راهويه قوله سمع عبد العزيز تقديره انه سمع عبد العزيز وعادتهم انهم يسقطون مثل هذا في الخط في بعض الاحيان وعبد العزيز هو ابن عبد الصمد المسمى بفتح العين المهملة وتشديد الميم المصري قامت المسمى نوحان الاوله منسوب الى قبيلة عم من بني تميم وفيهم كثرة والثاني لقب زيد بن الحارثي لقب به لانه كلما كان يسال عن شيء قال حتى اسال عمي واما عبد العزيز المذكور فالظاهر انه منسوب الى عم القبيلة وقد ذكر ابن ما كولا جماعة ينسبون الى عم ومنصور هو ابن المنصور و ابراهيم هو النخعي وعلقمة هو ابن قيس والحديث قد مضى في الصلاة في باب التوجه نحو القبلة عن عثمان عن جرير عن منصور عن ابراهيم عن علقمة قال قال عبد الله صلى الله عليه وسلم قوله الحديث فزاد او نقص شك من الراوي قوله قال منصور لا ادري ابراهيم وهم ام في الزيادة والنقصان ام علقمة ام اووم علقمة هو بفتح الهاء قال الجوهري وهمت في الحساب او هم اي غاطت وسهوت وهمت في الشيء بالفتح او هم وها اذا ذهب وهمك اليه وانت تريد غيره وقال الكرماني فان قلت لفظ اقصرت صريح في انه نقص قلت هذا خلط من الراوي وجمع بين الحديثين وقد فرق بينهما على الصواب في كتاب الصلاة قال في باب استقبال القبلة عن منصور عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ابراهيم لا ادري زاد او نقص فلما سام قيل له يا رسول الله احدثت في الصلاة شيء قال وما ذلك قالوا صليت كذا الى آخره وقال في باب سجود السهو عن ابي هريرة ان رسول الله ﷺ انصرف من اثنتين فقال له ذو الديدن اقصرت الصلاة ام نسيت ويحتمل ان يجاب بان المراد من القصر لازمه وهو التغير فكأنه قال اغبرت الصلاة عن وضعها انتهى قلت في رواية جرير عن منصور قال قال ابراهيم لا ادري زاد او نقص فجزم بان ابراهيم هو الذي تردد وهذا يدل على ان منصور حين حدث عبد العزيز كان مترددا هل علقمة قال ذلك او ابراهيم وحين حدث جريرا كان جازما بابراهيم قوله «يتحري» اي يجتهد في تحقيق الحق بان يأخذ بالاقول له

٢٨ - **حدثنا الحميدي** حدثنا سفيان حدثنا عمرو بن دينار اخبرني سفيان بن عيينة قال قلت لابن عباس فقال حدثنا ابي بن كعب انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تؤاخذني بما نسيت ولا ترهقني من امري عسرا قال كانت الاولى من مؤمى عليه السلام نسيانا

مطابقته لترجمة في مجرد ذكر النسيان من غير قيده بهى، والحمدى عبادة بن الزبير نسب الى احد اجداده حميد وسفيان هو ابن عينة **قوله** قلت لابن عباس، مقوله محذوف تقديره قلت لابن عباس حدثنا عن معنى هذه الآية او حدثنا مطلقا فقال حدثنا ابن بن كعب انه سمع رسول الله ﷺ قال الى آخره وقد حذف البخارى هنا اكثر الحديث في قصة موسى مع الحضرة عليها السلام وقد مررت بهذا السند في تفسير سورة الكهف ومرت ايضا في كتاب العلم في باب الخروج في طلب العلم •

قال ابو عبد الله كتب الى محمد بن يسار حدثنا معاذ بن معاذ حدثنا ابن هون عن الشئبي قال قال البراء بن هازب وكان عندهم ضيف لهم فامر اهله ان يذبحوا قبل ان يرجع ليا كل ضيفهم فذبحوا قبل الصلاة فذروا ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فامرته ان تبعد الذبيح فقال يا رسول الله هندی عناق جذع عناق ابن هى خير من شاتي لحم فكان ابن هون يقف في هذا المكان عن حديث الشئبي ويحدث عن محمد بن يسير بن يعقوب بن عبد الله بن يعقوب في هذا المكان ويقول لا أدري ابلغت الرخصة غيرة أم لا . رواه أبو بوب عن ابن يسير بن من أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم •

ابو عبد الله هو البخارى نفسه **قوله** كتب الى بتشديد الياء، ومحمد بن يشار فاعل كتب واخرج البخارى هذا الحديث بصيغة المكاتبه لم يقع له الا في هذا الوضع وقال المحررون المكاتبه بان يكتب اليه بشى من حديثه قيل هو كالناولة المقرونة بالاجازة فانها كالسماع عند الكثير وجوز بعضهم فيها أن يقول اخبرنا وحدثنا مطلقا والاحسن تقييده بالكتابة **قوله** حدثنا معاذ هو المكتوب له ومعاذ بن معاذ بن ميم فيهما وابن عون هو محمد بن عون بفتح العين المهملة وبالنون والشئبي هو عامر بن شراحيل **قوله** قال البراء بن هازب اى قال الشئبي قال البراء بن هازب رضى الله تعالى عنه ظاهر هذا يدل على ان هذه القصة وقعت للبراء بن هازب ولكن وقع فيما تقدم في كتاب البعدان الأمر بالذبح هو ابوردة بضم الباء الموحدة وسكون الراء ابن يار بكسر النون وتخفيف الياء آخر الحروف وبالراء كذا رواه يزيد عن الشئبي عن البراء فذكر الحديث وفيه فقام ابوردة بن يار وقد ذبح فقال ان عندي جذعة الحديث وروى من طريق مطرف عن الشئبي عن البراء فقال ضحى خالى يقال له ابوردة قبل الصلاة ووفق الكرماني هذا بقوله بان ابوردة خال البراء كانوا اهل بيت واحد فتارة نسب البراء الى نفسه وتارة الى خاله وقال غيره لو لا اتحاد مخرج الحديث والسند من رواية الشئبي عن البراء لكان يحمل على التسند والاختلاف فيه من الرواة عن الشئبي **قوله** قبل ان يرجع في رواية السرخسى والمستعمل قبل ان يرجعهم والمراد قبل ان يرجع اليهم **قوله** ضيفهم بالرفع لانه فاعل ليا كل **قوله** فذروا ذلك اى ذبحهم قبل الصلاة **قوله** فامرته اى فامر رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم البراء ان يعيد الذبيح بكسر الذال وقال ابن النين كذا وروناه الذبيح بالكسر وهو ما يذبح وبالفتح مع سد فبحت **قوله** «عندى عناق» بفتح العين المهملة وتخفيف النون وهو الاثنى من اولاد المزر **قوله** جذع بفتح الجيم والذال المعجمة وهم للطاعة في السنة الثانية وقال ابن الاثير الجذع من الابل طامن في السنة الخامسة ومن البقر المزاد خال في السنة الثانية وقيل البقر في الثالثة ومن الضان ماتت له سنة وقيل اقل منها ومنهم من يخاف بعض هذا التقدير **قوله** عناق لبن بالاضافة وبالرفع لانه بدل من **قوله** عناق **قوله** جذع بالرفع صفة لعناق **قوله** خير خير مبتدا محذوف اى هو خير من شاتي لحم وقد مر الكلام فيه في الاضاحى **قوله** فكان ابن عون هو محمد بن عون الراوى يقف في هذا المكان عن حديث الشئبي اى يترك تكلمه ويقول لا ادري ابلغت الرخصة وهى **قوله** ضحى بالذبح الذى يقف في هذا المكان عن حديث الشئبي اى يترك تكلمه ويقول لا ادري ابلغت الرخصة وهى **قوله** ضحى بالذبح الذى عندك **قوله** غير ماى غير البراء وقد مر في الاضاحى في باب قول النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لا يرد ذبيحة الضحى

من المزولن تجزى عن أحد بعدك وانظروا الحديث اذ جهاولن تصلح لقبيرك وفي رواية ولن تجزى عن أحد بعدك قوله ورواه
ايوب اي روى الحديث المذكور ايوب السخيتاني عن محمد بن سيرين عن انس بن مالك رضي الله تعالى عنه ووصله
البخاري في اوائل الاضاحي عن مسدد عن اسماعيل هو ابن عتبة عن ايوب عن محمد عن انس بن مالك الحديث

٤٩ - ﴿ حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ بْنُ الْأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ قَالَ سَمِعْتُ جُنْدَبًا قَالَ
شَهِدْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى يَوْمَ هَيْدٍ ثُمَّ خَطَبَ ثُمَّ قَالَ مَنْ ذَبَحَ فَلْيُذِبْ مَكَاتِمَا
وَمَنْ لَمْ يَكُنْ ذَبِيحًا فَلْيُذَبْ بِاسْمِ اللَّهِ ﴾

مطابقة هذا للحديث الذي قبله ظاهرة وقال الكرمانى مناسبة حديث البراء وجندب للترجمة الاشارة الى التسوية
بين الجاهل بالحكم والناسي في وقت الذبيح والاسودين قيس العبدى ابو قيس الكوفي وجندب بضم الجيم وسكون النون
وفتح الدال المهلة وبالبااء الواحدة ابن عبد الله بن سفيان البجلي ومضى الحديث في العبدى عن مسلم بن ابراهيم
وفي الاضاحي عن آدم وسائر في التوحيد عن حفص بن عمر ومضى الكلام فيه هناك

﴿ بَابُ الْيَمِينِ الْغَمُوسِ ﴾

اي هذا باب في بيان حكم اليمين الغموس يفتح اليمين المعجمة على وزن فعول بمعنى فاعل لانها تسمى صاحبها في اليمين في الدنيا
وفي الآخرة وقال ابن الاثير هو على وزن فعول المعبالة وقيل الاصل في ذلك انهم كانوا اذا ارادوا ان يتاهدوا
احضروا اجفنة فخلوا فيها طيبا او رمادا او وردا ثم يحلفون عندما يدخلون ايديهم فيها اليمين لهم المراد من ذلك بنا كيد ما ارادوا
فسميت تلك اليمين اذا غدر خالفها غموسا لكونه بالغ في نقض العهد وقال بعضهم وكانها على هذا بمعنى مفعول لانها ما خوذت
من اليد المغموسة انتهى قلت هذا تصرف من ليس له ذوق من العربية وهي على هذا القول ما خوذت من غمس اليد من اليد
وهي على هذا ايضا بمعنى فاعل على ما لا يخفى على الفطن واليمين الغموس عند الفقهاء هي ان يحلف الرجل عن الشيء وهو
يظلم انه كاذب ليرضى بذلك احد او ليعتذر او ليقطع بها مالا وقال اصحابنا حلف الرجل على امر ماض كذبا طمدا غموسا
وظانا على ان الامر كما قال لغووا واختلفوا في حكمها فقال ابن عبد البر اكثر اهل العلم لا يرون في الغموس كفارة ونقله ابن
بطلال ايضا عن جمهور العلماء وبه قال النخعي والحسن البصري ومالك ومن تبعهم من اهل المدينة والاوزاعي في اهل الشام
والتوري وسائر اهل الكوفة واحمد واسحق وابو ثور وابو عبيد واصحاب الحديث وقال الشافعي فيها الكفارة وبه قال
طائفة من التابعين

﴿ وَلَا تَتَّخِذُوا إِيمَانَكُمْ دَخْلًا بَيْنَكُمْ فَتَزِلَّ قَدَمٌ بَعْدَ ثُبُوتِهَا وَتَذُوقُوا السُّوءَ بِمَا صَدَدْتُمْ عَنْ
سَبِيلِ اللَّهِ وَلَكُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ . دَخْلًا مَكْرًا وَخِيَانَةً ﴾

وجه ذكر هذه الآية لليمين الغموس ورود الوعيد على من حلف كاذبا تمعنا هذه الآية كما سبقت في رواية كريمة
وفي رواية ابى ذر الى قوله بعد ثبوتها قوله ولا تتخذوا ايمانكم دخلا في الله تعالى عن اتخاذ ايمانهم دخلا ويحى تفسيره
الآن وقال مجاهد كانوا يحلفون الحلفاء فيجدون اكثر منهم واعز فينقضون حلفهم ولا يؤمنون الاكثر فنها عن ذلك
قوله فتزل قدم بعد ثبوتها اي فتزل اقدامكم عن محجة الاسلام بعد ثبوتها عليها قوله وتذوقوا السوء اي في الدنيا قوله بما
صددتم اي بسبب صدودكم عن سبيل الله وهو الدخول في الاسلام قوله ولكم عذاب عظيم يعني في الآخرة قوله دخلا مكرًا
وخيانه تفسير قتادة وسعيد بن جبيرة اخرجه عبد الرزاق عن معمر عن قتادة قال خيانه وغدرا وقال ابو عبيد
الدخل كل امر كان على فساد

٥٠ - **حديث** محمد بن مقاتل أخبرنا النضر أخبرنا شعبة حدثنا فراس قال سمعت الشعبي
 من عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الكبائر الاشرأك بالله وعقوق الوالدين
 وقتل النفس واليمين الغموس

مطابقتها لترجمة ظاهرة والنضر بفتح النون وسكون الصاد المعجمة ابن شمیل مصغر شمل بالشين المعجمة وفراس
 بكسر الفاء وتخفيف الراء وبالسین المهملة ابن يحيى المكتوب والشعبي طمر والحديث أخرجه البخاري أيضا في
 الديات عن ابن بشار عن غندر وفي استنابة المرتدين عن محمد بن الحسين وأخرجه القرمذي في التفسير عن ابن
 بشاره وأخرجه الترمذي فيه وفي القصاص وفي المحاربة عن عبدة بن عبد الرحمن عن النضر بن شمیل قوله الكبائر جمع
 كثيرة وعدها ربه ثم رواه غندر عن شعبة بإفظ الكبائر الاشرأك بالله وعقوق الوالدين أو قال اليمين الغموس شك شعبة رسائلي
 عد الكبائر والاختلاف فيه في كتاب الحدود وقال الكرماني فان قلت قال الفقهاء الكبيرة هي المعصية التي توجب الحد ولا حد
 فيها قلت المشهور عند الجمهور وانها معصية او عد الشارح عليه بخصوصها

**باب قول الله تعالى ان الذين يشترون بعهد الله وأيمانهم ثمنا قليلا اولئك لا خلاق لهم
 في الآخرة ولا يكلمهم الله ولا ينظر إليهم يوم القيامة ولا يزكهم ولهم عذاب أليم وقوله
 جل ذكره ولا تجعلوا الله عرضة لإيمانكم أن تبرؤوا وتمتقوا وتصلحوا بين الناس والله سميع عليم
 وقوله جل ذكره ولا تشتروا بعهد الله ثمنا قليلا ان ما عند الله هو خير لكم ان كنتم تعلمون
 وأوفوا بعهد الله إذا عاهدتم ولا تنقضوا الأيمان بعد توكيدها وقد جعلتم الله عليكم كفيلا**

ترجم البخاري بهذه الآيات اشارة الى ان اليمين الغموس لا كفارة فيها لانها لم تذكر فيها ولتلك ذكر حديث الباب اعني
 حديث عبد الله بن مسعود عقب ذكر هذه الآيات وهو وجه المناسبة ايضا بين هذا الباب والباب الذي قبله وقال ابن بطال
 وبهذه الآيات والحديث احتج الجمهور على ان الغموس لا كفارة فيها لانه **عليه السلام** ذكر في هذه اليمين المقصود بها الخنث
 والعصيان والمعقوبة والائتم ولم يذكر فيها كفارة ولو كانت لذكرت كما ذكرت في اليمين المعقودة فقال فليكفر عن يمينه
 وليأت تدي هو خير وقال ابن المنذر لا تعلم سنة تدل على قول من اوجب فيها الكفارة بل هي دالة على قول من لم يوجبها
 قلت هذا كله حجة على الشافعية قوله قول الله تعالى ان الذين يشترون بعهد الله وإيمانهم الآية كذا هو في رواية ابي ذر
 وساق في رواية كريمة الآية بتامم الى قوله عذاب اليم وقال بعض المفسرين هذه الآية نزلت في الاشعث بن قيس خصم
 بعض اليهود في ارض نجد اليهودي فقدمه الى النبي **عليه السلام** فقال لا يبينه قال لا قال لليهودي ان تخلف فقال اشعث
 اذا حلف فيذهب مالي ويحییء الآن هذا الحديث وقال ابن كثير قوله تعالى ان الذين يشترون اي يعترضون عما هدام
 الله عليهم اتباع محمد **عليه السلام** وذكر صفته للناس وبيان امره عن ايمانهم الكاذبة الفاجرة الآئمة بالائمان القليلة وهي
 عروض هذه الحياة الدنيا الفانية الائمة قوله اولئك لا خلاق لهم فيها ولا حظ لهم منها قوله ولا يكلمهم الله قالوا ان
 كانوا كفارا فلا يكلمهم الله اصلا وان كانوا من العصاة فلا يسرهم الله ولا ينفعهم قوله «ولا ينظر اليهم» اي ولا يرحمهم
 ولا يملطف عليهم قوله «ولا يزكهم» اي ولا يثني عليهم واحتج بهذه الآية بعض المالكية على ان العهد يمين وكذلك
 الميثاق والكفالة قوله قوله عز وجل ولا تجعلوا الله عرضة لإيمانكم وقع في رواية ابي ذر وقول الله ولا تجعلوا الله
 عرضة وفي رواية غيره وقوله جل ذكره قال النسفي نزلت هذه الآية في ابي بكر رضى الله تعالى عنه حين حلف ان
 لا يصل ابنه عبد الرحمن حتى يسلم وقيل نزلت في عبد الله بن رواحة وذلك انه حلف ان لا يدخل على خنته ولا يكلمه

قوله عرضة أي علة مانعة لكم من البر والتقوى والاصلاح فان تحلفوا ان لا تفعلوا ذلك فتعلوا بها وتقولوا حلفنا ولم تحلفوا به وعرضة على وزن فعلة من الاعتراض والمعرض بين الشيئين مانع وقال ابن عباس عرضة أي حجة قوله ان تبروا أي على ان لا تبروا وكلمة لامضمرة فيه كافي فواله تعالى (بين الله لكم ان تضلوا) ويقال كراهة ان تبروا وقال سعيد ابن جبير هو الرجل يحلف ان لا يبر ولا يصلي ولا يصالح فيقال له فيه فيقول قد حلفت قوله ولا تشتروا بهد الله ثم قليلا الى قوله كفيلا بنامه وقص في رواية ابي ذر وسقط جميعه غيره وقال ابن بطال في هذه الآية دليل على تاكيد الوفاء بالمهد لانه تعالى قال (ولا تنقضوا الايمان بعدتوكيدها) ولم يتقدم غير ذكر المهد قوله وقد حلفتتم الله عليكم كفيلا أي شريدا في المهد هكذا روى عن سعيد بن جبير وعن مجاهد بنى وكيفا اخرجه ابن ابي حاتم عنه

٥١ - **حَدَّثَنَا** مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ حَلَفَ عَلَى عَيْنِ صَبْرٍ يَقْتَطِعُ بِهَا مَالَ أَمْرِيءِ مُسْلِمٍ أَيْ اللَّهُ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانُ فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَصْدِيقَ ذَلِكَ إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا إِلَى آخِرِ الْآيَةِ فَدَخَلَ الْأَشْعَثُ بْنُ قَيْسٍ فَقَالَ مَا حَدَّثَكُمْ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ فَقَالُوا كَذًا وَكَذًا قَالَتْ لِي بَرٌّ فِي أَرْضِ ابْنِ هَمَّرٍ لِي فَأْتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ بَيْدَتِكَ أَوْ يَمِينُهُ قُلْتُ إِذَا بَحَلَفَ عَلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ حَلَفَ عَلَى عَيْنِ صَبْرٍ وَهُوَ فِيهَا فَاجِرٌ يَقْتَطِعُ بِهَا مَالَ أَمْرِيءِ مُسْلِمٍ أَيْ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانُ

مطابقته للترجمة التي هي الآية الاولى ظاهرة و ابو عوانة يفتح العين المهملة وتخفيف الراو الواضاح الشكري والاعمش سليمان وابو وائل شقيق بن سلمة وعبد الله هو ابن مسعود والحديث قدم في الشرب في باب الخصومة في البشر والقضاء فيها فانه اخرجه هناك عن عبدان عن ابي حمزة عن الاعمش عن شقيق الى آخره ومر الكلام فيه قوله على عین صبر بفتح الصاد المهملة وسكون الباء الموحدة وهي التي يلزم ويجبر عليها حلفها ويقال هي ان يحبس السلطان رجلا على عین حتى يحلف بها يقال صبرت بيمينى أى حلفت بالله واصل الصبر الحبس ومناه ما يجبر عليها وقال الداودي مناه وان يوقف حتى يحلف على رؤس الناس قوله وهو فيها الواو لاجل فاجر أى كاذب كذا في رواية الاعمش فيها وفي رواية ابي معاوية عليها ووقع في رواية شعبية على عین كاذبا قوله يقتطع حال وفي رواية حجاج بن منهال يقتطع بزيادة لام التحليل ويقطع بفتح من القطع كانه يقطعه عن صاحبه او ياخذ قطعة من ماله بالحلف المذكور وقوله وهو عليه الواو للحال وفي رواية مسلم وهو عنه معرض وفي رواية ابي داود الاتى الله وهو اجذم وفي حديث ابي امامة بن تميلة عنده سلم والنسائي في نحو هذا الحديث فقد اوجب الله النار وحرم عليه الجنة وفي حديث عمران عند ابي داود فليتبوا بوجه مقدمه من النار قوله فانزل الله تصديق ذلك أى تصديق قوله ﷺ فان قلت قد تقدم في تفسير سورة آل عمران انها نزلت فيمن اقام ساعته بعد العصر فحلف كاذبا قلت يجوز ان تكون نزلت في الامرين معا في وقت واحد واللفظ عام متناول للقضيتين وغيرهما قوله ما حدثكم ابو عبد الرحمن هو كنية عبد الله بن مسعود فان قلت هنا قد دخل الاشعث بن قيس وفي رواية في كتاب الرهن ثم ان الاشعث بن قيس خرج النيا فقال ما يحدثكم ابو عبد الرحمن قلت الجمع بين الروايتين بان يقال انه خرج عليهم من مكان كان فيه فدخل المكان الذي كانوا فيه فان قلت سيأتي في الاحكام في رواية التورى عن الاعمش ومنصور جيماء الاشعث وعبد الله يحدثهم قلت التوفيق هنا ان يقال ان خروج الاشعث من مكانه الذي كان فيه الى المكان الذي كان فيه عبد الله ووقع وعبد الله يحدثهم فلعل الاشعث تشاغل بشيء فلم

يدرك الحديث عبدالله فسأل اصحابه بقوله ما حدثكم ابو عبد الرحمن قوله فقالوا كذا وكذا ويروى قالوا بدون الفاء وفي رواية جرير خذناه بنى الاشعث وبين شعبة في روايته ان الذي حدثه بما حدثهم به عبدالله بن مسعود هو ابو وائل الراوى شقيق بن سلمة فان قلت قد مر في الاشخاص قال فلقيني الاشعث بن قيس فقال ما حدثكم عبدالله اليوم قلت كذا وكذا قلت ليس بين الروايتين منافاة لانه انما افرد في هذه الرواية لكونه المجهوب قوله «قال في ازلت» أى قال الاشعث في ازلت هذه الآية وكلمة في يكسر الفاء وتشديد الياء قوله «كانتلى بشر» كذا هو في رواية الكشميهني كانت بالتانيث وفي رواية غيره كان بالتذكير قوله كانتلى بشر في رواية ابى معاوية ارض وادعى الاسماعيلى فى العرب ان ابا حزة تفرد بقوله فى بشر وليس كما قال فقد وافقه ابو عوانة كما ترى وكذا وقع عند احمد بن حنبل في رواية عاصم عن شقيق فى بشر ووقع فى رواية جرير عن منصور فى شيء قوله ابن عملى كذا وقع للاكثرين ان الخصومة كانت فى بشر يدعى الاشعث فى ارض حصمه فان قلت فى رواية ابى معاوية كان بينى وبين رجل من اليهود ارض فوجدتلى قلت المراد ارض البشر لاجمع الارض التى من جبلتها ارض البشر ولا منافاة بين قوله ابى عملى وبين قوله من اليهود لان جماعة من اهل اليمن كانوا يهودا وما غلب يوسف ذونواس على اليمن وطرد عنها الحبشة فجهاد الاسلام وهم على ذلك وقد اخرج الطبرانى من طريق الشعبي عن الاشعث قال خصم رجل من المخضرمين رجلا منا يقال له الخفشيش الى النبي ﷺ فى ارض له فقال النبي ﷺ للمخضرم جىء بشهودك على حقتك والاحلف لك الحديث وهذا مخالف لسباق ما فى الصحيح فان كان ثابتا حل على تعدد القضية قوله يبتك بالنسب اى احضر او اطلب يبتك بالنسب ويروى بالرفع اى المطلوب يبتك او يمينه ان لم تكن لك يمينه وفي رواية ابى معاوية وقال لك يمينه قلت لا فقال ليهوى احلف وفي رواية ابى حزة فقال لك شهود قلت ما لشهود وقال فيمينه وفي رواية وكيع عند مسلم أنك عليه يمينه وفي رواية جرير عن منصور شاهدك او يمينه قوله اذا يحلف جواب وجزاء بنسب يحلف *

﴿ بابُ اليمينِ فيما لا يملكُ وفي المصيبةِ وفي الغضبِ ﴾

اى هذا باب فى بيان حكم اليمين فيما لا يملكه الحالف وفى اليمين فى المصيبة وفى اليمين فى حالة الغضب فذكر ثلاثة احاديث لكل واحد من هذه الثلاثة حديثا على الترتيب يفهم حكم كل واحد من كل واحد من الاحاديث الثلاثة *

٥٢ - ﴿ حدثني محمد بن العلاء حدثنا أبو أسامة عن يزيد عن أبي بريدة عن أبي موسى قال أرسلني أصحابي إلى النبي صلى الله عليه وسلم أسأله الحملان فقال والله لا أخيلكم على فتيه وواثته وهو غضبان فلما أتيتته قال انطلق إلى أصحابك قتل إن الله أو إن رسول الله صلى الله عليه وسلم يحيلكم ﴾

مطابقتا للجزء الاول للترجمة وهو اليمين فيما لا يملك وهذا الحديث يبين هذا الاسناد مرفى اول باب غزوة تبوك فانه اخرج هالك ابضاعن محمد بن العلاء عن ابى اسامة عن يزيد بن عاصم الباه الوحيدة وفتح الراء وسكون الياء آخر الحروف ابن عبدالله بن ابى بريدة اسمه عامر وقيل الحارث عن ابى موسى عبدالله بن قيس الاشعري ويريد هذا بروى عن جده ابى بريدة وابو بريدة يروى عن ابيه ابى موسى وهنا اختصره وحاصل الكلام ان النبي ﷺ حلف ان لا يحلهم ولم يكن مالكا لما سألوه فى ذلك الوقت ثم ارسل بلالا وراه ابى موسى واعطاه ستة ابعرة ثم انه ﷺ حذر عن يمينه فدل هذا على ان عقاب يمينه وقال ابن بطال ومثاله هذا ان يحلف رجل على ان لا يهب او لا يتصدق او لا يتق وهو فى هذه الحالة لا يملك شيئا من ذلك ثم حصل له مال بعد ذلك فوهب او تصدق او اعتق فمندرجة الفقهاء تلزمه الكفارة كما فعل الشارع بالاشعريين انه حلل عن يمينه واتى بالذى هو خير ولو حلف ان لا يهب او لا يتصدق مادام ممدما وجعل

العدم علة لا متناغم من ذلك ثم حصل له مال بعد ذلك لم يلزمه عند الفقهاء كفارة ان وهب او تصدق لانه انما وقع بمينه على حالة
العدم لاعلى حالة الوجود وفي التوضيح اذا حلف الرجل بعتق ما لا يملك ان ملكه في المستقبل فقال مالك ان عين احدا
او قبيلة او جنسا لزمه العتق وان قال كل مملوك املكه ابدا حرم يلزمه عتق وكذلك في الطلاق ان عين قبيلة او بلدة
او صفة ما لزمه الحنث وان لم يبين لم يلزمه وقال ابو حنيفة واصحابه يلزمه الطلاق والعتق سواء عم او خص وقال الشافعي
لا يلزمه خص او عم قوله اساله الحنث بضم الحاء المهملة وسكون الميم وهو ما يحمل عليه من الدواب في الهبة خاصة
قوله والله ممرض بين القول ومقوله قوله ووافقته اي النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم والحال انه غضبان وجمهور
الفقهاء يلزمون الناضب الكفارة ويحملون غضبه مؤكداً للمين روى عن ابن عباس ان الغضبان يمينه لغو ولا كفارة فيها
وروى عن مسروق والشعبي وجماعة ان الغضبان لا يلزمه شيء لاطلاق ولا عتاق واحتجوا بقوله صلى الله تعالى
عليه وسلم لاطلاق في اغلاق ولا عتق قبل ماك وفي حديث الاشرعيين رد لهذه المقالة لان الشارع حلف وهو غضاب
ثم قال والله لا حلف على يمين الحديث واما حديث لاطلاق في اغلاق فليس بثابت ولا مما يمارض به مثل حديث
الاشرعيين ونحوه والحديث اخرجه ابو داود وابن ماجه واستدركه الحاكم وقال صحيح على شرط مسلم اخرجه
من حديث عائشة رضى الله تعالى عنها وقال ابو داود اخذه في الغضب وقال غيره الاغلاق الاكراه والمخفوظ اغلاق
كما حافظ ابن ماجه والحاكم وافظ ابو داود غلاق واما حديث لا عتق قبل ملك فهو من حديث عمرو بن شعيب عن ابيه
عن جده مرفوعاً لاطلاق الا فيها يملك رواه الاربعة والحاكم ورواه ابو داود باسناد صحيح وقال الترمذي حديث
حسن وتناول المندنيون والكوفيون الاغلاق على الاكراه قوله فلما اتيت اي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اي مرة
اخرى بمد ذلك *

٥٣ - **حدثنا** عبد العزيز حدثنا ابراهيم بن صالح عن ابن شهاب عن ابي عبد الله الحجاج حدثنا
عبد الله بن عمر النخعي حدثنا يونس بن يزيد الايلي قال سمعت الزهري قال سمعت عروة
ابن الزبير وسعيد بن المسيب وعلقمة بن وقاص وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن حديث
عائشة رضى الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم حين قال لها اهل الافك ما قالوا فبرأها الله بما
قالوا كل حديث طائفة من الحديث فانزل الله ان الذين جاؤا بالافك المشرك الايات كلها في
برأعتي فقال ابو بكر الصديق وكان ينفق على مسطح لقرابته منه والله لا انفق على مسطح
شيئاً ابداً بعد الذي قال لمائشة فانزل الله ولا ياتل اولو الفضل منكم والسعة ان يؤثروا اولي القرابي
الاية قال ابو بكر بلى والله لاني لاحب ان يغفر الله لي فرجعت الى مسطح النقة التي كان ينفق
عليه وقال الله لا تفرها منه ابداً *

مطابقتها للجزء الثاني للترجمة في قوله والله لا انفق على مسطح شيئاً ابداً وهو مطابق لترك الميمين في المصيبة لانه
حلف ان لا ينفق مسطحاً ابداً الكلام في طائفة فكان حالفاً على ترك طاعة فنهى عن الاستمرار على ما حلف عليه
فيكون النهي عن الحلف على فعل المصيبة بطريق الاولي ثم انه اخرج هذه القطعة من حديث الافك المطول من
طريقين الاول عن عبد العزيز بن عبد الله الاويسى عن ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن صالح
ابن كيسان عن محمد بن مسلم بن شهاب الزهري والثاني عن حجاج بن منهال عن عبد الله بن عمر النخعي عن
الذنون وفتح الميم وسكون الياء آخر الحروف عن يونس بن يزيد الايلي بفتح الهمزة وسكون الياء آخر الحروف نسبة الى

مدينة يلة على ساحل بحر القلزم مما يلي الشام وهي اليوم خرابة قوله وطائفة أي قطعة وقدمه في الكلام فيه مستوفى في باب حديث الافك في كتاب المغازي *

٥٤ - ﴿ حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا بِدُّ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ الْقَاسِمِ عَنْ زُهْدِمَ قَالَ كُنَّا عِنْدَ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ فَقَالَ آتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي نَفَرٍ مِنَ الْأَشْعَرِيِّينَ فَوَاقَفْتُهُ وَهُوَ قَضِيانٌ فَاسْتَحْمَلْنَاهُ فَقَالَ أَنْ لَا يَحْمِلَنَا ثُمَّ قَالَ وَاللَّهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ لَا أَحْلِفُ عَلَى بَيْنٍ فَأَرَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا إِلَّا آتَيْتُ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ وَتَحَمَّلْتُهَا ﴾

مطابقته للجزء الثالث من الترجمة في قوله فواقفته وهو غضبان فاستحملناه لحلف ان لا يحمله لنا وقدمه الكلام في حلف الغاضب عن قريب في الحديث الاول واخرجه عن ابي معمر بفتح الميمين عبد الله بن عمرو وعن عبد الوارث بن سعيد عن ايوب السخيتاني عن القاسم بن طاصم عن زهدم بفتح الزاي وسكون الهاء وفتح الدال المهمة ابن مضرب الجر من الى آخره وقدمه هذا الحديث بام منه عن قريب في باب لا تحلوا باياتكم فانه اخرجهم عن قتيبة عن عبد الوهاب عن ايوب عن ابي قلابة والقاسم التميمي عن زهدم الى آخره وقدمه الكلام فيه *

﴿ بَابُ إِذَا قَالَ وَاللَّهِ لَا آتَيْتُكُمْ الْيَوْمَ فَصَلَّى أَوْ قَرَأَ أَوْ صَبَّحَ أَوْ كَبَّرَ أَوْ حَمِدَ أَوْ هَلَّلَ فَهُوَ عَلَى نَيْتِهِ ﴾
أي هذا باب في بيان ما اذا قال شخص والله الى آخره قوله فهو على نية يعني ان قصد بالكلام ما هو كلام عرفا لا يحث بهذه الاذكار والقراءة والصلاة وان قصد الاعمال يحث بها قاله الكرماني وقال صاحب التوضيح اي اذا كانت نيته لا يتكلم في شيء من امر الدنيا لا حث عليه اذا صبح وقال ابن بطال المنى في الخائف ان لا يتكلم اليوم انه محمول على كلام الناس لا على التلاوة والتسبيح وقال اصحابنا حائف ان لا يتكلم فقرأ القرآن في صلاته او صبح لم يحث وان قرأ في غير الصلاة يحث خلافا للشافعي والقياس ان يحث فيهما وقال الفقيه ابو الليث ان عقد اليمين بالبرية فكذلك وان عقدها بالفارسية لا يحث اذا قرأ القرآن او صبح في غير صلاته *

﴿ وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ أَفْضَلُ الْكَلَامِ أَرْبَعٌ سُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ ﴾
مطابقته للترجمة من حيث ان غرض البخاري بيان ان الاذكار ونحوها كلام وكله فيحث بها قبل هذا من الاحاديث التي لم يصلها البخاري في موضع آخر وقد وصله النسائي من طريق ضرار بن مرة عن ابي صالح عن ابي سعيد وابي هريرة مرفوعا بلفظه واخرجه مسلم من حديث سمرة بن جندب لكن بلفظ احب الكلام ووجه افضليته ان فيه اشارة الى جميع صفات الله عز وجل عدمية ووجودية اجمالا لان التسبيح اشارة الى تنزيهه الله تعالى عن النقائص والتحميد الى وصفه بالكمال (قال اول) فيه نفي النقصان (والثاني) فيه اثبات الكمال (والثالث) الى تخصيص ما هو اصل الدين واساس الايمان يعني التوحيد (والرابع) الى انه اكبر مما عرفناه سبحانه كما عرفناك حق معرفتك *

﴿ وَقَالَ أَبُو سَفْيَانَ كَتَبَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى هِرَقْلَ تَمَلُّوا إِلَيَّ كَلِمَةً سَوَاءٌ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ ﴾
ابو سفيان صخر بن حرب بن أمية ابو معاوية وهذا طرف من حديث طويل اخرجه في اول الكتاب واراد به هنا الاشارة الى ان لفظ الكلمة لم يطلق على الكلام من باب اطلاق البعض على الكل مثلا اذا اطلق لفظ كلمة على مثل سبحان الله والحمد لله الى آخره يكون المراد منها الكلام كما يقال كلمة التوحيد وهي تعقل على ثلاث *

﴿ وَقَالَ مُجَاهِدٌ كَلِمَةُ التَّقْوَى لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ﴾
اشاره الى ما في قوله تعالى (والزوم كلمة التقوى) اي لا اله الا الله فان لا اله الا الله كلام اطلق عليه الكلمة *

٥٥ - **حدثنا أبو اليمان** أخبرنا شعيب بن الزهري قال أخبرني سعيد بن المسيب عن أبيه قال لما حضرت أبا طالب الوفاة جاءه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال قل لا إله إلا الله كلمة أحاج لك بها عند الله ﴿

الكلام في ذكر هذا هنا مثل الكلام الذي ذكرناه الآن فيما قبله فإنه اطلق على قول لا اله الا الله كلمة وهذا مختصر تقدم تمامه في قصة ابي طالب في آخر كتاب فضائل الصحابة وابو اليمان الحكيم نافع والمسيب يفتح الياء وكسرهما وقال الكرمانى قالوا هذا مما يبطل القاعدة القائلة بان شرط البخارى ان لا يروى عن شخص حتى يكون له راويان وليس للمسيب الا راو واحد وهو ابنه فقط قوله كلمة بالنصب على انه في محل لا اله الا الله ويجوز رفعها على تقدير هي كلمة قوله احاج بضم الهمزة واصله احاجج بمعنى اظهر لك بها الحجج عند الله بمعنى يوم القيامة •

٥٦ - **حدثنا قتيبة بن سعيد** حدثنا محمد بن فضيل حدثنا عمارة بن القعقاع عن أبي زرقة عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ كلمتان خفيفتان على اللسان ثقيلتان في الميزان حبيبتان إلى الرحمن سبحان الله وبحمده سبحان الله العظيم ﴿

الكلام فيه مثل الكلام فيما قبله وابو زرقة هزم البجلى والحديث قدمه في كتاب الدعوات في باب فضل التسبيح فإنه اخرجه هناك عن زهير بن حرب عن ابن فضيل الى آخره نحو ما وسيجيء في آخر الكتاب عند ختمه ان شاء الله تعالى •

٥٧ - **حدثنا موسى بن إسماعيل** حدثنا عبد الواحد حدثنا الأعمش عن شقيق بن عبد الله رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ كلمتان وقلت أخرى من مات لا يجمل لله نداء أدخل النار وقلت أخرى من مات لا يجمل لله نداء أدخل الجنة ﴿

هو ايضا مثل ما قبله من اطلاق الكلمة على الكلام وعبد الواحد هو ابن زياد والاعمش سليمان وشقيق هو ابن سلمة ابو وائل وعبد الله هو ابن مسعود رضي الله تعالى عنه قوله قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم كلمة وهي قوله من مات وهو يشرك بالله شيئا دخل النار قوله وقلت أخرى من كلام ابن مسعود أى قلت انا أخرى وهي من مات لا يجمل لله نداء ادخل الجنة وهذا مر في أول كتاب الجنائز فإنه اخرجه هناك عن عمر بن حفص عن ابيه عن الاعمش الى آخره قوله نداء بكسر الهمزة وتشديد الهمزة المثل والنظير وقال الكرمانى العكس الظاهر ان يقال من مات لا يجمل لله نداء لا يدخل النار ثم قال هذا هو الصحيح لان الموحدين بما يدخل النار لكن دخول الجنة محقق لاشك فيه وان كان اخرها انتهى قلت كلاما في كلام ابن مسعود فافهم •

﴿ باب من حلف أن لا يدخل على أهله شهرا وكان الشهر يسمى وعشرين ﴾

أى هذا باب في بيان من حلف أن لا يدخل على أهله شهرا وانفق ان الشهر كان تسعا وعشرين يوما أى ناقصا ثم دخل عليه فلا يحنت لان الشهر يكون تسعا وعشرين وهذا لا خلاف فيه اذا حلف في اول جزء من الشهر واما اذا حلف في اثناء الشهر يتعين ان يلفق ثلاثين يوما عند الجمهور وقالت طائفة من المالكية منهم عبد الحكم يكتب بنسب وعشرين •

٥٨ - **حدثنا عبد العزيز بن عبد الله** حدثنا سليمان بن بلال عن حميد بن أسير قال آلى

رسول الله ﷺ من يسأله وكانت انفكت وجله فأقام في مشربة نهما وعشرين ليلة ثم نزل
 قالوا لرسول الله آتيت شهرا فقال إن الشهر يكون نهما وعشرين ﴿

مطابقتها للترجمة ظاهرة والحديث مضمي في الصوم عن عبد العزيز أيضا وفي السكاح عن خالد بن مخلد وفي الطلاق عن
 اسماعيل بن أبي أويس قوله آل أي حلف وليس المراد منه الإيلاء الفقهى قوله في مشربة بفتح الميم وسكون الشين المعجمة
 وضم الراء وفتحها الفرفة

﴿ باب إن حلف أن لا يشرب فبيدأ فشرب طلاء أو سكرًا أو عصيرًا لم يحنث
 في قول بعض الناس وليست هذه بأنيذة هندة ﴾

أي هذا باب يذكر فيه أن حلف شخص أن لا يشرب نبيذًا إلى آخره والنبيذ فيل بمعنى مفعول وهو الذي يعمل من
 الاشربة من التمر والزبيب والصل والحنطة والشمير والذرة والارز ونحو ذلك من نبت التمر إذا القيت عليه الماء
 ليخرج عليه حلاوته سواء كان مسكرا أو غير مسكرا فانه يقال له نبيذ ويقال للخمر المتصر من المنب نبيذ كما يقال للنبيذ
 حرقوله طلاء بضم الطاء المهملة والمدويرى الطلاء بالالف واللام وقال ابن الأثير هو الصراب المطبوخ من الضب
 وهو الرب وأصله القطران الحائر الذي يطل به الأبل وقال أصحابنا الطلاء الذي يذهب ثلثه وان ذهب نصفه فهو
 النصف وان طبخ اذنى طبعه فهو الباقي والكل حرام اذا غلا واشتد وقذف بالزبد قوله أو سكرًا بفتح السين وهو
 نقيع الرطب وهو أيضا حرام اذا غلا واشتد وقذف بالزبد وقال الكرماني السكر نبيذ يتخذ من التمر قوله لم يحنث في
 قول بعض الناس قال ابن بطال مراد البخارى ببعض الناس ابو حنيفة ومن تبعه فانهم قالوا ان الطلاء والعصير ليسا
 نبيذًا لان النبيذ في الحقيقة ما يذوق في الماء وتقع فيه ومنه سمي النبيذ منبوذًا لانه يذوق ويطرح فاراد البخارى الرد عليهم وورد عليه
 من ليس له تعصب فقال الذي قاله هذا الشارح معزل عن مقصود البخارى وأما اراد تصويب قول أبي حنيفة ومن قال لم
 يحنث ولا يضره قوله بعده في قول بعض الناس فانه لو اراد خلافه لترجم على أنه يحنث وكيف يترجم على وفق مذهب
 ويخالفه انتهى ثم حسن بعضهم ممن لم يدرك دقائق مذهب أبي حنيفة كلام ابن بطال فقال والذي فهمه ابن بطال أوجه
 واقرب الى مراد البخارى وليت شعري ما وجه الأوجهية والقرب و ابو حنيفة ما رأى من شرب الطلاء الا الطلاء الذي كان
 يشربه انس بن مالك رضي الله تعالى عنه وروى ابن ابي شيبة فقال حدثنا عبد الرحمن بن سليمان ووكيع عن عبد الله بن
 خيثمة عن انس رضي الله تعالى عنه انه كان يشرب الطلاء على النصف وكذا روى عن البراء و ابي جعيفة وجري بن
 عبد الله وابن الحنفية وشريح القاضي وقيس بن سعد وسعيد بن جبير و ابراهيم النخعي والثعباني وقال الطحاوى حدثنا
 فهذول حدثنا احمد بن يونس قال حدثنا ابو شهاب عن ابن ابي ليلى عن عيسى ان اباة بعثه الى انس بن مالك في حاجة
 فابصر عنده طلاء شديدًا واسم ابي شهاب عبد ربه بن نافع الحنظلي بالذون الكوفي وابن ابي ليلى هو محمد بن عبد الرحمن
 ابن ابي ليلى القاضي الكوفي وهو يروى عن اخيه عيسى بن عبد الرحمن قوله وليست هذه أى الطلاء والسكر والعصير ليست
 بأنيذة وفي رواية الكشميهني وليس قوله عنده أى عند بعض الناس وهو ابو حنيفة وفيه نظر لانه يحتاج الى دليل ظاهر انه
 نقل هكذا عن ابي حنيفة وثمن سلنا فلك فضاه ان كل واحد منهما يسمى باسم خاص وان كان يطلق عليها اسم النبيذ في الاصل
 فان قلت فعلى هذا من حلف على انه لا يشرب نبيذًا فشرب شيئا من هذه الثلاثة يذنب ان لا يحنث فأت ان نوى تعيين احد
 هذه الاشياء ينبغى ان لا يحنث وان اطلق يحنث بالنظر الى اصل المعنى لا بالنظر الى العرف

٥٩ - ﴿ حديثي علي سمع عبد العزيز بن أبي حازم أخبرني أبي عن سهل بن سعد أن أبا
 اسيد صاحب النبي صلى الله عليه وسلم أمر من قدها النبي ﷺ لرؤيته فكانت العروس خادمهم

قال سهل **لِقَوْمٍ هَلْ تَدْرُونَ مَا سَقَّتْهُ قَالَ أَنْقَعَتْ لَهُ تَمْرًا فِي تَوْرٍ مِنَ اللَّيْلِ حَتَّى أَصْبَحَ عَلَيْهِ فَسَقَّتْهُ إِيَّاهُ** ﴿

قال الكرمانى مناسبة الحديث للباب مفهوم نبيذاذ المتبادر الى الذهن منه ان العروس المذكورة فيه سقت المتخذ من التمر فقيه الرد على بعض الناس وقال صاحب التوضيح وجه تعلق البخارى من حديث سهل في الرد على ابي حنيفة وهو ان سهلا ما عرف اصحابه انه لم تسق الشارع الا نبيذا قريبا العهد بالانتباذ مما يحل شربه الا ترى قوله انقعت له تمرا في تور من الليل حتى اصبح عليه فسقته اياه وهكذا كان ينذله صلى الله تعالى عليه وسلم ليلا ويشر به غدوة وينذ له غدوة ويشر به عشية انتهى قلت ليس في حديث سهل رد قط على ابي حنيفة لانه لم ينف اسم النبيذ عن المتخذ من التمر وانما قال الطلام والسكر والمصبر ليست بانبذة على تقدير صحة النقل عنه بذلك لان كلامه يسمى باسم خاص كاذكرناه الآن وعلى شيخ البخارى فيه هو ابن المدينى وبعده العزير في يروى عن ابيه ابي حازم سلمة بن دينار الاعرج وهو يروى عن سهل بن سعد الساعدي الانصارى كان اسمه حزن فاجاء النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم سهلا وابواسيد بضم الهمزة معصر الاسماعيلك الساعدي في الحديث قدمضى في كتاب الاثرية في باب الانتباذ في الاوعية قوله صاحب النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ذكر لفظ صاحب اما استلذاذا واما افتخارا واما اعظيها له واما تفهيا لمن لا يعرفه قوله «فكانت العروس» على وزن فعول يستوى فيه الذكر والانثى والمراد به هنا الزوجة قوله «خادمهم» بالتذكير لانه يطلق على الرجل والمرأة كليهما قوله «في تور» بفتح التاء المثناة من فوق وسكون الواو وبالراء هو اياه من سفر أو حجر كالأجنة وقد يتوضأ منه قوله «فسقته اياه» اى فسقت العروس المذكورة التي **صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** اياه اى التمر المنقوع في التور

٦٠ - **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ مِنْ عِكْرِمَةَ بْنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنْ سَوْدَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ مَا تَأْتِ أُنَا شَاةٌ فَدَبَّعْنَا مَسْكَهَا ثُمَّ مَارَلْنَا نَنْبِذُ فِيهِ حَتَّى صَارَتْ شَنَاةً** ﴿

فيل مطابقتها للترجمة في قوله ما زالنا ننبذ فيه وانهم دبوا مسك الشاة للانتباذ فيه وقال صاحب التوضيح هذا وجه استدلال البخارى من حديث سودة قلت لا مطابقة بينه وبين الترجمة الا ان يؤخذ ذلك بالوجه المذكور بالتصنيف وليس المراد ذلك لان في زعم هؤلاء ان هذا يرد على ابي حنيفة فيبأنقلوا عنه فلذلك اورد البخارى هنا وليس كذلك كاذكرناه الآن ومحمد بن مقاتل المروزي يروى عن عبد الله بن المبارك المروزي عن اسماعيل بن ابي خالد واسمه سعد ويقال هرمة الجلي عن عامر الشعبي عن عكرمة عن عبد الله بن عباس عن سودة بنت زمعة رضى الله عنها في الحديث من افراده قوله مسكها بفتح الميم وهو الجلد قوله شناة بفتح الشين المعجمة وتشديد النون وهو القرية الحلقية

﴿ باب إذا حلفت أن لا يأتميم فأكل تمرًا يجزئ وما يكون من الأدم ﴾

اى هذا باب يذكرفيه اذا حلفت ان لا يا اتميم فكل تمر اجزئ اى ملتسبا بمقارنا له وجواب اذا محذوف تقديره هل يكون بذلك وتسا ام لا قوله وما يكون من الأدم عطف على جملة الشرط والجزء اى باب يذكرفيه ايضا ما يكون اى شىء يكون من الأدم ولم يذكر حكم هذين المذكورين اعتمادا على مستبطن الاحكام من النصوص (اما الفصل الاول) فقد روى فيه عن حماد بن عمار بن عبيد بن محمد بن يحيى الاسلمى عن زيد الاعور عن ابي امية عن يوسف عن عبد الله بن سلام قال رأيت النبي **صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** اخذ كسرة من خبز شعير فوضع عليها تمر او قال هذه ادم هذه فاكلها وبهذا يحتج ان كل ما يوجد في

البيت غير الخبز فهو ادم - واء كان رطبيا او يابساقلى هذا ان من حانف ان لا يندم ما كل خبز ابتر فانه يحنث ولكن قالوا ان هذا محمول على ان الفالب في تلك الايام انهم كانوا يتقوتون بالتر لشظف عيشهم ولسد م قدرتهم على غيره الا نادرا (واما الفصل الثانى) فيه خلاف بين العلماء فقال ابو حنيفة وابو يوسف الا دام ما يصطبغ به مثل الزيت والمسلى والملح والخل واما ما لا يصطبغ به مثل اللحم الشوى والخبز والبيض فليس بادام وقال عمده ادم وبه قال مالك والشافى واحمد وهو رواية عن ابى يوسف (فان قلت) معنى ما يصطبغ به ما يختلط به الخبز فكيف يختلط الخبز بالملح (قلت) يذوب فى الفم فيحصل الاختلاط وفى التوضيح وعند المالكية يحنث بكل ما هو عند الخالف ادم ولكل قوم عادة

٦١ - **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هَابِسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ هَائِثَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ مَا شَبِعَ آلُ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ خَبْزٍ بَرٍّ مَادُومٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ حَتَّى لَحِقَ بِاللَّهِ**

قال الكرماني كيف دل الحديث على الترجمة ثم قال لما كان التمر غالب الاوقات موجودا في بيت رسول الله ﷺ وكانوا شباعته علم انه ليس كل الخبز ائتما ما واذ كره هذا الحديث في هذا الباب بادنى ملايسة وهو لفظ المادوم ولم يذ كرهه لانه لم يجد حديثا بشرطه يدل على الترجمة او هو ايضا جملة تصرفت الثقلة على الوجه الذى ذكره انتهى قلت ذ كرفيه ثلاثة اوجه (الوجه الاول) رده بعضهم بقوله هو مبين لمراد البخارى ولم يبين المراد ما هو قلت حديث عبد الله بن سلام المذكور آ نفا اقوى في الرد عليه (الوجه الثانى) قال فيه بعضهم انه هو المراد لكن ينضم اليه ما ذ كره ابن المنير والذى ذ كره ابن المنير هو انه قال مقصود البخارى الرد على من زعم انه لا يقال ائتم الا اذا اكل ما يصطبغ به انتهى قلت الحديث لا يدل اصلا على رد الزاعم بهذا لان لفظ مادوم اعم من ان يكون الادام فيه مما يصطبغ به او لا يصطبغ به (الوجه الثالث) بعيد جدا على ما لا يخفى ومحمد بن يوسف شيخ البخارى هو البخارى البيهكندى وسفيان هو ابن عينة وعبدالرحمن بن حابس بالمعنى المهملة وبالبناء الموحدة المكسورة وبالسین المهملة يروى عن ابيه حابس بن ربيعة النخعي واخذت مضى في الاطعمة عن خلاد بن يحيى عن سفيان مطولا وهما ذ كره قطعة منه قوله تبا بكسر التاء اى متتابعة قوله حتى لحق بالله كناية عن الموت

وَقَالَ ابْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ قَالَ لِعَائِثَةَ بِهَذَا
 اى قال محمد بن كثير بالناء المثناة البصرى وهو احد مشايخ البخارى وسفيان هو التورى وعبدالرحمن هو ابن حابس المذكور في الحديث السابق وانما ذكره البخارى هذا كرهة عن ابن كثير اشارة لرفع ما يتوهم من العنفة في الطريق التى قبلها من الانقطاع وقد صرح في هذا الطريق لقوله انه قال لعائشة اى ان حابسا والد عبدالرحمن قال لعائشة بهذا يعنى سال منها بعد ان لقبها عن هذا الحديث

٦٢ - **حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ عَنْ مَالِكٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ قَالَ أَبُو طَلْحَةَ لَأُمِّ سَلِيمٍ لَقَدْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ضَمِيمًا أَحْرَفُ فِيهِ الْجُوعَ قَوْلَ هَيْدِكَ مِنْ شَيْءٍ فَقَالَتْ لَمْ فَأَخْرَجَتْ أَقْرَاصًا مِنْ شَعِيرٍ ثُمَّ أَخَذَتْ خِارًا لَهَا فَلَقَّتْ الْخُبْزَ بِمَنْضِهِ ثُمَّ أَرْسَلَتْنِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَهَبْتُ فَوَجَدْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْمَسْجِدِ وَمَعَهُ النَّاسُ فَقُمْتُ هَلِيمًا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرْسَلْتُكَ أَبُو طَلْحَةَ فَقُلْتُ نَعَمْ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَوْمُوا فَأَنْطَلِقُوا وَأَنْطَلَقْتُ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ حَتَّى جِئْتُ أَبَا طَلْحَةَ**

فَأَخْبَرَنِي فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ يَا أُمَّ سَلِيمٍ قَدْ جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَيْسَ عِنْدَنَا مِنَ الطَّعَامِ مَا نُطْعِمُهُمْ
 فَقَالَتْ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحْلَمُ فَأَنْطَلَقَ أَبُو طَلْحَةَ حَتَّى تَقِيَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبُو طَلْحَةَ مَعَهُ حَتَّى دَخَلَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هَلْ لِي يَا أُمَّ سَلِيمٍ مَا عِنْدَكَ فَأَنْتِ
 بِذَلِكَ الْخُبْرِ قَالَ فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِذَلِكَ الْخُبْرِ فَفُتَّ وَعَصَرَتْ أُمَّ سَلِيمٍ حُكَّةً لَهَا
 فَأَدَمَتْهُ ثُمَّ قَالَ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقُولَ ثُمَّ قَالَ أَتُنَدِنَ لِعَشْرَةٍ فَأَذِنَ لَهُمْ فَأَكَلُوا
 حَتَّى شَبِعُوا ثُمَّ خَرَجُوا ثُمَّ قَالَ أَتُنَدِنَ لِعَشْرَةٍ فَأَذِنَ لَهُمْ فَأَكَلُوا حَتَّى شَبِعُوا ثُمَّ خَرَجُوا ثُمَّ قَالَ أَتُنَدِنَ
 لِعَشْرَةٍ فَأَكَلِ الْقَوْمُ كُلَّهُمْ وَشَبِعُوا وَالْقَوْمُ سَبْعُونَ أَوْ ثَمَانُونَ رَجُلًا

مطابقته للجزء الثاني للترجمة تؤخذ من قوله فادمتها والحديث قدمه في علامات النبوة بطوله وفي الصلاة مختصرا
 عن عبد الله بن يوسف وفي الاطعمة عن اسماعيل وفي الكلام فيه وابوطاحه هوزيد بن سهل الانصارى زوج ام
 سليم ام انس بن مالك قوله عكة بضم العين المهملة وتشديد الكاف وهي اناه السمن قوله فادمتها اي خلطت الحبز بالادام
 وفيه معجزة لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم

﴿ بَابُ النَّبِيِّ فِي الْإِيمَانِ ﴾

اي هذا باب في بيان النبوة في الايمان بفتح الهمزة جمع يمين كذا في رواية الجميع وقال الكرماني في بعض الروايات
 الايمان بكسر الهمزة ثم قال مذهب البخاري ان الاعمال داخلة في الايمان وقال المهلب وغيره اذا كانت اليمين بين اليه يد
 ورية لا خلاف بين العلماء انه يتوهم ويحمل على نيته واذا كانت بينه وبين آدمى وادعى في نيته غير الظاهر لم يقبل قوله
 وحمل على ظاهر كلامه اذا كانت عليه بينه باجماع واستدل به على ان اليمين على نية الخائف الا في حق الادمى على نية
 المستخلف كما ذكرنا وقال آخرون النية الخائف ابدوله ان يورى واحتجوا بحديث الباب واجمعوا على انه لا يورى
 فيما اذا اقتطع مال امرى مسلم يمينه

٦٣- حَدَّثَنَا قَتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ قَالَ سَمِعْتُ يُحْيَى بْنَ سَعِيدٍ يَقُولُ أَخْبَرَنِي
 مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَنَّهُ سَمِعَ عَلْقَمَةَ بْنَ وَقَّاصٍ الْقَيْسِيَّ يَقُولُ سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
 يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّةِ وَإِنَّمَا لِامْرِئٍ مِمَّا نَوَى فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ
 إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ فَهَجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى دُنْيَا يُصِيبُهَا أَوْ امْرَأَةٍ يَتَزَوَّاهَا
 فَهَجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ

مطابقته للترجمة من حيث ان اليمين ايضا حمل وعبد الوهاب هو ابن عبد الحميد الثقفي ويحيى بن سعيد هو الانصارى ومحمد
 ابن ابراهيم بن الحارث التميمي القرشي المدني والحديث مر في اول الكتاب ومر الكلام فيه مستقصا

﴿ بَابُ إِذَا أَهْدَى مَالَهُ عَلَى وَجْهِ النَّذْرِ وَالتَّوْبَةِ ﴾

اي هذا باب يذكر فيه اذا اهدى شخص ماله اي جملة هدية المسلمين او تصدق به على وجه النذر او على وجه
 التوبة بفتح التاء المثناة من فوق وسكون الواو وهكذا هو في رواية الجميع الا الكشميهني فان في روايته الا القرية بضم
 القاف وسكون الراء وجوابه محذوف تقديره هل ينفذ ذلك اذا نجزه او علقه وهذا الباب اول ابواب النذور لان

الكتاب كان في الايمان والتذور وشرع في ابواب التذور وهو جميع نذوره وواجب شيء من عبادة او صدقة او نحوها على نفسه تبرط يقال نذرت الشيء انذروا نذرا بالكسر والضم نذرا ويقال النذرقى اللفظة التزام خبير او نذرو في الشرع التزام المكلف شيئا لم يكن عليه منجزا او مطلقا والنذرون طان نذرت تبررو نذرجاج (فالاول) على قسمين (احدهما) ما يتقرب به ابتداء كقوله الله على ان اصوم كذا مطلقا او اصوم شكرا على ان شفى الله مريضى ونحوه وقيل الاتفاق على صحته في الوجهين وعن بعض الشافعية في الوجه الثاني انه لا يتقعد (والثاني) من القسمين ما يتقرب به مطلقا كقوله ان قدم فلان من سفره فعلى ان اصوم كذا وهذا لازم اتفاقا ونذر المجاج كذلك على قسمين (احدهما) ما يلفه على فعل حرام او ترك واجب فلا يتقعد (والقسم الآخر) ما يتعلق بفعل مباح او ترك مستحب او خلاف الاول ففيه ثلاثة اقوال للعلماء الوفاء او كفارة يمين او التحيير بينها عند الشافعية وعند المالكية لا يتقعد اصلا وعند الحنفية يلزمه كفارة اليمين في الجميع *

٦٤ - **حدثنا أحمد بن صالح** حدثنا ابن وهب أخبرني يونس عن ابن شهاب أخبرني عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك وكان قائدا كعب من بنيه حين همى قال سمعت كعب بن مالك في حديثه وهى الثلاثة الذين خلفوا فقال فى آخر حديثه ان من توبتى ان اتخام من مالى صدقة الى الله ورسوله قال النبي ﷺ أمسك عليك بعض مالك فهو خير لك

مطابقته لترجمة من حيث ان كعب بن مالك حمل من توبته الاخلاء من ماله صدقة الى الله ورسوله قيل فيه نظر لانه ليس في الاخلاء المذكور ما يدل على النذر منه والترجمة فيها النذر ويمكن الجواب بان يقال ان في الاخلاء معنى الالتزام وفي الالتزام معنى النذر ولم يذ كر هذا احد من الشراح واحمد بن صالح ابو جعفر المصرى يروى عن عبد الله بن وهب المصرى عن يونس بن يزيد الا بلى عن محمد بن مسلم بن شهاب الزهرى والحديث مضم بطوله في كتاب المغازى وكعب ابن مالك هو احد الثلاثة الذين خافوا وازات الآية فيه وفي صاحبيه دهامرارة بضم الميم وهلال قوله في حديثه اى في حديث تخلفه عن غزوة تبوك قوله ان اتخام ان مصدرية واتخام من الاخلاء اى ان اعزى من مالى كما يرمى الانسان اذا خلع ثوبه قوله أمسك عليك بعض مالك وفي رواية ابي داود عن احمد بن صالح هذا السند نقلت اى أمسك سهمى الذى يخير قوله «فهو خير لك» اى أمسك بعض مالك خيرا لك وعين البعض في رواية لابي داود قال يحزى عنك الثلث واختلف العلماء فيمن نذرا ان يتصدق بجميع ماله على عشرة اقوال * الاول يلزمه ثلث ماله وبه قال مالك * الثاني انه ان كان مليا فكذلك وان كان فقيرا فكفارة يمين وبه قال الليث وابن وهب * الثالث ان كان متوسطا يخرج بحصة الثلث وهو قول ربيعة * الرابع يخرج مالا يضربه وهو قول سحنون من المالكية * الخامس يخرج زكاة ماله يروى ذلك عن ربيعة ايضا * السادس يخرج جميع ماله وهو قول ابراهيم النخعي * السابع ان علقه بشرط كقوله ان شفى الله مريضى او ان دخلت الدار فليقاس ان يلزمه اخراج كل ماله وهو قول ابي حنيفة * الثامن ان اخراج نذره مخرج التبرر مثل ان شفى الله مريضى فيلزمه جميع ماله وان كان لجاجا وغضبا فيقصد منع نفسه من فعل مباح كان دخلت الدار فهو بالخيار ان شاء ان ينى بذلك او يكفر كفارة يمين وهو قول الشافعى * التاسع لا يلزمه شيء اصلا وهو قول ابن ابي لى وطاوس والشعبي * العاشر يحبس نفسه من ماله قوت شهرين ثم يتصدق بمثله اذا اقاد وهو قول زفر *

باب اذا حرم طعامه

اى هذا باب يذ كر فيه اذا حرم الشخص طعامه بان قال طعام كذا او شراب كذا على حرام او قال نذرت لله ان لا آكل

كذا ولا اشرب كذا ولم يذ كر جواب اذا على عاداته قوله طعامه وروى عن ابي ذر طعاما والجواب بضعف عينه وعليه كفاة عين اذا استباحه لكن اذا حلف وهو الذي ذهب اليه البخاري فقلت أورد حديث الباب لان فيه قد حلفت وعن ابي حنيفة والاوزاعي كذلك ولكن لا يشترط لفظ الحلف وقال الشافعي لاشى عليه في ذلك وقال مالك لا يكون الحرام عينا في طعام ولا شراب الا في المرأة فانه يكون طلاقا محرما عليه وروى عن الشافعي كذلك رواه الربيع عنه وروى عن بعض التابعين ان التحريم ليس بشى مساو حرم عليه زوجته أو شيئا من ذلك لا يلزمه كفاة في شى من ذلك وبه قال ابو سعدة ومسروق والشمسي *

﴿ وَقَوْلُهُ تَعَالَى يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ لِمَ نَحَرَّمَ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ تَبَتَّغِي مَرْضَاتَ أَزْوَاجِكَ وَاللَّهُ هَفْوَرٌ رَحِيمٌ قَدْ فَرَضَ اللَّهُ لَكُمْ تَحِلَّةَ أَيْمَانِكُمْ. وَقَوْلُهُ لَا تُحْرَمُوا طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ ﴾

ذكرها تبين الآيتين اشارة الى بيان ما ذكره من الترجمة بان تحريم المباح عين وفيها الكفاة لكن لفظ الحلف شرط عنده كما ذكرناه وسبب نزول الآية الاولى قد مر في كتاب الطلاق في باب لم تحرم ما احل الله لك وورد فيه حديثين عن عائشة رضى الله تعالى عنها وبين فيها قصة تحريم النبي صلى الله تعالى عليه واله وسلم مارية التي اهداها اليه المقوقس صاحب اسكندرية والعسل وذكرنا الاختلاف فيه هل نزلت الآية في تحريم مارية او في تحريم العسل قوله تبتي مرضات ازواجك اى تطلب رضا من يتحريم ذلك قوله «قد فرض الله لكم تحلة ايمانكم» اى قد قدر الله ما تحلون به ايمانكم واصل تحلة تحلة على وزن افعلت فادغمت اللام في اللام وهى من المصادر كالترضية والتسمية قوله (لا تحرموا طيبات ما احل الله لكم) هذا توبيخ لمن فعل ذلك فذلك قال ولا تعتدوا لعل ذلك من الاعتداء *

٦٥ - ﴿ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ زَعَمَ عَطَاءُ أَنَّهُ سَمِعَ هُبَيْرَ بْنَ هَمَيْرٍ يَقُولُ سُمِّيتُ عَائِشَةُ تَزَعُمُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَمُكُّهُ عِنْدَ زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ وَيَشْرَبُ مِنْهَا عَسَلًا فَتَوَاصَيْتُ أَنَا وَحَفْصَةُ أَنْ أَيْدِنَا دَخَلَ عَلَيْهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَنَقُلُ لِمَ أَجِدُ مِنْكَ رِيحَ مَغَافِيرٍ أَكَلْتَ مَغَافِيرَ فَدَخَلَ عَلَيَّ إِحْدَاهُمَا فَقَالَتْ ذَلِكَ لَهُ فَقَالَ لَا بَلْ شَرِبْتُ عَسَلًا عِنْدَ زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ وَلَنْ أُعَوِّدَ لَهُ فَنَزَاكَتِ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ لِمَ نَحَرَّمَ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ إِنَّ تَتُوبَا إِلَى اللَّهِ لِمَائِشَةَ وَحَفْصَةَ وَإِذَا سَرَّ النَّبِيُّ إِلَى بَعْضِ أَزْوَاجِهِ حَدِيثًا يَقُولُهُ بَلْ شَرِبْتُ عَسَلًا وَقَالَ لِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى عَنْ هِشَامِ بْنِ أَعْيُنٍ وَنَ أَعُوذَ لَهُ وَقَدْ حَلَفْتُ فَلَا تُخْبِرِي بِذَلِكَ أَحَدًا ﴾

مطابقته للترجمة ظاهره والحسن بن محمد بن الصباح الزعفراني والحجاج هو ابن محمد المصيصي وابن جريج هو عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج المدني وعطاء هو ابن ابي رباح وعبيد بن عمير كلاهما مفسر والحديث قد مر في كتاب الطلاق بين هذا الاسناد والآخر ومر الكلام فيه قوله زعم اى قال وكذا معنى زعم اى تقول قوله ان ايقنا بالتاء لغة في ايقنا والمشهور بغير التاء قوله مغافير بالين المعجمة والفاء جمع مقفور وهو نوع من الصمغ ينحلب عن بعض الشجر حلوا كالعسل وله رائحة كريهة ويقال ايضا مغافير بالتاء المثلثة بدل الفاء جمع مقفور كثير وفوم ويقال المقفور شى ينضج منه شجر العرفط كربة الرائحة وقيل هو حلوا كالنخاط جعل بالما ويشرى وقال ابو عمرو ويقال اغفر الرمت اذا ظهر ذلك فيه وقال الكسائي خرج الناس يتمفرون اذا خرجوا يحمونهم من ثمره وكان النبي ﷺ يكره ان توجد منه الرائحة لاجل مناجاة الملائكة

فحرم على نفسه بطن صدقهما قال الكرمانى كيف جاز على ازواجه عليه السلام امثال ذلك ثم اجاب بقوله هو من مقتضيات
 القيرة الطبيعية للنساء وهو صغيرة مفعولها ثم قال فان قلت تقدم في كتاب الطلاق انه صلى الله تعالى عليه وسلم شرب في
 بيت حفصة والمتظاهرات هي عائشة وودعة وزينب قلت لعل الشرب كان مرتين قوله وان اعوده اى قال والله لا اعوده
 فلذلك كفره قوله لعائشة اى الخطاب لعائشة وحفصة قوله واذا أسر النبي صلى الله عليه وسلم الى بعض ازواجه حديثا لقوله بل
 شربت على اى الحديث المسر كان ذلك القول قوله وقال لى ابراهيم بن موسى وفي رواية اى ذر وقال ابراهيم بغير لفظ لى
 وقد تقدم في التفسير بلفظ حدثنا ابراهيم بن موسى وهو ابو اسحق الرازى يعرف بالصغير يروى عن هشام بن يوسف
 وصرح به في التفسير وقد اختصر هنا بغير السند ومراده ان هشام رواه عن ابن جبر بيج بالسند انذ كوروا لى قوله ولن
 اعود فزادو قد حلفت فلا تخبرى بذلك احدا *

﴿ باب الوفاء بالندب ﴾

اى هذا باب في بيان حكم وفاء النادر بنذره وفي بيان فضل الوفاء بالندب *

﴿ وقوله تعالى يوفون بالندب ﴾

أورد هذه الآية اشارة الى ان الوفاء بالندب مما يجلب التناء على فاعله ولكن المراد هو نذر الطاعة لان نذر المعصية وقام الاجاع
 عن وجوب الوفاء اذا كان النذر بالطاعة وقد قال الله تعالى (أو فوا بالعقد) وقال (يوفون بالندب) فدعهم بذلك
 واختلف في ابتداء النذر فقيل انه مستحب وقيل مكروه وبه جزم النووي ونص الشافعى على انه خلاف الاولى وحل
 بعض المتأخرين النهى على نذر اللجاج واستحب نذر التبرر *

٦١ - ﴿ حدثنا يحيى بن صالح حدثنا فليح بن سليمان حدثنا سعيد بن الحارث أنه سمع
 ابن عمر رضي الله عنهما يقول أو لم ينهوا عن النذر إن النبي صلى الله عليه وسلم قال إن النذر
 لا يقدم شيئا ولا يؤخر وإنما يستخرج بالندب من البخيل ﴾

مطابقتها لترجمة ظاهرة ويحيى بن صالح الوحاظى بضم الواو وتخفيف الحاء المهمة وبعد الالف ظاهرا معجزة وفليح
 صخر فليح وسعيد بن الحارث الانصارى المدني قاضى المدينة والحديث من افراذه قوله اولم ينهوا عن النذر على سنة
 الجمهور وقال الكرمانى بلفظ المعروف والمجهول وفيه حذف بينه الحاء كم في المستدرك والاسماعيلى عن سعيد بن الحارث قال
 كنت عند ابن عمر فأتاه مسعود بن عمرو واحدى عمرو بن كعب فقال يا ابا عبد الرحمن ان ابنى كان مع عمر بن عبيد الله بن معمر
 بارض فارس فوقع فيها اوباه وطاعون شديد فجعلت على نفسى لئن الله سلم ابنى ليمشى الى بيت الله تعالى فقدم علينا وهو
 مريض ثم مات فانا نقول قال ابن عمر اولم ينهوا عن النذر ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فذكر الحديث المرفوع وزاد
 اوف بنذرك وقال ابو عامر فقال يا ابا عبد الله انما نذرت أن يمشى ابنى فقال اوف بنذرك قال سعيد بن الحارث فقلت له اترى
 سعيد بن المسيب قال نعم قلت له اذهب اليه ثم اخبرنى ما قال لك قال فاخبرنى انه قال له امش عن ابك قلت يا ابا محمد
 وترى ذلك مقبولا قال نعم ارايت لو كان على ابك دين لا قضاء له ففضيته كان ذلك مقبولا قال نعم قال فهذا مثل هذا
 انتهى وابو عبد الرحمن كنية عبدالله بن عمرو وابو محمد كنية سعيد بن المسيب وقال الكرمانى فان قلت ليس في الحديث ما يدل
 على كونهم منبهين قلت يفهم من السياق اولما كان مشهورا بينهم يذكره ههنا وجامصا في الحديث بعده قوله لا يقدم شيئا
 ولا يؤخر ويروى ولا يؤخره بضمير المنصوب ومضاه لا يقدم شيئا من قدر الله ومشيئته ولا يؤخره وفي رواية عبدالله بن
 مرة لا يرد شيئا وهى اعم على ما يأتى الا ذلك يأتى في حديث ابى هريرة لا يأتى ابن ادم النذوشى لم يكن قدره وفي
 رواية لا يقرب من ابن ادم شيئا لم يكن الله قدره له قوله وانما يستخرج بالندب من البخيل يعنى ان من الناس من لا يسمح

من بالصدقة والصوم الا اذا نذر شيئا لحول او طمع فكانه لو لم يكن ذلك الشيء الذي طمع فيه او خافه لم يسمع باخراج ما قدره الله تعالى ما لم يكن يفعلهُ فهو بخيل *

٦٧ - **حدثنا** خُلاَّدُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ مَنْصُورٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُرَّةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ نَهَى النَّبِيُّ ﷺ مِنَ النَّذْرِ وَقَالَ إِنَّهُ لَا يَرُدُّ شَيْئًا وَلَكِنَّهُ يُسْتَخْرَجُ بِهِ مِنَ الْبَخِيلِ *
 هذا طريق آخر في حديث ابن عمر أخرجه عن خلاد بن يحيى بن صفوان الكوفي سكن مكروى عن سفیان الثوري عن منصور بن المعتمر عن عبد الله بن مرة بضم الميم وتشديد الراء امضى الحديث في القدر عن ابي نعيم قوله من البخيل وفي رواية مسلم من الصحيح وفي رواية ابن ماجه من اللثيم *

٦٨ - **حدثنا** أبو اليمان أخبرنا شعيب حدثنا أبو الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا يأتي ابن آدم النذر بشيء لم يكن قدّر له ولكن يأتيه النذر إلى القدر قدّره أه فيستخرج الله به من البخيل فيؤتيني عليه ما لم يكن يؤتيني عليه من قبل *
 مطابقة للترجمة ظاهرة و ابو اليمان الحكم بن نافع و ابو الزناد باي و التون عبد الله بن ذكوان و الاعرج عبد الرحمن ابن هرم زوروا ابن ماجه من طريق الثوري عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة في الكفارات و لفظه ان النذر لا يأتي ابن ادم بشيء الا ما قدر له قوله ابن آدم منصور لانه مفعول و النذر بالرفع فاعله قوله لم يكن قدر له على صيغة المجهول و الجملة صفة له و له شيء و في رواية لا يذم الا ان قدرته و على هذا فهو في الحقيقة من الاحاديث القدسية و لكنه ما صرح برفعه الى الله تعالى و في رواية النسائي لم اكن وفي اواخر كتاب القدر من طريق همام عن ابي هريرة بلفظ لم يكن قد قدرته و يروى هنا قدره بضم القاف و كسر الدال المشددة قوله يلقيه بضم الياء من الاقفاء و النذر بالرفع فاعله قوله قد قدر له على صيغة المجهول و الجملة حال من القدر قيل الامر بالمعكس فان القدر يلقيه الى النذر و اجيب بان تقدير النذر غير تقدير الاتفاق فالاول يالجاء الى النذر و النذر يوصله الى الايتام و الاخر ارجح قوله فيستخرج الله به من البخيل فيه التفات على رواية لم اكن قدرته و اصل الكلام ان يقال فاستخرج به ليوافق رواية لم اكن قدرته قوله فيؤتيني عليه اي فيعطيني على ذلك الامر الذي يسببه نذر كالشفاء ما لم يكن يؤتيني عليه من قبل النذر و في رواية الكشميهني يؤتني بالجزم و وجهه ان يكون بدلًا من قوله لم يكن الجزم بلم و في رواية مالك يؤتني في الموضوعين و في رواية ابن ماجه فييسر عليه ما لم يكن ييسر عليه من قبل ذلك و في رواية مسلم فيخرج بذلك من البخيل ما لم يكن البخيل يريد ان يخرج به و هذا اوضح الروايات *

باب ما تم من لا يفي بالنذر

اي هذا باب في بيان اتم من لا يفي بنذره و في رواية غير ابي ذر باب من لا يفي بالنذر بدون لفظ اتم *
 ٦٩ - **حدثنا** مُسَدَّدٌ عَنْ يَحْيَى عَنْ شُعْبَةَ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو جَهْرَةَ حَدَّثَنَا زَاهِدٌ بْنُ مَضْرَبٍ قَالَ سَمِعْتُ عِمْرَانَ بْنَ حُصَيْنٍ يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ خَيْرُكُمْ قَرْنِي ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ قَالَ عِمْرَانُ لَا أَدْرِي ذَكَرَ نِثْنَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا بِمَدَقَرْنِهِ ثُمَّ يَجِيءُ قَوْمٌ يَنْذِرُونَ وَلَا يَفُونَ وَيَحْتُونُونَ وَلَا يُؤْتَمِنُونَ وَيَشْهَدُونَ وَلَا يُسْتَشْهَدُونَ وَيَطْلَعُ فِيهِمُ السَّمَنُ *
 مطابقتها للترجمة تؤخذ من قوله يندرون ولا يفون ويحيى هو القطان و يروى عن يحيى بن سعيد بنسبته الى ابيه و ابو جهرة بالحيم و البراء و اسمه نصر بن عمران و زهدم بفتح الزاي و الدال بينهما هاء سا كنة ابن مضرب على صيغة تاسم الفاعل و اسم المفعول ايضا من التضرب بالاضافة للمجزة و الحديث مضى في الشهادات و في فضائل الصحابة و في كتاب الرقاق

في باب ما يحذر من زينة الدنيا فإنه أخرجه هناك عن محمد بن بشار عن غندر عن شعبة عن أبي جرة عن زهدم عن عمران بن حصين قوله قرنى أى اهل قرنى الذين اتفاهم وهم الصحابة قوله ثم الذين يلونهم أى ثم قرن الذين يلون قرنى وهم التابعون قوله ثم الذين يلونهم وهم اتباع التابعين قوله يندرون بكسر الهمزة والواو فيكون ولا يفون وفي رواية الكشميني ولا يفون وأصله يوفون لأنه من أوفى أيفاء استقلت الضمة على الياء فتقلت الى ما قبلها فاجتمع ساكنان وهما الياء والواو فحذفت الياء فصار يوفون على وزن يفعون ولم تحذف الواو لأنها علامة الجمع وكذا الكلام في لا يفون قوله ويخونون أى خيانة ظاهرة حتى لا يؤمنون أى لا يثقونهم أمناه قوله ويشهدون أى يتعملون الشهادة بدون التحميل أو يؤدون بدون الطلب وشهادة الحسب في التحمل خارجة عنه بدليل آخر قوله ويظهر فيهم السمن بكسر السين وفتح الميم أى يتكثرون بما ليس فيهم من الشرف أو يجمعون الاموال أو ينفلون عن امر الدين لان الغالب على السمين ان لا يتم بالرياضة والظاهر انه حقيقة في مضاء لكن اذا كان مكتسبا لا خلقيا ويقال معنى ويظهر فيهم السمن انه كناية عن رغبتهم في الدنيا وابتاثرهم شهواتها على الآخرة وما عدا الله فيها لا وليائه من الشبوات التى لاتنفذ والنعم الذى لا يبدي يا كاون في الدنيا كاتا كل الانعام ولا يقدون بمن كان قبلهم من السلف الذين كانت همهم من الدنيا في اخذ القوت والبقة وتأخير شهواتهم الى الآخرة •

﴿ بابُ النَّذْرِ فِي الطَّاعَةِ ﴾

أى هذا باب في بيان حكم النذر في الطاعة وقال بعضهم يحتمل ان يكون باب بالتنوين ويريد بقوله النذر في الطاعة حصر المبتدأ في الخبر فلا يكون نذر المصيبة نذرا شرعيا قلت لهذا الاحتمال وجه ولكن قوله باب منون لا يقال كذلك لان المنون هو المرب والمرب جزء المركب نحو قولك زيد قائم فان زيدا وحده لا يكون مربا وكذا قائم وحده وكذا لفظ باب لا يكون مربا لا بالتقدير الذى قدرناه •

﴿ وَقَوْلِهِ وَمَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ نَفَقَةٍ أَوْ نَذَرْتُمْ مِنْ نَذْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُهُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ ﴾

ساق هذه الآية غير اى ذوالى قوله من انصار ذكراها هنا إشارة الى ان الذى اوقم التناء على فاعل النذر هو ما نذر في الطاعة لان النذر في الطاعة واجب الوفاء به عند الجمهور وان قدر عليه والنذر على اربعة اقسام احدها طاعة كالصلاة . الثانى مصيبة كالزنا . الثالث مكره كند ترك التطوع . الرابع مباح كندراكل بعض المباحات وابسدهم والالزام الطاعة والقربة عملا بحديث الباب ولا يلزم العمل بما عداه عملا بيقية الحديث •

٧٠ - ﴿ حَدَّثَنَا أَبُو لَيْثِمٍ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ الْقَاسِمِ مِنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ مَنْ نَذَرَ أَنْ يُطِيعَ اللَّهَ فَلْيُطِيعْهُ وَمَنْ نَذَرَ أَنْ يَعْصِيَهُ فَلَا يَعْصِهِ ﴾

مطابقته للترجمة ظاهرة وابو نعيم الفضل بن دكين وطلحة بن عبد الملك الايلي يفتح الهمزة وسكون الياء آخر الحروف تزيد المدينة نفع من طبقة ابن جريج والقاسم بن محمد بن ابي بكر الصديق رضى الله تعالى عنه والحديث أخرجه ابو داود في النذر عن القسبي وأخرجه الترمذي فيه عن قتيبة عن مالك به وأخرجه النسائي ايضا عن قتيبة وغيره وأخرجه ابن ماجه في الكفارات عن ابي بكر بن ابي شيبة وقال ابو عمر قال قوم من أهل الحديث ان طلحة تفردهم بهذا الحديث عن القاسم قبل ليس كذلك فقد تابعه ايوب ويحيى بن ابي كثير عن ابن حبان ورواه الطحاوى ايضا من حديث عبد الرحمن بن مجبر بضم الميم وفتح الجيم وتشديد الباء الموحدة عن القاسم قوله ان يطع الله كذا ان مصدرية والاطاعة اعم من ان تكون فى واجب او مستحب قوله فليطعه مجزوم لانه جواب الشرط قوله فلا يَعْصِهِ مجزوم ايضا لانه جواب الشرط ويرى من نذر ان يعصى الله •

﴿ باب إذا نذر أو حلف أن لا يكلم إنسانا في الجاهلية ثم أسلم ﴾

أي هذا باب يذكر فيه إذا نذر شخص أو حلف أن لا يكلم إنسانا في الجاهلية وهو ظرف لقوله نذروه في زمان فترة النبوات
يعنى قبل بثنة نينا عليه السلام قاله الكرمانى قوله ثم أسلم أى الناذر ولم يبين حكمه وهو جواب اذا فان نقل احد عن البخارى
انه ممن يوجب ذلك فجواب اذا يجب ذلك والا يكون جوابه يندب ذلك وقد عقد الطحاوى لهذا الباب ترجمة وهى احسن
من هذه الترجمة ووضح حيث قال باب الرجل يذروه ومشارك نذرانهم يسلم لان معنى قوله فى الجاهلية الذى فسره
الكرمانى بقوله قبل بثنة النبى عليه السلام يستلزم ان يكون حكم المشرك الذى كان بعد البثنة ونذر نذرانهم اسلم خلاف حكم الذى
نذر فى الجاهلية ثم اسلم بعد البثنة مع ان حكمهما سواء .

٧٨ - ﴿ حدثنا محمد بن مقاتل أبو الحسن أخبرنا عبد الله أخبرنا عبد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر أن عمر قال يا رسول الله إني نذرت في الجاهلية أن أعتكف ليلة في المسجد الحرام قتل أوف بن ذر ﴾

مطابقتها لترجمة تؤخذ من قوله أوف بن ذر لانه يدل على ان نذر الكافر صحيح فاذا اسلم يلزمه الوفاء به وفيه
اختلف بين الفقهاء على ما نذكره ان شاء الله تعالى وعبد الله هو ابن المبارك المروزي وعبد الله بن عمر العمري والحديث مضمي في
آخر الاعتكاف فانه اخرج به هناك عن عبيد الله بن ابي اسحق عن ابي اسامة عن عبيد الله بن عمر الخ ورواه الطحاوى من
ثلاث طرق ثم قال فذهب قوم الى ان الرجل اذا اوجب على نفسه شيئا في حال شركه من اعتكاف او صدقة او غيره
فما يوجبها المسلمون لله ثم اسلم ان ذلك واجب عليه واحتجوا في ذلك بهذه الآثار قلت اراد بالقوم هؤلاء طوا ساق فتادة
والحسن البصرى والشافعى واحمد واسحق وجماعة الظاهرية وبه قال ابن حزم ثم قال الطحاوى وخالفهم في ذلك آخرون فقالوا
لا يجب عليه في ذلك شيء قلت اراد بالآخرين ابراهيم النخعي والثوري واباحنيفة وابايوسف ومحمد اوما لكوا والشافعى
في قول واحمد في رواية واحتجوا في ذلك بحديث عائشة المذكور قبل هذا الباب وبحديث عمرو بن شعيب عن ابيه عن
جده قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم انما النذر ما ابتغى به وجه الله ورواه الطحاوى عن عبد الله بن وهب
في مسنده فدل على أن فعل الكافر لم يكن تقربا الى الله لانه حين كان يوجهه بقصد به الذى كان يعبده من دون الله وذلك
مقصية فدخل في قوله صلى الله تعالى عليه وسلم لان نذر في معصية الله واما حديث عمر رضى الله تعالى عنه فالجواب عنه
انما امر به صلى الله تعالى عليه وسلم ان يفعله الآن على انه طاعة لله عز وجل وكان خلاف ما اوجبه به في حال نذره
الذى هو مقصية وقال ابو الحسن القاسمى لم يامر الشارع على جهة الايجاب وانما هو على جهة الرأى وقيل اراد عليه السلام
ان يعلم ان الوفاء بالنذر من آكد الامور فلنظ امره بان امر عمر بالوفاء قوله قال يا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
كان قوله لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ذلك بعدما قسم النبي صلى الله تعالى عليه وسلم غنائم حنين بالطائف
وقال الكرمانى وفي الحديث ان الصوم ليس شرطاً لصحة الاعتكاف وهو حجة على الحنفية انتهى قلت ذهل الكرمانى
عن قوله عليه السلام لا اعتكاف الا بالصوم .

﴿ باب من مات وهكبه نذر ﴾

أي هذا باب في بيان من مات والحال انه عليه نذر اهل يقضى عنه ام لا .

﴿ وأمر ابن عمر امرأة جعلت أمها على نفسها صلاة قباه فقال صلى عنها ﴾

هذا اوضح حكم الترجمة يعنى من مات وعليه نذر يقضى عنه وبهذا اخذت الظاهرية وقالوا يجب قضاء النذر عن
البيت على ورثته - وما كان او صلاة وقالت الشافعية تجوز التياية عن البيت فى الصلاة والمج وغيرهما تتضمن احاديث

الباب بذلك وفي التوضيح الفعل الذى يتضمن فعل النذر خاصة كالصلاة والصوم فمشهور من مذاهب الفقهاء انه لا يفعله وقال محمد بن الحكم يصام عنه وهو القديم للشافعى وصحت به الاحاديث فهو المختار وقاله احمد واسحق وابو ثور واهل الظاهر وعند الحنفية لا يصلى احد عن احد ولا يصوم عنه ونقل ابن بطال اجماع الفقهاء على انه لا يصلى احد عن احد فرضا ولا سنة لا عن حى ولا عن ميت والجواب مما روى عن ابن عمر انه صح عنه خلاف ذلك فقال مالك في الموطا انه بلغه أن عبد الله بن عمر رضى الله تعالى عنهما كان يقول لا يصلى احد عن احد ولا يصوم احد عن احد ويحمل قوله في الاثر المذكور صلى عنها ان شئت وقال الكرماني ويروى صلى عليها فاما ان يقام على مقام عن اذ حروف الجر بينهما تناوبه وأما ان يقال الضمير راجع الى قباه انتهى قلت المناوبة بين الحروف فليست على الاطلاق ولم يقل احد ان على تانى بمعنى عن مع ان جماعة زعموا أن على لانكون الاسما ونسبوه لسبويه اقول لم لا يجوز أن يكون معنى صلى عليها أدعى لها فيكون قد امرها بالله لها بالصلاة عنها .

وقال ابن عباس نحوة

اى قال عبد الله بن عباس رضى الله تعالى عنها نحو ما قل عبد الله بن عمر ووصل هذا المعلق ابن ابي شيبة بسند صحيح عن سعيد بن جبير قال مرة عن ابن عباس قال اذا مات وعليه نذر قضى عنه واية وروى عنه خلاف ذلك رواه النسائي من طريق ابوبن موسى عن عطاء عن ابن عباس قال لا يصلى احد عن احد ولا يصوم احد عن احد وجمع بعضهم بين الروايتين بان الاثبات في حق من مات والنفي في حق الحى قلت النقل عنه في هذا مضطرب فلا يقوم به حجة لاحد .

٧٢ - **حدثنا أبو اليمان أخبرنا شعيب عن الزهري** قال أخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عبد الله بن عباس أخبره أن سعد بن هبادة الأنصاري استفتى النبي صلى الله عليه وسلم في نذر كان على أمه فتوفيت قبل أن تقضيه فأنشأه أن يقضيه عنها فكانت سنة بعد

مطابقته للترجمة ظاهرة ويوضح حكمها ايضا أبو اليمان الحكيم بن نافع وشعيب بن ابي حمزة الحمصي والزهري محمد بن مسلم وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود والحديث مضى في كتاب الوصايا في باب ما يستحب ان يتوفى حيا ان يصدقوا عنه وقضاء النذر عن الميت فانه اخرجها هناك عن عبد الله بن يوسف عن مالك عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس ان سعد بن عباد استفتى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم الحديث قوله كان على امه اختلفوا في النذر الذى كان عليها فقيل كان صياما وقيل عتقا وقيل كان صدقة وقيل كان نذرا مطلقا لا ذكر فيه لشيء من هذه الاشياء والحكم في النذر المبهم كفارة يمين روى هذا عن ابن عباس وعائشة وجابر رضى الله تعالى عنهم وقال ابن بطال وهو قول جمهور الفقهاء موروى عن سعيد بن جبير وقناة ان النذر المبهم اغلظ الايمان وله اغلظ الكفارات عتق او كسوة او اطعام قال والصحيح قول من جعل فيه كفارة يمين لما رواه ابن ابي شيبة عن وكيع عن اسماعيل بن رافع عن خالد بن يزيد عن عقبة ابن طاهر قال قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم من نذر نذرا لم يسمه فكفارة له كفارة يمين قوله فافتاه اى فاقى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ان يقضيه عنها اى عن امه وذلك بحسب ما وقع نذرها قوله فكانت سنة بعد قال الكرماني اى صار قضاء الوارث ما على الوروث طريقة شرعية وتيمه بعضهم على هذا التفسير فالتفسيرات هذا وان كان حاصل المعنى ولكن معنى التركيب ليس كذلك وانما ساءه فكانت فتوى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم سنة يعمل بها بعد افتاء النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بذلك والضمير في كانت يرجع الى الفتوى بدل عليها قوله فافتاه وهو من قيل قوله (اعدلوا هو اقرب لالتقوى) اى فان العدل يدل عليه قوله اعدلوا .

٧٣ - **حدثنا آدم حدثنا شعبة عن أبي بشر** قال سمعت سعيد بن جبير عن ابن عباس

رضى الله عنهما قال أتى رجلُ النبي صلى الله عليه وسلم فقال له: إن أختي قد نذرت أن تمحج وإنها ماتت
قال النبي ﷺ لو كان عليها دينٌ أكنْت قاضيه قال ثم قال فاقضِ دينَ الله فهو أحقُّ بالقضاءِ
مطابقتها للترجمة ظاهرة و آدم هو ابن أبي إياس وابو بشر بكسر الباء الموحدة وسكون الشين المعجمة واسمه جعفر
ابن أبي وشية واسمه إياس الشكري البصري ويقال الواسطي قوله أتى رجل قد تقدم في أوخر كتاب الحج في باب
الحج عن الميت ان امرأة قالت ان امي نذرت الى آخره ولا منافاة لاحتمال وقوع الامرين جميعا وقدمضى الكلام في الحج
عن الغير بتفصاه قوله لو كان عليها دين تمثيل منه ﷺ وتعليم لامته التماس والاحتلال قوله فهو احق بالقضاء اى
فدين الله احق بالاداء قيل اذا اجتمع حق الله وحق العباد يقدم حق العباد فمعنى فمواحق احيب بان معناه اذا كنت تراعى
حق الناس فلان تراعى حق الله كان اولى ولا دخل فيه للتقديم والتاخير اذ ليس معناه احق بالتقديم

﴿ باب النذر فيما لا يملك وفي معصية ﴾

اي مذاباب في بيان النذر فيما لا يملك الناذر قوله وفي معصية اى وفي بيان حكم النذر في معصية مثل من نذر ان ينجس اربه
ونحو ذلك وفي بعض النسخ ولا في معصية *

٧٤ - ﴿ حدثنا أبو عاصم عن مالك عن طلحة بن عبد الملك عن القاسم عن عائشة رضي

الله عنها قالت قال النبي ﷺ من نذر أن يطعم الله فليطعمه ومن نذر أن يمسه فلا يمسه ﴾

مطابقتها للجزء الثاني من الترجمة ولا مدخل له في النذر فيما لا يملك وقال ابن بطلال لا مدخل لاحاديث الباب كلها
في النذر فيما لا يملك وانما تدخل في نذر المعصية وقال الكرماني ما ما خصه ان ما لا يملك مثل النذر باعتاق عبد فلان
وانفقوا على جواز النذر في الذمة بما لا يملك كاعتاق عبد لم يملك شيئا انتهى وقال غيره تاتي البخاري عدم لزوم النذر فيما
لا يملك من عدم لزومه في المعصية لان نذره ملك غيره تصرف في ملك الغير وهو معصية انتهى قلت كل منهما لم يذكر شيئا
فيه كفاية للمقصود غاية ما في الباب تكفا في باب وجه المطابقة بين الترجمة والحديث الاون ولم يجيىء اقاله ابن بطلال
لا مدخل لاحاديث الباب كلها في النذر فيما لا يملك وهو ظاهر لا يخفى على المتامل وشيخ البخاري في الحديث المذكور
هو ابو عاصم النبيل الضحاك بن محمد البصري واقسام هو ابن محمد بن ابي بكر الصديق رضي الله تعالى عنه * والحديث
مر عن قريب جدا في باب النذر في الطاعة ومضى الكلام فيه *

٧٥ - ﴿ حدثنا مسدد حدثنا يحيى عن حميد عن ثابت عن أنس عن النبي ﷺ قال

إن الله لئن عن تعذيب هذا نفسه ورآه يمشي بين ايدي ﴾

هذا يمكن ان يدخل في الجزء الثاني للترجمة واما الجزء الاول فلا دخل له فيه اصلا ويعني هو القطان وحميد هو ابن
ابي حيد الطويل ابو عبدة البصري عن ثابت بالناء الثالثة في اوله ابن اسام البناني ابو محمد البصري * والحديث مضى
في الحج عن محمد بن سلام واوله رأى شيئا بهادى بين ابيه وهذا ذكره مختصرا ومضى الكلام فيه *

﴿ وقال الفرزاري عن حميد حدثني ثابت عن أنس ﴾

الفرزاري بفتح الفاء وتخفيف الزاي وبالراء هو مروان بن معاوية الكوفي و اشار بهذا الى ان حميد اصرح بالتحديث
هنا عن ثابت ووصله في الحج عن محمد بن سلام عن الفرزاري *

٧٦ - ﴿ حدثنا أبو عاصم عن ابن جريج عن سليمان الأحول عن طاووس عن ابن عباس

أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى رجلاً يطوف بالكعبة بيمينه أو غير قطعه

الكلام فيه مثل الحديث الذي قبله وأبو طاصم قدم الان وابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج والحديث مضى في الحج عن ابي عاصم ايضا وعن ابراهيم بن موسى قوله رأى رجلا اسمه تراب قاله الكرمانى قوله او غيره شك من الراوى اى او غير الزمام وهو الخطام

٧٧ - **حدثنا ابراهيم بن موسى** أخبرنا هشام أن ابن جريج أخبرهم قال أخبرني سليمان الأحول أن طاوساً أخبره عن ابن عباس رضى الله عنهما أن النبي ﷺ مر وهو يطوف بالكعبة بانسان يقود انساناً بحزامه في أنفه قطعها النبي ﷺ بيده ثم أمره أن يقوده بيده

هذا طريق اخر في حديث ابن عباس المذكور اخرجه عن ابراهيم بن موسى بن يزيد الفراه الراوى عن هشام بن يوسف عن عبد الملك بن جريج عن سليمان بن ابي موسى الاحول عن طاوس عن ابن عباس وهذا الطريق انزل من الطريق المذكور قوله «وهو يطوف» الواو في الاحال قوله يقود جلة وقعت صفة لقوله بانسان قوله بحزامه بكسر الحاء المعجمة وتخفيف الراوى وهى حلقة من شعر او وبر تجعل فى الحاجز الذى بين منخري البعير يشدها الزمام لينهل القيادة اذا كان صعبا

٧٨ - **حدثنا موسى بن اسماعيل** حدثنا وهيب حدثنا أيوب عن عكرمة عن ابن عباس قال بينا النبي صلى الله عليه وسلم يخطب إذا هو برجل قائم قال عنه فقالوا أبو اسرائيل نذر أن يقوم ولا يمتد ولا يستظل ولا يتكلم ويصوم فقال النبي ﷺ مره فليئتكمم وأيسنظل ولية ممدوليتيم صومه

مطابقتها للجزء الثانى من الترجمة لان نذر الرجل بتركه القوم وترك الاستغلال وترك التكلم ليست بطاعة فاذا كان نذره فى غير طاعة يكون معصية لان المنصية خلاف الطاعة وموسى بن اسماعيل ابوسلطة المقرئ الذى يقال له التبوذكى وهيب مصفروهب بن خالد وابوب هو السخيتاني والحديث اخرجه ابو داود فى الايمان عن موسى المذكور واخرجه ابن ماجه فى الكفارات عن الحسين بن محمد الواسطى قوله يخطب زاد الخطيب فى المبهيات من وجه آخر يوم الجمعة قوله اذا برجل جواب قوله بينا النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وفى رواية ابى بلى اذا نذر هو برجل قوله قائم صفة رجل وفى رواية ابى داود قائم فى الشمس وفى رواية قائم يصلى قوله فسأل عنه النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عن الرجل قوله فقالوا ابو اسرائيل وفى رواية ابى داود هو ابو اسرائيل ور طيب رجل من قريش وقال الكرمانى رجل من الانصار وقال بعضهم ترجم له ابن الاثير تبعا لتبره فقال ابو اسرائيل الانصارى فاعتز بذلك الكرمانى فجزم بانه من الانصار والاول اولى انتهى قلت يقال لهذا القائل ان كان الكرمانى اعتر بكلام ابن الاثير فانت اعترت بكلام الخطيب والاولى الاول من اين مع ان اباهر بن عبد البر قال فى الاستيعاب فى باب الكنى ابو اسرائيل رجل من الانصار من اصحاب النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ثم ذكر حديثه المذكور ثم قال اسمه يسير بضم الياء آخر الحروف وبالسين المهملة وقيل قشير بضم القاف وفتح الشين المعجمة وقيل قصير باسم ملك الروم ولا يشاركة احد فى كنية من الصحابة قوله مره امر من امرى مرابا اسرائيل وفى رواية ابى داود مره بصيغة الجمع قوله وليتيم صومه لان الصوم قرينة بخلاف اخوانه وفى حديثه دليل على ان السكوت عن المباح او عن ذكر الله ليس بطاعة وكذلك الجلوس فى الشمس وفى مناه كل ما يتأذى به الانسان مما لا طاعة فيه ولا قرينة بنص كتاب اوسنة كالجفاء وغيره وانما

الطاعة ما امر الله به ورسوله ﷺ

﴿ قَالَ عَبْدُ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ هِكْرَمَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ﴾

اشار بتعليقه عن عبد الوهاب بن عبد الحميد النخعي عن ايوب السخيتاني عن عكرمة مولى ابن عباس الى انه روى ايضا مراسلان عكرمة من التابعين واختلفوا في مثل هذا فقال الاكثر ان الوصول ارجح لزيادة العلم من واصله

﴿ بَابُ مَنْ نَذَرَ أَنْ يَصُومَ أَيَّامًا فَوَاقِقَ النَّحْرِ أَوْ الْفِطْرِ ﴾

اي هذا باب في بيان حكم من نذر ان يصوم اياما بينها فاتفق انه وافق يوما منها يوم الفطر او يوم النحر هل يجوز له ان يصوم ذلك اليوم اولا ام كيف حكمه ولم يبين الحكم على عادته في غالب الابواب اما اكتفاء بما يوضح ذلك من حديث الباب او اعتمادا عن المستنبط مما قاله الفقهاء في ذلك الباب والحكم هناك ان اشاء الصوم في يوم الفطر او في يوم النحر لا يجوز اجمعا ولو نذر صومه ما لا يتم عند الشافعية وهو المشهور من مذهب مالك وعند ابى حنيفة يتمد ولكن لا يصوم ويجب عليه فضاؤه وعند الحنابلة روايتان في وجوب القضاء وقد مضى الكلام فيه مستقصى في اواخر كتاب الصوم

٧٩ - ﴿ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمَقْدَمِيُّ حَدَّثَنَا فَضِيلُ بْنُ صَالِحَانَ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ حَدَّثَنَا حَكِيمُ بْنُ أَبِي حَرَّةٍ الْأَصْلِيُّ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَمْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا سَأَلَ عَنْ رَجُلٍ نَذَرَ أَنْ لَا يَأْتِيَ عَلَيْهِ يَوْمٌ إِلَّا صَامَ فَوَاقِقَ يَوْمٍ أَوْ فِطْرًا فَقَالَ لَقَدْ كُنَّ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لَمْ يَكُنْ يَصُومُ يَوْمَ الْأَضْحَى وَالْفِطْرِ وَلَا نَزَى صِيَامَهَا ﴾

مطابقته للترجمة ظاهرة وفيه ايضاح حكم الترجمة ومحمد بن ابي بكر المقدمي على صيغة اسم المفعول من التقديم وحكيم يفتح الحاء المهملة والكاف ابن ابي حرة بضم الحاء المهملة وتشديد الراء الالهى المدني وابو حرة لا يدري اسمه وليس له في البخاري الا هذا الحديث الواحد وقد اوردته متابعا لزياد بن جبير عن ابن عمر في الحديث الاتي قوله سئل عن رجل جملة وقعت حاله عن عبد الله بن عمرو سئل على صيغة المجهول لم يسم السائل فيحتمل ان يكون رجلا او امرأة قال بعضهم بعد ان اورد من طريق ابن جبان عن كريمة بنت سيرين انها سالت ابن عمر فقالت جعلت على نفسي ان اصوم كل اربعة واليوم يوم الاربعاء وهو يوم النحر فقال امر الله بوقاء النذر وروى رسول الله ﷺ عن صوم يوم النحر ورواته ثقة يفسر بها المبهم في رواية حكيم بخلاف رواية زياد بن جبير حيث قال فسأله رجل انتهى فأتته في نظر لان ابانهم اخرج الحديث المذكور من طريق محمد بن ابي بكر شيبخ البخاري واخرجه الاسماعيلي ايضا من وجه آخر عن محمد بن ابي بكر ولفظه انه سمع رجلا يسأل عبد الله بن عمرو عن رجل نذر فذكر الحديث وهذا اقرب واولى لتفسير المبهم المذكور من تفسيره بما في حديث اجنبي عن هذا مع انه لا منافاة ان يكونا قضيتين وفي واحدة منهما السائل رجل وفي الاخرى امرأة قوله لم يكن اي رسول الله ﷺ قوله ولا يرى قال الكرمانى ولا ترى بلفظ المتكلم فيكون من جملة مقول عبد الله بن عمرو وروى بلفظ النائب فاعله عبد الله وقائله حكيم بن ابي حرة وقال بعضهم وقع في رواية يوسف بن يعقوب القاضي بلفظ لم يكن رسول الله ﷺ الى الله تعالى عليه ولم يصوم يوم الاضحى ولا يوم الفطر ولا يامر بصيامها انتهى قلت قصده ان يندش في كلام الكرمانى في نقله الوجهين في قوله ولا يرى ولا يضره ذلك لان كون الفاعل في هذا هو رسول الله ﷺ لا ينافي كون الفاعل في ذلك هو عبد الله في الوجهين والفاعل هو حكيم بن ابي حرة في الوجه الثاني

بناء على تعدد القضية *

٨٠ - **عزنا** عبد الله بن سلمة حدثنا يزيد بن زريع عن يونس بن زياد بن جبير قال كنت مع ابن عمر فساله رجل قال نذرت أن أصوم كل يوم ثلاثاء أو أربعاء ما هشت فوافقت هذا اليوم يوم النحر فقال أمر الله بوقاه النذر ونوبنا أن نصوم يوم النحر فأعاد عليه فقال ميثله لا يزيد عليه ﴿

هذا وجه آخر في حديث ابن عمرو بن يونس هو ابن عبيد صفر أو زياد بكسر الزاي وتخفيف الياء آخر الحروف ابن جبير بضم الجيم وفتح الياء الواحدة صفر حبر والحديث مضمي في اواخر كتاب الصوم في باب الصوم في يوم النحر قوله ثلاثاء او اربعاء شك من الراوي رها لا ينصر فان لاجل الف التائيد الممدودة كالف حراء وسمراء ونحوها وبجملها على ثلاثاوات والاربعاوات بكسر الباء وحكى عن بعض بنى اسدتها قوله امر الله حيث قال وليوفوا نذورهم قوله ونهينا على صيغة المجهول والعرف شاهد بان رسول الله ﷺ هو التامه قوله فإعاد اليه اي اعاد الرجل كلامه على ابن عمر قوله فقال مثله اي فقال ابن عمر مثل ما قال في الاول لا يزيد عليه اي لا يقطع بلاونهم وهذا من غاية ورعه حيث توقف في الجزم باخذها لتعارض الدليان عنده وفي التوضيح جواب ابن عمر جواب من اشكل عنده الحكم فتوقف نعم جوابه ان لا يصام وهو مذهب الائمة الاربعة انتهى قلت وفي سياق الرواية اشعار بان الراجح عنده المنع على ما لا يخفى *

﴿ باب هل يدخل في الايمان والنذور الارض والغنم والزروع والامثمة ﴾

اي هذا باب يذكر فيه هل يدخل في الايمان الى آخره يعني هل يصح اليقين والنذر على الذم على ان يكون اليقين نحو قوله ﷺ والذي نفسي بيده ان هذه الشملة لتشتمل عليه نار او سورة النذر مثل ان يقول هذه الارض لله نذرا ونحوه وقال المهلب اراد البخاري بهذا ان يبين ان المال يقع على كل متلك الا ترى قول عمر رضي الله تعالى عنه اصبت ارضا لم اصب مالا قط انفس منه وقول ابي طلحة احب الاموال الى بيرحاء وهم القدوة في الفصاحة ومعرفة لسان العرب وقال صاحب التوضيح اراد البخاري بهذا الرد على ابي حنيفة فانه يقول ان من حلف أو نذر ان يصدق بما له فانه لا يقع بينه ونذره من الاموال الاعلى ما فيه الزكاة خاصة انتهى قلت قد ذكر اختلافهم في تفسير المال حيث قال ابن عبد البر وآخرون ان المال في لغة درس قبيلة ابي هريرة غير العيين كالمرض والنياب وعند جماعة المال هو العيين كالذهب والفضة خاصة وحكى المطرزي ان المال هو الصامت كالذهب والفضة والناطق وحكى القائل عن ثعلب انه قال المال عند العرب اقله ما تجب فيه الزكاة وما نقص عن ذلك فلا يقال له مال وقال ابن سيده في المريض الرب لا توقع اسم المال مطلقا الاعلى الابل لصرها عندهم وكثرة غنائها قال دور بما اوقعوه على انواع المواشي كلها ومنهم من اوقعه على جميع ما يملك كالا انسان لقوله تعالى (ولا تؤتوا السفهاء اموالكم) فلم يخص شيئا دون شيء وهو اختيار كثير من المتأخرين فلما رأى البخاري هذا الاختلاف اشار الى ان المال يقع على كل متملك كما حكي عنه المهلب كما ذكرناه الآن فتبين من ذلك انه اختاره هذا القول فلا حاجة الى قول صاحب التوضيح انه اراد به الرد على ابي حنيفة لانه اختاره ولا من الاقوال فكذلك اختاره ابو حنيفة قول من الاقوال فلا اختصاص بذكر الرد عليه خاصة ولكن عرف القاصية الباطلة نزع الى ذلك

﴿ وقال ابن عمر قال عمر لنبى صلى الله عليه وسلم اصبت ارضا لم اصب مالا قط انفس منه قال ان شئت حببت اصلها وتصدق بها ﴾

ذكر هذا اشارة الى ان الارض يطلق عليها المال وهذا تعاقب ذكره البخاري في كتاب الوصايا موصولا قوله حبست

اي وقت وقدم الكلام فيه هناك •

﴿ وقال أبو طلحة للنبي ﷺ أحب أموالى لى بئرحاء لحائط له مستقبله المسجد ﴾

ذكر هذا التعلق ايضا عن ابي طلحة زيد بن سهل الانصارى اشارة الى ان الحائط الذى هو البستان من التخل يطلق عليه المال وقد تقدم هذا موصولا في باب الزكاة على الاقارب قوله « الى » بتشديد الياء قوله « بئرحاء » قد مر ضبطه هناك قوله « لحائط » اللام في التبيين كما في نحو هيت لك اى هذا الاسم لحائط قوله « مستقبله المسجد » اى مقابله وثابته باعتبار البقعة •

٨١ - ﴿ حدثنا إسماعيل قال حدثني مالك عن ثور بن زيد الدبلي عن أبي الثيب مولى ابن مطيع عن أبي هريرة قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم خيبر فلم نقتم ذهابا ولا فضة إلا الأموال والثياب والمتاع فأهدى رجل من بني الضبيب يقال له رفاهة بن زيد لرسول الله صلى الله عليه وسلم فلما يقال له يذمهم فوجه رسول الله ﷺ إلى وادى القرى حتى إذا كان بوادى القرى بيننا يذمهم يحط رجلا لرسول الله صلى الله عليه وسلم إذا منهم هائر فقتله فقال الناس هنيئا له الجنة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كلاً والذي نفسي بيده إن الشملة التي أخذها يوم خيبر من الغنائم لم نضعها المقاسم لتشعل عليه ناراً فلما سمع ذلك الناس جاء رجل بشراك أو شراكين إلى النبي ﷺ قال شراك من نار أو شراك من نار ﴾

اشار بهذا الحديث الى ان المال لا يطلق الا على الثياب والامعة ونحوهما لان الاستثناء في قوله الا الاموال منقطع بمعنى لكن الاموال هي الثياب والمتاع قيل هذا على لغة دوس قبيلة ابي هريرة كما ذكرناه عن قريب وقد اخذت الروايات في هذا الحديث عن مالك فروى ابن القاسم مثل رواية البخارى وروى يحيى بن يحيى وجماعة عن مالك الاموال والثياب من المتاع وروى المعطاف واسماعيل شيخ البخارى هو ابن اويس وثور بفتح التاء الثلثة ابن زيد الدبلي بكسر الدال وسكون الياء آخر الحروف نسبة الى ديل بن هدام بن زيد قبيلة من الازد في قلب وفي ضبة وابو الثيب بفتح العين المعجمة وسكون الياء آخر الحروف وبالثاء الثلثة واسمه سالم مولى ابن مطيع والحديث مضمون في المفازى في غزوة خيبر فانه اخرجه هناك عن عبد الله بن محمد عن معاوية بن عمرو عن ابي اسحق عن مالك بن انس عن ثور بن زيد عن سالم الى آخره قوله من بني ضبيب بضم الضاد المعجمة وفتح الباء الموحدة وسكون الياء آخر الحروف ورواه اخرى وقال ابن الرشاطى في جذام الضبيب قوله رفاهة بكسر الراء وتخفيف الفاء بالعين المهملة ابن زيد بن وهب قدم على النبي صلى الله تعالى عليه وسام في هدنة الحديبية في جماعة من قوم فاسلموا وعقد له رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم على قومه قوله مدعم بكسر الميم وسكون الدال المهملة وفتح العين المهملة وكان اسود قوله فوجه على صيغة المجهول قوله وادى القرى جمع القرية موضع بقرب المدينة قوله عابر بالعين المهملة وبعد الف ياء آخر الحروف وبالراء لا يدري من روى به كذا ضبطه بعضهم وقال الكرمانى العائر بالعين المهملة والهمزة بعد الالف وبالراء الجائر عن قصده قوله ان الشملة هي الكساء قوله لم نضعها المقاسم اى اخذها قبل قسمة الغنائم وكان غلوا قوله بشراك بكسر الشين المعجمة وتخفيف الراء وهو سير النمل الذى يكون على وجهه •

﴿ كتاب كفارات الايمان ﴾

اى هذا كتاب في بيان حكم كفارات الايمان هكذا في رواية ابي ذر عن المستملى وفي رواية غيره باب كفارات الايمان

والكفارات جمع كفارة على وزن فعالة بالتشديد من الكفر وهو التغطية ومنه قيل للزراع كافر لانه يغطي البذر وكذلك الكفارة لانها تكفر القنب اى تستره ومنه تكفر الرجل بالصلاح اذا تسدر به وفى الاصطلاح الكفارة ما يكفر به من صدقة ونحوها •

﴿ وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى فَكْفَارَتُهُ إِطْعَامُ عَشْرَةِ مَسْكِينٍ ﴾

وقول الله بالجوع عطف على كفارات الايمان واوله (لا يؤاخذكم الله باللغو فى ايمانكم ولكن يؤاخذكم بما عقدتم الايمان فكفارته اطعام عشرة مساكين) الآية اى فكفارة ما عقدتم الايمان اطعام عشرة مساكين (واختلفوا فى مقدار الاطعام) فقالت طائفة يجوز به اكل انسان مدمن طعام بعد الشارع روى ذلك عن ابن عباس وابن عمرو زيد بن ثابت وابى هريرة رضى الله تعالى عنهم وهو قول عطاء والقاسم وسالم والفقهاء السبعة وبه قال مالك والاوزاعى والشافعى واحمد واسحاق وقالت طائفة يطعم لكل مسكين نصف صاع من حنطة وان اعطى تمرا أو شعيرا فصاعا صاعا روى هذا عن عمر ابن الخطاب وعلى وزيد بن ثابت فى رواية رضى الله تعالى عنهم وهو قول النخعى والشعبي والثورى وابى حنيفة وسائر الكوفيين •

﴿ وَمَا أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ حِينَ نَزَلَتْ فَغَدِيَّةٌ مِنْ صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٌ أَوْ نُسْكَ ﴾

كلمة ما موزولة اى والذى امر النبي ﷺ حين نزل قوله عز وجل (فغدية من صيام او صدقة او نسك) يشير بها الى حديث كعب بن عجرة رضى الله عنه الذى ياتى فى هذا الباب وانما ذكر البخارى حديث كعب بن عجرة فى هذا الباب من اجل التحخير فى كفارة الاذى كما هو فى كفارة اليمين بالله وما كان فى القرآن كلمة أو نحو قوله تعالى (فكفارته اطعام عشرة مساكين من اوسط ما طعموهن اهل بيوتهم او كسوتهم او تحرير رقبة) فصاحبه بالخيار يعنى هو الواجب التحير على ما ياتى الآن ويقال معنى قوله وما امر الله الكفارة التحيرة •

﴿ وَيَذُكَّرُ مِنْ ابْنِ عَبَّاسٍ وَعَطَاءٍ وَصِحْرَةَ مَا كَانَ فِي الْقُرْآنِ أَوْ أَوْ فَصَاحِبُهُ بِالْخِيَارِ وَقَدْ خَيَّرَ النَّبِيُّ ﷺ كَتَبًا فِي الْغَدِيَّةِ ﴾

انما ذكر هذا عن ابن عباس بصيغة التريض لانه رواه سفبان الثورى فى تفسيره عن ابيث بن ابي سليم عن مجاهد عن ابن عباس قال كل شىء فى القرآن او او نحو قوله تعالى فغدية من صيام او صدقة او نسك) فهو فيه مخير وما كان (فمن لم يجد فهو على الولاة اى الترتيب) واما اثر عطاء بن ابي رباح فوصله الطبرى من طريق ابن جريج قال قال عطاء ما كان فى القرآن او او فصاحبه ان يختارها شاء واما اثر عكرمة فوصله الطبرى ايضا من طريق داود بن ابي هند عنه قال كل شىء فى القرآن أو أو فليتحخير فاذا كان فمن لم يجد فالاول فالاول قوله كبا اى كعب بن عجرة على ما ياتى الآن •

١ - ﴿ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا أَبُو شَاهِبٍ عَنْ ابْنِ هَوْنٍ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى عَنْ كَعْبِ بْنِ عَجْرَةَ قَالَ أُتَيْتُهُ بِعَنِّي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ أَدْنُ فَدَاؤْتُ فَقَالَ أَيُؤْذِيكَ هَوَاؤُكَ قُلْتُ نَعَمْ قَالَ فِدْيَةٌ مِنْ صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسْكَ • وَأَخْبَرَنِي ابْنُ هَوْنٍ عَنْ أَيُّوبَ قَالَ صِيَامٌ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ وَالنُّسْكَ شاةٌ وَالْمَسَاكِينُ حَيْتُهُ ﴾

مطابقتها لترجمة من حيث ان فيه التحخير كفى كفارة الايمان واحمد بن يونس هو احمد بن عبد الله بن يونس نسب الى جده وابو شهاب هو الاصغر واسمه عبد ربه بن نافع الحياط صاحب المدائى وابن عون هو عبد الله بن عون بن اربطان البصرى والحديث مضمون فى الحج يعرضه قوله آتيت وفى رواية ابن نمير آتيت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قوله هو امك جمع هامة

وكان يتناثر القمل من رأسه **قوله** واخبرني عطف على مقدر اى قال ابو شهاب اخبرني فلان كذا واخبرني ابن عون عن ايوب السخثاني ان المراد بالصيام ثلاثة ايام وبالنسك شاة وبالصدقة اطعام ستة مساكين *

باب قول الله تعالى قد فرض الله لكم تحلة ايمانكم والله مولاكم

وهو العليم الحكيم متى تجب الكفارة على الفتي والفقير

اى هذا باب في ذكر قول الله عز وجل (قد فرض الله لكم) الآية وفي بعض النسخ باب متى تجب الكفارة على الفتي والفقير وقول الله عز وجل (قد فرض الله لكم تحلة ايمانكم) الى قوله العليم الحكيم كذا في رواية ابى ذر وغيره باب قول الله وما اقوا الآية وبمدها متى تجب الكفارة على الفتي والفقير كذا في نسختنا وقد سقط ذكر الآية عند البعض وقال الكرماني المناسبان يذكر هذه الآية في اول الباب الذي قبله قلت الانسب ان يذكر في التفسير في سورة التحريم **قوله** قد فرض الله اى قد بين اهلكم تحلة ايمانكم اى تحليها بالكفارة *

٢ - **حدثنا علي بن عبد الله** حدثنا سفيان عن الزهري قال سمعته من فيه عن حميد بن عبد الرحمن عن ابي هريرة قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال هلكك قال صلى الله عليه وسلم وما شانك قال وقعت على امرأتي في رمضان قال تستطيع ان تمتق رقبة قال لا قال فهل تستطيع ان تصوم شهرين متتابعين قال لا قال فهل تستطيع ان تطعم ستين مسكينا قال لا قال اجلس فاجلس فاتي النبي صلى الله عليه وسلم بمرق فيه تمر والعرق الميكل الضخم قال خذ هذا فتصدق به قال اعلى اقرمى فضحك النبي صلى الله عليه وسلم حتى بدت نواجذها قال اطعمه عيالك *

مطابقتها لترجمة ظاهرة وعلى بن عبد الله هو ابن المديني وسفیان هو ابن عيينة والزهري محمد بن مسلم وحميد بن الحاه ابن عبد الرحمن بن عوف الزهري * والحديث اخرجه الجماعة واخرجه البخاري في مواضع في الصوم عن ابى الهيثم وفي الهبة والندور عن محمد بن محبوب وفي الادب عن موسى بن اسماعيل وعن القسبي وعن محمد بن مقاتل وفي النفقات عن احمد ابن يونس وفي المحاربين عن قتيبة ومضى الكلام في الصوم **قوله** سمعته من فيه اى قال سفيان سمعته من فم الزهري وغرضه انه ليس معناه موها لتدليس **قوله** جاء رجل قيل اسمه سلمة بن صخر البياض **قوله** هلكك يريد بما وقع فيه من الاثم وقد يقال انه واقع متممدا وفي الناس خلاف فذهب مالك انه لا كفارة عليه خلافا لابن الماجشون **قوله** وما شانك اى وما حالك وما جرى عليك **قوله** «تستطيع ان تمتق رقبة» احتج به ابو حنيفة والشافعي على ان كفارة الواقع مرتبة وهو احد قول ابى حبيب وعن مالك في المدونة لا اعرف غير الاطعام وقال الحسن البصري عليه عتق رقبة او هدى بدنة او عشرون صاعا لاربعة مسكينا **قوله** «فاتي» على صيغة المجهول بمرق بفتح العين المهملة والراء اللينة المنسوجة من الخوص **قوله** «الميكل» بكسر الميم الزنيل الذي يسع خمسة عشر صاعا واكثر **قوله** «اعلى اقرمى» ويروى «لانا» والمهذبة في اعلى للاستفهام **قوله** حتى بدت اى ظهرت نواجذها بالالف المعجمة آخر الاسنان واولها الثنايا ثم الرباعيات ثم الاثني عشر ثم الضواحيك ثم الاربعين ثم النواجذ وقال الاصمعي النواجذ الاضراس وهو ظاهر الحديث وقال غيره الضواحيك وقال ابن فارس الناجذ السن بين الاثني عشر والاضراس وقيل سبب ضحكك وجوب الكفارة على هذا الجماع واخذ ذلك صدقة وهو غير آتم قيل هذا مخصوص به وقيل مندوخ *

باب من اعان المعسر في الكفارة

اى هذا باب في بيان من اعان المعسر المعجز في الكفارة الواجبة عليه *

٣ - **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَعْبُودٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّاحِدِ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ هَلَكْتُ قَالَ وَمَا ذَاكَ قَالَ وَقَعْتُ بِأَهْلِي فِي رَمَضَانَ قَالَ تَجِدُ رَقَبَةً قَالَ لَا قَالَ هَلْ تَسْتَطِيعُ أَنْ تَصُومَ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ قَالَ لَا قَالَ فَتَسْتَطِيعُ أَنْ تُطْعِمَ سِتِّينَ مِسْكِينًا قَالَ لَا قَالَ فَجَاءَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ بِعَرَقٍ وَالْعَرَقُ الْمِسْكُتَلُ فِيهِ تَمْرٌ فَقَالَ أَذْهَبَ بِهَذَا فَتَصَدَّقَ بِهِ قَالَ عَلَى أَحْوَجَ مِنَّا يَا رَسُولَ اللَّهِ وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا أَهْلٌ يَلْتَمِسُ أَحْوَجَ مِنَّا ثُمَّ قَالَ أَذْهَبَ فَأَطْعِمَهُ أَهْلَكَ**

هذا طريق آخر في حديث أبي هريرة ترجم له بالترجمة المذكورة وأخرجه عن محمد بن محبوب البصري عن عبد الواحد بن زياد العبدي عن معمر بن فتح الميمى بن راشد عن الزهري إلى آخره قوله ما بين لابتها تنية لابة بتخفيف الباء الموحدة وهي الحرة بضم الحاء في المدينة والحرة بفتح الحاء المهملة وتشديد الراء أرض ذات حجارة سوداء

بابُ يُعْطَى فِي الْكُفَّارَةِ عَشْرَةَ مَسَاكِينَ قَرِيبًا كَانَ أَوْ بَعِيدًا

أى هذا باب مترجم بقوله يعطى في الكفارة أى في كفارة اليمين عشرة مساكين كما في نص القرآن قوله قريبا أى - وأه كانت المساكين قريبا أو بعيدة وإنما قال قريبا أو بعيدا بالذكير إما باعتبار لفظ مساكين فلذلك قال كان ولم يقل كانت ولا كانوا وإما باعتبار أن فعلا يستوي فيه التذكير والتأنيث كما في قوله تعالى (إن رحمة الله قريب من المحسنين) قيل لا وجه لذلك العشرة هنا لأنها في كفارة اليمين وحديث الباب في كفارة الوقاع فلا يطابق الحديث الترجمة وأجاب الباب بما حاصله أن حكم العشرة مساكين في كفارة اليمين مبهم من حيث لم يذكر فيه قريب ولا بعيد وجاء في كفارة الوقاع في حديث الباب أطعمه أهلك وهو مفسر والمفسر يقضى على الجمل وقاس كفارة اليمين على كفارة الجماع في إجازة الصرْف على الأقرباء لأنه إذا جاز أعطاهم الأقرباء فالبعدهم أجوز انتهى قلت هذا أعما يعنى إذا حمل قوله أطعمه أهلك على وجه الكفاية لا على وجه الصدقة لأنه لا يجوز أن يعطى الكفارة أحدا من أهله إذا كان ممن يلزمه نفقته وإما إذا كان ممن لا يلزمه نفقته فيجوز وقال الكرماني وقيل لعل أهله كانوا عشرة وليس بشئ *

٤ - **حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ حُمَيْدِ بْنِ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ هَلَكْتُ قَالَ وَمَا شَأْنُكَ قَالَ وَقَعْتُ عَلَى أَمْرٍ أَرَى فِي رَمَضَانَ قَالَ هَلْ تَجِدُ مَا تُعْتِقُ رَقَبَةً قَالَ لَا قَالَ فَهَلْ تَسْتَطِيعُ أَنْ تَصُومَ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ قَالَ لَا قَالَ فَهَلْ تَسْتَطِيعُ أَنْ تُطْعِمَ سِتِّينَ مِسْكِينًا قَالَ لَا أَجِدُ فَأَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِعَرَقٍ فِيهِ تَمْرٌ فَقَالَ خُذْ هَذَا فَتَصَدَّقْ بِهِ فَقَالَ أَهْلٌ أَوْ قَرَبٌ مِمَّا لَابَتَيْهَا أَفْقَرُ مِنَّا ثُمَّ قَالَ خُذْهُ فَأَطْعِمَهُ أَهْلَكَ**

هذا طريق آخر في حديث أبي هريرة السابق أخرجه عن عبد الله بن مسleme القسبي عن سفيان بن عيينة عن الزهري عن حميد بن عبد الرحمن عن أبي هريرة وقد مر الكلام فيه

بابُ صَاعِ الْمَدِينَةِ وَمُدُّ النَّبِيِّ ﷺ وَبِرَّ كَيْفِهِ وَمَا تَوَارَثَ

أَهْلِ الْمَدِينَةِ مِنْ ذَلِكَ قَرْنَا بَعْدَ قَرْنٍ

أى هذا باب في بيان صاع مدينة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وأشار بذلك إلى وجوب الإخراج في الواجبات بصاع أهل المدينة لأن التفرع وقع أو أعلى ذلك حتى زيد فيه في زمن عمر بن عبد العزيز رضي الله تعالى عنه على ما يجيى قوله ومد

الذي صلى الله تعالى عليه وسلم اى وفي بيان مدالبي ﷺ قوله ويركته قال الكرماني اى بركة المداوبركة كل منها قلت الاحسن ان يقال وبركة النبي ﷺ لانه دعا بهيت قال اللهم بارك لهم في مكيا لهم وصاعه هو مدمم ويحيى عن قريب في حديث انس رضى الله تعالى عنه قوله وما توارث اهل المدينة اى وفي بيان ما توارث اهل المدينة قرناى جيلا بعد جيل على ذلك ولم يتغير الى زمنة الآتى ان ابا يوسف لما اجتمع مع مالك في المدينة فوقست بينهما المناظرة في قدر الصاع فزعم ابو يوسف انه ثمانية ارطال وقام مالك ودخل بيته واخرج صاعا وقال هذا صاع النبي ﷺ قال ابو يوسف فوجدته خمسة ارطال وثنا فرجع ابو يوسف الى قول مالك وخالف صاحبيه في هذا وجه مناسبة ذكر هذا الباب بكتاب الكفارات هو ان في كفارة اليمين اطعام عشرة امداد له عشرة مساكين وكفارة الوقاع اطعام ستين مسكينا ستين مدا به وفي كفارة الحلف اطعام ثلاثة اصع لسنة مساكين

٥ - **حدثنا عثمان بن أبي شيبة** حدثنا القاسم بن مالك المزني حدثنا الجعيد بن عبد الرحمن بن السائب بن يزيد قال كان الصاع على عهد النبي صلى الله عليه وسلم مدًا وثنا بعدكم اليوم فزيد فيه في زمن عمر بن عبد العزيز

مطابقته للترجمة ظاهرة والقاسم بن مالك المزني بضم الميم وفتح الزاى وبالنون والجعيد بضم الجيم وفتح العين المهمة وسكون اليا آخر الحروف وبالذال المهمة ويقال بالتكبير ابن أوس الكندي والمدني والسائب بالسين المهمة والهمزة بمدالاف وبالباء الموحدة ابن يزيد من الزيادة الكندي ويقال الليثي ويقال الازدي المدني سمع النبي ﷺ في حجة الوداع وهو ابن سبع سنين ويقال ابن عشر من مائة سنة احدى وتسعين والحديث مضى في الحج ويأتي في الاعتصام واخرجه النسائي في الزكاة عن عمرو بن زرارة قوله بعدكم اليوم يعنى حين حدثهم السائب كان مدمم اربعة ارطال اذانا زيد عليه ثلثه وهو رطل وثلث يكون خمسة ارطال وثنا وهو الصاع البغدادي بدليل ان مده صلى الله تعالى عليه وسلم رطل وثلث وصاعه اربعة امداد وقال ابن بطل اماما زيد فيه في زمن عمر بن عبد العزيز رضى الله تعالى عنه فلانطه وانما الحديث يدل على أن مدمم ثلاثة امداد بمده ومضى الكلام في الطهارة في باب الوضوء بالمد والاختلاف في المد والصاع

٦ - **حدثنا منذر بن الوليد الجارودي** حدثنا أبو قتيبة وهو سلم حدثنا مالك عن نافع قال كان ابن عمر يعطى زكاة رمضان بمد النبي صلى الله عليه وسلم المد الأول وفي كفارة اليمين بمد النبي ﷺ قال أبو قتيبة قال لنا مالك مدنا أعظم من مدكم ولا نرى الفضل إلا في مد النبي ﷺ وقال لي مالك لو جاءكم أمير ففرب مدًا أصغر من مد النبي صلى الله عليه وسلم بأي شيء كنتم تطؤون قلت كنا نعطي بمد النبي صلى الله عليه وسلم قال أفلا ترى أن الأمر لا عما يورد إلى مد النبي صلى الله عليه وسلم

مطابقته للترجمة ظاهرة ومنذر بصيغة اسم الفاعل من الانذار ابن الوائد الجارودي بالميم قال الرشاهي الجارودي في عبد القيس نسب الى الجارود وهو بشر بن عمرو من الجرد و ابو قتيبة بضم القاف مع مفرقة الرحل واسمه سلم بفتح السين المهمة وسكون اللام ابن قتيبة الشعيري بفتح الشين المعجمة وكسر العين المهمة الخراساني سكن البصرة مات بعد المائتين ادركة البخاري بالسن ومات قبل أن يلقاه وهو غير سالم بن قتيبة الباهلي ولد أمير خراسان قتيبة بن مسلم وقدولى هو امرأة البصرة وهو أكبر من الشعيري ومات قبله بأكثر من خمسين سنة والحديث من أفراده وهو حديث غريب

مارواه عن مالك إلا أبو قتيبة ولا عنه إلا المنذر قوله يعطى زكاة رمضان أراد بها صدقة الفطر قوله المدلول صفة لازمة له
 وأراد نافع بذلك انه كان لا يعطى بالمد الذي احدهه هشام بن الحارث وقال الكرماني المدلول هو مد النبي ﷺ
 وأما الثاني فهو المزيدي فيه العمري قوله « في كفارة اليمين » اي يعطى في كفارة اليمين قوله وقال لي مالك أي قال
 أبو قتيبة قال لي مالك بن انس وهو موصول بالسند الاول قوله لوجهكم أمير الى آخره أراد به مالك الزام خصمه بأنه
 لا مرجع الا الى مد النبي ﷺ

٧ - **عَدَسًا تَبَدُّهُ اللهُ بِنِ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ عَنْ أَنَسِ**

ابْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ اللَّهُمَّ بَارِكْ لَهُمْ فِي مَكْيَالِهِمْ وَصَاعِهِمْ وَمُدِّهِمْ
 مطابقه لترجمة ظاهرة والحديث ضعي في البيوع عن القضي واخرجه مسلم والنسائي كلاهما في التماسك عن قتيبة
 قوله لهم اي لاهل المدينة قوله في مكياهم بكسر الميم وهو ما يكال به قيل يحتمل ان تخص هذه الدعوة بالمد الذي كان حينئذ
 حتى لا يدخل المد الحادث بعده ويحتمل ان تعم كل مكيا لاهل المدينة الى الابد والظاهر هو الثاني ولكن كلام مالك الذي
 سبق الآن يؤيد الاول وعليه الصمدة

بَابُ قَوْلِ اللهِ تَعَالَى أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ وَأَيُّ الرِّقَابِ أَرْكَى

اي هذا باب في ذكر قول الله تعالى او تحرير رقبة ذكر هذا الجزء من الآية واقصر عليه اعتمادا على التسبب فان
 تحرير الرقبة على نوعين (احدهما) في كفارة اليمين وهي مطلقة فيها (والآخر) في كفارة القتل وهي مقيدة بالايمان ومن هنا اختلف
 الفقهاء « فذهب » الاوزاعي ومالك والشافعي واحمد واسحاق الى ان المطلق يحمل على المقيد « وذهب » ابو حنيفة
 واصحابه وابونور وابن المنذر الى جواز تحرير الكافرة وبقيت الكلام في هذا الباب في كتب الاصول والفروع
 قوله وأي الرقاب اركى اي افضل والافضل فيها اعلاها ثمنا وانفسها عند اهلها وقدم في اوائل المتن عن ابن فرضى الله
 عنه وفيه قلت فاي الرقاب افضل قال اغلاها ثمنا وفيه اشارة الى ان البخاري جنح الى قول الحنفية لان افضل التفضيل
 يستدعي الاشتراك في اصل التفضيل فان قلت لم لا يجوز ان يكون مراده من قوله اركى الاسلام وبه اشار الكرماني حيث
 قال قوله مسلمة اشارة الى بيان اركى الرقاب فلا يجوز الرقبة الكافرة قلت حديث ابن ذريح يحكم على لانه مطلق وقد فسر
 الافضلية بنلاء الثمن والنفاست عند اهلها

٨ - **عَدَسًا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ حَدَّثَنَا دُلُودُ بْنُ رُشَيْدٍ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي**

عَبَّاسٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُطَرِّفٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ هَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَرْجَانَةَ عَنْ أَبِي
هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ مَنْ أَعْتَقَ رَقَبَةً مُسْلِمَةً أَعْتَقَ اللهُ بِكُلِّ عَضْوٍ مِنْهُ عَضْوًا مِنَ النَّارِ
حَتَّى فَرَجَهُ بِفَرَجِهِ

مطابقه لترجمة في قوله رقبة ومحمد بن عبد الرحيم هو المعروف بصاعقة وهو من افراده وداود بن رشيد مصغر الرشيد
 بالراء والشين المعجمة وبالذال المهملة البغدادي مات سنة تسع وثلاثين ومائتين والوليد بن مسلم القرشي الاموي اللخمي
 وابو غسان يفتح الفين المعجمة وتشديد السين المهملة وبالنون كنية محمد بن مطرف على صيغة اسم الفاعل من التطريف
 بالطاء المهملة وزيد بن اسلم مولى عمر بن الخطاب ابواسامة المدوني وعلى بن حسين بن علي بن ابي طالب رضى الله تعالى
 عنهم المشهورين العابدين وسعيد بن مرجانة يفتح الميم وسكون الراء وبالجميم والنون وهي اسم امه وام ابوه فهو عبد الله
 الامرى وفي هذا السند ثلاثة من التابعين في نسق واحد زيد وعلى وسعيد والثلاثة مندوبون والحديث قدمه في اوائل المتن
 من وجه آخر عن سعيد بن مرجانة وهي الكلام فيه هناك وقد اخرج مسلم هذا الحديث عن داود بن رشيد شيخ شيخ

البخارى وبينه وبين البخارى محمد بن عبد الرحيم ساعة وليس له اودق كتاب البخارى غير هذا الحديث الواحد قوله حتى فرجه بالنصب قال الكرماني ولم يبين وجهه وقال بعضهم حتى هبنا عطفنا لوجود شرائط العطف فيها فيكون فرجه بالنصب قات هو ايضا ما بين شرائط العطف ما هي فقول حتى اذا كانت طائفة تكون كلوا والا ان بينهما فر قانن ثلاثة اوجه احدها ان العطف بحيثى له ثلاثة شروط احدها ان يكون ظاهر الامضرا . والثاني اما ان يكون بعضا من جمع قبها كقدم الحجاج حتى المشاة او جزءا من كل نحو اكلت السمكة حتى رأسها او كجزء نحو اعجبتى الجارية حتى حديتها ويمتنع ان يقال حتى ولدها . والثالث ان يكون غاية لما قبلها اما بزيادة او نقص فالاول نحو موات الناس حتى الانبياء والثاني نحو زارك الناس حتى الحجاجمون والشروط الثلاثة موجودة هنا اما (الاول) فهو قوله رقية فانه ظاهر منصوب (واما الثاني) فان الفرج جزء مما قبله . واما الثالث فان قوله فرجه غاية لما قبلها بزيادة واعلم ان اهل الكوفة ينكرون العطف بحيثى البنة ولهم في هذا دلالة مذكورة في موضعها ووقوع العطف بحيثى عند الجمهور ايضا قليل فافهم وبعض الشراح ذكر هنا كلاما لا يشفي العليل ولا يروى القليل .

﴿ باب عتق المدبر وأم الولد والمكاتب في الكفارة وعق ولد الزنا ﴾

اي هذا باب في بيان حكم المدبر وأم الولد الى آخره ولم يبين حكمه على عادته كما ذكرنا غير مرة .

﴿ وقال طاووسٌ يُجزي المدبر وأم الولد ﴾

اي قال طاووس بن كيسان الخولاني الهمداني يجوز عتق المدبر وأم الولد في الكفارة وروى هذا الاثر ابن ابي شيبة باسناد فيه ابن ووافق طاووس في المدبر الحسن و ابراهيم في أم الولد وخالف في المدبر الزهري والشعبي و ابراهيم واختلف الفقهاء في هذا الباب فقال مالك لا يجوز ان يعتق في الرقاب الواجبة مكاتب ولا مدبر ولا ام ولد ولا ماعق عتقه وقال ابو حنيفة والاوزاعي ان كان المكاتب ادى شيئا من كتابته فلا يجوز والاجز وبه قال الليث واحمد واسحاق وقال الشافعي وابوثور يجوز عتق المدبر واما عتق ام الولد فلا يجوز في الرقاب الواجبة عند ابي حنيفة ومالك والشافعي وابي ثور وعليه فقهاء الامصار واما عتق ولدنا لنا في الرقاب الواجبة فيجوز ذلك عن عمرو علي وعائشة وجماعة من الصحابة رضئ الله تعالى عنهم وبه قال سعيد بن المسيب والحسن و طاووس وابو حنيفة والشافعي واحمد واسحاق وابو عبيد وقال عطاء والشعبي والنخعي والاوزاعي لا يجوز عتقه فان قلت روى عن ابي هريرة مرفوعا انه شر الثلاثة قلت روى عن ابن عباس وطائفة انكار ذلك وقال ابن عباس لو كان شر الثلاثة (١) بانه حتى تضمه وقالت عائشة . اعليه من ذنب ابويته حتى تم فقرأت ولا تزروا زرة وزر اخرى .

٩ - ﴿ حدثننا أبو الثعمان أخبرنا حماد بن زيد عن عمرو بن جابر أن رجلاً من الأنصار

دبر مملوكاً له ولم يكن له مال فبأن النبي صلى الله عليه وسلم قال من يشتريه متى فاشتره أميم النخعي بشاة عاتق درهم فسميت جابر بن عبد الله يقول هبداً قطعياً مات علم أول ﴾

قال الكرماني كيف دل الحديث على الترجمة ثم قال اذا جاز بيع المدبر جاز اعتاقه وقاس الباقي عليه وقال بعضهم اشار بالترجمة الى انه اذا جاز بيعه جاز ما ذكر معه بطريق الاولى قلت كلام الكرماني له وجه ما لانه قال اذا جاز بيع المدبر جاز اعتاقه وقد علم انه ممن يجوز بيع المدبر واما كلام هذا القائل فلا وجه له اسلانه قال اشار في الترجمة الى انه اذا جاز بيعه الى آخره فسيحان الله في اى موضع اشار في الترجمة انه اجاز بيعه حتى يبنى عليه جواز العتق على ان كلام الكرماني

(١) هنا بياض بنسخة الطبع وفي نسخة الخط لا بياض هكذا بعد قوله الثلاثة ما انتظر الحالم

ايضا لا يعنى الابا تصنف و ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسي البصري يعرف بعمره هو ابن دينار والحديث اخرجه البخارى ايضا في الاكراه عن ابى النعمان واخرجه مسامق في الايمان والندوة عن ابى الربيع قوله ان رجلا هو ابو مذكور بالذال المعجمة قوله بدر مملوكه اسماه يعقوب فاشتراه فنعيم التحام قال الكرماني في بعض النسخ نعيم بن التحام بزيادة الابن والصواب عدمه ونعيم بضم النون وفتح العين المهملة مصغر النعم والتحام بفتح النون وتشديد الحاء المهملة لقب به لان صلى الله عليه وسلم قال سمعت نعمة بن نعيم اى سمعت في الجنة ليلة الامراء قوله عبد اقطبا بكسر القاف وكون الباء الموحدة نسبة الى قبط وهم اهل مصر قوله عام اول بفتح اللام على البناء وهو من قبيل اضافة الموصوف الى الصفة والبصريون يقولون انه مما يقدر فيه الصراف نحو عام الزمن الاول.

﴿ باب إذا أعتق عبداً بينه وبين آخر ﴾

اي هذا باب في بيان حكم شخص اذا اعتق عبداً مشتركاً بينه وبين آخر في الكفارة هل يجوز ام لا ولكن لم يبد كر فيه حديثاً قال الكرماني قالوا ان البخارى ترجم الابواب بين ترجمة وترجمة ليلحق الحديث بها فلم يجد حديثاً بشرطه يناسبها ولم يفهمه. بذلك وقيل بل اشار به الى ان ما نقل فيه من الاحاديث ليست بشرطه وقال بعضهم ثبتت هذه الترجمة للمستمل وحده بغير حديث فكان المصنف اراد ان يكتب حديث الباب الذي بعده من وجه آخر فلم يتفق له او ترد في الترجمة فاقصر الاكثر على الترجمة التي تلي هذه وكتب المستمل الترجمتين احتياطاً والحديث الذي في الباب الذي يايه صالح لم يضرب من التاويل انتهى قلت هذا الذي ذكره كله تخمين وحسبان (اما الوجه الاول) بما قاله الكرماني فليس بسديد لان الظاهر انه كان لا يكتب ترجمة الابعد ووقوفه على حديث يناسبها (واما الوجه الثاني) فكذلك (واما الوجه الثالث) فابعد من الوجهين الاولين لان الاشارة تكون للحاضر فكيف يطالع الناظر فيها على ان هننا احاديث ليست بشرطه واما الذي قال بعضهم ان المستمل كتب الترجمتين احتياطاً فاي احتياط فيه وما وجه هذا الاحتياط يعنى لو ترك الترجمة التي هي بلا حديث لكان يرتكب اثم حتى ذكره احتياطاً واما قوله والحديث الذي في الباب الذي يليه الى آخره فليس بموجه اصلاً ولا صالح لما ذكره لان الولاة ان اعتق فالعبد الذي اعتقه له وولاؤه ايضا له فاين الاشتراك بين الاثنين في هذا غاية ما في الباب اذا اعتق عبداً بينه وبين آخر عن الكفارة فانه ان كان موسراً اجزأه ويضمن لشركه حصته وان كان معسراً لم يجزئه وهو قول ابى يوسف ومحمد والشافعي وابى ثور وعند ابى حنيفة لا يجزئه عن الكفارة مطلقاً والصواب ان يقال ان هذه الترجمة ليس لها موضع من البخارى ولهذا لم تثبت عند غير المستمل من الرواة ومع هذا في ثبوتها عنده نظروا فاعلم بالصواب.

﴿ باب إذا أعتق في الكفارة لمن يكون ولاؤه ﴾

اي هذا باب فيه اذا اعتق شخص في الكفارة لمن يكون ولاؤه أى ولاء العتق وجواب اذا عذوف تقديره يصح عند البعض في صورة ولا يصح في صورة صورته ما ذكرناه الان وهي عدم مشترك بين اثنين فاعتق احدهما عن الكفارة فان كان موسراً يصح ويضمن لشركه حصته وولاؤه له وان كان معسراً فلا يصح وهنا صورة اخرى وهي ان تقول لرجل اعتق عبدك عنى لاجل كفارة على فاعتق عنه اجزأه وبه قال مالك والشافعي وابو ثور وان اعتقه عنه بامر على غير شىء ففي قول الشافعي يجزى ويكون ولاؤه للمعتق عنه وقال ابو ثور يجزى ذلك وولاؤه للذى اعتقه وعند ابى حنيفة الولاة للمعتق ولا يجزى ذلك

١٠ - ﴿ حدثننا سليمان بن حرب حدثنا شعبة عن ابي الحكم عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة أنها أرادت أن تشتري برة فاشترطوا هايتها الولاة فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم

فقال اشترى بها إماما الولاء لمن أعتق ﴿

مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله إماما الولاء لمن أعتق والحكم بفتح عين هو ابن عتية مصنف عتبة الدار
 وابراهيم هو النخعي والاسود هو ابن يزيد خال ابراهيم المذكور والحديث مضمي في الطلاق عن عبد الله
 ابن رجاء وفيه وفي الزكاة عن آدم ويأتي في الفرائض عن حفص بن عمر واخرجه النسائي أيضا في مواضع في
 الزكاة والطلاق والفرائض قوله « بريرة » بفتح الباء الموحدة قوله « فاشترطوا » أي فاشترط أهل بريرة على
 عائشة الولاء ومضى الكلام في محورها *

﴿ باب الاستثناء في الأيمان ﴾

أي هذا باب في بيان حكم الاستثناء في الأيمان وفي بعض النسخ في اليمين والمراد بالاستثناء هنا لفظ ان شاء الله وليس
 المراد به الاستثناء الاصطلاحي نحو والله لا فعلان كذا ان شاء الله تعالى او قال والله لا فعلان كذا ان شاء الله وفيه اختلاف
 فلعلماء فقال ابراهيم والحسن والثوري وابو حنيفة واصحابهم والاوزاعي والليث وجمهم والعملاء شرطه ان يتصل بالخلف
 وقال مالك اذا سكنت او قطع كلامه فلا استثناء وقال الشافعي بشرط وصل الاستثناء بالكلام الاول ووصله ان يكون
 نسفا فان كان بينهما سكوت انقطع الا اذا كان لتسذ كر او تنفس اوعى أو انقطاع صوت وقال الحسن البصري وطاوس
 للمعالي الاستثناء عالم يقم من مجله وقال قتادة او يتكلم وقال احمد له الاستثناء مادام في ذلك الامر وبه قال اسحق الا ان
 يكون سكوت ثم عود الى ذلك الامر وقال عطاء ان له ذلك قدر حباب الناقة الفزيرة وقال سعيد بن جبيرة ذلك الى بعد
 اربعة اشهر وقال مجاهد له ذلك بعد سنتين وقال ابن عباس يصح ذلك ولو بعد حين فقبل اراد به سنة وقبل ابدا حكاة
 ابن القصار واختلفوا ايضا في الاستثناء في الطلاق والعتق فقال ابن ابي ليلى والاوزاعي والليث ومالك لا يجوز الاستثناء
 في الطلاق وروى مثله عن ابن عباس وابن المسيب والشعبي وعطاء والحسن ومكحول وفتادة واثيري وطلاب
 والنخعي والحسن وعطاء في رواية وابو حنيفة واصحابه والشافعي واصحابه واسحق يجوز الاستثناء

١١ - ﴿ حديث قتيبة بن سعيد حدثنا حماد عن غيلان بن جرير عن أبي بردة بن أبي
 موسى عن أبي موسى الأشعري قال أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم في رهط من الأشعرية
 استخيلوه فقال والله لا أحملكم ما عندي ما أحملكم ثم لبثنا ما شاء الله فأتى بابل فأمر لنا بثلاثة
 ذود فلما انطلقنا قال بعضنا لبعض لا يبارك الله لنا أتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم نستخيلوه
 فحلف أن لا يحملكنا فحملكنا: قال أبو موسى فأتينا النبي ﷺ فذكرنا ذلك له فقال ما أنا حملتكم
 بل الله حملكم إني والله إن شاء الله لا أحلف على يمين فأرى غير ها خير منها إلا كفرت عن
 يميني وأتيت الذي هو خير وكفرت ﴾

مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله انى والله ان شاء الله قيل ان قوله ان شاء الله يقع في اكثر الطرق لحديث ابي موسى
 وليس كذلك بل هو ثابت في الاصول واراد البخاري بإيراده بيان صفة الاستثناء بالمشيئة وعن ابي موسى المدني انما قال
 النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ذلك لتبرك لا الاستثناء وهو خلاف الظاهر وحماد في السنده ابن زيد لان قتيبة لم يدرك
 حماد بن سلمة وغيلان بفتح القين المعجمة وسكون الياء آخر الحروف ابن جرير بفتح الحيم وابو بردة بضم الباء الموحدة
 وسكون الراء اسم طائر وقيل الحارث يروي عن ابيه ابي موسى عبد الله بن قيس الأشعري والحديث مضمي في النذر عن
 ابي الزمان محمد بن الفضل ومضى الكلام فيه قوله استخيلوه الى اطلب منه ما يحملكنا وانقلنا قوله فأتى بابل كذا في رواية

الاكثرين ووقع في رواية الاصيلي وابي ذر عن السرخسي والمستمل بشائل بالشرين المعجمة والمهزمة بعد الالف اى قطع من الاصل وقال الخطابي جاء بلفظ الواحد والمراد به الجمع كالسمر يقال ناقه شائل اذا قل لبنها وقال الكرماني وفي بعض الروايات شوائل وقال ابن بطال في رواية ابي ذر بشائل مكان قوله بابل واظنه بشوائل ان صححت الرواية وبخط السباعي الشائل بلاهاء الناقه التي تشول بذنبا للقاح ولا ابن لها اصلا والجمع شول مثل را كعور كع والشائلة بالناء هي التي جف لبنها وارتفع ضرعها واتي عليها من نتاجها سبعة اشهر او ثمانية قوله بثلاثة ذود وفي رواية ابي ذر بثلاث ذود وهو الصواب لان الذود مؤنث والذود بفتح الذال المعجمة وسكون الواو وبالذال المهملة من الثلاث الى العشرة وقيل الى السبع وقيل من الاثني عشر الى التسع من التوق ولا واحد له من لفظه والكثير اذواذ والاكثري على انه خاص بالاناث وقد يطلق على الذكور فان قلت مضى في المغازي بلفظ خمس ذود قلت الجمع بينهما يحمّل على انه امر لهم اولا بثلاثة ثم زادم اثني قوله لحننا بفتح الميم اللام قوله اني والله ان شاء الله هذا موضع الاستئذان فيه قوله لا كفرت عن يميني واتييت الذي هو خير وكفرت كذا وفتح لفظ كفرت مكررا في رواية السرخسي وبقية الكلام مضت في النذر •

١٢ - **حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ وَقَالَ لَا كَفَرْتُ عَنْ يَمِينِي وَأَتَيْتُ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ أَوْ أَنْتُ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ وَكَفَرْتُ** ﴿

ابو النعمان هو محمد بن الفضل وحماد هو ابن زيد وارانيد كطريق ابي النعمان هذيان التخيير بين تقديم الكفارة على الخنث وتاخيرها عنه وفيه الخلاف وقد ذكرناه وقال الكرماني او هو شك من الراوي قلت كذا اخرجه ابو داود عن سليمان بن حرب عن حماد بن زيد بالترديد ايضا •

١٣ - **حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ هِشَامِ بْنِ حَجِيرٍ عَنْ طَاوُسِ بْنِ سَعِيدٍ أَنَّ هُرَيْرَةَ قَالَتْ قَالَ سَلِيمَانُ لِأَطْرَفِ بْنِ اللَّيْلَةِ عَلَى تِسْعِينَ امْرَأَةً كُلُّ تَلْدَةٍ ضَلَامًا يُقَاتِلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَقَالَ لَهُ صَاحِبُهُ قَالَ سَفِيَانُ يَعْنِي الْمَلِكُ قُلْ إِنْ شَاءَ اللَّهُ فَذَسِي فَطَافَ بَيْنَ فُلْمٍ تَأْتِ امْرَأَةٌ مِنْهُنَّ بِوَلَدٍ إِلَّا وَاحِدَةً بِشَقِّ غَلَامٍ فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ يَرْوِيهِ قَالَ لَوْ قَالَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ لَمْ يَخْنَثْ وَكَانَ دَرَكًا فِي حَاجَتِهِ وَقَالَ مَرَّةً قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَوْ اسْتَنْتَنِي** ﴿

مطابقتها للترجمة في قوله لو استنتني اى لو قال ان شاء الله وعلى بن عبد الله هو ابن المديني وسفيان هو ابن عيينة وهشام ابن حجير بضم الحاء المهملة وفتح الجيم وسكون الياء آخر الحروف وبالراء المدي وقال الكرماني لم يتقدم ذكره يعني فيها مضى والحديث معنى بغير هذا الطريق في الجهاد في باب من طاب الولد للجهاد فانه قال هناك وقال الليث حدثني جعفر بن ربيعة عن عبد الرحمن بن هرم سمعت ابا هريرة عن النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم قال قال سليمان بن داود عليه السلام لا طوفن الليلة على مائة امرأة اوتسع وتسعين الحديث قوله لا طوفن اللام جواب القسم كانه قال مثلا والله لا طوفن والنون فيه للتأكيد يقال طاف به يعني ألم به وقاربه قوله الليلة نصب على الظرفية قوله على تسعين امرأة وقال الكرماني قيل ليس في حديث الصحيح اكثر اختلافا في العدد من حديث سليمان عليه السلام فيه مائة وتسعة وتسعون وستون ولا منافاة اذا لا اعتبار لفهوم العدد قوله كل تالداى كل واحدة منهن تالدا لاما قوله بشق غلام بكسر الشين المعجمة وتشديد القاف اى نه ف غلام وقال الكرماني الخنث مصيبة كيف يجوز على سليمان عليه السلام ثم قال لم يكن باختياره او هو صغيرة مفوعة فالتفيد نظر لا يفتنى لانه حمل الخنث على معناه الحقيقي وليس كذلك بل معناه هنا عدم وقوع ما اراد وفيه نسبة وقوع الصغيرة من النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وفيه ما فيه واول الحديث موقوف

على أبي هريرة ولكنه رفعه بقوله يرويه قال لو قال ان شاء الله لم يحث لان قوله يرويه كناية عن رفع الحديث وهو كالمثل قال رسول الله ﷺ وقد وقع في رواية الحميدي الصريح بذلك وانظره قال رسول الله ﷺ وكذا اخرجه مسلم عن ابن ابي عمر عن سفيان قوله لم يحث بالناء الثلثة المراد بعدم الحث عدم وقوع ما ارادوا قال الكرمانى ويروى لم يحث بالناء المذمومة من الخبية وهي الجرمان قوله وكان دركا بفتح الراء وسكونها اي ادراكا او لحاقا او بلوغ امل في حاجته قوله وقال مرة اي قال ابو هريرة قال رسول الله ﷺ لو استثنى معناه ايضا لو قال ان شاء الله ولكن قال مرة لو قال ان شاء الله ومرة اخرى قال لو استثنى فلا يظن مختلف والمعنى واحد وجواب لو محذوف اي لو استثنى لم يحث وقال ابن ابي عمير ليس الاستثناء في قصة سليمان عليه السلام الذي رفع حكم اليمين ويحمل عقده وانما هو بمعنى الافرار لله بالشيء والتسليم لحكمه فهو نحو قوله (ولا نقولن لشيء انى فاعل ذلك غدا الا ان يشاء الله) وانما يرفع حكم اليمين اذا نوى به الاستثناء في اليمين *

﴿ حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ مِثْلَ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ ﴾

القائل بقوله وحدنا هو سفيان بن عيينة وقد اوضح به مسام في روايته وهو موصول بالسند الاول وابو الزناد الزاوي والتون عبد الله بن ذكوان والاعرج هو عبد الرحمن بن هريرة قوله مثل حديث ابي هريرة اي مثل الذي ساقه من طريق طاوس عن ابي هريرة وشار بهذا الى ان لسفيان فيه سندان الى ابي هريرة هشام عن طاوس وابو الزناد عن الاعرج *

﴿ بَابُ الْكُفَّارَةِ قَبْلَ الْحِنْتِ وَبَعْدَهُ ﴾

اي هذا باب في بيان جواز الكفارة قبل الحنث وبعده واختلاف العلماء في جواز الكفارة قبل الحنث فقال ربيعة ومالك والثوري والليث والاوزاعي تجزىء قبل الحنث وبه قال احمد واسحق وابو ثور وروى مثله عن ابن عباس وعائشة وابن عمر وقال الشافعي يجوز تقديم الرقية والكسوة والطعام قبل الحنث ولا يجوز تقديم الصوم وقال ابو حنيفة واصحابه لا تجزىء الكفارة قبل الحنث وقال صاحب التوضيح لا ينافى لابي حنيفة فيه واحتج له الطحاوي بقوله تعالى (ذلك كفارة ايما كنتم اذا حلقتهم) والمراد اذا حلقتهم وحنثتم قلت ابو حنيفة ما انفرد بهذا وقال به ايضا اشهب من المالكية وداود الظاهري وصاحب التوضيح ما يقول في اذهب اليه الشافعي وهو ان الكفارة اسم لجميع انواعها فيبعد الحنث حل اللفظ على جميعها وقبل الحنث خص اللفظ ببعضها فترك الظاهر من ثلاثة اوجه (احدها) تسميتها بكفارة وليس هناك ما يكفر به والثاني صرف الامر عن الوجوب الى الجواز والثالث تخصيص الكفارة ببعض الانواع *

١٤ - ﴿ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبرَاهِيمَ عَنْ أَيُّوبَ عَنِ الْقَاسِمِ التَّمِيمِيِّ عَنْ زَهْدَمِ الْجَرَمِيِّ قَالَ كُنَّا عِنْدَ أَبِي مُوسَى وَكَانَ يَتَنَاوَبُنَا هَذَا الْحَيُّ مِنْ جَرَمِ إِخْلَاءِ وَمَعْرُوفٍ وَقَالَ فَقَدَّمْ طَعَامًا قَالَ وَقَدَّمْ فِي طَعَامِي لَعْمٌ دَجَاجٍ قَالَ وَفِي الْقَوْمِ رَجُلٌ مِنْ بَنِي تَيْمِ اللَّهِ أَخْبَرُ كَأَنَّهُ مَوْلَى قَالَ فَلَمْ يَدْنُ فَقَالَ لَهُ أَبُو مُوسَى ادْنُ فَإِنِّي قَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْكُلُ مِنْهُ قَالَ لَأَيُّ رَأَيْتَهُ يَأْكُلُ شَيْئًا قَدَّرْتُهُ فَحَلَفْتُ أَنْ لَا أُطْعِمَهُ أَبَدًا قَالَ ادْنُ أَخْبَرَكَ عَنْ ذَلِكَ أَنِّي نَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي رَهْطٍ مِنَ الْأَشْجَرِيِّينَ اسْتَحْمَلَهُ وَهُوَ يَقْسِمُ أَمَّا مِنْ نَعْمِ الصَّدَقَةِ : قَالَ أَيُّوبُ أَحْسِبُهُ قَالَ وَهُوَ فَضْلَانُ قَالَ وَاللَّهِ لَا أَحْمِلُكُمْ وَمَا عِنْدِي

من غير ان نذكره لانفلح ابدا وفي رواية عبد الوهاب وعبد السلام فلما قبضناها قلنا تفلنا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لانفلح ابدا وفي رواية حماد فلما انطقنا قلنا ما صنعنا لا يبارك لنا ولم يذكر النسيان وفي رواية غيلان لا يبارك الله لنا وحلت رواية يزيد عن هذه الزيادة كما حلت عمارة. دها الى آخر الحديث قوله فلنذكره من الاذكار او من التذكير اي فاند كر رسول الله ﷺ يمينه قوله او فرفنا شك من الراوي قوله لا احلف على يمين اي مخلوف يمين فاطلق عليه لفظ يمين للعباسية وقال ابن الاثير اطلق اليمين فقال احلف اي اعقد شيئا باعزم والنية وقوله على يمين تاكيد لمقدمه واعلام بانه ليس لذو اوقوله غير ما يرجع الضمير لليمين المقصود ومنها المحلوف عنيه مثل الحصلة المفعولة او المتروكة إذ لا معنى لاطلاق الأحناف على الحنث قوله « ونحلتها » اي كفرتها وفيه حجة للحنفية قال الكرمانى الحنث معصية ثم قال لا خلاف في انه اذا نى بما وخير من المحلوف عليه لا يكون معصية *

﴿ تَابِعُ حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ وَالْقَاسِمِ بْنِ عَاصِمِ السَّكَلَبِيِّ ﴾

أى تابع اسماعيل بن ابراهيم الذى يقال له ابن عليه حماد بن زيد وهو مرفوع بالفاعلية في روايته عن ايوب السخيتانى عن ابي قلابة بكسر القاف عبد الله بن زيد الجرهمي والقاسم بن عاصم وجرور لانه عطف على ابي قلابة يعنى ان ايوب روى عنه ما جمعه ما والكاتب يضم الكاف وتفتح اللام وسكون الياء آخر الحروف وبالياء الموحدة نسبة الى كليب بن حبشية في خزاعة والى كليب بن وائل في تغلب والى كليب بن يربوع في تميم والى كليب بن ربيعة في نخع وقال الكرمانى هذا محتمل التعليق وقال بعضهم كلامه هذا يستلزم عدم التعليق وليس كذلك بل هو في حكم التعليق قلت لا يحتاج الى هذا الكلام بل هذه متابعة وقعت في الرواية عن القاسم ولكن حماد ضم اليه ابا قلابة *

﴿ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ وَالْقَاسِمِ التَّمِيمِيِّ عَنْ زَهْدَمِ بْنِ هَدَّادٍ ﴾

هذا طريق آخر في الحديث المذكور أخرجه عن قتيبة بن سعيد عن عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفى عن ايوب السخيتانى الخ وقد مر هذا في باب لا تحلفوا بايا ثم كرو - يجى وايضا في كتاب الذوحيد عن عبد الله بن عبد الوهاب قوله بهذا أى بجميع الحديث *

﴿ حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ الْقَاسِمِ عَنْ زَهْدَمِ بْنِ هَدَّادٍ ﴾

هذا طريق آخر أخرجه عن ابي معمر بفتح الميم بن عبد الله بن عمرو بن ابي الحجاج التميمى المقعد البصرى عن عبد الوارث بن سعيد روايته عن ايوب الى اخره وقدمضى هذا في كتاب الذبائع وقال الكرمانى لم قال ولا تابعه وثانيا وثالثا حدثنا تم اجاب بانه اشار الى ان الاخيرين حدثناه بالاستقلال والاول مع غيره بان قال هو وكذلك او صدقه ونحوه قلت قال بعضهم لم يظهر لي معنى قوله مع غيره قلت مضاهاته سمع غيره يذ كر هذا الحديث وصدقه هو او قال هو كذلك بخلاف قوله حدثنا في الموضوعين لانه سمعه فيهما استقلالاً بنفسه وفي نفس الامر هذا كله كلام حشولان الاول متابعة ظاهرا والاخيرين تحديته اياها ظاهرا *

١٥ - ﴿ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ هُرَيْرِ بْنِ فَارِسٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ عَوْنٍ عَنِ الْحَسَنِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سُرَّةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تَسْأَلُ الْإِمَارَةَ فَإِنَّكَ إِنْ أُعْطِيتَهَا مِنْ غَيْرِ مَسْأَلَةٍ أُعْطِيتَ عَلَيْهَا وَإِنْ أُعْطِيتَهَا مِنْ مَسْأَلَةٍ وَكَلْتِ لَيْبِهَا وَإِذَا حَلَفْتَ عَلَى بَيْعِنِ فَرَأَيْتَ غَيْرَ مَا خَيْرًا مِنْهَا فَأَتِ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ وَكُفِّرْ عَنْ بَيْعِكَ ﴾

قد ذكرنا على رأس الحديث السابق ان هذا ايضا يوافق من الترجمة قوله او بعدة اي بعد الحنث وحمد بن عبد الله

هو محمد بن يحيى بن عبد الله بن خالد بن فارس بن ذؤيب الذهلي النيسابوري الحافظ المشهور وقال صاحب كتاب رجال الصحيحين روى عنه البخاري في قريب من ثلاثين موضعا ولم يقل حدثنا محمد بن يحيى الذهلي مصر حابل يقول حدثنا محمد تارة ولا يزيد عليه وتارة يقول حدثنا محمد بن عبد الله فينسبه الى جده وتارة يقول حدثنا محمد بن خالد فينسبه الى جد ابيه والسبب في ذلك ان البخاري لما دخل نيسابور شرب عليه محمد بن يحيى الذهلي في مسألة خلق اللفظ وكان قد سمع منه ولم يترك الرواية عنه ولم يصرح باسمه ومات محمد بن يحيى بعد البخاري يسيرة تقديره نحو سنة ستم وخمسين ومائتين وعثمان بن عمر بن فارس البصري مرفي القائل يروي عن عبد الله بن عون عن الحسن البصري عن عبد الرحمن بن سمرة القرظي سكن البصرة ومات بالكوفة سنة خمسين والحديث مضى في اول كتاب الايمان والندور فانه اخرجه هناك عن ابي النعمان محمد بن الفضل ومضى الكلام فيه هناك قوله « الامارة » بكسر الهذزة اي الامارة قوله ان اعطيتها في الموضوعين على صيغة المجهول وكذلك قوله اعنت وولت وهو يتخفيف الكاف ومنها وكالت الى نفسك وعجزت قوله من الرأي لا من الرؤية بالبصر قوله غيرها قد ذكرنا عن قريب ان مرجع الضمير ليعين ولكنه بالناويل وهو باعتبار الحصلة الموجودة فيه قوله وكفر عن عينك هكذا بالواو في رواية الاكثرين ويروي فكفر بالفاء *

﴿ تَابِعَهُ أَشْهَلُ عَنْ ابْنِ عَوْنٍ ﴾

اي تابع عثمان بن عمر في روايته عن عبد الله بن عون اشهل على وزن احمد بالشين المعجمة ابن حاتم وفي بعض النسخ صرح باسم ابيه واشهل مرفوع لانه فاعل والضمير في تابعه منصوب لانه معول ووصل هذه المتابعة ابو عوانة والعاكم واليهيقي من طريق ابي قلابة الرقاشي عن محمد بن عبد الله الانصاري واشهل بن حاتم قالا حدثنا ابن عون به *

﴿ وَتَابِعَهُ يُونُسُ وَسِمَاكُ بْنُ هَطِيَّةٍ وَسِمَاكُ بْنُ حَرْبٍ وَحَمِيدٌ وَقَتَادَةُ وَمَنْصُورٌ وَهَشَامٌ وَالرَّبِيعُ ﴾

يعني هؤلاء الثمانية تابعوا عبيد الله بن عون في روايته عن الحسن بن سمرة عن سمره رضي الله تعالى عنه قيل وقع في نسخة من رواية ابي ذر وحيد عن قتادة وهو خطأ والصواب وحيد وقتادة بواو المطف امام تابعه يونس وهو ابن عبيد ابن دينار البدي البصري فوصلها البخاري في كتاب الاحكام في باب من سال الامارة وكل اليها قال حدثنا ابو معمر حدثنا عبد الوارث حدثنا يونس عن الحسن قال حدثني عبد الرحمن بن سمرة قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم يا عبد الرحمن بن سمرة لا تسال الامارة الحديث وامام تابعه سمالك بكسر السين المهملة وتخفيف الميم وبالكاف ابن عطية المربدي من اهل البصرة فوصلها مسلم وقال حدثنا ابو كامل الجعدي حدثنا حماد بن زيد عن سمالك بن عطية و يونس بن عبيد وهشام بن حسان كلهم عن الحسن بن عبد الرحمن بن سمرة عن النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم ثم احاطه على حديث جرير بن حازم فانه اخرجه عنه فقال حدثنا شيبان بن فروخ حدثنا جرير بن حازم حدثنا الحسن بن سمرة عن عبد الرحمن بن سمرة قال قال لي رسول الله ﷺ يا عبد الرحمن بن سمرة الحديث وامام تابعه سمالك بن حرب ضد الصلح ابي الفيرة الكوفي فوصلها عبد الله بن احمد في زادته والطبراني في الكبير من طريق حماد بن زيد عنه عن الحسن وامام تابعه حميد بن ابي حميد الطويل فوصلها مسلم من طريق هشيم قال حدثني علي بن حجر السعدي حدثنا هشيم عن يونس ومنصور وحيد عن الحسن وامام تابعه قتادة فوصلها مسلم ايضا قال حدثنا عقبه بن المكرم العمري حدثنا حميد بن عامر عن سميد بن قتادة وذكر جماعة آخر من قبله ثم قال كلهم عن الحسن بن عبد الرحمن بن سمرة الحديث وامام تابعه منصور وهو ابن العتمر فوصلها مسلم ايضا وقد مر الآن واما متابعة هشام هو ابن حسان القرظي فوصلها ابو نعيم في مستخرج مسلم من طريق حماد بن زيد عن هشام عن الحسن وامام تابعه الربيع يفتح الزاء ابن مسلم الجمحي

البصري حزم به الحافظ الدمياطي وهو من رجال مسلم وقال بعضهم بالظن انه الربيع بن صبيح بفتح الصاد وهو من رجال الترمذي وابن ماجه فوصلها أبو عوانة من طريق الا-ود بن طاهر عن الربيع بن صبيح عن الحسن ووصلها الحافظ يوسف بن خليل في الجزء الذي جمع فيه طرق هذا الحديث من طريق وكيع عن الربيع عن الحسن ولم ينسب الربيع فيحتمل ان يكون مثل ما قال الحافظ الدمياطي ويحتمل ان يكون مثل ما روى ابو عوانة ولكن يؤكد قول من يقول بالجزم دون الظن والله اعلم *

﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ ﴿ كِتَابُ الْفَرَائِضِ ﴾

اي هذا كتاب في بيان احكام الفرائض وهو جمع فريضة وهي في اللغة اسم ما يفرض على المكلف ومنه فرائض الصلوات والزكوات وسببت ايضا الموارث فرائض وفروض لما انها مقدرات لامهاها ومبينات في كتاب الله تعالى ومقطوعات لا تجوز الا زيادة عليها ولا النقصان منها وهي في الاصل مشتقة من الفرض وهو القطع والتقدير والبيان يقال فرضت لفلان كذا أي قطعت له شيئا من المال وقال الله تعالى (سورة ازلناها وفرضناها) اي قدرنا فيها الاحكام وقد قال تعالى (قد فرض الله لكم تحلة ايمانكم) اي بين كفارة ايمانكم *

﴿ وَقَوْلُهُ تَعَالَى يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثِيَيْنِ فَإِنْ كُنَّ نِسَاءً فَوْقَ اثْنَتَيْنِ فَلَهُنَّ ثُلُثَا مَا تَرَكَ وَإِنْ كَانَتْ وَاحِدَةً فَلَهَا النِّصْفُ وَلَا يُورِثُ بِسُكُنٍ لَهُ وَلَا لِدِينٍ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ لَا تَدْرُونَ أَيُّهُمُ أَقْرَبُ لَكُمْ نَفَعًا فَرِيضَةٌ مِنَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴾ وَلَكُمْ نِصْفُ مَا تَرَكَ أَزْوَاجُكُمْ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُنَّ وَلَدٌ فَإِنْ كَانَ لهنَّ وَلَدٌ فَأَنَّ لهنَّ الْخُورَةَ فَلِأُمَّهُنَّ السُّدُسُ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِي بِهَا أَوْ زَيْنِ آبَائِكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ لَا تَدْرُونَ أَيُّهُمُ أَقْرَبُ لَكُمْ نَفَعًا فَرِيضَةٌ مِنَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴾ وَلَكُمْ نِصْفُ مَا تَرَكَ أَزْوَاجُكُمْ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُنَّ وَلَدٌ فَإِنْ كَانَ لهنَّ وَلَدٌ فَأَنَّ لهنَّ الْخُورَةَ فَلِأُمَّهُنَّ السُّدُسُ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِي بِهَا أَوْ زَيْنِ آبَائِكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ لَا تَدْرُونَ أَيُّهُمُ أَقْرَبُ لَكُمْ نَفَعًا فَرِيضَةٌ مِنَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴾ وَلَكُمْ نِصْفُ مَا تَرَكَ أَزْوَاجُكُمْ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُنَّ وَلَدٌ فَإِنْ كَانَ لهنَّ وَلَدٌ فَأَنَّ لهنَّ الْخُورَةَ فَلِأُمَّهُنَّ السُّدُسُ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِي بِهَا أَوْ زَيْنِ آبَائِكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ لَا تَدْرُونَ أَيُّهُمُ أَقْرَبُ لَكُمْ نَفَعًا فَرِيضَةٌ مِنَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴾ وَلَكُمْ نِصْفُ مَا تَرَكَ أَزْوَاجُكُمْ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُنَّ وَلَدٌ فَإِنْ كَانَ لهنَّ وَلَدٌ فَأَنَّ لهنَّ الْخُورَةَ فَلِأُمَّهُنَّ السُّدُسُ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِي بِهَا أَوْ زَيْنِ آبَائِكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ لَا تَدْرُونَ أَيُّهُمُ أَقْرَبُ لَكُمْ نَفَعًا فَرِيضَةٌ مِنَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴾ وَلَكُمْ نِصْفُ مَا تَرَكَ أَزْوَاجُكُمْ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُنَّ وَلَدٌ فَإِنْ كَانَ لهنَّ وَلَدٌ فَأَنَّ لهنَّ الْخُورَةَ فَلِأُمَّهُنَّ السُّدُسُ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِي بِهَا أَوْ زَيْنِ آبَائِكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ لَا تَدْرُونَ أَيُّهُمُ أَقْرَبُ لَكُمْ نَفَعًا فَرِيضَةٌ مِنَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴾ وَلَكُمْ نِصْفُ مَا تَرَكَ أَزْوَاجُكُمْ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُنَّ وَلَدٌ فَإِنْ كَانَ لهنَّ وَلَدٌ فَأَنَّ لهنَّ الْخُورَةَ فَلِأُمَّهُنَّ السُّدُسُ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِي بِهَا أَوْ زَيْنِ آبَائِكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ لَا تَدْرُونَ أَيُّهُمُ أَقْرَبُ لَكُمْ نَفَعًا فَرِيضَةٌ مِنَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴾

وقوله بالجار عطف على قوله الفرائض والآيات المذكورتان سبقنا بتناهما في رواية ابي ذر وغيره ساق الآية الاولى وقال به بقوله عليه السلام كما الى قوله والله عليم حكيم هاتان الآيات الكر يمتان والآية التي هي خاتمة السورة التي هما منها وهي سورة النساء آيات علم الفرائض وهو مستنبط من هذه الآيات ومن الاحاديث الواردة في ذلك كما هي كالتفسير لذلك وكانت الوراثة في الجاهلية بالرجولية والقوة اي كانوا يرثون الرجال دون النساء وكان في ابتداء الاسلام ايضا بالهاتفة قال الله تعالى (والذين ما قدرت ايمانكم) يعني الحلفاء آتوهم نصيبهم اي اعطوهم حظهم من الميراث فصارت بعده بالهجرة فنسخ هذا كله وصارت الوراثة بوجهين بالنسب والسبب فالسبب النكاح والولاء والنسب القرابة وبحث ذلك في علم الفرائض والذين لا يستظنون من الميراث اصلاسته الابوان والولدان والزوجان والذين لا يرثون اصلاسته العبد والمرتد والمكاتب وام الولد وقتل السمد واهل الميتين وزاد بعضهم اربعة اخرى وهي التبني وجمالة الوارث وجمالة تاريخ الموتى والارتداد وسبب في تفسير هذه الآيات وبيان سبب نزولها في الابواب التي تذكر ههنا وتذكر بعض شئ

قوله «يوصيكم الله» أى يامركم بامدلى اولادكم وبذلك نسخ ما كانت الجاهلية تفعله من عدم توريث النساء فجعل للذكر مثل حظ الانثيين لاحتياج الرجل الى مؤنة النفقة والكلفة ومقاساة التجارة والتكسب وتحمل المشقة قوله فان كن نساء أى فان كانت المتروكات نساء فوق اثنتين يعنى اثنتين فصاعداً قبل لفظ فوق صلة كقوله تعالى (فاضربوا فوق الاعناق) وقيل هذا غير مسلم لاهتا ولا هناك وليس فى القرآن شىء زائد لافائدة فيه قوله وان كانت واحدة أى وان كانت المتروكة واحدة بتنا كانت او امرأة واحدة نصب على انه خبر كانت وقرى بالرفع على معنى وان وقعت واحدة فحينئذ لا خبر له لان كان تكون تامة قوله «ولا يويه» أى ولا يوى الميت كناية عن غير مذكور والقرينة دالة عليه قوله «لكل واحد منهما» أى من الابوين السدس مما ترك أى الميت ان كان له أى للميت ولد وقوله ولدى يشمل ولد الابن والاب هنا صاحب فرض فان لم يكن له أى للميت ولد والحال ان ابويه يرثانه فلما نه التام عن التركة وبعلم منه ان الباقي وهو الثلثان للاب قوله فان كان له أى للميت اخوة اثنين كان او اكثر ذكر انا وانا فلامه السدس هذا قول طامة الفقهاء وكان ابن عباس رضى الله تعالى عنهما لا يجعب الامم عن الثلث الى السدس باقل من ثلاثة اخوة وكان يقول فى ابوين واخوين الامم الثلث وما بقى فلاب اتبع ظاهر اللفظ قوله من بعد وصية يوصى بها أى الميت قوله اودين أى بمددين اجمع العلماء سلفاً وخفاً على أن الدين مقدم على الوصية ولكن الدين على نوبين دين الله ودين العباد فدين الله ان لم يوصى به يسقط عندنا سواء كان صلاة او زكاة ويبقى عليه الدشم والمطالبة يوم القيامة وعند الشافعى يلزم قضاؤه كدين العباد وصى اولاً وان بعض الدين اولى من بعض فدين الصحة وعائيت بالماينة فى المرض او بالينة اولى مما ثبت عليه بالاقرار عندنا وقال الشافعى دين الصحة وما اقربه فى مرضه سواء وما اقربه فى مقدم على الوصية ولا يصح اقراره فى الوارثه بدين او عين عندنا خلافاً فى احد قوله الا ان تجيزه بقية الورثة فيجوز واذا اجتمع الدينان فدين العباد اولى عندنا وعند دين الله اولى وعنهما سواء واما الوصية فى مقدار الثلث فمقدمة على الميراث بمد قضاء الدين فلا يحتاج الى اجازة الورثة قوله آباؤكم وابناؤكم أى لا تدرون من اتتم لكم من آباؤكم وابنائكم الذين يموتون أمن اوصى منهم ام من لم يوصى يعنى ان من اوصى ببعض ماله فمضى لكم ثواب الآخرة بامضاء الوصية فهو اقرب لكم نعم قال مجاهد فى الدنيا وقال الحسن لا تدرون ايهم اسعد فى الدين والدنيا قوله فريضة نصب على المصدر أى هذا الذى ذكرنا من تفصيل الميراث واعطاء بعض الورثة اكثر من بعض هو فرض من الله حاصله فرض الله ذلك فريضة وحكم به وقضاء وهو العلم الحكيم الذى يضع الاشياء فى محلها ويعطى كل ما يستحقه بحسبه قوله ولكم ايها الرجال نصف ما ترك أزواجكم اذا من ولم يكن لهن ولد قوله «ولهن» أى للزوجات وسواهن فى الربع او الثمن الزوجية والزوجتان والثلاث والاربع يشتركن فيه قوله «وان كان رجل يورث» صفة لرجل وكلاية نصب على انه خبر كان وهى مشتقة من الاكليل وهو الذى يحيط بالرأس من جوانبه والمراد هنا من يرثه من حواشيه لا أصوله ولا فروعه وهو من لا والده ولا ولد وهكذا قال على بن أبى طالب وابن مسعود وعبد الله بن عباس وزيد بن ثابت رضى الله تعالى عنهم وبه قال الشعبي والنخعي والحسن البصرى وقتادة وجابر بن زيد والحكم وبه يقول أهل المدينة والكوفة والبصرة وهو قول الفقهاء السبعة والائمة الاربعة وجمهور الخلف والسلف بل جميعهم وقد حكي الاجماع على ذلك غير واحد وقال طاوس الكلاية مادون الولد وقال عطية هى الاخوة للامم وقال عبيد بن ميمر هى الاخوة للاب وقيل هى الاخوة والاخوات وقيل هى مادون الاب قوله او امرأة عطف على رجلة وله وله اخ وأخت ولم يقبل ولهما لان المذكور الرجل والمرأة لان العرب اذا ذكرت اسمين واخبرت عنهما وكانا فى الحكيم سواء ربحا اضافة الى احد هار ربحا اضافت اليهما جميعاً كما فى قوله تعالى (واستعينوا بالصبر والصلاة وانها لكبيرة) قوله وله اخ أى لام واخت لام دليله قرأه سعد بن ابى وقاص رضى الله تعالى عنه وله اخ واخت من ام قوله فهم شركاء فى الثلث بينهم بالسوية ذكورهم واقتابهم - واه قوله اودين غير مضار يعنى هل الورثة وهو ان يوصى بدين ليس عليه وروى ابن ابي حاتم باسناده الى ابن عباس عن النبي ﷺ قال الاضرائى الوصية من الكبائر وقال الزمخشرى قوله غير مضار حال أى يوصى بها وهو غير مضار لورثته وذلك بان يوصى بزيادة على الثلث

١ - **حَدَّثَنَا قَتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُشَكِّبِ رَسِمِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ مَرَّضْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبُو بَكْرٍ وَهِيَ مَاشِيَانِ فَأَتَيْتَانِي وَقَدْ أُغْمِيَ عَلَيَّ فَتَوَضَّأَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَصَبَّ عَلَيَّ وَضُوءَهُ فَأَقَاتْتُ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ أَصْنَعُ فِي مَالِي كَيْفَ أَقْضِي فِي مَالِي فَأَمَّ بِمُجِبَّتِي بِشَيْءٍ حَتَّى نَزَلَتْ آيَةُ الْمَوَارِيثِ ﴿**

مطابقته للآيتين المذكورتين اللتين هما كالترجمة ظاهرة لان فيها ذكر المواريث وسفيان هو ابن عيينة والحديث مضى في الطب عن عبد الله بن محمد قوله وهما ماشيان الواو فيه للحال قوله فأتيتان يروى فأتاني أي رسول الله ﷺ قوله وقد اغمى بلفظ مجهول وعلى بتشديد الياء قوله «وضوءه» بفتح الواو على المشهور قوله آية المواريث ويروى آية الميراث وهي قوله يوصيكم الله إلى آخره فان قلت روى انها زلت في سعد بن ابي وقاص رضي الله تعالى عنه قلت لا منافاة لاحتمال ان بعضها نزل في هذا وبعضها في ذلك او كان في وقت واحد وقال الكرمانى فيه انه كان ينتظر الوحي ولا يحكم بالاجتهاد ثم اجاب بقوله ولا يلزم من عدم اجتهاده في هذه المسألة عدم اجتهاده مطلقا او كان يجتهد بعد الياس من الوحي او حيث مات يمسر عليه ولم يكن من المسائل التصديقية وفيه عيادة المريض والمعنى فيها والتبرك بآثار الصالحين وطهارة الماء المستعمل وظهور بركة أثر الرسول ﷺ ﴿

﴿ **بابُ تَعْلِيمِ الْفَرَائِضِ** ﴾

أي هذا باب في بيان تعليم الفرائض قيل لا وجه لدخول هذا في هذا الباب ورد به نعت على تعليم العلم ومن العلم الفرائض وقد ورد حديث في الحديث على تعليم الفرائض ولكن لم يكن على شرطه فلذلك لم يذكره وهو ما رواه احمد والترمذي والنسائي والحاكم وصححه من حديث ابن مسعود رضي الله تعالى عنه تعلموا الفرائض وعلموها الناس فاني امرؤ مقبوض وان العلم سيقبض حتى يختلف الاتقان في الفريضة فلا يجردان من يفصل بينهما

﴿ **وقال عَقْبَةُ بْنُ حَامِرٍ تَعَلَّمُوا قَبْلَ الظَّالِمِينَ يَعْنِي الَّذِينَ يَتَكَلَّمُونَ بِالظَّنِّ** ﴾

عقبه بالقاف ابن طاهر الجهني والى مصر من قبل معاوية ولها سنة اربع واربعين ثم عزله بمسجد بن مخلد وجمع له معاوية بين مصر والمغرب مات سنة اثنتين وستين بالمدينة وقيل بمصر وقال ابن يونس توفي باسكندرية وكان عقبه ابنى بمصر دارا وقال ابو عمر توفي في آخر خلافة معاوية وقال الواقدي ودفن في المقطم وقال خليفة توفي سنة ثمان وخمسين قوله تعلموا أي العلم حذف مقوله ليشمل كل علم ويدخل فيه عام الفرائض ايضا وهذا وجه المناسبة وبهذا يراد كلام التوضيح حيث قال واما كلام عقبه والحديث الذي بعده فلا مناسبة بينهما لما ذكره قلت من له ادنى فهم يقول بالمناسبة لما ذكرنا على انه يجوز ان يكون مراد عقبه من قوله تعلموا أي عام الفرائض يريد به هذا العلم المحصور من شدة الاهتمام به لان الحديث الذي ذكرناه الآن يدل على شدة الاعناء بعلم الفرائض وتعلمه وتعليمه وكيف لا وقد جعله النبي ﷺ نصف العلم في حديث ابي هريرة رواه ابن ماجه عنه ان النبي ﷺ قال تعلموا الفرائض وعلموها الناس فانها نصف العلم وهو اول شيء يبنى من امتي وروى الحاكم من حديث عبد الله بن عمرو ان رسول الله ﷺ قال العلم ثلاثة وما سوى ذلك فهو فضل آية عمرك او سنة قائمة او فريضة عادية قوله قبل الظالمين فسر به بقوله يعنى الذين يتكلمون بالظن قال الكرمانى أي قبل اندراس العلم والعلماء وحدث الذين لا يعلمون شيئا ويذكرون بمقتضى ظنونهم الفاسدة ﴿

٢ - **حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ حَدَّثَنَا ابْنُ طَلْحَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيُّكُمْ وَالظَّنُّ فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الْحَدِيثِ وَلَا تَتَسَوَّأُوا وَلَا**

تَجَسَّسُوا وَلَا تَبْأَفْضُوا وَلَا تَدَابِرُوا وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْرَاقًا ﴿١﴾

مطابقته لآفة عتبة ظاهرة في قوله اياكم والظن زو هيب مصفرو هب هو ابن خالد البصرى بروى عن عبد الله بن طاوس عن ابيه عن ابي هريرة رضى الله تعالى عنه والحديث مضمي في كتاب النكاح في باب لا يخطب على خطبة اخيه قوله اياكم والظن معناه اجتبوه قال الملب هذا الظن ليس هو الاجتهاد على الظن وانما هو الظن المنهى عنه في الكتاب والسنة وهو الذى لا يستدل الى اصل وقال الكرماني والاظهر ان المراد به ظن السوء بالمسلمين لا ما يتعلق بالاحكام قوله كذب الحديث قيل الكذب لا يقبل الزيادة والنقصان فكيف جاء منه افضل التفضيل واجيب بان معناه الظن اكثر كذبا من سائر الاحاديث قيل الظن ليس بحديث واجيب بان حديث نفساني ومعناه الحديث الذى منشؤه الظن اكثر كذبا من غيره وقال الخطابي اى الظن منشأ كثر الكذب ولا تجسسوا بالجيم وهو ما تطلبه لغيرك ولا تجسسوا بالعاء وهو ما تطلبه لنفسك وقيل التجسس بالجيم البحث عن بواطن الامور واكثر ما يقال ذلك في الشر وقيل بالجيم في الخير وبالحاء في السر وقال الجرمي معناه واحد وهما تطلب معرفة الاخبار قوله ولا تدابروا اى ولا تقاطعوا ولا تاجروا به

﴿باب قول النبي ﷺ لا نورث ما ترك كنا صدقة﴾

اى هذا باب في ذكر قول النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لا نورث على صيغة المجهول ولوروى بكسر الراء على صيغة المعلوم لكان له وجه الصحة المعنى قلت ووجه هذا ان الله عز وجل لما بعثه الى عباده ووعد على التبليغ يدبته والصدع بامر الجنة وامره ان لا يأخذ اجرا ولا شيئا من متاع الدنيا بقوله قل ما اسألكم عليه من اجرا راد ﷺ ان لا ينسب اليه من متاع الدنيا شيء يكون عند الناس فيه من الاجر والثمن فلم يحمل له شيئا مما وصل الى امره واهله فهو واصل اليه فلذلك حرم الميراث على اهله لئلا يظن به انه جمع المال لورثته كاحرم عليهم الصدقات الجارية على يديه في الدنيا لئلا ينسب الى ما تبرأ منه في الدنيا وكذلك سائر الرسل على ما عرف في موضعه قوله ما تركنا صدقة كلمة ماموصولة وتركنا صلة وصدقة بالرفع خبره اعنى خبر ما يجوز ان يقدر فيه لفظة هو اى الذى تركناه هو صدقة وهو معنى قوله ان آل محمد لا عمل لهم الصدقة وعن ابي هريرة ان النبي ﷺ قال انما مشر الانبياء لا نورث ما تركنا صدقة فهذا عام في جميع الانبياء عليهم السلام ولا يمارضه قوله تعالى (وورث سليمان داود) لان المراد ارض النبوة والعلم والحكم وكذلك قوله تعالى (ورثي ويرثي آل يعقوب) *

٣ - ﴿عَدَّ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدِيثَنَا هِشَامٌ أَخْبَرَ فَاثَمَةَ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ هُرَيْرَةَ عَنْ هَائِشَةَ أَنَّ فَاطِمَةَ وَالصَّبَّاحَ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ أَنِّي أَبَا بَكْرٍ يَلْتَمِسَانِ مِيرَاثَهُمَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهَذَا حَيْثُ يُطَلَّبَانِ أَرْضِيهِمَا مِنْ فَذِكِ وَسَمَهُمَا مِنْ خَيْبَرَ فَقَالَ لَهَا أَبُو بَكْرٍ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لَا نُورِثُ مَا تَرَكَ كِنَا صَدَقَةٌ إِلَّا مَا يَأْكُلُ آلُ مُحَمَّدٍ مِنْ هَذَا الْمَالِ قَالَ أَبُو بَكْرٍ وَاللَّهِ لَا أَدْعُ أَمْرًا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَسْتَعْنُهُ فِيهِ إِلَّا صَنَعْتُهُ قَالَ فَمَجَرَّتُهُ فَاطِمَةُ فَلَمْ تُسْكَلْهُ حَتَّى مَاتَ ﴿١﴾

مطابقته لآفة ترجمة ظاهرة وعبد الله بن محمد المعروف بالسندى وهشام هو ابن يوسف اليماني قاضيها ومعه يفتح اليمين هو ابن راشد بروى عن محمد بن مسلم الزهرى والحديث مضمي باتمه في باب فرض الخمس ومضى الكلام فيه قوله من فدك يفتح الفاء والدال المهملة وبالكاف موضع على مرحلتين من المدينة كان النبي ﷺ صالح اهله على نصف ارضه وكان خالصه قوله من خير كان ﷺ فتبعها عذرة وكان خمسه الهالكه لكنه كان ﷺ لا يستأثر به بل ينفق حاصله

على اهله وعلى الصالح العامة قوله من هذا المال اشار به الى المال الذي يحصل من خمس خيبر وكلمة من للتبويض اي
 يا كلون البعض من هذا المال مقدار نفقتهم قوله «لا ادع» اي لا اترك قوله فهجرته فاطمة رضى الله تعالى عنها اي
 هجرت ابا بكر رضى انقبضت عن لقائه وليس المراد منه الهجران المحرم من ترك الكلام ونحوه وهي ماتت قريبا من
 ذلك بستة اشهر بل اقل منها

٤ - **حدثنا اسماعيل بن ابان** أخبرنا **ابن المبارك** عن **يونس** عن **الزهري** عن
هروزة عن **هائشة** أن **النبي** صلى الله عليه وسلم قال لا نورث ما تركنا صدقة

هذا طريق آخر في حديث عائشة المذكور اخرجه عن اسماعيل بن ابان بفتح الهمزة وتخفيف الباء الواحدة وبالنون
 ابى اسحق الوراق الازدى الكوفي عن عبادة بن المبارك الروزى عن يونس بن يزيد عن محمد بن مسلم الزهري

٥ - **حدثنا يحيى بن بكير** حدثنا **الليث** عن **عقيل** عن **ابن شهاب** قال أخبرني **مالك** بن
أوس بن **الخدعان** وكان **محمد بن جبير بن مطعم** ذكر لي ذكرًا من حديثه ذلك فانطلقت حتى
 دخلت عليه فسألته فقال انطلقت حتى ادخل على عمر فأتاه حاجبه يرفأ فقال هل لك في عثمان
 وعبد الرحمن والزبير وسعد قال نعم فأذن لهم ثم قال هل لك في علي وعباس قال نعم قال
 عباس يا أمير المؤمنين افض بي وبني وبين هذا قال أنشدكم بالله الذي يذنيه تقوم السماء
 والأرض هل تعلمون أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا نورث ما تركنا صدقة يريد
 رسول الله ﷺ نفسه فقال الرهط قد قال ذلك فأقبل على علي وعباس فقال هل تعلمان أن
 رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ذلك فلا قد قال ذلك قال عمر فإني أحدثكم من هذا الأمر
 إن الله قد كان خصَّ رسوله صلى الله عليه وسلم في هذا الفقه بشيء لم يُعطه أحدًا غيره فقال
 عز وجل ما آفاه الله على رسوله إلى قوله قدبر فكانت خالصة لرسول الله ﷺ والله ما احتازها
 دؤفكم ولا استأثر بها عليكم لقد أعطاكموه وبها فيكم حتى بقي من هذا المال فكان النبي ﷺ
 ينفق على أهله من هذا المال نفقة سنتيه ثم يأخذ ما بقي فيجعله مَجْعَلٌ مَالِ اللَّهِ فَعَمِلَ بِذَلِكَ
 رسول الله ﷺ حياته أنشدكم بالله هل تعلمون ذلك قالوا نعم ثم قال لعلي وعباس أنشدكما
 بالله هل تعلمان ذلك فلا نعم فتوفى الله نبيه صلى الله عليه وسلم فقال أبو بكر أنا ولي
 رسول الله ﷺ فقبضها فعمل بما عمل به رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم توفى الله أبا بكر
 فقالت أنا ولي ولي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقبضتها سنتين عمل فيها ما عمل رسول الله
 ﷺ وأبو بكر ثم جئتماني وكلمتكم كما واحدة وأمركم كما جميع جئتمني تسألني تصيبك من ابن
 أخيك وأنا في هذا يسألني نصيب امرأيتي من أبيها فقلت إن شئتما دفعتمها إليكما بذلك
 فلتتوسان مني قضاء غير ذلك فوالله الذي يذنيه تقوم السماء والأرض لا أنص فيهما قضاء غير

بطريق الارث عنه قوله دينار التقييد بالدينار من باب التنبيه على ما سواه كما قال الله عز وجل (فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره) قوله بعد نفقة نسائي يريد انه تؤخذ نفقة نسائه لانهن محجرات عنده محررات على غيره بنص القرآن قوله ومثونة طملى قبل هو القائم على هذه الصدقات والناظر فيها وقيل كل طملى للمسلمين من خلفته وغيره لانه طملى للنبي صلى الله عليه وسلم ونائب عنه في امته وقيل خادمه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم وقيل حافر قبره وقيل الاجير فان قيل كيف اختصت النساء بالنفقة والعامل بالمثونة وهل بينهما فرق قيل له بان المثونة القيام بالكفاية والاتفاق بذل القوة وهذا يقتضي ان النفقة دون المثونة وكان لابد من النفقة لازواج النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم فانصرف على ما يدل عليه والعامل في صورة الاجير فيحتاج الى ما يكفيه فانصرف على ما يدل عليه قوله فهو صدقة يعني لا تحمل لآلئهم وما به تنقاد من الحديث جواز الوقت وان يجرى بعد الوفاة كالحياة فلا يباع ولا يملك كما حكى الشارع فيما افاد الله عليه بانه لا يورث ولكن بصرف الماذ كرهه والباقي لمصالح المسلمين وهنا اساء الادب صاحب التوضيح حيث قال وبين اي الحديث المذكور فساد قول ابي حنيفة رضى الله تعالى عنه فوات انفساد قول لا يدرك الامور فابو حنيفة لم ينفر ديبطلان الوقت ولا قاله برأيه وهذا شريح قال جاء محمد بن يعقوب الحبس ولان الملك فيه باق ولا يصدق بالخلع او بالنفقة المدومة وهو غير جائز الا في الوصية

٧ - **عَدَّثَنَا هَبْدُ بْنُ مَسْلَمَةَ** عَنْ **مَالِكِ بْنِ ابْنِ شِهَابٍ** عَنْ **هُرَيْرَةَ** عَنْ **عَائِشَةَ** رَضِيَ اللهُ عَنْهَا أَنَّ **أَزْوَاجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** حِينَ تُوُفِّيَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **أُزْدِنَ** أَنَّهُ **يَبْتَعُنَ عُمَانَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ** يَسْأَلُهُ **مِيرَاثَهُنَّ** فَقَالَتْ **عَائِشَةُ أَيْسَ قَدْ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لَا نُورَثُ مَا تَرَ كُنَّا صَدَقَةً**

مطابقته للترجمة ظاهرة ورجالها قد ذكرنا وغير مرة والحديث أخرجه مسلم في المغازي عن يحيى بن يحيى وأخرجه أبو داود في الحراج عن القعني وأخرجه النسائي في الفرائض عن قتبية ثلاثتهم عن مالك به

بابُ قولِ النبي ﷺ من ترك مالا فليأهله

اي هذا باب في ذكر قول النبي ﷺ من ترك مالا فليأهله أي فهو ولاهله

٨ - **عَدَّثَنَا هَبْدَانُ** أَخْبَرَنَا **هَبْدُ بْنُ مَسْلَمَةَ** أَخْبَرَنَا **يُونُسُ بْنُ ابْنِ شِهَابٍ** **عَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ** عَنْ **أَبِي هُرَيْرَةَ** رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنْ **النَّبِيِّ ﷺ** قَالَ **أَنَا أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ** فَمَنْ مَاتَ وَعَلَيْهِ دَيْنٌ وَلَمْ يَتْرِكْ وَفَاءً **فَعَلَيْنَا قِضَاؤَهُ** وَمَنْ تَرَكَ مَالًا **فَلْيُورَثْهُ**

مطابقته للترجمة في آخر الحديث لان وورثته هم اهله وعبدان لقب عبد الله بن عثمان بن حيلة المروزي يروي عن عبد الله بن المبارك المروزي عن يونس بن يزيد عن محمد بن مسام بن شهاب الزهري عن ابي سلمة بن عبدالرحمن بن عوف عن ابي هريرة والحديث أخرجه مسلم ايضا في الفرائض عن زهير بن حرب وغيره قوله انا اولى بالمؤمنين هكذا اوردته مختصرا وقد مضى في الكفاية من طريق عقيل عن ابن شهاب ونفذه ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم كان يؤتى بالرجل المتوفى عليه الدين فيقول هل ترك لدينه قضاء فان قيل نعم صلى الله عليه والاقال صلوا على صاحبكم فلما فتح الله عليه الفتح قال انا اولى بالمؤمنين من انفسهم الحديث قوله فن مات يعني من المسلمين والحال ان عليه دين ولم يترك وفاء اي ما بقي بدينه قوله فعملينا قضاؤه قال الهلب هذا الوعد منه لما وعد الله به من الفتوحات من ملك كسرى وقيصر وايس على الضمان بتدليلنا من اخره عن الصلاة على المذاهن حتى ضمنه بعض من حضر وقال غيره انه ما خرج لترك الصلاة على من مات وعليه دين وقوله فعملينا قضاؤه اي فعلينا الضمان اللازم وقال الكرماني قضاء دين المهر الميت كان من خصائصه ﷺ وكان من خالص ماله

وقيل من بيت المال وفيه انة ثم مصالح الامة حيا وميتا وولى امرهم في الخالين قوله ومن ترك مالا فلورث وهذا مجمع عليه
وكذا ثبت في رواية الكشميني هنا في لورثته وكذا في رواية مسلم وفي رواية عبد الرحمن بن عميرة فلورثة نصبت من كانوا
قال الداودي المراد بالصبة هنا الورثة لان يرث بالتصيب لان العاصب في الاصل مالا من ليس له سهم مقدر من المجمع على
توريثهم ويرث كل المال اذا انفرد ويرث ما فضل بعد الفروض وقيل المراد من الصبة هنا قرابة الرجل وهو من يلتقى
هم الميت قراب ولو علا

﴿ باب ميراث الولد من ابيه وامه ﴾

اي هذا باب في بيان ميراث الولد من ابيه وامه والولد يشمل الذكر والانثى وولد الولد وان سفل
﴿ وقال زيد بن ثابت اذا ترك رجل او امرأة بنتا فلها النصف وان كانتا اثنتين او اكثر فلهن الثلثان وان كان معهن ذكر بديء بمن شر كم فيوتني فريضة فما بقي فللذكر مثل حظ الانثيين ﴾
زيد بن ثابت بن الضحاك الانصاري النجاري المدني كاتب وحى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وكان من فضلاء
الصحابه ومن اصحاب الفتوى مات بالمدينة سنة خمس واربعين وقال ابو عمر اصل مابني عليه مالك والشافعي وأهل الحجاز
ومن وافقهم في الفرائض قول زيد بن ثابت واصل مابني عليه أهل العراق ومن وافقهم فيها قول علي بن ابي طالب رضى الله
تعالى عنه وكل من الفريقتين لا يخالف صاحبه الا في اليسير النادر اذا ظهر ووصل اثر مسعود بن منصور عن عبد الرحمن
ابن ابي الزناد عن ابيه عن خارجة بن زيد بن ثابت عن ابيه فذكر مثله قوله فلها النصف اي فللبنت الواحدة النصف هذا
قول الجماعة الا ان يقول بالرد وكذا في الابنتين فاكثر الا ان يقول بالرد والا بن عباس فانه كان يجعل للبنتين النصف قوله
وان كان معهن اى مع البنات ذكربديء على صيغة المجهول بمن شر كم اى بمن شر ك البنات والذكر فغلب التذكير على التانيث
يعنى ان كان مع البنات اخ لمن وكان معهم غيرهم فمن له فرض مسمى كالام مثلا كما لو مات عن بنات وابن وام يبدأ
بالام فتعطى فرضها وما بقى فهو بين البنات والا بن للذكر مثل حظ الانثيين وقال ابن بطال قوله وان كان معهن ذكر
يريد ان كان مع البنات اخ من ابيهن وكان معهم غيرهم فمن له فرض مسمى كالاب مثلا قال فلذلك قال شر كم ولم يقل شر كهن
فيعطى الاب مثلا فرضه ويقسم ما بقى بين الابن والبنات للذكر مثل حظ الانثيين قال وهذا تاويل حديث الباب وهو قوله
الحقوا الفرائض باهلها

٦ - ﴿ حدثننا مؤمن بن اسماعيل حدثننا وهيب حدثننا ابن طاوس عن ابيه عن ابن عباس
رضى الله عنهما عن النبي ﷺ قال الحقوا الفرائض باهلها فما بقي فهو لاولى رجل ذكر ﴾

مطابقته لترجمة من حيث انه يدخل فيه ميراث الابن على ما لا يخفى وهو هيب هو ابن خالد روى عن عبد الله بن طاوس
عن ابيه عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما والحديث اخرجه مسلم في الفرائض ايضا عن امية بن بسطام وعن غيره
واخرجه ابوداود وفيه ايضا عن احمد بن صالح وغيره واخرجه الترمذي عن عبد بن حميد وفيه واخرجه النسائي فيه
عن محمد بن معمر وغيره وقيل فترد بوصله وهيب ورواه الثوري عن طاوس ولم يذكر ابن عباس بل ارسله اخرجه
النسائي والطحاوى واشار النسائي الى ترجيح الارسال والمرجع في الصحيحين الوصل واذا تعارض الوصل والارسال
ولم يرجح احد الطرفين قدم الوصل قوله الحقوا الفرائض اى الانصباة المقدرة في كتاب الله وهي النصف والربع
والثلث والثلثان والثلث والسدس واحبابها مذكورة في الفرائض قوله باهلها هو من يستحقها بنص القرآن ووقع في
رواية روح بن القاسم عن ابن طاوس اقسامه والمال بين اهل الفرائض على كتاب الله اى على وفق ما نزل الله في كتابه قوله فا
بق اى من اصحاب الفرائض قوله هو لاولى رجل قال الثوري المراد بالاولى الاقرب والاخلان الفائدة لانا لا ندرى من هو

الاحق وقال الخطابي الاولى الاقرب رجل من المصبة وفي التلويح قوله فهو لاولى رجل يريد اذا كان في الذكور من هو
اولى من صاحبه بقرب اوطىن فاما اذا استتوا في التعدد وادلوا بالاناث والامهات مما كالاخوة وشبههم فلم يقصدوا بهذا
الحديث لانه ليس في البنين من هو اولى منهم لانهم قد استتوا في المنزلة ولا يجوز ان يقال اولى وهم سواء فلم ير الذين بهذا
الحديث وانما اراد غيرهم ووقع في روايتهم للكشمة في فلاولى رجل يفتح الهمزة واللام بينهما او ساكنة على وزن أفضل
التفضيل من الولي يسكون اللام وهو القرب اى لمن يكون اقرب في النسب الى الموروث وليس المراد هنا الاحق وقال عياض
ان في رواية ابن الخداعم ابن ماهان في مسلم فهو لا دنى بديل ونون وهو بمعنى الاقرب وقال ابن التين انما المراد به العتق المسم
وبنت الاخ مع ابن الاخ وبنت المسم مع ابن المسم وخرج من ذلك الاخ والاخت لابوين اولاب فانهم يرثون بنص قوله تعالى (وان
كانوا اخوة رجالا ونساء) فلذلك كرم مثل حفظ الاثني عشر) ويستتق من ذلك من يحجب كالاخ الاب مع البنت والاخت الشقيقة وكذا
يخرج الاخ والاخت لام. قوله تعالى (فاكل واحد منها بالسدس وقد نقل الاجماع على ان المراد بها الاخوة من الام قوله رجل
ذكر فيه اقوال كثيرة اعني في توصيف الرجل بالذكرة الاولى قال ابن الجوزي والمنذرى هذه اللفظة ليست بمحفوظة
وقال ابن الصلاح فيها مدعى الصحة من حيث اللغة فضلا عن الرواية الثانية انما وصف الرجل بالذكر للتنبيه على سبب استحقاقه
وهي المذكورة اتي هي سبب العسوبة وسبب الترحيح في الارث الثالث قال السهيلي قوله ذكر صفة لاولى لارجل والاولى
بمعنى القريب الاقرب فسكانه قال فهو لقريب الميت ذكر من جهة الرجل وصلب لامن جهة بطن ورحم فلاولى من
حيث المعنى مضاف الى الميت وقد اشير بذكر الرجل الى جهة الاولوية فايد بذلك نفي الميراث عن الاولى الذي هو من
جهة الام كالخال وبقوله ذكر الى نفيها عن النساء بالعسوبة وان كن من الاولين لميت من جهة الصلب ولو جعلناه صفة
لرجل يلزم اللغو وان لا يبقى معه حكم الطفل الرضيع اذ لا يطلق الرجل الاعلى البالغ وقد علم انه يرت ولو ابن ساعة وان
لا تحصل التفرقة بين قرابة الاب وقرابة الام * الرابع قال الخطابي انما قال ذكر لبيان انه بالذكرة ليعلم ان العسبة اذا كان مما
او ابن عم متلا وكان معه اجته لا تراث ولا يكون المال بينهما للذكر مثل حفظ الاثني عشر ورد بان ظاهر من التعبير بقوله رجل
الخامس قال ابن التين انه لتأكيد كافي قوله ابن لبون ذكر ورد بان هذا ليس بتأكيد لفظي ولا معنوي * السادس قال غيره هذا
التأكيد لتمام الحكم وهو الذكورة لان الرجل قد يراد به معنى النجدة والقوة في الامر فقد حكى سيويه مررت برجل
رجل ابوه فلهدا احتاج الكلام الى زيادة التوكيد بذكر حتى لا يظن ان المراد به خصوص البالغ * السابع انما
قيد بذكر خشية ان يظن ان المراد من الرجل الشخص وهو اعلم من الذكر والاثنى وفيه ما فيه على ما لا يخفى * الثامن
ما قاله بعض الفرضيين انه احتراز عن الخشية * التاسع ما قيل ان المراد بالرجل الميت لان الغالب في الاحكام ان
تذكر الرجال وتدخل النساء فيهن بالتبعية * العاشر انه للاشارة الى الكمال في ذلك كما يقال امرأة اثنى وفيه ما فيه
وقيل غير ذلك مما التالب فيه النظر والتردد *

﴿ باب ميراث البنات ﴾

اى هذا باب في بيان ميراث البنات والاصل فيه الآية التي تقدمت في اول الكتاب وهي قوله تعالى (يوصيكم الله في
اولادكم للذكر مثل حظ الانثيين) الآية وان الجاهلية كانوا لا يورثون البنات فابطل الله ذلك وشاركهن مع الذكور
وقدمر بيانه هناك *

١٠ - ﴿ حَدَّثَنَا الْحُسَيْنِيُّ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ قَالَ أَخْبَرَنِي هَامِرُ بْنُ سَعْدٍ بْنِ أَبِي
وَقَائِمٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ مَرَضَتْ بِمَكَّةَ مَرَضًا فَأَشْفَيْتُ مِنْهُ عَلَى الْمَوْتِ فَأَتَانِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
بِعُدُونِي فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ لِي مَالًا كَثِيرًا وَلَيْسَ بَرَأْسُ إِلَّا ابْنَتِي فَأَصَدَّقْ بِنَلَّتِي مَا لِي قَالَ لَا قَالَ

قُلْتُ فَالْشَّطْرُ قَالَ لَا قُلْتُ التُّنُكُ قَالَ التُّنُكُ كَبِيرٌ إِنَّكَ إِنْ تَرَكَتَ وَادَكَ أَغْنِيَا خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَتَرَكَهُمْ
 هَالَةً يَتَكَفَّفُونَ النَّاسَ وَإِنَّكَ لَنْ تَنْفَقَ نَفَقَةً إِلَّا أُجِرْتَ عَلَيْهَا حَتَّى الْأَشْقَمَةُ تَرْفَعُهَا إِلَى فِي أَمْرٍ إِنَّكَ
 فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ آخَلَفْتُ مِنْ هِجْرَتِي فَقَالَ لَنْ تُخَلَّفَ بَعْدِي فَتَعْمَلْ هَمَلًا تُرِيدُ بِهِ وَجْهَ اللَّهِ
 إِلَّا أزدَدْتُ بِهِ رِفْعَةً وَدَرَجَةً وَأَمَلًا أَنْ تُخَلَّفَ بَعْدِي حَتَّى يَنْفَعِ بِكَ أَقْوَامٌ وَيُضْرِبَكَ آخِرُونَ لَكِنْ
 الْبَائِسُ سَعْدُ بْنُ خَوْلَةَ يَرِنِي لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ مَاتَ بِمَكَّةَ قَالَ سَفِيَانُ وَسَعْدُ بْنُ خَوْلَةَ رَجُلٌ
 مِنْ بَنِي حَامِرِ بْنِ أَوْيٍ

مطابقه للترجمة في قوله ليس يرني الا ابني والحديث مضى في كتاب الجنائز في باب رثاء النبي صلى الله عليه وسلم
 هو ابن عينة يروي عن محمد بن مسلم الزهري والحديث مضى في كتاب الجنائز في باب رثاء النبي صلى الله عليه وسلم
 سعد بن خولة فانه اخرجه هناك عن عبد الله بن يوسف عن مالك عن ابن شهاب عن طمر بن سعد بن ابي وقاص الى آخره
 وايضا مضى في كتاب الوصايا في باب ان تترك ورثتك اغنياء اخرجه فيه عن ابي نعيم عن سفيان وفي الباب الذي يليه عن قتبية
 عن سفيان ومضى الكلام في هناك قوله فاشفيت اى فاشرفت قوله مالا كثيرا بالثناء المثلثة وبالبااء الواحدة قوله فالشطر
 بالجر والرفع قاله الكرمانى ولم يبين وجهه ما قلت اما الجر فبالعطف على قوله بشئ مالى واما الرفع فعلى انه مبتدأ وخبره
 محذوف تقديره فالشطر ان صدق به اى النصف قوله ان تركت بكسر الهمزة وقتحتها قوله خير اى فهو وخير ليكون جزاء
 للشروط قوله عالة جمع عائل وهو الفقير قوله يتكفون اى يمدون الى الناس اذ هم للسؤال قوله اجرت على صيغة المجهول
 من الاجر قوله واخلف على صيغة المجهول اى ابني بمكة متخلفا عن الهجرة قوله ولول و يروى ولعلك استعمل هنا استعمال
 عسى قوله ويضربك على صيغة المجهول قوله البائس بالباء الواحدة شديد الحاجة او الفقير قوله يرني بكسر التاء المثلثة
 اى يرقو ويرحم قيل هو كلام سعد وقيل كلام الزهري وسعد بن خولة مات بمكة في حجة الوداع وتقدمت فيه مباحث في
 كتاب الجنائز

١١ - (حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حُدَّادٍ حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ شَيْبَانُ عَنْ أَشْعَثَ بْنِ الْأَسْوَدِ بْنِ
 يَزِيدَ قَالَ أَنَا مَوْلَى بَنِي جَبَلٍ بِالْيَمَنِ مُعَلِّمًا وَأَمِيرًا فَسَأَلْتُهُ عَنْ رَجُلٍ تَوَفَّى وَتَرَكَ ابْنَتَهُ وَأُخْتَهُ
 فَأَعْطَى ابْنَتَهُ النِّصْفَ وَالْأُخْتِ النِّصْفَ

مطابقه للترجمة في قوله اعطى الابنة النصف ومحمد بن حذاد وهو ابن غيلان يفتح العين المعجمة ابو احمد المروزي وابو النضر هو
 هاشم التميمي الملقب بقمصر واشعث بالشين المعجمة وبالعين المهملة وبالهاء المثلثة ابن سليم يكنى بالشاء الكوفي والاسود
 ابن يزيد بن قيس النخعي الكوفي والحديث اخرجه ابو داود في القرائض عن موسى بن اسماعيل قوله فاعطى الابنة
 النصف اجمع العلماء على ان ميراث البنت الواحدة النصف وللأخت النصف بنص القرآن *

باب ميراث ابن الابن إذا لم يكن ابن

اي هذا باب في بيان ارث ابن ابن الرجل اذ لم يكن له ابن لصلبه
 وقال زيد ولد الأبناء بمنزلة الولد إذا أم يكن دونهم وأذكر ذكرهم كذا كرمهم وأنتاهم
 كأنه يمرئون كما يرثون ويحبون كما يحبون ولا يرث ولد الابن مع الابن
 اى قال زيد بن ثابت الانصارى الى آخره وهذا الذى قاله زيد اجماع وروى عن ابن عمر عن عبد الرحمن

هذا جواب عن قول أبي موسى أنه سبنا بيني وأشار إلى أنه لو تابعه لخالف صريح السنة التي عنده وأنه لو خالفها عمدا لضل قوله «أقضى فيها» أي في هذه المسألة وفي هذه القضية بما قضى النبي ﷺ والذي قضاه هو قوله للأنيسة النصف إلى آخره وفي رواية الدارقطني من طريق حجاج بن أرطاة عن عبد الرحمن بن ثروان فقال ابن مسعود كيف أقول يعني مثل قول أبي موسى وقد سمعت رسول الله ﷺ يقول فذكره وكانت هذه القضية في زمن عثمان رضي الله تعالى عنه لأنه هو الذي أمر أبا موسى على الكوفة وكان ابن مسعود قبل ذلك أميرها ثم عزل قبل ولاية أبي موسى عليها بعدة قوله فأتينا أبا موسى فيه أشعار بان هزيلا الراوي المذكور توجه مع السائل إلى ابن مسعود فسمع جوابه فعاد إلى أبي موسى معه فآخبره فلذلك ذكر المزني في الأطراف هذا الحديث من رواية هزيل عن ابن مسعود قوله ما دام هذا الخبر بفتح الحاء وسكون الباء الموحدة وبالراء وادبه ابن مسعود والخبر هو الذي يحسن الكلام وزينه وذكر الجوهري الخبر بالفتح والكسر ورجح الكسر وحزم القراء بالكسر وقال سبى بالخبر الذي يكتب به قلت هو بالفتح في رواية جميع المحدثين وانكر أبو الهيثم الكسر وفيه إن الحجية عند التنازع سنة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فيجب الرجوع إليها وفيه بيان ما كانوا عليه من الانصاف والاعتراف بالحق والرجوع إليه وشهادة بعضهم لبعض بالمعلم والفضل وكثرة اطلاع ابن مسعود على السنة وتبنت أبي موسى عن الفتيا حيث دل على من ظن أنه أعلم منه قال ابن بطال ولا خلاف بين العلماء فيما رواه ابن مسعود وفي جواب أبي موسى أشعار بان رجح مما قاله وقال أبو عمر لم يخالف في ذلك إلا أبو موسى الأشعري وسلمان بن ربيعة الباهلي وقد رجح أبو موسى عن ذلك ولمل سلمان بضارجم كابي موسى وسلمان هذا يخلف في محبته وله أثر في فتوح العراق أيام عمرو وعثمان رضي الله تعالى عنهما واستشهد في زمان عثمان وكان يقال له سلمان الخيل لمرقته بها وقال ابن العربي يؤخذ من قصة أبي موسى وابن مسعود جواز العمل بالقياس قبل معرفة الخبر والرجوع إلى الخبر بعد معرفته ونقض الحكم إذا خالف النص *

﴿ باب ميراث الجد مع الأب والإخوة ﴾

أي هذا باب في بيان حكم ميراث الجد الذي من قبل الأب مع الأب والإخوة الأشقاء ومن الأب وقد انعقد الإجماع على أن الجد لا يرث مع وجود الأب *

﴿ وقال أبو بكر وابن عباس وابن الزبير آتجد أب ﴾

أي الجد الصحيح أب أي حكمه حكم الأب عند عدمه بالإجماع والجد الصحيح هو الذي لا يدخل في نسبه إلى الميت أم وقد يطلق على الجد أب في قوله عز وجل كما أخرج أبو يسك من الجنة والمخرج من الجنة آدم جدينا الأعلى فإذا أطلق على الجد الأعلى أب فاطلاقه على أب الأب بطريق الأولى فإذا كان أبافه أحوال ثلاث الفرض المطلق والفرض والله سبب الوالد صيب المحض فهو لأب في جميع أحواله إلا في أربع مسائل فإنه لا يقوم مقام الأب فيها الأولى أن نبي الأعيان والجدات كلهم يسقطون بالأب بالإجماع ولا يسقطون بالجد الاعتدالي حذيفة رضي الله تعالى عنه (الثانية) أن الأم مع أحد الزوجين والأب تاخذ ثلث ما يبتقى ومع الجد تاخذ ثلث الجميع الاعتدالي يوسف فان عنده الجد كالأب فيه (والثالثة) أن أم الأب وإن علت نسقط بالأب ولا تسقط بالجد وإن علت (الرابعة) أن المعتق إذا ترك أبالمعتق وأبنة فدرس الولاء للأب والباقي للابن عند أبي يوسف وعندها كاه لابن ولو ترك ابن المعتق وجدته فالولاء كله للابن بالاتفاق وهذا هو شرح كلام هؤلاء الصحابة ولم أر أحدا من الشراح ذكر شيئا من ذلك وقال بعضهم قوله «الجد أب» أي هو أب حقيقة فنت لم يقل بذلك أحد ممن يميز بين الحقيقة والمجاز وأما قول أبي بكر رضي الله تعالى عنه فوسله الدارمي بسند على شرط مسلم عن أبي سعيد الخدري أن أبا بكر جعل الجد أباً وأما قول ابن عباس فأخرجه

محمد بن نصر المروزي في كتاب الفرائض من طريق عمرو بن دينار عن عطاء عن ابن عباس قال الجذاب واما قول
عبد الله بن الزبير ففى فى الناقب موصولا من طريق ابن ابي مليكة قال كتب اهل الكوفة الى ابن الزبير فى الجذب فقال
ان ابا بكر انزله ابا

﴿ وَقَرَأَ ابْنُ عَبَّاسٍ (يَا بَنِي آدَمَ • وَاتَّبَعْتُ مِلَّةَ آبَائِي لِإِبْرَاهِيمَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ) وَلَمْ يَذْكُرْ أَنَّ
أَحَدًا خَالَفَ أَبَا بَكْرٍ فِي زَمَانِهِ وَأَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ مَثَوِ افِرُونَ • وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَرِثُنِي ابْنُ ابْنِي
دُونَ إِخْوَتِي وَلَا أَرِثُ أَنَا ابْنَ ابْنِي ﴾

اشار بقوله وقرا ابن عباس يا بني آدم الى احتجاجه بان الجذاب بقوله تعالى (يا بني آدم) وبقوله تعالى (واتبعت ملة آباي
ابراهيم واسحاق ويعقوب) فانه اطلق على هؤلاء الاب مع انهم اجداد وروى سعيد بن منصور من طريق عطاء عن ابن
عباس قال الجذاب وقرا واتبعت ملة آباي ابراهيم الاية قوله ولم يذكر على صيغة المجهول قوله خالف ابا بكر اى فيما قاله من
الجذب حكاه حكم الاب قوله واسحاب النبي ﷺ الوار فيه للمحال قوله مثو افرون اى فيهم كثيرة وعدوه وجماع
سكوتى ومن قال مثل قول ابن عباس معاذ و ابو الدرداء و ابو موسى و ابى بن كعب و ابو هريرة و عائشة رضى الله تعالى عنهم
ومن التابعين ايضا عطاء وطاوس و شريح و الشعبي وقال ايضا من الفقهاء عثمان بن ابي و حنيفة و اسحق و ابو ثور و داود و المزني
و ابن شريح و ذهب عمرو على و زيد بن ثابت و ابن مسعود الى تورث الاخوة مع الجد لكن اختلفوا فى كيفية ذلك و موضعه
كتب الفرائض قوله وقال ابن عباس يرثى الى آخره اراد به الانكار اى لم يرث الجد فيكون ردا على من حجب الجد
بالاخوة او معناه فلم يرث الجد و حده دون الاخوة كما فى العكس فهو رد على من قال بالترك بينهما وقال ابو عمرو وجه قياس
ابن عباس ان ابن الابن لما كان لابن عند عدم الابن كان ابو الاب عند عدم الاب كلاب

﴿ وَيُذَكَّرُ مِنْ عُمَرَ وَكَلْبٍ وَابْنِ مَسْعُودٍ وَزَيْدِ أَقْوِيلٍ مُخْتَلِفَةً ﴾

ويذكر على صيغة المجهول اشارة الى التمريض وقد ذكرنا الآن انهم ذهبوا الى تورث الاخوة مع الجد ولكن باختلاف
بينهم فى ذلك وقول عمر انه كان يقاسم الجد مع الاخ والاخوين فاذا زادوا اعطاء الثلث وكان يطبخ مع الولد السادس وراه
الدارمى من طريق عيسى الخياط عن الشعبي فذكره وقول على رضى الله تعالى عنه فرواه الشعبي كتب ابن عباس الى على
يساله عن ستة اخوة وجد فكتب اليه ان اجمله كاحدهم و امح كتابى وروى الحسن البصرى ان عليا كان يشرك الجد
مع الاخوة الى السادس وله اقول اخر وقول ابن مسعود روى فى امرأة تركت زوجها و اما وجدها و اخاها لا يباينان للزوج
ثلاثة اسهم النصف والام ثلث مابق وهو السادس من رأس المال والاخ سهم والجد سهم وقول زيد بن ثابت فرواه الدارمى
من طريق الحسن البصرى قال كان زيد يشرك الجد مع الاخوة الى الثلث واخر ج عبد الرزاق من طريق ابراهيم قال
كان زيد يشرك الجد مع الاخوة الى الثلث فاذا بلغ الثلث اعطاه اياه والاخوة مابق ويقاسم الاخ كلاب ثم رد على اخيه
ويقاسم الاخوة من الاب مع الاخوة الاشقاء ولا يورث الاخوة للاب شيئا ولا يعطى اخا لام مع الجد شيئا وله اقول
اخرى طويلا ذكرها طلبا للاختصار

١٤ - ﴿ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ عَنْ ابْنِ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ أَلْحِقُوا الْفَرَايِضَ بِأَهْلِهَا فَمَا بَقِيَ فَلِأُولَىٰ رَجُلٍ ذَكَرَ ﴾

وجه ايراده هذا الحديث هنا مع انه تقدم عن قريب و تقدم شرحه هو ان الذى يبقى بعد الفرض بصرف لاقرب الناس الى
الميت فكان الجد اقرب فيقدم وقال ابن بطال وقد احتج به من يشرك بين الجد والاخ فانه اقرب الى الميت وهو ظاهر

وهيب هو ابن خالد بروى عن عبد الله بن طاوس عن ابيه عن ابن عباس *

١٥ - **حدثنا أبو معمر** حدثنا عبد الوارث حدثنا أيوب عن عكرمة عن ابن عباس قال أما الذي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم **أَوْ كُنْتَ مُتَّخِذًا مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ خَلِيلًا لَا تَتَّخِذْتَهُ وَلَسَكِرَ خَلَّةُ الْإِسْلَامِ أَنْضَلُ أَوْ قَالَ خَيْرٌ فَإِنَّهُ أَنْزَلَهُ أَبَا أَوْ قَالَ قَضَاهُ أَبَا**

مطابقه للترجمة تؤخذ من قوله فإنه أنزله أبا فان أبا بكر أنزل الجد ابا وابو معمر بفتح الميمين اسمه عبد الله بن عمرو بن ابي الحجاج المقرئ المقدمو عبد الوارث بن سعيد البصرى وايوب السخيتاني والحدث مضى في الصلاة في باب الخوذة في المسجد قوله لو كنت متخذاً بمنى لو كنت منقطعاً الى غير الله لانقطع الى ابي بكر لكن هذا تمتع لامتناع ذلك ولكن خلة الاسلام معه افضل من الخلة مع غيره قوله «او قال خير» شك من الراوى قوله «او قال قضاء ابا» ايضا شك من الراوى اى حكم بانه اب *

باب ميراث الزوج مع الولد وغيره

اى هذا باب في بيان ميراث الزوج مع الولد وغيره من الوارثين فلا يسطط الزوج بحال وانما يحط بالولد من النصف الى الربع
١٦ - **حدثنا محمد بن يوسف** عن ورقاه عن ابن ابي عمير عن عطاء عن ابن عباس رضى الله عنهما قال كان المال للولد وكانت الوصية للوالدين فذبح الله من ذلك ما أحب فجعل لذكر مثل حظ الأنثيين وجعل للأبوين لكل واحد منهما السدس وجعل للمرأة الثلث والرابع وللزوج الشطر والرابع

هذا المروى عن ابن عباس رضى الله تعالى عنها قد علم من الآيتين المذكورتين في اول كتاب الفرائض وكذلك الوصية للوالدين فقد تقدم حكمها في الوصايا ولكنه اشار بهذا الى استمرار ما في الآية التي نسختها وهي (يوصيكم الله) والى تقرير سبب زول الآية وانما هي على ظاهرها غير مؤولة ولا منسوخة وورقاه مؤث الا ورق بن عمر الخوارزمى يروى عن عبد الله ابن ابي عمير بنزع النون وكسر الجيم واسم يسار المسكى قال يحيى القطان كان قد روى عن عطاء بن ابي رباح الخ قوله ما احب اى ما ارادوا الباقي ظاهر *

باب ميراث المرأة والزوج مع الولد وغيره

اى هذا باب في بيان ميراث المرأة الى آخره قوله وغيره اى من الوارثين ولا يحط ارث واحد من المرأة والزوج بحال بل يحط الولد الزوج من النصف الى الربع ويحط المرأة من الربع الى الثلث *

١٧ - **حدثنا قتيبة** حدثنا الليث عن ابن شهاب عن ابن المسيب عن ابي هريرة أنه قال قضى رسول الله ﷺ في جنين امرأة من بني لحيان سقط ميتاً بثلاثة عبيد أو أمة ثم إن المرأة التي قضى عليها بالفرقة توفيت فقضى رسول الله ﷺ بأن ميراثها لبيها وزوجها وأن العقل على صاحبها

مطابقه للترجمة ظاهرة وابن شهاب محمد بن مسلم الزهرى وابن المسيب سعيد والحديث ذكره ايضا في الدييات عن عبد الله بن يوسف واخرجه بقية الجماعة ما خلا ابن ماجه كلهم عن قتيبة فسلم في الحدود والترمذى في الفرائض وابو داود والنسائى في الدييات وقال الترمذى هذا الحديث رواه يونس عن الزهرى عن ابي سلمة عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم سلا قوله في جنين امرأة قال البخارى في الدييات اقتلت امرأتان من هذيل فرمت احديهما الاخرى بمجر

فقتها رافى بطنها الحديث يقال ان الضاربة يقال لها ام غفيف بنت مسروج والمضروبة مليكة بنت عويم وقيل عويم عم ربه
 ذكره ابو عمرو وفي لفظ للبخاري ان امرأتين من هذيل رمت احداهما الاخرى فطرحت حينها الحديث وهناك ان
 المضروبة من بني لحيان ولا تخالف بينها فان لحيان بكسر اللام وقيل بفتحها بطن من هذيل وهو لحيان بن هذيل بن
 مدركة قال الجوهرى لحيان ابو قبيلة وضبطه بكسر اللام وفي رواية هذيلية وطامرية وفي اسنادها ابن ابي فروة وهو ضعيف
 وظاهرهما التمازض وفي الصحيح ان احداهما كانت ضرة الاخرى وفي رواية من طريق مجاهد وكل منهما تحت زوج
 ولا منافاة ايضا لاحتمال ارادة كونها ليستا ضرتين وجاء ايضا انها ضربتا بهمودة فسقطت وجاء لخذتها وجاء فدفقت
 احداهما الاخرى بحجر ولا تخالف لاحتمال تكرار الفعل **قوله** سقط اي الجنين حال كونه ميتا **قوله** بقره متعلق بقوله
 قضى **قوله** عبدالتونين بيان لقصة ويروى بالاضافة ايضا **قوله** اوامة كثة اولاد تنوع وليست للشك وعند ابن داود
 فقضى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم في جنينها بقره عبدا وامة او فرس او بغل او حمار والحديث معلول وفي رواية
 لابن ابي شيبة من حديث عطاء مرسل او بغل فقط واخرى او فرس من حديث هشام عن ابيه وقال به مجاهد وطاوس
 وفي الدارقطني من حديث معمر عن ابن طاوس عن ابيه ان عمر قال او فرس وقال ابن سيرين يجوز مائة شاة وفي بعض
 طرق ابن داود خمسمائة شاة وهو وهم وصوابه مائة شاة كناية عليه ابو داود وفي مسند الحارث بن ابي اسامة من حديث
 حمل بن مالك او عشر من الابل او مائة شاة وقال البيهقي ورواه ابو الميخ ايضا عن ابيه عن رسول الله صلى الله تعالى عليه
 وسلم الا انه قال او عشرون ومائة شاة واسناده ضعيف وروى وكيع عن عبد الله بن ابي بكر عن ابي الميخ الهذلي قال
 كان تحت حمل بن مالك امرأتان امرأة من بني سعد وامرأة من بني لحيان فرمت السعدية الاحيانية فقتلتها واسقطت غلاما
 فقضى **عليه السلام** في الجنين مرة فقال عير احمد بن قضى عليهم بالقره يارسول الله لاقره لى قال فمشر من الابل قال يارسول الله
 لا ابل لى قال فمشر من ومائة من انشاء ليس فيها عوراء ولا فارض ولا عشاء قال يارسول الله فاعنى بهامن صدقة بنى لحيان
 فقال لرجل قاعنه بها وروى عبدالرزاق عن ابي جابر البياض وهو واه عن سعيد بن المسيب عن رسول الله صلى الله
 تعالى عليه وسلم في جنين يقتل في بطن المرأة بقره في الذكر غلام وفي الاثني جارية وقال ابو عمر القره مناها الايض فلا
 يؤخذ فيها الا سودا وقال مالك الحمران احب الى من السودان وقال الابهرى يعنى البيض فان لم يكن عبيد تلك البلدة ايضا
 كان من السودان وقال مالك ويكون من اوسط عبيد تلك البلدة فان كانا كثرهم الحمران فمن اوسطهم وان كان السودان
 فمن اوسطهم وقال مالك هو عبد او ولادة **قوله** بان ميراثها اي ميراث هذه المرأة المقتولة لبنيها وزوجها وقال ابو عمر
 جمهور النسب لى الميراث في هذه القره للورثة والمقل على العصة واختلفوا على من تجب القره فقالت طائفة منهم مالك
 والحسن بن حنبل في مال الجنائى ثم الكفارة وهو قول الحسن والضعيف وروى ذلك عن عمر بن عبد الله تعالى عنه به جزم
 ابراهيم وعطاء والحكم وقال آخرون هي على العاقلة ومن قاله الثوري والنخعي وابو حنيفة والشافعي واصحابهم وهو
 قول ابن سيرين وابراهيم في رواية وحجتهم حديث المقبرة الذى فيه وسجل القره على عاقلة المرأة وقال ابو عمرو هو
 نص ثابت صحيح في موضع الخلاف يجب الحكم به واختلفوا في قيمة القره فقال مالك تقوم بخمسين دينارا او بستائة
 درهم نصف عشرية الحر المسلم الذكروا عشرية الحرمة وهو قول الزهرى ووريمة وسائر اهل المدينة وقال ابو حنيفة
 واصحابه وسائر الكوفيين قيمتها خمسمائة درهم وهو قول ابراهيم والشمي واختلفوا في صفة الجنين الذى تجب فيه
 القره ما هي فقال مالك ما طرحت من مضغة او علقة او ما علم انه ولد فيه القره فان سقط ولم يستهل فيه قره وسواء تحرك
 او عطس فيه القره ايضا حتى يستهل فيه الدية كاملة وقال الشافعي لاشيء فيه حتى يتبين من خلقه شيء فان علمت
 حياته بحركة او بمطاس او باستهلال او بغير ذلك مما يستيقن به حياته ثم مات فيه الدية وقال ابن عبد البر وهو قول
 سائر الفقهاء واجمع الفقهاء على ان الجنين اذا خرج ثم مات كانت فيه الدية والكفارة معها فقال مالك بقسامة وقال
 ابو حنيفة بدونها واختلفوا في الكفارة اذا خرج ميتا فقال مالك فيه القره والكفارة وقال ابو حنيفة والشافعي فيه

القرة ولا كفارة وبه قال داود قوله وان العقل على عصبتها العقل الدية واسله ان القاتل كان اذا قتل قتيلا جمع الدية من الابل فمقلها بفناء اولياء المقتول اى شديا في عقلمها ليلسها اليهم ويقبضر هانم فسميت الدية عقلا بالمصدر يقال عقل البعير يظله عقلا وجمه عقول والعصبة الاقارب من حبة الاب لانهم يصبرونه ويعتصب بهم اى يحيطون به ويشد بهم *

﴿ باب ميراث الاخوات مع البنات عصبة ﴾

اى هذا باب في بيان ميراث الاخوات مع اجتماع البنات قوله عصبة بالنصب حال وبالرفع خبر مبتدأ محذوف اى هى عصبة واجمعه ما على ان الاخوات عصبة البنات فمن مات وترك بنتا واختا فللبنت النصف وللأخت النصف *

١٨ - ﴿ حدثننا بشر بن خالد حدثنا محمد بن جعفر عن شعبة عن سليمان عن ابراهيم بن الأسود قال قفى فينا ماذ بن جبل على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم الذصف للإبنة والذصف للأخت ثم قال سليمان قفى فينا ولم يذكُر على عهد رسول الله ﷺ ﴾

مطابقته للترجمة ظاهرة وبشر بكسر الباء الموحدة وسكون الشين المعجمة ابن خالد ابو محمد المسكرى وهو شيخ مسلم ايضا مات سنة ثلاث وخمسين ومائتين ومحمد بن جعفر هو غندر وسليمان هو الاعمش و ابراهيم هو النخعي والاسود ابن يزيد خال ابراهيم الراوى عنه والحديث مضى عن قريب في باب ميراث البنات قوله قفى فينا معاذ بن جبل اراد انه قفى في البنين وكان ارسله رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اليهم امير او مطعا قوله قال سليمان اى قال شعبة ثم قال سليمان اى الاعمش قفى فينا ولم يذكُر على عهد رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم والحاصل ان الاعمش روى الحديث اول بابيات قوله على عهد رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فيكون مرفوعا على الراجح ومرة بدونها فيكون موقوفا *

١٩ - ﴿ حدثنى عمرو بن عباس حدثنا عبد الرحمن بن حنبل عن ابي قيس عن هذيل قال قال عبد الله لا قضين فيها قضاء النبي ﷺ أو قال قال النبي ﷺ للإبنة النصف ولابنة الابن السدس وما بقى فللأخت ﴾

مطابقته للترجمة ظاهرة وعمرو بن عباس بالمهملتين البصرى وعبد الرحمن هو ابن مهدي وسفيان هو الثورى و ابو قيس هو عبد الرحمن بن ثروان وهذيل مصغر هذيل هو ابن شرحبيل وعبد الله هو ابن مسعود والحديث مضى قبل هذا الباب باربعة ابواب قوله لا قضين فيها اى في هذه المسألة التى سئل عنها ومراده القضاء بسنة رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بطريق الفتوى فان ابن مسعود يومئذ لم يكن قاضيا ولا امير اوقاله النبي ﷺ هو شك من بعض الرواة ففي رواية وكيع وغيره عن سفيان عند النسائى وغيره ساقضى فيها بما قضى رسول الله ﷺ وجماعة العلماء الامن شد على ان الاخوات عصبات البنات برثن ما فضل عن البنات كبنات واخت للبنات النصف وللأخت الباقي وكنتين واخت لهما الثلثان وللأخت مائى وكنتين و بنت ابن واخت وهى فتوى ابن مسعود للاولى النصف وللثانية السدس وللثالثة الباقي *

﴿ باب ميراث الاخوات والاخوة ﴾

اى هذا باب في بيان ميراث الاخوات وهى جمع اخت والاخوة جمع اخ *

٢٠ - **حدثنا** عبد الله بن عثمان أخبرنا عبد الله أخبرنا شعبة عن محمد بن المنكدر قال سمعت جابر أرضى الله عنه قال دخل على النبي ﷺ وأنا مريض فدعا بوضوء فتوضأ ثم نضح على من وضوئه فأقمت فقلت يا رسول الله إن مالي أخوات فنزلت آية الفرائض

مطابقته لترجمة تؤخذ من قوله إن مالي أخوات لانه يقتضى أن لم يكن له ولد واستبط البخارى الاخوة وقدم الاخوات في الترجمة لتصريح بهن في الحديث وعبد الله بن عثمان بن جيلة الملقب ببيدان المروزي يروي عن عبد الله ابن المبارك المروزي الى آخره والحديث مضمون في اول كتاب الفرائض باتم منه ومضى الكلام فيه قوله بوضوء بفتح الواو وهو الماء الذى بوضوؤه قوله ثم نضح بالذون والصاد المعجمة وبالهاء المهملة أى رش وقوله فنزلت آية الفرائض أى آية الموارث وبين فيها ان الاخوات يرثن واحدهما على ان الاخوة والاخوات من الابوين او من الابذ كورا كانوا أو أبنائا لا يرثن مع الابن ولا مع ابن الابن وان سفل ولا مع الاب واختلفا في ميراث الاخوات مع الجد على ما سبق وما عدا ذلك فللواحدة من الاخوات النصف وللبنين فصاعدا الثلثان الا فى الا كدرية وهى زوج وام وجد وأخت شقيقة اولاب فلزوج النصف وللأم الثلث وللجد السدس وللأخت النصف وتعمل الى تسعة ثم يجمع نصيب الجد ونصيب الأخت وهو اربعة فيقسم بينهما للذكر مثل حظ الانثيين فاربعة على ثلاثة لا يصح فيضرب ثلاثة في تسعة فيكون سبعة وعشرين للزوج تسعة وللأم ستة وللجد ثمانية وللأخت اربعة وأتماسميتا كدرية لان عبد الملك بن مروان سأل عنها رجلا يقال له ا كدر فخطأ فيها فسببت اليه وقبل كان اسم الميت ا كدر وقبل سميت بذلك لانها كدرت على زيد بن ثابت أصلها لانها لا يفرض للأخت مع الجد الا فى هذه المسألة

باب يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة إن امرؤ هلك ليس له ولد وله أخت فلها نصف ما ترك وهو يرثها إن لم يكن لها ولد فإن كانتا اثنتين فلها الثلثان مما ترك وإن كانوا اخوة رجالا ونساء فلذكر مثل حظ الأنثيين يمين الله لكم أن تضلوا والله بكل شيء عليم

أى هذا باب في ذكر قوله عز وجل (يستفتونك) الآية وأتم ترجمه هذه الآية لان فيها التخصيص على ميراث الاخوة قوله يستفتونك من الاستفتاء وهو طلب الفتوى وهى جوابا لحادثة والتقدير يستفتونك في الكلالة أى قل الله يفتيكم في الكلالة) حذف الاول دلالة الثانى عليه قوله (ان امرؤ هلك) أى ان هلك امرؤ وحذف دلالة الثانى عليه أى ان امرؤ مات وقدم تفسير الكلالة عن قريب قوله وله أخت أى من ابيه وامه أو ابيه لان ذكر اولاد الام قد سبق في اول السورة قوله (فلها نصف ما ترك) بيان فرضها عند الانفراد قوله ان تضلوا أى اثلاثا تضلوا وقال البصريون هذا خطأ لا يجوز اصابه والمعنى عندهم كراهية ان تضلوا وقيل معناه يمين الله لكم الضلال كفى قولك يمينى ان تقوم اى قيامك

٢١ - **حدثنا** عبد الله بن موسى عن إسرائيل عن أبي إسحق عن البراء عن رضى الله عنه قال آخر آية نزلت خاتمة سورة النساء يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة

المطابقة بين الآية وحديث الباب ظاهرة وعبد الله بن موسى بن باذام ابو محمد الكوفي وروى عنه مسلم بالواسطة واسرائيل هو ابن يونس بن ابي اسحاق عمرو السيبى يروي عن جده ابي اسحاق عن البراء بن عازب رضى الله تعالى عنه والحديث مضمون في المغازى عن عبد الله بن رجاء وقال الكرماني فان قلت تقدم في البقرة ان آخر آية نزلت آية الربا قلت الراوى في الموضوعين لم ينقل عن رسول الله ﷺ بل قال ثمة ابن عباس عن ظنه وهما البراء عن ظنه انتهى قلت وجاء عن

ابن عباس ايضا ان آخراية زلت (لقد جاءكم رسول من انفسكم) وجاء عنه ايضا ان آخراية زلت (واثقوا يوما ترجمون) فيه الى الله يوم هذه ثلاث روايات عن ابن عباس فهل قلها كله بالنظر فلا يقال ذلك *

﴿ باب ابنتي هم احدتهما اخ لامهم والآخر زوج ﴾

اي هذا باب في شان امرأة ماتت عن ابني عم احدتهما اخوها لا مها والآخر زوجها وهذه الترجمة مثل الفنز ليس فيها بيان صورتها ولا بيان حكمها ولكن - كما يظهر من قول علي رضي الله تعالى عنه وصورتها رجل تزوج بامرأة غفلة من ابني ثم تزوج باخرى غفلة منه باين ثم فارق المرأة الثانية فتزوجها اخوه غفلة منه بنتت فهي اخت الابن الثاني لامه وابنة عمه فتزوجت هذه البنت الابن الاول وهو ابن عمها ثم ماتت عن ابني عم احدتهما اخوها لا مها والآخر زوجها *

﴿ وقال علي للزوج النصف وللأخ من الأم السدس وما بقي بينهما نصفان ﴾

اي قال علي بن ابي طالب في الصورة المذكورة للزوج النصف لانه زوج وفرضه النصف وللأخ من الأم السدس لكونه اخاه من ام وفرضه السدس وما بقي وهو الثلث بينهما اي بين ابني عمها احدتهما الزوج والآخر اخوها من امها نصفان بطريق العسوية فيصح للاول الذي هو الزوج الثلثان النصف بطريق الفرض والسدس بطريق التعميب ويصح للثاني وهو ابن عمها الاخر الثلث بطريق الفرض والتعميب قال ابن بطال ويقول علي قال المديون والثوري ومالك وابو حنيفة والشافعي واحد واسحق وقال عمرو بن مسعود جميع المال الذي جمع القرابتين لانهما قولا في ابني العم احدتهما اخ لام ان الاخ للام احق بالمال السدس بالفرض وباقي المال بالتعميب وهو قول الحسن البصري وعطاء والنخعي وابن سيرين واليه ذهب ابو ثور واهل الظاهر وتمايل علي رضي الله تعالى عنه رواه يزيد بن هرون عن حماد بن سلمة عن اوس بن ثابت عن حكيم بن عقيل قال افنتي شريح في امرأة تركت ابني عمها احدتهما زوجها والآخر اخوها لا مها فعطى الزوج النصف واعطى الاخ من الام ما بقي فبلغ ذلك علي بن ابي طالب رضي الله تعالى عنه فقال ادع علي البعد لانظر فدعا شريح فقال ما قضيت أبك كتاب الله اوبسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال شريح بكتاب الله قال ابن قال (واولو الارحام بعضهم اولى ببعض في كتاب الله) فقال علي فويل قال للزوج النصف وله ما بقي ثم اعطى الزوج النصف والاخ من الام السدس ثم قسم ما بقي بينهما *

٢٢ - ﴿ حدثنا محمود أخبرنا هيب بن عبد الله عن ابي اسرائيل عن ابي حصين عن ابي صالح عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ انا اولى بالمؤمنين من انفسهم فمن مات وترك مالا فماله لموالي العسبة ومن ترك كلاً او ضياعاً فانا وليه فلاذ علي له ﴾

مطابقته للترجمة بالتسقف تؤخذ من قوله فماله لموالي العسبة لان الترجمة التي صورتها ما ذكرنا فيها الفرض والتعميب فيطبق قوله لموالي العسبة والاضافة فيه للبيان نحو شجر الاراك اي الموالى الذين هم العسبة قيل قد يكون لاصحاب الفروض قيل له اصحاب الفروض مقدمون على العسبة فاذا كان للابعد فبالطريق الاولى يكون للاقرب ومحمود شيخ البخاري هو ابن غيلان بفتح الغين المعجمة يروي عن عبيد الله بن موسى وهو ايضا شيخ البخاري يروي عنه كثيرا بلا واسطة واسرائيل هو ابن يونس بن ابي اسحق السديسي وابو حصين بفتح الحاء وكسر الصاد المهملين واسمه عثمان بن عاصم وابو صالح هو ذكوان السمان والحديث اخرجه النسائي في الفرائض عن احمد بن سليمان قوله انا اولى بالمؤمنين من انفسهم يعني الاولوية بالنصرة اي انا اتولى امورهم بعد وفاتهم فانصرم فوق ما كان منهم لو طاشوا فان تركوا شيئا من المال فاذب الستة كل من الظلمة ان يحوم حوله فيخاص لورثتهم وان لم يتركوا وتركوا ضياعا وكلام من الاولاد

فانا كلفهم والى ملجوهم وما وام وان تركوا دينا فلي اداؤه فلذلك وصفه الله في كتابه بقوله (بالؤمنين رؤوف رحيم) وهكذا ينبغي ان تفسر الآية ايضا وزاد في رواية الاصلى ما (وازواجه امهاتهم) وقال عياض وهي زيادة في الحديث لاعمى لها هنا وقال الطيبي انما يلتزم قوله وازواجه امهاتهم اذا قلنا انه صلى الله تعالى عليه وسلم كآلآب المشفق لهم بل هو ارف وارحم بهم قوله فمن مات الغامية تفسيرية مفصلة لما أجل من قوله انا اولى بالموثمين قوله قاله لما الى العصة قد مرت تفسيره الآن قوله ومن ترك كلا بفتح الكاف وتشديد اللام وهو النقل قال تعالى (وهو كل على مولاة) وجمعه كلول وهو شمل الدين والعيال قوله اوضيا عابفتح الضاد المعجمة مصدر من ضاع الشيء يضيع ضيعة وضياعا اي هلك قيل فهو على تقدير محذوف اي ذاضيا ع وقال الطيبي الضيا ع اسم ما هو في معرض ان يضيع ان لم يتعمد كالذرية الصغار والزم من الذين لا يقومون بكل انفسهم ومن يدخل في معناهم وقال ايضا روى الضيا ع بالكسر على انه جمع ضائع كجيا ع في جمع جائع قوله فلادعى له بلفظ امر الغائب المجهول والاصل في لام الامر ان تكون مكسورة كقوله تعالى (وليوفوا نذرهم وليطوفوا بالبيت العتيق) فرى بكسر اللام واسكانها وقد تسكن مع الفاء او الواو غالبهما واثبات الالف بعد عين لادعى جائز على قول من قال (المباتيك والانباء تنمى) وكان القياس فلادع له اي فادعوني له حتى اقوم بكمه وضياعه لان حذفها علامة الجزم لانه مجزوم بلام الامر لان كل فعل في آخره واو او يا او الف مجزوم بحذف آخره هذا هو المشهور في اللغة وفي رواية لابن كثير انه قرأ (من يتقى ويصبر) بآثبات الياء واسكان الراء وهي لغة ايضا

٢٣ - ﴿عَدْنَا أُمِيَّةَ بِنِ سَيْطَامٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ عَنْ رَوْحِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ الْحَقُّوا الْفَرَائِضَ بِأَهْلِهَا فَمَا تَرَكَتِ الْفَرَائِضُ فَلِأَوْلَى رَجُلٍ ذَكَرَ﴾

مطابقتها للترجمة يمكن ان يوجه مثل ما وجه في ترجمة الحديث السابق وامية بضم الهمزة وفتح الميم وتشديد الياء آخر الحروف ابن سيطام بفتح الباء الموحدة وكسر ها البصري وروح بفتح الراء وسكون الواو ابن القاسم الضبري والحديث قد مر عن قريب في باب ميراث الولد من ابيه وامه ومضى الكلام فيه هناك *

﴿باب ذوى الارحام﴾

اي هذا باب في بيان حكم ذوى الارحام هل يرثون ام لا ومن هم وذو الارحام جمع ذى الرحم وهو خلاف الاجنبى والارحام جمع الرحم والرحم في الاصل منبت الولد ووعاؤه في البطن ثم سميت القرابة والوصلة من جهة الولادة رحما وفي الشريعة عبارة عن كل قريب ليس بنذى سهم ولا عصبه وقال ابن الاثير وذو الرحم هم الاقارب ويقع على كل من يجمع بينك وبينه نسب ويطلق في الفرائض على الاقارب من جهة النساء يقال ذوو رحم محرم ومحرم هو من لا يحل نكاحه كالام والبنات والاخت والعمة والخالة انتهى وقال في التلويح ذوو الارحام هم الذين لا سهم لهم في الكتاب والسنة من قرابة الميت وليسوا بصسبة البنات كالولادها واولاد الاخوات واولاد الاخوة لام بنات الاخ والعمة والخالة وعمه الاب والعم اخو الاب لانه والجد ابي الام والجددة ام ابي الام ومن ادلى بهم واختلفوا في هذا الباب فقالت طائفة اذا لم يكن للبيت وارث له فرض مسمى فانه لما الى الصائفة الذين اعتقوه فان لم يكن فانه لبيت مال المسلمين ولا يرث من فرض لمن ذوى الارحام روى هذا عن ابي بكر وزيد بن ثابت وابن عمر ورواية عن علي رضي الله تعالى عنهم وهو قول اهل المدينة والزهرى وابى الزناد وربيعة ومالك وروى عن مكحول والاوزاعى وبه قال الشافعى وكان عمر بن الخطاب وابى مسعود وابى عباس ومعافوا ابو القدراد يورثون ذوى الارحام ولا يطعون الولامع الرحم شيئا و يورث ذوى الارحام قال ابن ابي ليسى والنخعي وعطاء وجماعة من التابعين وهو قول الكوفيين واحمد واسحق *

٢٤ - **حدثني** إسحاق بن إبراهيم قال قلت لأبي أسامة حدثكم إدريس حدثنا طلحة عن سميد بن جبير عن ابن عباس (ولكل جملنا مولى والذين عاقدت أيمانكم) قال كان المهاجرون حين قدموا المدينة يرث الأنصاري المهاجري دون ذوي رحبه للأخوة التي آتى النبي صلى الله عليه وسلم بينهم فلما نزلت (ولكل جملنا مولى) قال نسختها (والذين عاقدت أيمانكم) مطابقتا لوجه يمكن ان تؤخذ من قوله جملنا مولى لان المولى الورثة وكذا افسر ابن عباس في هذا الحديث لانه ذكره في الكفالة بقوله حدثنا الصلت بن محمد حدثنا ابو اسامة بن امريس عن طلحة بن مصرف عن سميد بن جبير عن ابن عباس (ولكل جملنا مولى) قال ورثة الحديث ولفظ الورثة يطلق على ذوي الارحام فترجم بقوله باب ذوي الارحام لكنه مبهم لا يفهم منه انهم يرثون ام لا ولكن ذكره هذا الحديث بهذا السياق يدل على انهم لا يرثون ولكن في هذا السياق نظر لانه يشتر بان قوله (والذين عاقدت ايمانكم) هو ناسخ والصواب انه هو المنسوخ به عليه الطبري وغيره في رواية عن ابن عباس وجهور السلف على ان الناسخ لهذه الآية هو قوله تعالى واولو الارحام بعضهم اولى ببعض روى هذا عن ابن عباس وقنادة والحسن وهو الذي اثبت ابو عبيد في ناسخه ومسوخه (وفيه قول آخر) روى الزهري عن المسيب قال امر امة تعالى الذين بنوا غير ابناهم في الجاهلية وورثوه في الاسلام يحملوا لهم نصيبا في الوصية وردد الميراث الى ذى الرحم والعصبة (وقالت طائفة قوله تعالى (والذين عاقدت ايمانكم) محكمة وانما امر الله المؤمنين ان يعطوا الخلفاء انصباهم من النصرمة والنصيحة والرفاة وما اشبه ذلك دون الميراث ذكره ايضا الطبري عن ابن عباس وهو قول مجاهد والسدي وقال فقهاء الامصار والمراق والكوفة والبصرة وجماعة من العلماء في سائر الآفاق بتورث ذوي الارحام وقد روى ابو داود والنسائي وابن ماجه من حديث المقدم بن معدى كرب الخال وارث من لا وارث له بمقل عنه ويرثه وصحبه ابن حبان والحاكم وروى الترمذي مرفوعا عن سنان عن عمر بن عبد الله تعالى عنه الخال وارث من لا وارث له واخرجه النسائي من حديث عائشة واخرجه عبد الرزاق ايضا عن ابن جريج عن عمرو بن مسلم حدثنا طلوس عن امة تعالى عنها فان قلت روى الحاكم من حديث عبد الله بن جعفر عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر قال اقبل رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم على حمار فلقه رجل فقال يا رسول الله رجل ترك عمة وخالة لا وارث له غيرهما فرفع رأسه الى السماء فقال اللهم رجل ترك عمة وخالة لا وارث له غيرهما ثم قال أين السائل قال ها أنا ذا قال لا ميراث لهما وقال الحاكم صحيح الاسناد قلت عبد الله بن جعفر المديني فيه مقال قال ابو حاتم منكر الحديث جدا يحدث عن الثقات بالناسك يكتب حديثه ولا يحتج به وقال الجرجاني واهي الحديث وقال النسائي متروك الحديث وعنه ليس بثقة واخرجه الدارقطني من حديث ابي عاصم موقوفا وشيخ البخاري في هذا الحديث هو اسحاق بن ابراهيم المعروف بابن راهويه وابو اسامة هو حاد بن اسامة وادريس هو ابن يزيد من الزيادة ابن عبد الرحمن الاودي وطلحة هو ابن مصرف بكسر الراء المشددة والقامو الحديث اخرجه النسائي وابدود وجما في الفرائض عن هارون بن عبد الله عن ابي اسامة قوله يرث الانصاري بالرفع لانه فاعل وقوله المهاجري بالنصب مفعوله وليست الباء في النسبة وانما هي للمبالغة كما يقال الاخرى في الاخر وقيل زيدت فيه ياء النسبة للشاكلة وقال المكرمانى ابن العائذ الى اسم كان قلت وضع المهاجري مكانه والازم في مثله الارتباط بينهما سواء كان بالضير او بغيره وقال ايضا تقدم في سورة النساء بالكس وقال يرث المهاجري الانصاري قات التصود منها بيان اثبات الورثة بينهما في الجملة ثم قال وفيها مر آخر عكس ذلك وهوانا قال ثمة وكل جملنا والمنسوخ والذين عاقدت والمقوم هنا عكسه قلت فاعل نسختها آية وكل جملنا والذين عاقدت منصور على الناية اى اع والذين عاقدت وقيل الضمير في نسختها عائد على المؤاخاة لاعلى الآية والضمير في نسختها وهو الفاعل المستتر به مود على قوله وكل جملنا مولى والذين عاقدت ايمانكم يدل

من الصمير واصل الكلام للزوات ولكل جعلنا ما والى نسخت والذين عاقدت ايمانكم •

﴿ باب ميراث الملاعة ﴾

اي هذا باب في بيان حكم ميراث الملاعة بكسر الهمزة وهي التي رقم الامان بينها وبين زوجها او قال بعضهم بفتح العين ويجوز كسر هاء قلت الامر بالمكس والمقصود من ميراث الملاعة بيان من يرث واداء الملاعة وما ترتت الملاعة من ابتها فقال مالك بلفظي انه قال عروفة في ولد الملاعة وولد الزنا اذ اقامت ورثت امه حقا في كتاب الله واخوته للام حقا وهم يورثون البقية مولى ابيه ان كان مولاه وان كانت عربية ورثت حقا وورثت اخوته لامة حة وهم وكان مابقي المسلمين قال مالك وبلغني عن سليمان بن يسار كذلك قال وعلى ذلك ادر كت اهل العلم يلدنا وقال ابو عمر هذا مذهب زيد بن ثابت وروى عن ابن عباس مثل ذلك وروى عن علي وابن مسعود ان مابقي يكون امصبة امة اذا لم يخلف دار لهم وان خلفه جعل فاضل المال ردا عليه وحكي عن علي ايضا انه ورث ذوى الارحام برحمهم ولا شيء لبيت المال واليه ذهب ابو حنيفة واصحابه ومن قال بالرد الباقي على امة ويقول زيد قال جمهور اهل المدينة وابن المسيب وعروة وسليمان ومهر بن عبدالعزيز والزهرى وربيعة وابو الزناد ومالك وبه قال الشافعي والاوزاعي •

٢٥ - ﴿ حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ قَزَّاهَ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعِ بْنِ عَبْدِ رَحْمَةَ أَنَّ رَجُلًا

لَا هُنَّ امْرَأَتُهُ فِي زَمَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَأَنْتَقَى مِنْ وَلَدِهَا فَفَرَّقَ النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَهُمَا وَأَنْتَقَى لِلرَّأْسِ بِالْمَرْأَةِ ﴾

مطابقتها للترجمة تؤخذ من آخر الحديث لان المراد من الحاق الولد بالام جريان الارث بينهما لانهما الحقة بها قطع نسب ابيه فصارت لابنه من اولاد النبي الذي لم يخلف ان المسلمين عصبت ويحجب بن قزعة بالاقاف والزاي والعين المهمة المفتوحات الحجازي والحديث مضي في الطلاق عن يحيى بن بكير عن مالك وروى ابو داود ومن رواية عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال جعل النبي ﷺ ميراث ابن الملاعة لامة ولورثتها من بعدها وروى اصحاب السنن الاربعة عن ائمة وفيه نحو المرأة ثلاثة وارث عتيقها واقطعها واولدها الذي لا عنت عليه وقال البيهقي ليس بثابت ورد عليه بان الترمذي حسنه والحاكم صححه وليس فيه سوى عمرو بن ربيعة بضم الراء وسكون الواو وبياه موحدة مختلف فيه قال البخاري فيه نظرو وثقه جماعة •

﴿ باب الولد للفراش حررة كانت أو أمة ﴾

اي هذا باب يذكّر فيه الولد للفراش اي لصاحب الفراش قال اصحابنا الفراش كناية عن الزوج وقال جرير • باتت تعاقه وبات فراشها • يعني زوجها ويقال الفراش وان كان يقع على الزوج فانه يقع على الزوجة ايضا لان كل واحد منهما فراش لصاحبه قوله حررة كانت اي المرأة او امة فمن مالك والشافعي تصير الامة فراشا لسيدها بوطئه ايها او باقراره انه وطئها وهذا حكم عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه وهو قول ابن عمر ايضا فتنى انت بولد امة اشهر من يوم وطئها ثبت نسبة منه وصارت به ام وولد له وله ان ينفه اذا ادعى الاستبراء ولا يكون فراشا بنفس الملك دون الوطء عند مالك والشافعي وقال ابو حنيفة لا يكون فراشا بالوطء ولا بالاقرار به اصلا فلو وطئها او اقر بوطئها قامت بولد لم يانعقه وكان مملوكا وامة مملوكة له وانما يلحقه ولدها اذا اقر به وله ان ينفه بمجرد قوله ولا يحتاج ان يدعى الاستبراء •

٢٦ - ﴿ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ هَائِشَةَ رَضِيَ

اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ كَانَ هُنْبَةُ هَمْدًا إِلَى أَخِيهِ سَعْدِ بْنِ ابْنِ زَيْدَةَ زَنْعَةً مِثِّي فَأَقْبَضَهُ إِلَيْكَ فَلَمَّا

كان عام الفتح أخذته سمدا فقال ابن أخي عهد إلى فيه فقام عبدا بن زمة فقال أخى وابن
وكيدة أبى ولد على فراشه فدساوا قال إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال سمدا يارسل الله ابن أخى
قد كان عهد إلى فيه فقال عبدا بن زمة أخى وابن وكيدة أبى ولد على فراشه فقال النبي
صلى الله عليه وسلم هو لك يا عبدا بن زمة الولد للفراش وللعاهر الحجر ثم قال إسودة بنت
زمة احتجبتى منه لما رأى من شبهة بصتة فمأراها حتى لقي الله

مطابقتا للترجمة في قوله الولد للفراش وللعاهر الحجر والحديث مضى في البيوع عن يحيى بن قزعة عن مالك ومضى في
الوصايا وفي المغازي عن القعني عن مالك وسيجيء في الأحكام عن اسماعيل بن عبد الله عن مالك ومضى الكلام فيه ولكن
نذكر بعض شيء بعد المسافة وعتبة بضم العين المهملة وسكون اللام المثناة من فوق وبالباء الموحدة ابن ابى
وقاص وهو أخو سمدا بن ابى وقاص مختلف في صحبته فذكره المسكوي في الصحابة وذكر انه اصاب دما بمكة في قريش
فانتقل الى المدينة ولما مات اوصى الى سمدا وذكره ابن منده في الصحابة ولم يذكره مستندا الا قول سمدا الى اخى انه
ولده وانكر ابو نعيم ذلك وذكر انه النبي شج وجه رسول الله ﷺ باحد ما علمت له اسلا ما بل قد روى عبد الرزاق
من طريق عثمان الجزري عن مقسم ان النبي ﷺ دنا بان لا يحول على عتبة الحول حتى يموت كافر اثبات قبل الحول
وهذا مرسل وجزم الدمياطى وابن التين بانه مات كافرا وام عتبة عند بنت وهب بن الحارث ابن زهرة وام اخيه سمدا
بنت سفيان بن أمية قوله عهد الى اخيه ابى اوصى الى اخيه سمدا بن ابى وقاص عند موته فوله ان ابن وايدة زمة منى ابى ابن امية
زمة منى وكذا وقع في المظالم والوليدة فعيلة من الولادة قال الجوهري هي الصبية والامة والجمع ولا ندو كانت امة بمعية
وزمة آخر غيره ونبه عليه الطحاوى ايضا وقال عبد بن زمة بفتح الراء وسكون الميم وقد يحرك وقال النووى
السكون اشهر وقال ابو الوليد الوقشي التحريك هو الصواب وهو قيس بن عبد شمس القرشي العامري
والد سودة زوج النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم قوله فلما كان عام الفتح اخذته سمدا بنى وقاص
وكان رآه يوم الفتح فمرفه بالشبه فاحتضنه اليه وقال ابن أخى ورب الكعبة وفي رواية الليث قال سمدا رسول الله هذا ابن
اخى عتبة بن ابى وقاص عهد الى انه ابنه قوله فقام عبدا بن زمة فقال اخى ابى هذا اخى وابن وليدة ابى ابن امية
ولد على فراشه وعهد هذا بغير اضافة الى شيء قيل وقع في مختصر ابن الحاجب عبدالله ورد عليه بانه غلط لان عبدالله بن
زمة هو ابن الاسود بن عبد المطلب بن اسد بن عبد المزى وقيل قد وقع لابن منده في خطب في ترجمة عبد الرحمن بن زمة
فانه زعم ان عبد الرحمن وعبد الله وعبد ابيرا اضافة اخوة ثلاثة اولاد زمة بن الاسود وليس كذلك بل عبد بغير اضافة
وعبد الرحمن اخوان طامريان من قريش وعبد الله بن زمة اسدى من قريش ايضا قوله فدساوا قامن التساوق وهو انما بة
كان احدهما يتبع الآخر ويسوقه قوله اخى ابى هو اخى وابن وليدة ابى ابن امية فوله هولك يا عبدا بن زمة حكم له بان
باخذته ويقرأ بصب عبدا ورفعه قاله صاحب التوضيح ومعناه انه يكون لك أخا على دعوائك فاقره ولم يقل ان الامة لا تكون
فراشا وقال بعضهم وقد سلك الطحاوى فيه سلكا آخر فقال معنى قوله هولك ابى يدك عليه لانك تملكه ولكن تمنع غيرك
منه الى ان يتبين امره كما قال لصاحب اللمعة هي لك وقال له اذا جاء صاحبها فرده اليه قال ولما كانت سودة شريكة لعبدى
فذلك لكن لم يعام منها تصديق ذلك ولا الدعوى به الزم عبدا بما اقر به على نفسه ولم يجعل ذلك حجة عليه افا مرها بالاحتجاب
ثم قال هذا الناقل عن الطحاوى هذا الكلام وكلامه كله متعقب بالرواية الصريح فيها بقوله هو اخوك فانه ارفعت الاشكال
وكانه لم يقف عليها ولا على حديث ابن الزبير وسودة الدال على ان سودة وافقت اخا عبدا في الدعوى بذلك انتهى قلت
روى ابوداود وهذا الحديث عن سعيد بن منصور وروى مسد وفيه وزاد مسد في حديثه هو اخوك والصحيح ماروا مسد

وهي التصرة والمجبة لان في ولاء المتأقفة والموالاتة تناصرا ومحبة او من الولي وهو القرب وهي قرابة حكيمية حاصلة من العتق او من الموالاتة وهي المتابعة لان في ولاء المتأقفة اربنا يوالي وجود الشرط وكذلك ولاء الموالاتة وفي الشرع هو عبارة عن التناصر بولاء المتأقفة او بولاء الموالاتة ومن إثارة الارث والعقل قوله «الولاء لمن اعتق» لفظ الحديث اخرجه الائمة الستة عن عائشة عن النبي ﷺ *

﴿ وميراث اللقيط ﴾

هو بالرفع عطف على ما قبله ويجوز بالجر على تقدير ان يقال وفي ميراث اللقيط ولكنه لم يذ كر شيئا فيه وقال الكرماني لانه لم يتفق له حديث على شرطه واراد به انه ذكر هذه اللفظة ويبيض لها حتى يذ كرها فيه فلم يجد شيئا واستمر على الترجمة والظاهر انه اكتفى بأمر عمر رضي الله تعالى عنه فان فيه بيان حكمه كما نقول الآن *

﴿ وقال هُمَرُ اللقيطُ حرٌّ ﴾

اي قال عمر بن الخطاب اللقيط حر فاذا كان حرا يكون ولاءه في بيت المال لان ولاءه يكون لجميع المسلمين واليه ذهب مالك والثوري والاوزاعي والشافعي واحمد وأبو ثور وقال شريح ان ولاءه للمنقطه وبه قال اسحق بن راهويه واحتج بحديث سنين ابي جميلة عن عمر انه قال له في المنبوذ اذهب فهو حر ولك ولاءه وقال ابن النذر ابو جميلة مجهول لا يعرف له خبر غير هذا الحديث وحمل قول عمر لك ولاءه على انه انت الذي تتولى تربيته والقيام بامرته وهذه ولاية الاسلام لا ولاية العتق وقال عطاء وابن شهاب انه حر فان أحب أن يوالى الذي التقطه فله أن يوالى به وان أحب أن يوالى غيره فله أن يوالى به وقال ابو حنيفة له أن ينقل بولائه حيث شاء فان عقل عنه الذي والا جناية لم يكن له أن ينقل ولاءه عنه ويرثه قلت سنين بضم السين المهملة وفتح النون وسكون الياء آخر الحروف وفي آخره نون ابو جميلة الضمري ويقال السلمى روى عنه ابن شهاب قال عنه ميمر حدثني ابو جميلة وزعم انه أدرك النبي صلى الله عليه وسلم وقال الزبيدي عن الزهري أدركت ثلاثة من أصحاب النبي ﷺ أنس بن مالك وسهل بن سعد وأبا جميلة سنين وقال مالك عن ابن شهاب أخبرني سنين ابو جميلة أنه أدرك النبي ﷺ عام الفتح وقال الذهبي ابو جميلة سنين السلمى أدرك النبي ﷺ وخرج معهم الفتح وحديث في الترمذي وروى عنه الزهري *

٢٨ - ﴿ حَدَّثَنَا حَنْصُ بْنُ هُمَرَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ الْحَكَمِ بْنِ إِسْرَاهِيمَ عَنْ الْأَسْوَدِ بْنِ عَائِشَةَ قَالَتْ اشْتَرَيْتُ بَرَبْرَةَ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اشْتَرِيهَا فَإِنَّ الْوَلَاءَ لِيَنَّ أَعْتَقَ وَأَهْدِي لَهَا شَاءَ فَقَالَ هُوَ لَهَا صَدَقَةٌ وَلَنَا هَدِيَّةٌ ﴾

مطابقته للترجمة ظاهرة وحسن بن عمر بن الحارث أبو عمر الحوضي والحكم بنت حنين هو ابن عتبة مصنف عتبة الباب وابراهيم هو النخعي والاسود هو ابن يزيد والثلاثة تابعيون كوفيون والحديث مضمي في كفارة الايمان عن سليمان بن حرب وفي الطلاق عن عبد الله بن رجا وفيه وفي الزكاة عن آدم ومرا السكلام فيه غير مرة قوله «بربرة» بفتح الباء الواحدة قوله واهدي على صيغة المجهول *

﴿ قال الحكمُ وكان زوجها حراً وقول الحكمُ مرسل ﴾

هذا موصول بالاسناد المذكور ولكن قوله مرسل يعني ليس بمسند الى عائشة صاحبة الحديث وقال الاسماعيل قول الحكم ليس من الحديث انما هو مدرج وقيل قول البخاري مرسل مخالف للاصطلاح اذ الكلام الموقوف على بعض الرواة لا يسمى مرسل قوله وكان زوجها اي زوج بربرة *

﴿ وقال ابن عباس رأيتُ عبدًا ﴾

اي قال عبدالله بن عباس رايت زوج بريرة عبد وهذا اصح لانه رآه كما يروي عن ابن عباس كان يقال له مضيت وكان عبد آل المنيرة من بني مخزوم فخير رسول الله ﷺ بريرة وأمرها ان تمتدقوا انما خيرها رسول الله ﷺ لاجل كون زوجها عبداً وقول ابن عباس هذا مضى في الطلاق موصولا في باب خيار الامة تحت اليد وفي الباب الذي يليه *

٢٩ - ﴿ حدثنا اسمعيل بن عبد الله قال حدثني مالك عن نافع عن ابن عمر عن النبي ﷺ ﴾

قال إنما الولا لمن اعتق ﴿

مطابقته للترجمة ظاهرة واما عبد الله بن عباس هو اسماعيل بن ابي اويس ابن اخت مالك بن انس واحتج بهذا الحديث ابو حنيفة والشافعي ومحمد بن عبد الحكم ان من اعتق عبداً عن غيره فولأؤه للمعتق خلافاً لما لك حيث قال انه للمعتق عنه وصى بذلك ام لا *

﴿ باب ميراث السائبة ﴾

اي هذا باب في بيان ميراث السائبة بالسبب المهمة على وزن فاعلة اي المهمة كما يبدى يعنى على ان لا ولاء لاحد عليه وقد قيل في قوله تعالى ﴿ ما جعل الله من بحيرة ولا سائبة ﴾ هو ان يقول لبيده انت سائبة لم يكن عليه ولا واول من سبب السوائب عمرو بن لحي واختلاف العلماء في ميراث السائبة فقال الكوفيون والشافعي واحمد واسحاق وابو ثور ولاؤه لمتقه واحتجوا بحديث الباب وقالت طائفة ميراثه للمسلمين وروى ذلك عن عمر بن الخطاب وروى ايضا عن عمر بن عبد العزيز وريمة وابي الزناد وهو قول مالك وهو مشهور مذهبه وقال الزهري يوالى للمعتق سائبتيه من شاء فان مات ولم يوال احداً فولأؤه للسلطين *

٣٠ - ﴿ حدثنا قبيصة بن عقيبة حدثنا سفيان عن ابي قيس عن هزبل عن عبد الله ﴾

قال إن أهل الإسلام لا يُسيَّبون وإن أهل الجاهلية كانوا يُسيَّبون ﴿

وهذا الحديث مختصر ومطابقه للترجمة من حيث ما جاء فيه وهو انه جاء رجل الى عبدالله فقال انى اعتقت عبداً سائبة فأت وتترك ما لا ولم يدع وارثاً فقال عبدالله ان اهل الاسلام لا يسيبون وانما كان اهل الجاهلية يسيبون وانت ولى نعمته فلك ميراثه اخرجه الاسماعيلي وسفيان في السنن والثوري و ابو قيس هو عبد الرحمن بن مروان وهزبل مصغر هزل بالزاي ابن شرحبيل يروي عن عبدالله بن مسعود *

٣١ - ﴿ حدثنا موسى حدثنا أبو هرة عن منصور عن إبراهيم عن الأسود أن عائشة رضي ﴾

الله عنها اشترت بريرة لتعتقها واشترط أهلها ولاءها فقالت يا رسول الله إنني اشتريت بريرة لاعتقها وإن أهلها يشترطون ولاءها فقال اعتقها فإنما الولا لمن اعتق أو قال أعطى الثمن قال فاشترتها فاعتقها قال وخيرت فاخترت نفسها وقالت أو أعطيت كذا وكذا ما كنت معه ﴿

مطابقته للترجمة من حيث ان الولا لما كان للمعتق استوى السائبة وغيره او موسى هو ابن اسماعيل التبوذكي وابو عوانة يفتح العين المهمة وتخفيف الواو وبمد الالف نون واسمه الواضح اليشكري ومنصور هو ابن المعتز وابراهيم هو النخعي والاسود هو ابن يزيد والحديث قد مضى اكثر من عشرين مرة قوله واشترط أهلها يبنى بيعوناً به شرط ان يكون الولا لهم

قوله او قال اعطى الثمن شك من الراوى قوله وخبرت على صيغة المجهول اى لما عنت خبرت بين فسخ نكاحها واختيار نفسها وامضاء النكاح واختيار الزوج وقدم ان اسمه بيت قوله ه وقالت لو اعطيت ه اى قالت بريرة لو اعطاني زوجي كذا وكذا من المال ما كنت معه اى ما كنت اصعبه ولا آتت عنده وكذا في رواية النسائي حيث قال فخيرها رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم من زوجها قالت لو اعطاني كذا وكذا ما اقامت عنده فاخترت نفسها وكان زوجها حرا ه

﴿ قال الأسود وكان زوجها حراً قول الأسود منقطع ﴾

اى قول الاسود بن يزيد الراوى عن عائشة كان زوج بريرة حرا ثم قال البخارى قول الاسود منقطع فقيل المنقطع هو ان يسقط من الاسناد رجل او يذكر فيه رجل مبهم وقال الخطيب المنقطع ما روى عن التابعي فن دونه موقوف عليه من قوله او فعله وقيل المنقطع مثل المرسل وهو كل ما لا يتصل اسناده غير المرسل اكثر ما يطلق على ما رواه التابعي عن رسول الله ﷺ والمشهور ان المرسل قول غير الصحابي قال رسول الله ﷺ ه

﴿ وقول ابن عباس رأيتهم هبداً أصح ﴾

اى قول ابن عباس رأيت زوج بريرة عبداً اصح من قول الاسود لانه آراء وشاهده وقدم الكلام فيه ه

﴿ باب إثم من تبرأ من مواليه ﴾

اى هذا باب في بيان اثم من تبرأ من مواليه بان نفي كونه من موالى فلان او والى غيره وروى احمد في مسنده من طريق سهل بن معاذ بن انس عن ابيه عن النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم قال ان لله عبداً لا يكلمهم الله الحديث وفيه رجل اثم عليه قوم فكفروا عنهم وتبرأ منهم ه

٣٢ - ﴿ حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا جبر بن جبر عن الأعمش عن إبراهيم التيمي عن أبيه قال قال علي رضي الله عنه ما هذا كتاب نقرأه إلا كتاب الله فير هذه الصحيفة قال فأخرجها فاذا فيها أشياء من الجراحات وأسنان الابل قال وفيها المدينة حرام ما بين حبر إلى نور فمن أحدث فيها حدثاً أو آوى محدثاً فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين لا يقبل منه يوم القيامة صرف ولا عدل ومن آوى قوماً ينير اذن مواليه فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين لا يقبل منه يوم القيامة صرف ولا عدل وذمة المسلمين واحدة يسعى بها أدناهم فمن أخفر مسلماً فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين لا يقبل منه يوم القيامة صرف ولا عدل ﴾

مطابقت للترجمة تؤخذ من قوله ومن والى قوما الى قوله وذمة المسلمين فان قلت الترجمة مطلقة والحديث ومن والى قوماً بخير اذن موالى فان المقوم منه انه اذا والى بائتهم لا يثم ولا يكون متبرئاً قلت ليس هذا لتقييد الحكم وانما هو ايراد الكلام على الذاب وقيل هولنا كيد لانه اذا استاذن مواليه في ذلك منعه وجرى به وان عبد الحميد والاعمش هو سليمان وابراهيم التيمي هو ابراهيم بن يزيد من الزيادة ابن شريك التيمي تيم الرباب وليس هو ابراهيم بن يزيد بن الاسود بن عمرو وقيل ابن عمر بن يزيد بن الاسود بن عمرو وابو عمران النخعي الكوفي وابراهيم التيمي بروى عن ابيه يزيد بن شريك بن طارق التيمي عداه في اهل الكوفة سمع على بن ابي طالب وغيره من الصحابة والحديث مضى في الحج عن محمد بن بشار وفي الجزية عن محمد بن وكيع وسجي في الاعتصام عن عمر بن حفص قوله غير هذه الصحيفة حال

او هو استثناء آخر وحرف المطف مقدرا في التحيات المباركات الصلوات تقديره والصلوات قوله اشياء جمع شيء وهو لا ينصرف قال الكسائي تركوا صرفه لكثرة استعماله قوله من الجراحات اي من احكام الجراحات واسنان لا ابل الغيات قوله حرام ويروى حرم قوله غير يفتح العين المهملة وسكون الياء آخر الحروف وبالراء وهو اسم جبل بالمدينة قوله الى نور يفتح التاء المثناة وقال القاضي عياض امانور بلفظ الحيوانات المشهور فمنهم من ترك مكانه يياضا لانهم اعتقدوا ان ذكر نور خطأ اذ ليس في المدينة موضع يسمى نور او منهم من كنى عنه بلفظ كذا وقيل الصحيح ان بدله احد اي غير الى احد وقيل ان نورا كانت اسم الجبل هناك اما احد او غيره فحرفي اسمه قوله حدثنا بفتح حاء وهو الامر الحادث المتكرر الذي ليس بمتداول معروف في السنة قوله او اوى القصر في الازم والمد في المتعدى قوله حدثنا بكسر الدال وفتحها على الفاعل والمفعول ففتى الكسر من نصر جانيسا وآواه واجاره من خصمه وحال بينه وبين ان يقتص منه ومعنى الفتح هو الامر المبتدع نفسه ويكون معنى الايواء فيه الرضا به والصبر عليه فانه اذا رضى ببدعته واقرباعها عليها ولم ينكرها فقد آواه قوله لعنة الله المراد باللعنة البعد عن الجنة التي هي دار الرحمة في اول الامر لا مطلقا قوله صرف انصرف الفريضة والعدل النافذة وقيل بالعكس وقيل الصرف التوبة والعدل الفدية قوله ومن والى قوما اي اتخذهم اولياء له قوله بغير اذن مواليه قد مر الكلام فيه الآن قوله وذمة المسلمين المراد بالذمة العهد والامان بمعنى امان المسلم للكافر صحيح والمسلمون كنفس واحدة فيه قوله ادناهم اي مثل المرأة والصدقاذا امن احدكم حربيا لا يجوز لاحد ان ينقض فتمته قوله ومن اخفر بالغاء المعجمة والفاء اي من نقض عهده يقال خفرتة اي كنت له خفيرا امنه واخفرتة ايضا وفيه جواز لعنة اهل الفسق من المسلمين ومن تبرأ من مواليه لم تجز شهادته وعليه التوبة والاستغفار لان الشارع لعنه وكل من لعنه فهو فاسق •

٣٣ - **حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا سُهَيْبَانُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ ابْنِ هُرَيْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ بَيْعِ الْوَلَاءِ وَعَنْ هَبْتِهِ** ﴿

مطابقت للترجمة من حيث ان في هذا الحديث قد صرح بالنهي عن بيع الولاء وهبته فيؤخذ منه عدم اعتبار الاذن في ذلك الحديث بالطريق الاولى لان السيد اذا منع من بيع الولاء مع ما فيه من العوض وعن الهبة مع ما فيها من المنفعة من الاذن فيه مجانا وبلامنة اولى وابو نعيم يضم النون الفضل بن دكين وسهيبان هو الثوري والحديث اخرجه مسلم في التتبع عن محمد بن عبد الله واخرجه الترمذي في البيوع عن يشار عن ابن مهدي واخرجه النسائي في الفرائض عن علي ابن سعيد بن مسروق واخرجه ابن ماجه في نفسه عن علي بن محمد عن وكيع وقال المزني روى يحيى بن سليم هذا عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر وهو وهم وروى التتقي وعبد الله بن عمير وغير واحد عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر وهذا اصح واعانهم عن بيع الولاء لانه حق ارتد المتبق من العتيق وذلك لانه غير مقدور التسليم ونحوه فان قلت روى ابن ابي شيبة عن ابي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم ان امرأة من محارب اعطت عبدا وهبت لولاه ابدال الرحمن بن ابي بكر فاجازه عثمان وعن الشعبي وقتادة وابن المسيب نحوه قلت حديث الباب يرد هذا وقيل بيع الولاء وهبته منسوخان بحديث الباب ويحتمل ان الحديث ما بلغ هؤلاء والله اعلم به

﴿ **باب إذا أسلم على يدي** ﴾

اي هذا باب ترجمته اذا اسلم على يديه كذا في رواية النسفي اي اذا اسلم رجل على يدي رجل وفي رواية الفربري اذا اسلم على يدي رجل وفي رواية الكشميبي اذا اسلم على يدي الرجل بالانف والالام وبدونها اولى واختلاف العلماء فيمن اسلم على يدي رجل من المسلمين فقال الحسن والشعبي لاميراث لاني اسلم على يديه وولاؤه للمسلمين اذا لم يدع

وارتاو لاولاه لذي اسلم على يديه وهو قول ابن ابي ليلى والثورى ومالك والاوزاعى والشافعى واحمد وحبته
حديث الباب وذاكر ابن وهب عن عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنه قال لا ولا لذي اسلم على يديه وكذا روى
عن ابن مسعود وزيد بن ابي سفيان وروى عن النخعي واوبان ولا لذي اسلم على يديه وانه يرثه ويقبل عنه وله
ان يحول عنه الى غيره الم يقبل عنه وهو قول ابي حنيفة وصاحبه

﴿ وَكَانَ الْحَسَنَ لَا يَرَى لَهُ وِلَايَةً ﴾

أى وكان الحسن البصرى لا يرى للذى اسلم على يديه رجل ولاية و يروى ولاه عن الكشمينى ووصل سفيان
الثورى أوالحسن هذا فى جامعهم عن مطرف عن الشعبي وعن يونس هو ابن عبيد عن الحسن قال فى الرجل يوالى الرجل قال
هو بين المسلمين قال سفيان وبذلك أقول

﴿ وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْوَلَاءُ لِمَنْ أَحْتَقَ ﴾

احتج به الحسن وقال قال النبي ﷺ الولاء لمن اعنق يعنى ان الولاء لا يكون الا لله متق

﴿ وَيُنْذِرُ كَرَّهًا تَمِيمَ الدَّارِيَّ رَفَعَهُ قَالَ هُوَ أَوْلَى النَّاسِ بِمَحْيَاهُ وَمَمَاتِهِ ﴾

بذ كر على صيغة المجهول اشارة الى تمريضه قوله عن تميم هو ابن اوس الدارى بالدال المحلة وبالراء نسبة الى بنى الدار
بطن من لم قوله رفعه الضمير المنصوب يرجع الى حديث اذا اسلم على يديه وهو الذى ذكره بعده وهو قوله اولى
الناس بمحياءه ومماته ومعنى رفعه مثل معنى قوله قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وسند ذكر الحديث ومن اخرجه
قوله « بمحياء » اى فى حياته بالنصرة ومماته اى فى موته بالنقل والتكفين والصلاة عليه لا يغير انه لان الولاء ان
اعتق والحيا والمات مصدران مميان

﴿ وَاخْتَلَفُوا فِي صِحَّةِ هَذَا الْخَبَرِ ﴾

اى فى خبر تميم الدارى المذكور فقال البخارى قال بعضهم عن ابن موهب سمع تيمما ولا يصح لقول النبي ﷺ
الولاء لمن اعنق وقال الشافعى هذا الحديث ليس بثابت انما يرويه عبد العزيز بن عمر عن ابن موهب وابن موهب ليس
بالمرروف ولا نمله اى تيمما ومثل هذا لا يثبت وقال الخطاطى ضعف هذا الحديث احمد وقال الترمذى ليس اسناده
بمتصل قال وادخل بعضهم بين ابن موهب وبين تميم قبيصة رواء يحيى بن حمزة وقيل انه تفرد فيه بذ كر قبيصة وقد
رواه ابو اسحاق السبيعي عن ابن موهب بدون ذكر تميم ورواه النسائى ايضا وقال ابن المنذر هذا الحديث مضطرب هل
هو عن ابن موهب عن تميم او بينهما قبيصة وقال بعض الرواة فيه عن عبد الله بن موهب وبعضهم ابن موهب وعبد العزيز
راويه ليس بالخافظ وقال بعضهم ابن موهب لم يدرك تيمما وقد اشار النسائى الى ان الرواية التى وقع التصريح فيها اسماعه من
تيمم خطأ ولكن وثقه بعضهم وكان عمر بن عبد العزيز رضى الله تعالى عنه وولاه القضاء بفلسطين ونقل ابو زرعة الدمشقى
فى تاريخه بسنده صحيح عن الاوزاعى انه كان يدفع هذا الحديث ولا يرى له وجه انتهى كلامه قلت صحيح
هذا الحديث ابو زرعة الدمشقى وقال هذا حديث حسن المخرج متصل ورد على الاوزاعى فقال وايس كذلك
ولم اجد احدا من اهل العلم يرفعه و اخرجه الحاكم من طريق ابن موهب عن تميم ثم قال صحيح على شرط مسلم و اخرجه
الاربعة فى الفرائض فابو داود رواء عن يزيد بن خالد بن موهب الرملى وهشام بن عمار الدمشقى قال حدثنا يحيى
هو ابن حمزة عن عبد العزيز بن عمر قال سمعت عبد الله بن موهب يحدث عمر بن عبد العزيز عن قبيصة بن ذؤيب وقال
هشام عن تميم الدارى انه قال يا رسول الله قال يزيد ان تيمما قال يا رسول الله ما السنة فى الرجل يسلم على يدي الرجل
من المسلمين فقال هو اولى الناس بمحياءه ومماته انتهى وقد عام من طاعة ابى داود انه اذا روى حديثا وصكت عنه فانه يدل

على صحته عنده ورواه الترمذى حدثنا ابو كريب قال حدثنا ابواسامة وابن نمير ووكيم عن عبدالعزيز عن عداقة بن موهب وقال بعضهم عبد الله بن موهب عن تميم الدارى قال سالت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ما السنة الحديث ورواه النسائى اخبرنا عمرو بن على بن حفص قال حدثنا عبد الله بن داود عن عبدالعزيز بن عمر بن عبدالعزيز عن عبد الله بن موهب عن تميم الدارى قال سالت رسول الله ﷺ عن الرجل من المسلمين قال هو اولى الناس به حياته وموته واخرجه من طريقين آخرين ولم تعرض الى شى مما قيل فيه ورواه ابن ماجه حدثنا ابو بكر بن ابى شيبة قال حدثنا وكيع عن عبدالعزيز بن عمر بن عبدالعزيز عن عبد الله بن موهب قال سمعت تيمما الدارى يقول قلت يا رسول الله ما السنن في الرجل من اهل الكتاب يسلم على بدى الرجل قال هو اولى الناس بمحياه ومماته ومما يؤيد صحة حديث تميم الدارى رضى الله تعالى عنه ما رواه ابن جرير الطبرى في التهذيب وروى خصيف عن مجاهد قال جاء رجل الى عمر رضى الله تعالى عنه فقال ان رجلا اسلم على بدى ومات وترك المذموم ميراثه قال ارايت لو جنى جناية من كان يعقل عنه قال انما قال غير انك ورواه مسروق عن ابن مسعود وقاله ابراهيم وابن السيب ومكحول وعمر بن عبدالعزيز وفي الاستذكار هو قول ابى حنيفة وصاحبه وريمة قاله يحيى بن سعيد في الكافر الحربى اذا اسلم على بدى سلم وروى عن عمر وعثمان وعلى وابن مسعود انهم اجازوا الموالاة ورواوا قال الليث عن عطاء والزهري ومكحول نحوه والجواب عما قاله الشافعى هذا الحديث ليس بثابت برده كلام ابى زرعة الدمشقى الذى ذكرناه وحكم الحاكم بصحته على شرط مسلم ورواية الائمة الاربعة في كتبهم الا يرى ان البخارى لما ذكره معلقا لم يحزم بضمفه وكيف يقول وابن موهب ليس بمعروف وقد روى عنه عبدالعزيز بن عمرو والزهري وابنه زيد بن عبد الله وعبد الملك بن ابى جليله وعمر بن مهاجر وقال صاحب السكبان بن موهب ولاه عمر بن عبدالعزيز قضاء فلسطين وهذا كله يدل على انه ليس بمعجول لا عينا ولا حالا وكفاه شهرة وثقة بولية عمر بن عبدالعزيز اياه وقال يعقوب بن سفيان حدثنا ابو نعم حدثنا عبد العزيز بن عمر وهو ثقة عن ابن موهب الهمدانى وهو ثقة قال سمعت تيمما وكذا ذكر الصرى يفتى في كتابه بخطه وكيف يقول ولانه لم يلق تيمما وقد قال في روية يعقوب بن سفيان المذكور سمعت تيمما وقد صرح بالسماع عنه وهل يتصور السماع الا باللقى وعدم علمه ببقية تيمما لا يستلزم نفي علم غيره ببقية وعبدالعزيز بن عمر ثقة من رجال الجماعة وقال يحيى بن داود وثقة وعنه يحيى ثبت وقال بعضهم عبدالعزيز ليس بالحافظ كلام ساقط لان الاعتبار كونه ثقة وهو موجود وقال محمد بن عمار المشبه في الحفظ بالامام احمد ثقة ليس بين الناس فيه اختلاف وقول الخطا بى ضعف احمد هذا الحديث ليس كذلك لانه لم يبين وجه ضعفه وقول الترمذى ليس اسناده بم متصل برده انه سمع من تميم بواسطة وبلا واسطة ولئن سلمنا انه لم يسمعه منه ولا حقه فالواسطة هو قبيصة وهو ثقة ادرك زمان تميم بلا شك فغتمته محمولة على الاتصال وقول ابن المنذر هذا الحديث مضطرب كلام مضطرب لان رواته كلهم ثقة فلا يضر هل هو عن ابن موهب عن تميم او بينهما قبيصة والاضطراب لا يضر الحديث اذا كانت رجاله ثقة وقال الدارقطنى انه حديث غريب من حديث ابى اسحاق السبيعي عن ابن موهب فترده عنه ابنه يونس وترده ابو بكر الحنفي عنه فاذا الدارقطنى متابعا لعبدالعزيز وهو ابواسحاق والغرابة لا تدل على الضعف فقد تكون في الصحيح والاسناد الذى ذكره صحيح على شرط الشيخين وفيه رد لقول ابن المنذر ايضا وكيف يشير النسائى الى ان الرواية التى وقع فيها التصريح بسامع من تميم خطأ ثم يقول ولكنه وثقه بعضهم فاخر كلامه ينقص اوله وكيف يحكم بالخطا وقد ذكرنا عن ثقتين جليلين انهما صرحا بسامع ابن موهب عن تميم وروى ابن بنت منيع عن جماعة عن عبدالعزيز بلفظ سمعت تيمما فيجوز ان تكون روايته عن قبيصة عن تميم وعن تميم بلا واسطة

٢٤ - **حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكٍ بْنِ أَنَانَ بْنِ عَمْرٍو أَنَّ هَائِثَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ أَرَادَتْ أَنْ تَشْتَرِيَ جَارِيَةً تَمَتُّهَا فَقَالَ أَهْلُهَا تَبِيعُكُمْ عَلَى أَنْ وَلَاءَهُمَا لَنَا فَذَكَرَتْ**

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَا يَمْنَعُكَ ذَلِكَ فَإِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ ﴿

مطابقته لترجمة ما قاله الكرماني اللام للاختصاص بمعنى الولاء مختص بمن اعتهه وبذل المال في اعنائه فقلت حاصل كلامه ان من اسلم على يده رجل ليس له ولاء لانه مختص بمن اعتهه واختصاصه به باللام ولكن كون اللام فيه للاختصاص فيه نظرا لا بمعنى لانه يجوز ان يكون الاستحقاق وهي الواقعة بين معنى وذات كاللام في نحو (وبل للمطففين) واستحقاق المعتق الولاء لا ينافي استحقاق غيره ويجوز ان تكون للصيرورة لان صيرورة الولاء للمعتق لا تنافي صيرورته لغيره وقد ذكرنا ان هذا الحديث قد روي غير مرة قوله تمنعها اسله لان تمنعها قوله فذكرت ذلك اى ذكرت عائشة قولهم نبيكم على ان ولاءها لقوله لا يمنعك ذلك اى قولهم هذا وفي رواية الكشميني لا يمنعك بنون التوكيد

٣٥ - ﴿ حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْأَسْوَدِ عَنْ هَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ اشْتَرَيْتُ بَرِيرَةَ فَاشْتَرَطَ أَهْلُهَا وَلَاعَهَا فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ أَعْتَقِيهَا فَإِنَّ الْوَلَاءَ لِمَنْ أَعْطَى الْوَرِقَ قَالَتْ فَاهْتَمَّتْهَا قَالَتْ فَدَعَاهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَخَيْرَهَا مِنْ زَوْجِهَا فَقَالَتْ لَوْ أُعْطَانِي كَذَا وَكَذَا مَا بَتُّ عِنْدَهُ فَاخْتَارَتْ نَفْسَهَا ﴿

الكلام في مطابقته لترجمة مثل ما ذكرنا في الحديث السابق ومحمد شيخ البخاري قال الفسائي هو محمد بن سلام وفي رواية ابى ذر عن الكشميني محمد بن يوسف اليكندي وجريرو هو ابن عبد الحميد ووقع في الاستفراض حدثنا محمد حدثنا جرير وليس في الكتاب محمد عن جرير سوى هذين الموضعين ومنصور هو ابن المنصور و ابراهيم هو النخعي والاسود هو ابن يزيد خال ابراهيم قوله الورق يفتح الواو وكسر الزاء هو الفضة والباقي ظاهر وفي بعض النسخ في آخر الحديث قال وكان زوجها حرا *

﴿ بَابُ مَا يَرِثُ النِّسَاءَ مِنَ الْوَلَاءِ ﴾

اي هذا باب في بيان ما يرث النساء من الولاء *

٣٦ - ﴿ حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ أَرَادَتْ عَائِشَةُ أَنْ تَشْتَرِيَ بَرِيرَةَ فَقَالَتْ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّهُمْ يَشْتَرِطُونَ الْوَلَاءَ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اشْتَرِيهَا فَإِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ ﴿

مطابقته لترجمة من حيث ان فيه دلالة على ان النساء اذا اعتقن تستحق الولاء وهام بالشديد هو ابن يحيى والحديث كما مر

٣٧ - ﴿ حَدَّثَنَا ابْنُ سَلَامٍ أَخْبَرَنَا وَكَيْمٌ مِنْ سَفِيَّانَ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْأَسْوَدِ عَنْ هَائِشَةَ قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْطَى الْوَرِقَ وَوَلِيَ النِّعْمَةَ ﴿

مطابقته لترجمة مثل ما ذكرنا الان وابن سلام هو محمد ابن سلام بنخفيف اللام على الاشهر وسفيان هو الثوري والباقي ظاهر وتفرّد الثوري بقوله وولي النعمة مضاف لمن اعنق بعد اعطاء الام لان ولاية النعمة التي تستحق بها الميراث لا تكون الا بالمعتق وكل موضع يكون فيه الولاء للمعتق الرجل والمرأة المعتقة كذلك فاذا اعتق رجل وامرأة عبد البت الولاء لهما وولاء واه ذكورهم واناثهم وولاء ولد الذكور كذلك

﴿ بَابُ مَوْلَى الْقَوْمِ مِنْ أَنْفُسِهِمْ وَابْنُ الْأُخْتِ مِنْهُمْ ﴾

اي هذا باب في بيان ان مولى القوم اى عتيقهم منهم في النسبة اليهم والميراث منه قوله « وابن اخت منهم » اى ابن اخت القوم منهم في انه يرثهم ثوريت ذوى الارحام وفي التوضيح اما ابن اخت القوم منهم فهو محمول عند اهل المدينة على ان يكون ابن اختهم من عتيقهم وعند اهل العراق الذين يورثون ذوى الارحام ابن اخت القوم منهم يرثهم ويرثونهما

٣٨ - ﴿ حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا مَأْوِيَةُ بْنُ قُرَّةَ وَقَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ مَوْلَى الْقَوْمِ مِنْ أَنْفُسِهِمْ أَوْ كَمَا قَالَ ﴾

مطابقتة للترجمة ظاهرة والحديث هكذا وقع في رواية آدم عن شعبة مقرونا واكثر الرواة قالوا عن شعبة عن قتادة وحده عن انس *

٣٩ - ﴿ حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ ابْنُ أُخْتِ الْقَوْمِ مِنْهُمْ أَوْ مِنْ أَنْفُسِهِمْ ﴾

مطابقتة للجزء الثاني للترجمة وهو قوله « وابن اخت القوم منهم » وابو الوليد هشام بن عبد الملك واختصره هنا وباتم منه مضي في مناقب قرش في باب ابن اخت القوم ومولى القوم منهم حدثنا سليمان بن حرب حدثنا شعبة عن قتادة عن انس قال دعا النبي صلى الله تعالى عليه وسلم الانصار خاصة فقال هل فيكم احد من غيركم قالوا لا الا ابن اختنا فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم ابن اخت القوم منهم واحتج به من قال بتوريت ذوى الارحام وبه قال شريح والشامي والنخعي ومسروق وعائقة بن الاسود وطاوس والثوري وابن ابي ليلى والحسن بن صالح وابو حنيفة وابو يوسف ومحمد واحد واسحاق ويحيى بن آدم وضرار بن صرد ونوح بن دراج وغيرهم من الائمة وهو قول طمة الصحابة منهم على بن ابي طالب وابن مسعود وابن عباس في اشهر الروايتين عنه وما ذنب جيل وأبو الورداء وابو عبيدة بن الجراح والحفاه الاربية على ما قاله القاضي ابو حازم وذهب عثمان بن عفان وزيد بن ثابت وعبد الله بن الزبير رضي الله تعالى عنهم الى ان لاميراث لذوى الارحام فمن مات ولم يخلف وارثا فإرض او عصبه فقاله ليت المال وبه اخذ مالك والاوزاعي ومكحول وسعيد بن المسيب والشافعي واهل المدينة واهل الظاهر الا ان اصحاب الشافعي يفتون اليوم بتوريت ذوى الارحام على قول اهل التنزيل لفساد بيت المال وعن ابي بكر الصديق روايتان فيه *

﴿ بَابُ مِيرَاثِ الْأَسِيرِ ﴾

اي هذا باب في بيان حكم ميراث الاسير الذي في ايدي العدو واختلاف فيه من سعيد بن المسيب لايورث الاسير الذي في ايدي العدو رواه ابو بكر بن ابي شيبة عنه وفي رواية عنه يورث وعن الزهري روايتان نحوه وعنه لا يجوز للاسير في ماله الا الثلث وقل ابن بطال عن اكثر العلماء انهم ذهبوا الى ان الاسير اذا وجب له ميراث انه يوقف له هذا قول مالك والكوفيين والشافعي واجهرو وروى ذلك لان الاسير اذا كان مسلما فهو داخل تحت عموم قوله من ترك ما لا فلورثته المسلمين وهو من جملة المسلمين الذين يجرى عليهم احكام المسلمين ولا يتزوج امرأته ولا باسم ماله ما تحلفت حيا له وهم مكانه فاذا انقطع خبره وجعل حاله فهو مفقود يجرى فيه احكام المفقود *

﴿ قَالَ وَكَانَ شَرِيحٌ يُورَثُ الْأَسِيرَ فِي أَيْدِي الْعَدُوِّ وَيَقُولُ هُوَ أَحْوَجُ إِلَيْهِ ﴾

ليس في كثير من النسخ لفظ قال فعلى تقدير وجوده يكون فاعله البخارى اى قال البخارى وكان شريح بن الحارث القاضى الكندى الكوفى الى آخره ووصله ابن ابى شيبة والدارى من طريق داود بن ابى هند عن الشعبي عن شريح فذكره

﴿ وقال عمر بن عبد العزيز أجز وصية الأسير وعتاقه وما صنع في ماله ما لم يتخير عن دينه فإنما هو ماله يصنع فيه ما يشاء ﴾

هذا ايضا يوضح الابهام الذى في الترجمة قوله اجز امر من الاجازة قوله وصية الاسير منسوب به قوله وعتاقه عطف عليه ويرى عتاقه قوله ما يشاء بصورة المضارع وعند الكشميين ما شاء بلفظ الماضى ووصل هذا التعليق عبدالرزاق عن ممر عن اسحق بن راشد ان عمر كتب اليه اجز وصية الاسير

٤٠ - ﴿ حدثنا أبو الوليد حدثنا شعبة عن عدي عن أبي حازم عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال من ترك مالا فلورثته ومن ترك كلاً فالينا ﴾

مطابقه للترجمة من حيث ان الاسير في ايدى العدو داخل تحت قوله من ترك و ابو الوليد هشام بن عبد الملك وعدي هو ابن ثابت الانصارى و ابو حازم بالحاء المهملة والواو اى سلمان الاشجى والحديث مضى في الاستقراض عن ابى الوليد ايضا قوله كلاً بفتح الكاف وتشديد اللام اى عيالا

﴿ باب لا يرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم ﴾

اى هذا باب يذكر فيه قوله صلى الله تعالى عليه وسلم لا يرث المسلم الكافر ولا يرث الكافر المسلم اما الكافر فانه لا يرث المسلم بالاجماع والحديث بقوله تعالى وان يعمل الكافر نى وان يعمل الكافر نى على المؤمنين سيلا وفي الميراث اثبات السبيل للكافر على المسلم والمراد منه نى السبيل من حيث الحكم لا من حيث الحقيقة ليتحقق حقيقة السبيل واما المسلم فكل يرث من الكافر ام لا فقلت عامة الصحابة رضي الله تعالى عنهم لا يرثونه اخذ علماؤنا والشافعى وهذا استحسنان والقياس ان يرث وهو قول معاذ بن جبل ومما وى بن ابى سفيان وبه اخذ مسروق والحسن ومحمد بن الحنفية ومحمد بن على بن حسين واما ارث المسلم من المرتد فباستقرار الاستناد الى حال الاسلام ولهذا قال ابو حنيفة رضي الله تعالى عنه انه يورث عنه كسب اسلامه دون كسب رده ولا يرث هو من المسلم عقوبة له على رده

﴿ وإذا أسلم قبل أن يقسم الميراث فلا ميراث له ﴾

اى اذا اسلم الكافر قبل ان يقسم ميراث ابيه او اخيه مثلا فلا ميراث له لان الاعتبار بوقت الموت لا بوقت القسمة وهو قول جمهور الفقهاء وقالت طائفة اذا أسلم قبل القسمة فله نصيبه روى عن عمرو وعثمان رضي الله تعالى عنهما من طريق لا يصح وبه قال الحسن وعكرمة وحكاه ابن هبيرة عن أحمد وحكاه ابن التين عن جابر وروى عن الحسن أيضا الارث فيما لم يقسم خاصة

٤١ - ﴿ حدثنا أبو حاتم عن ابن جريج عن ابن شهاب عن علي بن حسين عن عمر بن عثمان عن أسامة بن زيد رضي الله عنها أن النبي ﷺ قال لا يرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم ﴾

مطابقه للترجمة من حيث أنها لفظ الحديث وأبو حاتم الضحاك بن محمد النبيل البصرى وابن جريج هو عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج وابن شهاب محمد بن مسلم الزهرى وعلى بن حسين المعروف بزین العابدين وعمر بن عثمان بن

عنان القرشي الاموي وكل من رواه عن ابن شهاب قال عمرو بالواو الامال كافانه قال عمر بدون الواو ولم يختلفوا انه كان امثان ابن يسمى عمر بلا واو و آخر يسمى عمر بالواو الا ان هذا الحديث كان لمصر وعند الجماعة قال الكلاباذي وهم ذلك فيه فقال عمر بدون الواو والحديث مضمي في المغازي عن سليمان بن عبد الرحمن عن سعدان بن يحيى عن محمد ابن ابي حفصة عن الزهري به .

﴿ باب ميراث العبد النصراني والمكاتب النصراني وإنهم من انتفى من ولده ﴾

اي هذا باب في ميراث العبد النصراني الى آخره كذا وقع عند الاكثربن بغير حديث وفي رواية ابي ذر عن المستمل والكشميري باب من ادعى اخا وابن اخ ولم يذكر فيه حديثا وقال الكرماني هنا ثلاث تراجم متوالية باب ميراث العبد النصراني باب اثم من انتفى من ولده باب من ادعى اخا وقد ذكره وان البخاري ترجمه الابو ابوار اذ ان يلحق بها الاحاديث ولم يتفق له وخلا بين الترجمتين بياضا والنقلة ضمو البعض الى البعض انتهى وجملوا في باب اثم من انتفى من ولده قصة سعدو عبد بن زمة وجرى ابن بطال وابن التين على حذف باب من انتفى من ولده وحملوا قصة ابن زمة باب من ادعى اخا ولم يذكر في باب ميراث العبد النصراني حديثا على ما وقع عند الاكثربن ووقع عند النسفي باب ميراث العبد النصراني والمكاتب النصراني وقال لم يكتب فيه حديثا وفي عقبه باب اثم من انتفى من ولده ومن ادعى اخا وابن اخ رد كفيه قصة عبد بن زمة وقال ابن بطال مذهب العلماء ان العبد النصراني اذا مات فماله لسيده بالرق لان ملك الصديقر صحيح وهو مال السيد يستحقه لا بطريق الارث وعن ابن سيرين ماله لبيت المال وليس لسيده شيء . واما المكاتب فاذا مات قبل اداء الكتابة وكان في ماله وفاء لباقي كتابته اخذ ذلك في كتابته فافضل فم وليت المال وحكى ابن اذن في ميراث النصراني اذا اعتقه المملك ثمانية اقول فقال عمر بن عبد العزيز والديث والشافعي هو كالولي المسلم ان كانت له ورثة والا فماله لسيده وقيل برثه الولد خاصة وقيل الولد والوالد خاصة وقيل هو والاخوة وقيل هم والمصيبة وقيل ميراثه لذوي رحمه وقيل لبيت المال وقيل يوقف فن ادعاه من النصارى كان له .

﴿ باب من ادعى اخا او ابن آخر ﴾

اي هذا باب في بيان حكم من ادعى اخا وابن اخ وفي بعض النسخ وقع هكذا باب اثم من انتفى من ولده ومن ادعى اخا وابن اخ .

٢٢ - ﴿ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا الْهَيْثُ بْنُ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ هُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ اخْتَصَمَ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ وَعَبْدُ بْنُ زَمَّةَ فِي غُلَامٍ قَالَ سَعْدٌ هَذَا يَارَسُولَ اللَّهِ ابْنُ أُخِي عْتَبَةَ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ عَهْدَ إِلَيَّ أَنَّهُ ابْنُهُ أَنْظَرُ إِلَى شَبَّهِهِ وَقَالَ عَبْدُ بْنُ زَمَّةَ هَذَا أُخِي يَارَسُولَ اللَّهِ وَوَلِدَ عَلِيٍّ فَرَأَيْشَ أَبِي مِّنْ وَلِيدَتِي فَنَظَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى شَبَّهِهِ فَرَأَى شَبَّهًا يَبِينًا بَيْنَهُمَا فَقَالَ هُوَ لَكَ يَا عَبْدُ الْوَالِدِ لَقَرَّ أَيْشٌ وَلِقَامِهِرِ الْحَجِيرِ وَاجْتَجِبِي مِنْهُ يَا سَوْدَةُ بِنْتُ زَمَّةَ قَالَتْ فَلَمْ يَرِ سَوْدَةَ قَطُّ ﴾

مطابقته للترجمة من حيث ان فيه دعوى اخ ودعوى ابن اخ وهو ظاهر والحديث مر عن قريب في باب الولد للفراس وفي غيره ومعنى الكلام فيه قوله من وليدته اي امته وسودة بنت زمة زوج النبي ﷺ قوله فلم ير سودة قط اي ولم ير سودة ذلك الغلام قط واسمه عبد الرحمن وقدمضى انه لا يجوز ان يملك غير الاب واختلف العلماء فيما اذا مات الرجل وخلف ابنا واحدا او اورت له غيره فاقر باخ فقال ابن القصار عند مالك والكوفيين لا يثبت نسبه وهو المشهور عن ابي حنيفة وقال

حي ثبت فقال هو قائم مقام الميت فصار اقراره كاقراءه في حياته واحتج هؤلاء بأنه حمل النسب على الغير فلا يجوز
واما من اتقى من ولده فقد ورد فيه وعيد شديد وروى مجاهد عن ابن عمر رفعه من اتقى من ولد ليفضحه في الدنيا فضحه الله
يوم القيامة وفي سننه الجراح والدوكيم مختلف فيه واخرج ابن عدي عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما من اتقى من ولده
فليقبوا مقدمه من النار وفي سننه محمد بن ابي عزة راوه عن نافع قال ابو حاتم منكر الحديث وروى ابو داود والنسائي عن
ابي هريرة وصححه الحاكم وابن حبان بالفظوا بما رجلا جحد ولده وهو ينظر اليه احتجب اقعنه وفي سننه عبد الله بن يوسف
حجازي ما روى عنه - وي زيد بن الهادي

﴿ باب من ادعى الى غير ابيه ﴾

اي هذا باب في بيان اهم من اتسب الى غير ابيه وحواب من محذوف يظهر من الحديث -

٢٣ - ﴿ حدَّثَنَا مُسَدُّ بْنُ خَالِدٍ هُوَ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنْ أَبِي عُمَانَ عَنْ سَعْدِ بْنِ رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهُ قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ مَنْ ادَّعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ وَهُوَ يَسْلَمُ أَنَّهُ غَيْرُ أَبِيهِ فَالْجَنَّةُ
عَلَيْهِ حَرَامٌ قَدْ كَرِهْتُ لِأَبِي بَكْرَةَ فَقَالَ وَأَنَا سَمِعْتُهُ أُذْنًاى وَوَعَاهُ قَلْبِي مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ﴾
مطابقه للترجمة من حيث انها بعض الحديث وخالد شيخ شيخ البخاري هو ابن عبد الله الطحان الواسطي وشيخه خالد
ابن مهران الخزاز يروى عن ابي عثمان عبد الرحمن النهدي وسعد هو ابن ابي وقاص رضي الله تعالى عنه والحديث مضى
في المنازى في غزوة حنين من رواية عاصم الاحول عن ابي عثمان سمعت سعدا وابا بكره قوله من ادعى الى من اتسب الى
غير ابيه والاحمال يعلم انه غير ابيه وفي رواية مسلم من ادعى ابني الاسلام غير ابيه والباقي مثله قوله فالجنة عليه حرام وفي الحديث
الآتي فقد كره يني اذا استحل لان الجنة ما حرمت الا على الكافرين او المراد كفران النعمة وانكار حق الله وحق ابيه او
هو للتبليط كقوله ومن كفر فان الله غني فذكرته اي قال ابو عثمان فذكرت الحديث لابي بكره بفتح الباء الموحدة
واسمه نعيم مصغر نفع التقى •

٢٤ - ﴿ حدَّثَنَا أَصْبَغُ بْنُ الْفَرَجِ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي هَمْرُوعٌ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ رَبِيعَةَ عَنْ هِرَاكٍ
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ لَا تَرْفَعُوا عَنِّي آبَائِكُمْ فَمَنْ رَفَعَهُ فَقَدْ كَفَرَ ﴾

مطابقه للترجمة من حيث معناه وابن وهب هو عبد الله بن وهب المصري وعمر هو ابن العارث المصري وعراك
بكر الدين المهمة وتخفيف الزامه بالكاف هو ابن مالك القفاري والحديث مر في مناقب قريش قوله لا ترفعوا هذه
الكلمة اذا استعملت بكلمة عن تكون بمعنى الاعراض والتترك واذا استعملت بكلمة في تكون بمعنى الاقبال والتوجه
قوله فقد كفر قدم معناه الان هذه رواية الكهين وفي رواية غيره فهو كفروا كذا رواية مسلم •

﴿ باب إذا ادعت المرأة ابناً ﴾

اي هذا باب يذكر فيه اذا ادعت المرأة ابناً •

٢٥ - ﴿ حدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو الزُّنَادِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ كَانَتْ امْرَأَتَانِ مَعَهُمَا ابْنَاهُمَا جَاءَ الْقَتْلُ فَذَهَبَ
بِأَبْنِ إِحْدَاهُمَا فَقَالَتْ لِصَاحِبَتِهَا لِمَا ذَهَبَ بِابْنِكَ وَقَالَتِ الْآخَرَى لِمَا ذَهَبَ بِابْنِكَ فَتَحَا كَمَا إِلَى
دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَضَى بِهِ لِلْكَبِيرَى فَوَجَّحْنَا هَلْ سَأَلْتِي ابْنَ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَأَخْبَرَنَاهُ

فقال ابنتوني بالسكين أشقهُ بينهما فقالت الصغرى لا تفعل يرحمك الله هو ابنتها فقضى به
 للصغرى قال أبو هريرة والله إن سميت بالسكين قط إلا يؤمئذ وما كنا نقول إلا المذبة
 مطابقتها للترجمة من حيث أن فيه دعوى كل واحدة من المرأتين أن الابن لها قبل ما وجه إرادته هذا الحديث ولا يتعلق
 به حكم فلت يستنبط منه حكم وهو أن امرأة لا زوج لها إذا قالت لابن لا يعرف له أب هذا ابني ولم يتنازعها أحد فانه يعمل
 بقولها وترثه ويرثها وترثه أخوته لأمه وإذا كان لها زوج وأدعت أن هذا ابني وانكره لا يعمل بقولها إلا إذا أقامت البينة
 حينئذ تقبل قوله حدثنا أبو العيان أي الحكم بن نافع قوله حدثنا أبو الزناد بن زاي والنون وهو عبد الله بن ذكوان
 يروي عن عبد الرحمن بن هرم عن الأعرج عن أبي هريرة والحديث مضمي في ترجمة سليمان من أحاديث الأنبياء عليهم
 السلام قوله فتحا كتناي المرأتان المذكورتان ويروي فتحا كما بالتدكير باعتبار الشخص فيل كيف نقض سليمان
 حكم داود عليهما السلام وأجيب بانها حكما بالروحي وحكم سليمان كان ناسخا أو بالاجتهاد وحج النقض لدليل أقوى
 على أن الضمير في قوله فقضى يحمل أن يكون راجعا إلى داود فقلت في الجواب الأول نظر لأن عمر سليمان عليه السلام
 كان حينئذ أحد عشر سنة ولم يكن يوحى إليه قالوا استخلفه داود وعمره كان اثني عشر سنة وقال مقاتل كان سليمان
 اقضى من داود وكان داود أشد تعبدا من سليمان وقال الكرماني لما اعترف الخصم بأن الحق لصالحه كيف حكم بخلافه
 ثم قال لعله علم بالقرينة أنه لا يريد حقيقة الأمر وقال النووي استدل سليمان عليه السلام بشفقة الصغرى على أنها أمه
 وأهل الكبري اقترنت بعد ذلك به للصغرى قوله «ان سميت بالسكين» يعني باسم السكين قط الأبو ثم يدعى يوم
 سمع الحديث قوله «الامدية» بضم الميم وفتحها وكسرهما وسكون الدال سميت بها لأنها تقطع مدى حياة الحيوان
 والسكين لانها تسكن حرته

باب القائف

أي هذا باب في بيان حكم القائف وهو على وزن فاعل من القافة وهي معرفة الآثار وفي اصطلاح الفقهاء هو الذي
 يعرف الشبه ويميز الأثر وسمى بذلك لأنه يقفوا الأشياء أي يتبعها وقال الأصمعي هو الذي يقفوا الأثر ويقفاه فقروا
 وقفاة ويجمع القائف على القافة قيل لأوجه لذكر باب القائف في كتاب الفرائض وأجيب بجواب لا يمتشى الأعلى
 مذهب من يعمل بالقافة وهو الراد على من لا يعمل بها ويلزم من قول من يعمل بها التوارث بين المالحق والمحقق به
 فله تعلق بالفرائض من هذا الوجه

٤٦ - حديث قتيبة بن سعيد حدثنا الليث بن ابن شهاب عن هروثة عن عائشة رضي الله عنها
 قالت إن رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل على مسرورا تبرق أسارى وجهه فقال ألم تزي
 أن مجزرا نظر آفقا إلى زيد بن حارثة وأسامة بن زيد فقال إن هذه الأقدام بعضها من بعض
 مطابقتها للترجمة من حيث أن مجزرا المذكور حكمه بالقافة في زيد بن حارثة وأسامة بن زيد وكانوا في الجاهلية يقدحون
 في نسب أسامة لأنه كان أسودا وشديد السواد لكون أمه كانت سوداء وكان أبوه زيد أبيض من القطن فلما قال هذا القائف
 ما قال مع اختلاف اللون سر النبي ﷺ بذلك لكونه كافلهم عن الطعن فيه لاعتقادهم ذلك والحديث أخرجه مسلم في
 النكاح عن يحيى بن يحيى وغيره وأخرجه أبو داود في الطلاق والترمذي في الأولاء والنسائي في الطلاق قوله دخل مسرورا
 أي دخل إلى حجرة عائشة حال كونه مسرورا أي فرحانا قوله تبرق أسارى وجهه جملة حالية والأسارى هي
 الخطوط التي تجمع في الجبهة وتتكسر واحداهم مسرور وجهه المسرور امرأة وجمع الجمع اسارى روى عن عائشة أنها

قالت دخل على رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم تبرقا كاليل وجهه جمع اكليل وهي ناحية الجبهة وما يتصل بهامن الجبين وذلك انما يوضع الاكليل هناك وكل ما احاط بالشيء وتكلمه من جوانبه فهو اكليل قاله الخطابي قوله الم ترى ويروى الم ترى بالنون في آخره والمراد بالرواية هنا الاخبار او العلم قوله ان محرز ايضا ضم الميم وفتح الجيم وتشديد الراءى المكسورة ويحكي فتحها وفي آخره زاي اخرى وسمى بذلك لانه كان اذا اخذ اسير في الجاهلية جزنا صيته واطلقه وهو ابن الاعور ابن جعدة المدلي نسبة الى مدلج بن مرة بن عبد مناف بن كنانة وقال التميمي روى عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وذكره ابن يونس فيمن شهد فتح مصر وقال لا اعلم له رواية وقال ابن ما كولا ان محرز له صحة روى عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قاله الطبري وقال الكلبي بعثه عمر بن الخطاب في جيش الى الحبشة فهلكوا كاهم وقال ابن ما كولا ايضا بعد ان ضبط محرز كما ذكرناه قال ابن عيينة محرز يعني يسكون الحاء المهملة وكسر الراءى في آخره زاي فان قلت هل كانت القيافة محضة بئى مدلج ام لا قلت كانت القيافة فيهم وفي بنى اسد والمرب تعرف لحم بذلك والصحيح انها ليست خاصة بهم فداخرج يزيد بن هرون في الفرائض بسند صحيح الى سعيد بن المسيب ان عمر رضى الله تعالى عنه كان قائفا اورده في قسته ومهر قرشي ليس مدلجا ولا اسديا ولا اسد قريش ولا اسد خزيمه قوله نظرنا بالمدوي يجوز بالقصر اى الساعة من قولك استانقت اى ابتدأت ومنه قوله تعالى (ماذا قال آتفا) اى في وقت يقرب منا قوله الى زيد بن حارثة النخ ذكر في الرواية التي بعدها دخل على فرأى اسامة بن زيد وزيادا وعليهما قطعة قد غطيا رؤسهما وبدت اقدامهما فقال ان هذه الاقدام بعضها من بعض وفي رواية الكشميين بعضها من بعض وفيه اثبات الحكم بالقافة وعن قال به انس بن مالك وهو اصح الروايتين عن عمر رضى الله تعالى عنه وبه قال عطاء ومالك والاوزاعي والبيهقي والشافعي واحمد وابو ثور وقال الكوفيون والتوروي وابو حنيفة واصحابه الحكم بها باطل لانهما حدس ولا يجوز ذلك في الشريعة وليس في حديث الباب حجة في اثبات الحكم بها لان اسامة قد كان ثبت قبل ذلك ولم يحتج الشارع في اثبات ذلك الى قول احد وانما تنجب من اسامة محرز كما تنجب من ظن الرجل الذي يصيب ظنه حقيقة العى الذى ظنه ولا يجب الحكم بذلك وترك رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم الانكار عليه لانه لم يتعاط بذلك اثبات ما لم يكن ثابتا وقد قال تعالى (ولا تقف ما ليس لك به علم) ❦

٤٧ - **حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ الزُّهْرِيِّ عَنْ هُرُودَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ دَخَلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ يَوْمٍ وَهُوَ مَسْرُورٌ فَقَالَ يَا عَائِشَةُ أَلَمْ تَرَى أَنَّ مُجْرَزًا الْمُدَلِّيَّ دَخَلَ عَلَى فَرَأَى أَسَامَةَ وَزَيْدًا وَعَلَيْهِمَا قِطِيعَةٌ قَدْ غَطَّيَا رُؤُسَهُمَا وَبَدَتْ أَقْدَامُهُمَا فَقَالَ إِنَّ هَذِهِ الْأَقْدَامَ بَعْضُهَا مِنْ بَعْضٍ ❦**

هذا هو الحديث المذكور غير انه اخرج عن قتية من طريقين أحدهما عن قتية عن الليث النخ والآخر عن قتية ايضا عن سفيان بن عيينة النخ وفيه زيادة تفسير ما ذكر في الحديث السابق من اختصاره على ذكر الاقدام والقطيفة كساه وفي المغرب دنار غممل والجمع قطائف وقطف ❦

﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ ﴿ كِتَابُ الْحُدُودِ ﴾

اى هذا كتاب في بيان احكام الحدود وهو جمع حد وهو المنع لفة ولهذا يقال للبوابة حداد المنع الناس عن الدخول وفي الشرع الحد عقوبة مقدرة لله تعالى وانما جمعه لاشتماله على انواع وهى حد الزنا وحد القذف وحد الشرب والمذكور فيه حد الزنا والحر والسرقه وقد تطلق الحدود ويراد بها نفس الماصى كقوله تعالى (تلك حدود الله فلا تقر بها) وعلى فعل فيه تنبيه وقد روى عنه ومن يتعد حدود الله فقد ظلم نفسه والبالحة ثابته قبل قوله كتاب الحدود في غير رواية ابى ذر

ولا تترك البسمة عند ذكر كل أمر ذي بال وفي رواية النسفي جعل البسمة بين الكتاب والباب ثم قال لا يشرب الخمر
وقال ابن عباس ﴿باب ما يحذر من الحدود﴾

أي باب في ذكر ما يحذر من الحدود ولم يذكر فيه حديثا وفي رواية غيره كتاب الحدود وما يحذر من الحدود عطفًا على
الحدود وتقديره كتاب في بيان الحدود وفي بيان ما يحذر من الحدود

﴿باب لا يشرب الخمر﴾

أي هذا باب فيه لا يشرب المسلم الخمر وهذا ما حذف فاعله ابن مالك ويجوز أن يكون لا يشرب على صيغة المجهول
وفي رواية المستلى باب الزنا وشرب الخمر أي هذا باب في بيان حكم الزنا وشرب الخمر

﴿وقال ابن عباس ينزع منه نور الإيمان في الزنا﴾

هذا مطابق للجزء الأول للترجمة قوله ينزع منه أي من الزاني ووصله أبو بكر بن أبي شيبة في كتاب الإيمان من طريق
عثمان بن أبي صفية قال كان ابن عباس يدعوه بملأه من غلاما غلاما فيقول ألا زواجك ما من عبد زنى الا نزع الله منه نور الإيمان
وقد روى مرفوعا أخرجه الطبري من طريق مجاهد عن ابن عباس - سمعت النبي ﷺ يقول من زنى نزع الله نور الإيمان
من قلبه فان شاء ان يرد اليه يرد به

١ - ﴿حدثني يحيى بن بكير حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن أبي بكر بن
عبد الرحمن عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن
ولا يشرب الخمر حين يشرب وهو مؤمن ولا يمترق حين يمترق وهو مؤمن ولا يذهب ثوبه
يرفع للناس إية فيها أبصارهم وهو مؤمن﴾

مطابقت للترجمة ظاهرة وعقيل بن العيين ابن خالد وأبو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام الخرومي ووقع
في رواية مسلم من طريق شعيب بن الليث عن أبيه عن جده حدثني عقيل بن خالد قال قال ابن شهاب أخبرني أبو بكر
ابن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام والحديث أخرجه مسلم كما ذكرنا من طريق عقيل عن ابن شهاب وأخرجه ابن ماجه
إيضاح الفهم من طريق عقيل عن الزهري وذكر الطبري أن من قبلنا اختلفوا في هذا الحديث فانكر بعضهم أن يكون
رسول الله ﷺ قاله قال عطاء اختلف الرواة في أداء لفظ النبي ﷺ بذلك فقال محمد بن زيد بن واقد بن عبد
الله بن عمر بن الخطاب وسئل عن تفسير هذا الحديث فقال إنما قال رسول الله ﷺ لا يزني مؤمن ولا يمترق مؤمن
وقال آخرون عن ذلك لا يزني الزاني وهو مستحل للزنى غير مؤمن بتعريم الله ذلك عليه فاما ان زنى وهو مستحل
فهو مؤمن روى ذلك عكرمة عن مولاة وحجتهم فيه حديث أبي ذريرفة من قال لا اله الا الله دخل الجنة وان زنى وان
سرق وقال آخرون ينزع منه الإيمان فيزول عنه فيقال له منافق وقاسق روى هذا عن الحسن قال النفاق نفاقان
تكذيب محمد ﷺ فهذا لا يفرون نفاق خطايا وذنوب يرجى لصاحبه وعن الأوزاعي كانوا لا يكفرون احدا بذنوب
ولا يشهدون على احد بكفروا يتخوفون نفاق الاحمال على انفسهم وقال آخرون اذا اتى المؤمن كبيرة نزع منه الإيمان
فاذا فارقه عاد اليه الإيمان وقال بعض الخوارج والرافضة والاباضية من فعل شيئا من ذلك فهو كافر خارج عن الإيمان
لانهم يكفرون المؤمن بالذنوب ويوجبون عليه التخليد في النار بالمعاصي وحجتهم ظاهر حديث ابي هريرة هذا وقال
المهلب قوله ينزع منه نور الإيمان يعني ينزع نور بصيرته في طاعة الله لعلية شوته عليه فكان تلك البصيرة نور طفته
الشهوة من قلبه يشهد لهذا قوله عز وجل (كل الذين ان على فلو بهم ما كانوا يكفرون) وقيل هذا من باب التخليد
او معناه في السكك وقال ابن عباس المراد منه الا نذار زوال الإيمان اذا اعتاده فمن حطم حول الحصى او شك ان يقع

فيه قوله حين يزني قال السكرماني كلمة حين متعلقة بما قبلها او بما بعدها قال تحتلها اي لا يزني في اي حين كان او وهو مؤمن حين يزني وفيه تنبيه على جميع انواع المعاصي لانها اما بدنية كالزنا او مالية اما سرا كالسرقة او جهر كالنهب او عقلية كالخمر فانها منزلة له قوله نهيته بضم النون وهو المال النهوب وقال السكرماني النهية بالفتح مصدر وبضمها المال النهوب يعني لا ياخذ الرجل مال غيره قهرا وظلها وهم ينظرون اليه ويتضرعون ويبيكون ولا يقدررون على دفعه ثم قال ما فائدة ذكر الابصار فاجاب بانه اخراج الموهوب المشاع والمواند العامة فان رفعها لا يكون عادة الا في العرات ظاهرا سرحا انتهى وقيل يحتمل ان يكون كناية عن عدم التستر بذلك فيكون صفة لازمة للنهب بخلاف السرقة والاختلاس فانه يكون في خفية والانتهاج اشد لان فيه من مزيد الجرأة وعدم المبالاة *

﴿ وعن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب وأبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ **إِلَّا النَّهْيَةَ** ﴾
 هذا ما وصل بالسند المذكور اي وروى عن محمد بن مسلم بن شهاب الزهري عن سعيد بن المسيب وابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن ابي هريرة عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم مثله اي مثل الحديث المذكور الالفاظ النهية ليس فيها اخرجه مسام من طريق شعيب بن الليث بل يفظ قال ابن شهاب وحدثني سعيد بن المسيب وابي سلمة بن عبد الرحمن عن ابي هريرة عن رسول الله ﷺ بمثل حديث ابي بكر هذا الالهمية *

﴿ باب ما جاء في ضرب شارب الخمر ﴾

اي هذا باب يذكر فيه ما جاء من الخبر في ضرب شارب الخمر *

٢ - ﴿ حدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ هَمْرٍ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ **شَرِبَ الْخَمْرَ بِالْجُرِيدِ وَالنَّمْلِ وَأَبُو بَكْرٍ أَرْبَعِينَ** ﴾

مطابقته للترجمة ظاهرة واخرجه من طريقين الاول عن حفص بن عمر عن هشام الدستواي عن قتادة والثاني عن آدم بن ابي اياس بن شعبة الخ والحديث اخرجه مسام في الحدود وايضا عن ابي موسى وبن دار واخرجه ابو داود وفيه عن مسلم بن ابراهيم واخرجه الترمذي عن بن دار به واخرجه ابن ماجه وفيه عن علي بن محمد مختصرا ولم يذكر وجلده ابو بكر اربعين واحتج الشافعي واحمد واسحق واهل الظاهر على ان حد السكران اربعون سوطا وقال ابن حزم وهو قول ابي بكر وعمر وعثمان وعلي والحسن بن علي وعبد الله بن جعفر رضي الله تعالى عنهم به وبه يقول الشافعي وابو سليمان واصحابنا وقال الحسن البصري والشعبي وابو حنيفة ومالك وابو يوسف ومحمد واحمد في رواية ثمانون سوطا وروى ذلك عن علي وخالدين الوليد معاوية بن ابي سفيان قال ابو عمر الجمهور من علماء السلف والخلف على ان الحد في الشرب ثمانون وهو قول مالك والثوري والاوزاعي وعبيد الله بن الحسن والحسن بن حي واسحق واحمد وهو واحد قول الشافعي وقال اتفق اجماع الصحابة في زمن عمر على الثمانين في حد الخمر ولا يخالف لهم منهم وعلى ذلك جماعة التابعين وجمهور فقهاء المسلمين والخلاف في ذلك كالتسوية بالحجوج بالجهم وروى قال ابن مسعود ما آتاه المسلمون حنيفة وعنده الله حسن وقال ﷺ عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين من بعدى وروى الدارقطني من حديث يحيى بن قايح عن محمد بن يزيد عن عكرمة عن مولاة ان الشراب كانوا يضربون في عهد رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بالايدي والنعال والعصى حتى توفي وكان في خلافة ابي بكر رضي الله تعالى عنه جلدهم اربعين ثم عمر كذلك الحديث الى ان قال فقال عمر ماذا ترون فقالوا ان اذا شرب سكر واذا سكر هذى واذا هذى اقتربى وعلى المقرئ ثمانون جلدة فامر عمر جلده ثمانين اي جلده السكران ثمانين سوطا *

باب من أمر بضرب الحد في البيت

اي هذا باب في ذكر من امر بضرب الحد في البيت فكانه ترجم هذا الباب رداعلي من قال لا يضرب الحد سرا وروى ابن سعد عن عمر رضي الله تعالى عنه في قصة ولده ابي شحمة المشرب بمصر فحده عمرو بن العاص في البيت فانكر عمر عليه واحضره الى المدينة ووضعه الحد جهر او حل العلماء ذلك على المبالغة في تاديب ولده لان اقامة الحد لا تصح الا جهرًا

٣ - **حدثنا قتيبة** حدثنا عبد الوهاب عن أيوب عن ابن أبي مليكة عن عتبة بن الحارث قال جئنا بالنعيمان أو بابن النعميمان شارباً فأمر النبي صلى الله عليه وسلم من كان في البيت أن يضربوه قال قضر بوه فكنت أنا فيمن ضربته بالنعال

مطابقة للترجمة ظاهرة وعبد الوهاب هو ابن عبد الحميد الثقفي وابوبه والسختياني وابن ابي مليكة هو عبد الله بن عبيد الله بن ابي مليكة بضم الميم واسمه زهير بن عبد الله وعتبة بن الحارث بن عامر بن نوفل بن عبد مناف ابوسروع القرشي المدني سمع النبي ﷺ وهو من افراد البخاري والحديث هو في الوكالة عن محمد بن سلام وهو من افراده قوله جهر بالنعيمان على صيغة المجهول من الجهر والنعيمان بضم النون وفتح العين المهمة ابن عمرو والانصاري قوله او بابن النعميمان من الراوي وقد اخرج الزبير بن نكار وابن منده الحديث بالوجهين فيهما النعميان بغير شك وفي رواية الزبير كان النعميان بصيب الشرب وقال ابن عبد البر في موضع ان النعميان - لحد في الخمر اكثر من خمسين مرة وقال في موضع آخر انه كان رجلاً صالحاً وكان له ابن اتمك في ضرب الخمر فجلده النبي ﷺ وكان النعميان مزا حيا يصحك النبي ﷺ وقال ابن الكلبي كان ﷺ اذا نظر الى نعيمان ان يهلك نفسه ان يصحك روى انه جاء امر ابي وانا خناقته فقيل لنعيمان لو نحرتها فاشتاها ويغرم رسول الله ﷺ منها فنهحرها فخرج الاعرابي فصاح واعقر اه يا محمد فقال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم من فعله قارا النعميان فصحك صلى الله تعالى عليه وسلم وغرم منها وقال ابن سعد عاش النعميان الى خلافة معاوية وكان شهدا عقبه مع السبعين وبدرا واحدا والخندق وسائر المشاهد وفي التوضيح فجلده النبي ﷺ اربعا وخمسا فقال رجل اللهم انعمنا انشر ما يشربوا اكثر ما يجلده فقال النبي ﷺ لانهما يحب الله ورسوله وفي لفظ لا تقولوا للنعميمان الا خيرا فانه يحب الله ورسوله قوله «شاربا» في رواية وهيب وهو سكران فان قلت ظاهر الحديث يدل على اقامة الحد على السكران في حال سكره وبه قالت الظاهرية قلت الجمهور على خلافه وأولوا الحديث بان المراد ذكر سبب الضرب وان ذلك الوصف استمر به في حال ضربه

باب الضرب بالجريد والنعال

اي هذا باب في بيان الضرب في شرب الخمر بالجريد والنعال و اشار بذلك الى جواز الاكتفاء في شرب الخمر بالضرب بالجريد والنعال وقال النووي اجمعوا على الاكتفاء في الخمر بالجريد والنعال واطراف الثياب ثم قال والاصح جوازه بالسوط وشذ من قال هو شرط وهو غلط من هذا الحديث الصحيحة قلت اختلف فيه بعض الائمة من الشافعية فصرح ابو العيب ومن تبعه بان لا يجوز بالسوط وصرح القاضي حنين بتعيين السوط واحتج بان اجماع الصحابة

٤ - **حدثنا سليمان بن حرب** حدثنا وهيب بن خالد عن أيوب عن عبد الله بن أبي مليكة عن عتبة بن الحارث أن النبي ﷺ أتى بنعيمان أو بابن نعيمان وهو سكران فسق هاتيه وأمر من في البيت أن يضربوه قضر بوه بالجريد والنعال وكنت فيمن ضربته

مطابقة للترجمة ظاهرة وهو الحديث الذي تقدم في الباب الذي قبله اخرج عن قتيبة عن عبد الوهاب عن ايوب الى

آخره وتقدم الكلام فيه

٥ - **حدثنا مسلمٌ** حدثنا هشامٌ حدثنا قتادةٌ عن أنسٍ قال جلدَ النبي ﷺ في الخمر بالجريد والنعال وجلده أبو بكرٍ أرْبين ﴿

مطابقة هذا ايضا لترجمة ظاهرة وقد تقدم هذا ايضا عن قريب في باب حاجبه في ضرب شارب الخمر فان قلت ذكر هناك ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ضرب في الخمر وهننا قال جلد قلت لامناقة بينهما لان المراد هنا من قوله جلد ضربه فاصاب جلده وليس المراد به ضربه بالجلد ومسلم شيخ البخارى وهو ابن ابراهيم البصرى ومقام هو الدستوائى

٦ - **حدثنا قتيبةٌ** حدثنا أبو ضمرة أنسٌ عن يزيد بن الهادي عن محمد بن ابراهيم عن أبي سلمة عن أبي هريرة رضي الله عنه قال أتى النبي صلى الله عليه وسلم برجل قد شرب قال اضربوه قال أبو هريرة فمينا الضارب بيده والضارب بيمينه والضارب بشماله فلما انصرف قال بعض القوم أخزك الله قال لا تقولوا هكذا لا تصيخوا عليه الشيطان ﴿

مطابقه لترجمة ظاهرة و أبو ضمرة بفتح الصاد المعجمة وسكون الميم وبالراء اسمع انس بن عياض ويزيد بن الهادي هو يزيد بن عبد الله بن اسامة بن عبد الله بن شداد بن الهادي بن محمد بن ابراهيم بن الحارث بن خالد التيمي وسلمة بن عبد الرحمن بن عوف ويزيد وشيخه وشيخ شيخه مديون تابعون والحديث اخرجه ابو داود في الحدود و ايضا عن قتيبة به وعن غيره قوله برجل قيل يحتل ان يكون هذا عبد الله الذي كان يلقب حار او سياتي في الحديث عن عمر في الباب الذي بعده ويحتمل ان يكون نيمان ويحتمل ان يكون ثالثا قوله قال اضربوه لم يعين فيه العدد لانه لم يكن موقفا حينئذ وقد روى ابو داود من حديث ابن عباس أن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لم يقت في الخمر حدا أى لم يوقت ويقال أى لم يقدر رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم له مقداراً ولم يحدده بمدد مخصوص قوله اخزك الله أى لا تدعوا عليه بالخزى بالمعجمين وهو النذل والهوان يقال خزى بخزى من باب علم يعلم خزيا بالكسر واما خزى بخزى خزاية بالفتح فمناه استعص قوله لا تصيخوا عليه الشيطان يعنى اذا دعوت عليه بالخزى فقد اعتم الشيطان فانه اذا دعى عليه بخزىته صلى الله تعالى عليه وآله وسلم ولم ينه عنه بنفرته اولانه يتوهم انه مستحق لذلك فيوقع الشيطان في قلبه وساوسه

٧ - **حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب** حدثنا خالد بن الحارث حدثنا سفیان حدثنا أبو حصين سمعتُ سمير بن صبيد النخعي قال سمعتُ علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال ما كنتُ لأقيم حداً على أحدٍ فيموت فأجد في نفسي إلا صاحب الخمر فإنه أومات ودينه وذلك أن رسول الله ﷺ لم ينسئ ﴿

مطابقه لترجمة في آخر الحديث لان معنى قوله لم ينسئ لم يقدر فيه حدا مضبوطا كذا فسره التورى وقيل معناه لم يبينه بضرب السياط وهو مطابق لترجمة لانه ليس فيه حد معلوم وسفیان هو التورى وابو حصين بفتح الحاء وكسر الصاد المهملين واسمه عثمان بن عاصم الاسدي الكوفي وعمر يرضم العين وفتح المير بن سعيد بالياء بعد العين النخعي كذا ضبطه الكرمانى وقال لم يتقدم ذكره و يروى سعيدون بالياء وهو سهو قاله النسائي وقال التورى هكذا وقع في جميع النسخ من الصحيحين ووقع للحميدى في الجميع سعد بسكون العين وهو غلط ووقع في المهذب عمر بن سعد بحذف الياء

الالف ابن يزيد من الزيادة السكندى والحديث من افراذه قوله كنا نؤتى على صيغة المجهول فان قلت كان السائب صغيرا جدا على عهد النبي ﷺ وكان ابن ست سنين فكيف ادخل نفسه في جماعة الحاضرين وقت اتيان الشارب في زمنه **وقوله** قلت الظاهر ان مراده من قوله كنا الصحابة ولكن يمتثل ان يكون قد حضر هناك مع ابيه او غيره فشاركهم فيه فيكون الاسناد على الحقيقة قوله وامر ابي بكر بكسر الهزة وسكون الميم اى امارته قوله وصدر من خلافة عمر رضى الله تعالى عنه اى اوائل خلافته قوله واريد بتناجيم زاده قوله حتى كان آخر امرة عمر اى آخر خلافته قوله حتى اذا دعوا اى اذا اذاهم كوا في الطائين وبالتموافى الفساد قوله وفسقوا اى خرجوا عن الطاعة فلم يرتدعوا حلدهم ثمانين جلد ولو ادرك هذا الزمان لجلدهم اضعاف ذلك وروى عبد الرزاق بن سند صحيح عن عبيد بن عمير احد كبار التابعين نحو حديث السائب وفيه ان عمر جعله اربعين سوطا فلما راى لا يتناهون جعله ستين سوطا فلما راى لا يتناهون جعله ثمانين سوطا وقال هذا ادنى الحدود *

باب ما يكره من امن شارب الخمر وانه ليس بخارج من الملة

اى هذا باب في بيان ما يكره من امن شارب الخمر وكانه اراد بهذه الترجمة وجه التوفيق بين حديث الباب الذى فيه النهى عن لمن اشرب وبين قوله لا يشرب الخمر وهو مؤمن وقدم عن قريب وهو ان المراد بمحدث لا يشرب الخمر وسوء مؤمن نفي كمال الايمان لانه يخرج عن الايمان وهو معنى قوله وانه اى ان شارب الخمر ليس بخارج عن الملة فذا لم يكن خارجا عن الملة لا يستحق الامن فان قلت قد لمن رسول الله ﷺ شارب الخمر وكثيرا من اهل الماصى منهم المصورون وهن ادعى الى غير ابيه وغير ذلك قلت اراد النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم باللعنة الملازمين لها غير التائبين منها ليرتدع بذلك من فعلها والذي نهى عن لعنة ههنا قد كان اخذ منه حد الله تعالى الذى جعله مطراله من الذنوب فنهى عن ذلك خشية ان يوقع الشيطان في قلبه ان من امن بمحضته وامه غير ذلك ولا نهى عنه انه مستحق العقوبة في الآخرة وانه يقره على ذلك ويقويه وقيل الذى امن الشارع انما لمن الجنس على معنى الارداغ ولم يعين احدا ومنهم من منع مطلقا في الميعن وجوز في حق غير الميعن لان فيه زحرا عن تعاطى ذلك الفسمل وفي حق الميعن اذى وسب وقد ثبت النهى عن اذى السلم *

٩ - **حدثنا يحيى بن بكير** حدثنا الليث قال حدثني خالد بن يزيد عن سعيد بن ابي هلال عن زيد بن اسلم عن ابيه عن همر بن الخطاب ان رجلا كان هل عهد النبي صلى الله عليه وسلم كان اسمه عبد الله وكان يلقب حمارا وكان يضحك رسول الله ﷺ وكان النبي صلى الله عليه وسلم قد جلدته في الشراب فأتى به يوما فأمر به فجلده فقال رجل من القوم اللهم العنه ما أكثر ما يؤتى به فقال النبي ﷺ لا تلعنوه فوالله ما هلئت إلا أنه يحب الله ورسوله *

مطابقته للترجمة ظاهرة ويحيى بن بكير مصغر بكر هو يحيى بن عبد الله بن بكير ابو زكريا الخزمي المصري وخالد بن زيد من الزيادة البجلي القتيبي وسعيد بن ابي هلال الليثي المدني وزيد بن اسلم مولى عمر بن الخطاب يروى عن ابيه اسلم مولى عمر الحبشى البخارى كان من سبي عمن الارابنائه عمر بن الخطاب بمكة سنة احدى هجر لما بهته ابو بكر الصديق ليقيم للناس الحج والحديث من افراذه قوله وكان يلقب حمارا لعله كان لا يكره ذلك اللقب وكان له اشهر به وجوز ابن عبد البر انه ابن النسيان المهم في حديث عقبه بن الحارث وقال الكرماني وكان يهدى الى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم الككة من السم والذكة من العسل فاذا جاءه صاحبه بايقاضه جاءه وقال يا رسول الله اعط هذا من

متاعه فايزيد رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم على ان يتسم ويامر به فيعطى عنه قلت هذا رواه ابو يعلى الموصلي من طريق هشام بن سعد عن زيد بن اسلم قوله وكان يضحك بضم الياء من الاضحاك وفيه جواز اضحاك الامام والعالم بتادرة من الحق لا من الباطل قوله فقال رجل قيل هو عمر بن الخطاب لا نهجاء في رواية الواقدي فقال عمر رضى الله تعالى عنه وكذا في رواية الواقدي ايضا لا تفعل يا عمر فانه يحب الله ورسوله وذلك عند قوله صلى الله تعالى عليه وسلم لا تنصوه قوله ما اكثر ما يوتى به فيه دلالة على تكرره منه قوله فوالله ما علمت الا انه اى الملقب بحمار يحب الله ورسوله ويرى فوالله ما علمت انه يحب الله ورسوله قال الكرمانى ما موصولة لانافية فكيف وقع جوابا للقسم ثم اجاب بقوله انه يحب الله ورسوله وهو خبر مبتدأ محذوف اى هو ما علمت منه والجملة معترضة بين القسم وجوابه او ما نافية ومفعول علمت محذوف قلت اذا كان مانافية يكون همزة انه مفتوحة مع ان رواية الاكثرين ان الهمزة مكسورة الاعلى رواية ابن السكن فانه جواز الفتح والكسر وقال صاحب المطالع ما موصولة وانه بكسر الهمزة مبتدأ وقيل بفتحها وهو مفعول علمت وقال الطيبي شيخ شيعى فعلى هذا علمت بمعنى عرفت وانه خبر الموصول وقيل ما زائدة اى فوالله علمت والهمزة على هذا مفتوحة وقيل يحتمل أن يكون المفعول محذوفا اى ما علمت عليه أو فيه سواء ثم استأنف فقال انه يحب الله ورسوله وقيل ما زائدة لنا كيد والتقدير علمت وقد جاء هكذا في بعض الروايات وعلى هذا فالهمزة مفتوحة وقال الطيبي جعل مانافية اظهير لاقضاء القسم ان يلقى بحرف النفي ويان وباللام بخلاف الموصولة ويؤيد انه وقع في شرح السنة فوالله ما علمت الا انه قال شمسى الحصر في هذه الرواية بمنزلة تمام الخطاب في الرواية الاخرى لافادة مزيد الانكار على الخطب وقيل قد وقع في رواية الى ذكر عن الكشميين مثل ما وقع في شرح السنة *

١٠ - **حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ حَدَّثَنَا ابْنُ الْمَادِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ أُنِيَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِسُكْرَانَ فَأَمَرَ بِضَرْبِهِ فَمِنَّا مَنْ يَضْرِبُهُ بِيَدِهِ وَمِنَّا مَنْ يَضْرِبُهُ بِتَمْلِهِ وَمِنَّا مَنْ يَضْرِبُهُ بِثَوْبِهِ فَلَمَّا انصرفت قال رجل ما له أخزاه الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تكفوا عاون الشيطان على أخيكم ﴿** مطابقتها لترجمة ظاهره وعلى بن عبد الله هو ابن المدينى وابن الهاد هو عبد الله بن شداد بن الهاد واسم الهاد اسامة الليثى الكوفى ومحمد بن ابراهيم بن الحارث القيمى وأبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف والحديث مضى عن قريب فى باب الضرب بالجريد والنعال ومضى الكلام فيه *

﴿ باب السارق حين يسرق ﴾

أى هذا باب يد كرفه السارق حين يسرق ما يكون حاله وقد بينته في الحديث بقوله ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن وفي رواية الى ذر باب لا يسرق السارق وفي رواية غيره - فقط لفظ السارق *

١١ - **حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دَاوُدَ حَدَّثَنَا فُضَيْلُ بْنُ غَزْوَانَ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا يَزْنِي الزَّانِي حِينَ يَزْنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ وَلَا يَسْرِقُ السَّارِقُ حِينَ يَسْرِقُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ ﴿**

مطابقتها لترجمة من حيث انه بوضوحها لانه اختصر الترجمة بحيث انه لا تفيد الا بحديث الباب وهو من على ابن بحر الصيرفى وهو شيخ مسلم ايسا وعبد الله بن داود بن طاهر الكوفى سكن الحيرة من البصرة وهو من افراده وفضيل بهم الفاء وفتح الصاد المعجمة ابن غزوان بفتح الغين المعجمة وسكون الزاى الكوفى والحديث ياتى في الحارين عن محمد بن المنقلى واخرجه النسائى في الرجم عن عبد الرحمن بن سلام ومضى شرحه فى حديث ابى

هريرة في أول باب الحدود •

﴿ باب لَنْ السَّارِقِ إِذَا لَمْ يُسَمَّ ﴾

أى هذا باب في بيان حكم لمن السارق إذا لم يعينه وكانه أشار بهذه الترجمة الى وجه التوفيق بين النهى عن لمن الشارب المعين وبين حديث الباب وقال صاحب التلويح قوله في الترجمة باب لمن السارق إذا لم يسم كذا في جميع النسخ فان صحت الترجمة فهو انه لا يبنى تمييز اهل المعاصي ومواجهتهم باللعن وانما يبنى ان يلمن في الجملة من فعل فعلهم ليكون ذلك ردحا وزحرا عن انتهاك شيء منها فاذا وقعت من معين لم يلمن بعينه ثلاثا يقنط ويياس ونهى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عن لمن التميمان وقال ابن بطال فان كان البخارى اشار الى هذا فهو غير صحيح لان الشارع انما نهى عن لعنه بعد اقامة الحد عليه فدل على أن الفرق بين من يجب لعنه وبين من لا يجب وان يباينه ان من اقيم عليه الحد لا يبنى لعنته وان لم يقم عليه فاللعنة متوجهة اليه سواء سمى وعين ام لا لان النبي ﷺ لا يلمن الا من يجب عليه اللعنة مادام على تلك الحالة الموجبة لها فاذا تاب منها وطهره الحد فاللعنة تتوجه اليه •

١٢ - ﴿ حَدَّثَنَا هُرَيْرُ بْنُ حَفْصٍ بْنِ غِيَاثٍ حَدَّثَنِي أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ لَمَنْ اللَّهُ السَّارِقُ يَسْرِقُ الْبَيْضَةَ فَتَقَطِّعُ يَدَهُ وَيَسْرِقُ الْحَبْلَ فَتَقَطِّعُ يَدَهُ قَالَ الْأَعْمَشُ كَانُوا يَرَوْنَ أَنَّهُ بَيْضُ الْحَدِيدِ وَالْحَبْلُ كَانُوا يَرَوْنَ أَنَّهُ مِنْهَا مَا يُسَاوِي دَرَاهِمَ ﴾

مطابقته للترجمة ظاهرة واخرج الحديث عن عمر بن حفص عن ابيه حفص بن غياث بن طاق النخعي الكوفي قاضيا عن سليمان الاعمش عن ابي صالح ذكوان الزيات عن ابي هريرة والحديث أخرجه مسلم في الحدود وايضا عن ابي بكر وابي كريب واخرجه النسائي في القلع عن عبد الله بن محمد الخزومي واحمد بن حرب واخرجه ابن ماجه في الحدود عن ابي بكر قوله قال الاعمش موصول بالاسناد المذکور قوله كانوا يرون بفتح الراء من الراى يريد به ان الذين رووا هذا الحديث كانوا يقولون ان المراد بالبيضة بيض الحديد وهو البيضة التي تكون على رأس المقاتل وبالحبل ما يساوى منها دراهم وقال الكرماني يراد به ثلاثة دراهم قلت نظرفي ذلك الى ان اقل الجمع ثلاثة وانه ايضا أشار به الى مذهبه فان عنده يقطع يد السارق في ربع دينار وهو ثلاثون دراهم ثم قال لغرضه انه لا قطع في الشيء القليل بل ماله نصاب كربع الدينار وعندنا لا قطع في أقل من عشرة دراهم على ما يحى ميانه ان شاء الله تعالى وفي التوضيح وقول الاعمش البيضة هنا بيضة الحديد التي تنفر الرأس في الحرب والحبل من حبال السفن تأويل لا يجوز عند من يعرف صحيح كلام العرب لان كل واحد من هذين بدنانير كثيرة وفي الدارقطى من حديث ابي خباب الدلال حدثنا عمتان بن نافع حدثنا ابو حيان التميمي عن ابيه عن علي رضي الله تعالى عنه عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم انه قطع في بيضة من حديد قيمتها احدى وعشرون درهما وليس من عادة العرب والمعجم ان يقولوا قبح الله فلانا عرض نفسه للضرب في عقد جوهر وتمرض للعقوبة بالفلول في جراب مسك وانما العادة في مثل هذا ان يقال امته الله تمرض لقطع اليد في حبل رث أو كبة شعر او رداء خلقي وكلما كان من هذا الفن احقر فهو ابلغ وقال الخطابي ان ذلك من باب التدرج لانه اذا استمر ذلك به لم يامن ان يؤديه ذلك الى سرقة ما فوقها حتى يبلغ فيه القلع فتقطع يده فليحذر هذا الفعل وليتركة قبل ان تمسك المادة ويموت عليها لیسلم من سوء عاقبته وقال الداودي ما قاله الاعمش محتمل ان يكون هذا قبل ان يبين الشارع القدر الذي يقطع فيه السارق وقيل هذا محمول على المبالغة في التشبيه على عظم ما خسرو وحرق ما حصل وقال القرطبي ونظيره على المبالغة ما حمل عليه قوله ﷺ من بنى لله مسجدا ولو كتم حصص قطاة فان احدا لم يقل فيه انه اراد المبالغة في ذلك والافن المعلوم ان مفحص القصة وهو قدر ما تحصن به بيضا لا يتصور ان يكون مسجدا ومنه تصدق ولو

بظلف عرق وهو مما لا يتصدق به ومثله كثير في كلامهم واحتج الخوارج بهذا الحديث على ان القطع يجب في قليل الاشياء وكثيرها ولا حجة لهم في ذلك لان قوله تعالى (والسارق والسارقة فاقطعوا ايديهما) لما نزل قال عليه السلام ذلك على ظاهر ما نزل ثم اعلمه الله ان القطع لا يكون الا في مقدار معلوم فكان ينانا لما اجمل فوجب المصير اليه وفي هذا المقدار اختلاف بين العلماء على ما يحسب بيانه ان شاء الله تعالى *

باب الحدود وكفارة

أى هذا باب يذكر فيه معنى الحدود وكفارة فقوله الحدود مبتدأ وكفارة خبره *

١٣ - **حدثنا محمد بن يوسف** حدثنا ابن عيينة عن الزهري عن أبي إدريس الخولاني عن عباد بن الصامت رضى الله عنه قال كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم في مجلس فقال يا يعقوب على أن لا تُشركوا بالله شيئاً ولا تسرقوا ولا تزنوا وقرأ هذه الآية كلها فتن وفي منكم فأجره على الله ومن أصاب من ذلك شيئاً فعوقب به فهو كفارته ومن أصاب من ذلك شيئاً فستره الله عليه إن شاء غفر له وإن شاء عذبه *

مطابقاً للترجمة تؤخذ من قوله فعوقب به فهو كفارته وهو محمد بن يوسف حزم به ابو نعيم انه القريابي ويحتمل ان يكون البيكندي وابن عيينة وسفيان يروى عن محمد بن مسام الزهري عن ابي ادريس عانذ الله بالعين المهمة وبالهمزة بعد الالف وبالذال المعجمة الخولاني بفتح الخاء المعجمة وسكون الواو وبالتون في آخره يروى عن عباد بن الصامت بضم العين المهمة وتخفيف الباء الواحدة ابن الصامت والحديث مضمي في كتاب الايمان في باب حدثنا ابو الهيثم قال حدثنا شعبة عن الزهري قال اخبرنا ابو ادريس عانذ الله بن عبد الله ان عباد بن الصامت وكان شهيداً وهو احد النقباء ليلية العقبة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وحوله عصاة من اصحابه يا يعقوبى الحديث ومعنى الكلام فيه قوله وقرأ هذه الآية قال الكرمانى وهذه الآية هي يا ايها النبي اذا جاءك المؤمنات ببايعتك الآية قلت قد مر في كتاب الايمان يا يعقوبى على ان لا تشركوا بالله شيئاً ولا تسرقوا ولا تزنوا ولا تقتلوا اولادكم ولا تاتوا بيهتان فتقر ونه بين ايديكم وأرجلكم ولا تعصوا في معروف فان قلت يروى عن ابي هريرة رضى الله تعالى عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا ادري الحدود وكفارة ام لا قلت قال ابن بطال - سند حديث عباد اصح من اسناد حديث ابي هريرة وقال ابن الزين حديث ابي هريرة قبل حديث عباد ثم اعلمه الله تعالى انها مطهرة على ما في حديث عباد فان قلت حديث ابي هريرة متأخر لانه متأخر الاسلام عن بيعة العقبة لان بيعة العقبة كانت قبل اسلام ابي هريرة بست سنين قلت اجابوا بان البيعة المذكورة في حديث الباب كانت متر اخية عن اسلام ابي هريرة بدليل ان الآية المشار اليها في قوله وقرأ الآية وهي قوله تعالى (يا ايها النبي اذا جاءك المؤمنات ببايعتك على ان لا يشركن بالله شيئاً) الى آخرها كان نزولها في فتح مكة وذلك بعد اسلام ابي هريرة بنحو سنين والاشكال انما وقع من قوله هناك ان عباد بن الصامت وكان احد النقباء ليلية العقبة قال ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال يا يعقوبى على ان لا تشركوا الحديث فانه يومئذ ذلك كان ليلة العقبة وليس كذلك بل البيعة التي وقعت في ليلة العقبة كانت على السمع والطاعة في العسر واليسر والمنشط والمكره الخ فان قلت آية المحاربة تمارض حديث عباد وهي قوله تعالى (ذلك لهم خزي في الدنيا) بنى الحدود ولهم في الآخرة عذاب عظيم) فقلت على ان الحدود ليست كفارة قلت الوعيد في المحاربة عند جميع المؤمنين مرتب على قوله تعالى (ان الله لا يغير ان يشرك به) الآية فتناول الآية ان شاء الله ذلك قوله لمن يشاء هذه الآية تبطل نفاذ الوعيد على غير اهل الشرك الا ان ذكر الشرك في حديث عباد مع سائر المعاصي لا يوجب ان من عرق في الدنيا وهو مشرك كان ذلك كفارة له لان الامة

جمعة على تحميد الكفار في النار وبذلك نطق الكتاب والسنة فحديث عبادة الخصوص فمن اقيم عليه الحد من المسلمين خاصة ان ذلك كفارة له والله اعلم *

﴿ بابُ ظَهْرُ الْمُؤْمِنِ حَتَّى الْآفِ حَتْرٍ أَوْ حَقْرٍ ﴾

اي هذا باب في بيان ان ظهر المؤمن حتى يكسر الحياء اي حتى اي محفوظ عن الابداء وقال ابن الاثير احببت المكان فهو حتى اذا جعلته حتى اي محظور الا يقرب وحيثه حاية اذا دقت عنه ومنعت منه من يقربه قلت اصل حتى حتى على وزن فعل قوله الا في حق اي لا يحمي في حدوده عليه اوحق اي اوفي حق احد وقال المهلب قوله ظهر المؤمن حتى يعني انه لا يعمل للمسلم ان يستريح ظهر اخيه ولا يشتره لثائرة تكون بينه وبينه او عداوة كما كانت الجاهلية تفعله وتستبيحه من الاعراض والدماء وانما يجوز استباحة ذلك في حقوق الله وحقوق الاعميين او في ادب لمن قصر في الدين كتاديب عمر رضي الله تعالى عنه بالدرة وهذه الترجمة لفظ حديث اخرجه ابو الشيخ في كتاب السرق من طريق محمد بن عبد العزيز بن الزهري عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم « ظهر للمسلمين حتى الا في حدود الله » ومحمد ابن عبد العزيز ضعيف واخرجه الطبراني من حديث عسمة بن الملك الخطمي بلفظ ظهر المؤمن حتى الا بجمعه وفي سننه الفضل بن مختار وهو ضعيف ومن حديث ابى امامة « من جرد ظهر مسلم بغير حق اتى الله وهو عليه غضبان » وفي سننه ايضا مقالته

١٤ - ﴿ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ وَاكِدِ بْنِ مُحَمَّدٍ سَمِعْتُ أَبِي قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ أَلَا أَيُّ شَهْرٍ تَعْلَمُونَهُ أَهْظَمُ حُرْمَةً قَالُوا أَلَا شَهْرُنَا هَذَا قَالَ أَلَا أَيُّ بَلَدٍ تَعْلَمُونَهُ أَهْظَمُ حُرْمَةً قَالُوا أَلَا بَلَدُنَا هَذَا قَالَ أَلَا أَيُّ يَوْمٍ تَعْلَمُونَهُ أَهْظَمُ حُرْمَةً قَالُوا أَلَا يَوْمُنَا هَذَا قَالَ فَإِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى قَدْ حَرَّمَ عَلَيْكُمْ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ وَأَعْرَاضَكُمْ إِلَّا بِحَقِّهَا كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا فِي بَلَدِكُمْ هَذَا فِي شَهْرِكُمْ هَذَا أَلَا هَلْ بَلَّغْتُ ثَلَاثًا كُلُّ ذَلِكَ يُجِيبُونَهُ أَلَا نَعَمْ قَالَ وَيَحْكُمُكُمْ أَوْ وَيَلْكُمُكُمْ لَا تَرَجِعُنَّ بَعْدِي كَقَارًا يُضْرَبُ بِعَصَاكُمْ وَقَابَ بَعْضُكُمْ ﴾

مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله فان الله تعالى قد حرم عليكم دماءكم واموالكم واعراضكم بيان ذلك ان دم المؤمن وماله وعرضه حتى المؤمن ولا يعمل لاحدان يستبيحه الا بحق وشيخ البخاري محمد بن عبدالله قال الحاكم محمد بن عبدالله هذا هو الذي قلت هو محمد بن يحيى بن عبدالله بن خالد بن فارس بن ذؤيب ابو عبدالله النهلي التيسابوي روى عنه البخاري في الصوم والطب والجنائز والعتق وغيره في قريب من ثلاثين موضعا ولم يقل محمد بن يحيى النهلي مصرحا ويقول حدثنا محمد ولا يزيدنا عليه وورعنا يقول محمد بن عبدالله بنسبه الى جده ويقول محمد بن خالد بنسبه الى جد ابيه قوله حدثني محمد بن عبدالله هكذا في رواية الاكثرين وفي رواية ابى زر حدثنا بنون الجمع وعاصم بن علي بن عاصم بن صهيب ابو الحسين مولى قرية بنت محمد بن ابي بكر الصديق رضي الله تعالى عنه القرشي من اهل واسط وهو احد مشايخ البخاري روى عنه في الصلاة ومواضع بغير واسطة مات سنة احدى وعشرين ومائتين وعاصم الثاني هو ابن محمد ابن زيد بن عبدالله بن عمر بن الخطاب العدوي القرشي يروي عن اخيه واقد بن محمد بن زيد يروي عن ابيه محمد بن زيد بن عبدالله بن عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنهما وعبدالله هو ابن عمر بن الخطاب جد الراوي والحديث مضى في الجمع في باب الخطبة ايام منى فانه اخرجه هناك عن محمد بن المنثري عن يزيد بن هارون عن عاصم بن محمد بن زيد عن

ابيه عن ابن عمر النخ وخرجا في مواضع كثيرة ذكرناه هناك ومضى الكلام فيه ايضا وقوله لا يفتح الهمزة وتخفيف اللام تزداد في اول الكلام لانه ما يقال وقد ذكرنا هنا سؤال وجوابا وقوله اي شبر قال ابن التين اي هنا مرفوعا ومجوز نصها والاختيار الرفع قوله يومنا هذا يعني يوم النحر قبل صبح ان افضل الايام يوم عرفة واجيب بان المراد باليوم وقت اداء المناسك وهما في حكم شيء واحد وقوله ثلاثا اي ثلثة ثلاث مرات قوله او ويلكم شك من الراوى ويحكم ثلثة رحمة وويلكم كلمة عذاب قوله لا ترجعن بضم الميم وبالنون انتقلة خطاب للجماعة ويرى لا ترجعوا وكذا في رواية مسلم قوله بمدى قال الطبري معناه بعد فرأى من موقفي وكان يوم النحر في حجة الوداع او يكون بمدى بمعنى خلافى اي لا تخلفوا في انفسكم بشير الذي امرتكم به او يكون بتحقيق عليه السلام ان هذا لا يكون في حياته فنهاهم عنه بمدى فانه قوله كفرا يضرب بهضكم رقاب بعض وفي معناه سبمة اقوال (احدها) ان ذلك كفر في حق المستحل بشير حق (والثاني) ان المراد كفر النعمة وحق الاسلام (والثالث) انه يقرب من الكفر ويؤدى اليه (والرابع) انه فعل كفعل الكفار (والخامس) المراد حقيقة الكفر ومعناه لا تكفروا بل دوما مسلمين (والسادس) حكاية الخطابي وغيره المراد المتكفرون بالسلاح وقال الازهرى يقال لايسر السلاح كافر (والسابع) معناه لا يكفر بهضكم بعضا فتستحلوا قتال بهضكم بعضا واظهر الاقوال القول الرابع قاله النووي واختاره القاضى عياض **قوله** يضرب بهضكم الباء كذا رواه المتقدمون والمتأخرون وبه يصح المقصود هنا وحكى عياض عن بهضم ضبطه بالكان الباء وكذا قاله ابو البقاء العكبرى على تقدير شرط مضمرا اي ان ترجعوا يضرب وصوب عياض والنووى الاول

﴿ باب إقامة الحدود والانتقام لحرمان الله ﴾

اي هذا باب في بيان وجوب اقامة الحدود ووجوب الانتقام لحرمان الله تعالى وهي جمع حرمة كظلمات جمع ظلمة والحرمة ما لا يحل انتهاكها كقول الملب لا يحل لاحد من الائمة ترك حرمان الله ان تنتهك وعليهم تغيير ذلك والانتقام اقتعال من تقم بقمه من باب عام يعلم وتقم بقمه من باب ضرب يضرب وتقمه من فلان الاحسان اذا جعله مما يؤدى به الى كفر النعمة ومعنى الانتقام لحرمان الله المبالغة في عقوبته من ينتهكها

١٥ - ﴿ حدثنا يحيى بن بكير حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة رضي الله عنها قالت ما خير النبي صلى الله عليه وسلم بين أمرين إلا اختار أيسرهما ما لم يؤثم فإذا كان الاثم كان أبعدهما منه والله ما انتقم لنفسه في شيء يؤتى إليه قط حتى تنتهك حرمان الله فينتقم الله ﴾

مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله والله ما انتقم لنفسه اي ما عاقب احدا على مكروه اتاه من قبله واخرج الحديث عن يحيى ابن عبد الله بن بكير المصري عن الليث بن سعد عن عقيل بضم العين ابن خالد عن محمد بن مسلم بن شهاب الزهرى عن عروة بن الزبير النخ ومضى في باب صفة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فانه اخرج به هناك عن عبد الله بن يوسف عن مالك عن ابن شهاب عن عروة النخ قوله ما خير رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ابن بطال هذا التخيير ليس من الله لان الله لا يخير رسوله بين أمرين احدهما اثم الا ان كان في الدين احدهما يؤل الى الاثم كالتلو فانه مذموم كالواو واجب على نفسه شيئا شاقا من العبادة فيجز عنه ومن ثمتهى النبي ﷺ عن التهرب وقال ابن التين المراد التخيير في امر الدنيا واما امر الآخرة فكل ما صعب كان اعظم ثوابا وقال الكرمانى رحمه الله ان كان التخيير من الكفار فظاهر وان كان من الله والمسلمين فصناه عالم يؤده الى اثم كالتخيير في الجاهدة والاقتصاد فيها فان الجاهدة بحيث تنجر الى الهلاك لا يجوز قوله ما لم يؤثم وفي رواية المتأمل ما لم يكن اثم قوله كان أبعد مما منه اي كان الاثم ابعد الامرين من النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قوله يؤتى على

صفة الجهول قوله حتى تنهك على صينة الجهول بالنصب قوله فبتنعم بمجوزية النصب والرفع فانصب عطفت على تنهك والرفع على تقدير فهو بتنعم له •

﴿ بابُ إقامة الحدودِ على الشريفِ والوضيع ﴾

اي هذا باب في بيان وجوب اقامة الحدود على الشريف اي على الرجل الوجيه المحترم عند الناس والوضيع اي الحقير الذي لا يبالي به مني لاي فرق بينهما فيترك الشريف ويحد الوضيع ، قال المهلب لايجزى للائمة ترك الحد ودعى الشريف لوضيع وان من ترك ذلك من الائمة فقد خالف سنة رسول الله ﷺ ورغب عن اتباع سبيله •

١٦ - ﴿ حدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ هُرُورَةَ عَنْ هَائِشَةَ أَنَّ أَسَامَةَ كَلَّمَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي امْرَأَةٍ قَالَتْ لِمَا هَذَا مِنْ كَانَ قَبْلَكُمْ أَنْهُمْ كَانُوا يُقِيمُونَ الْحُدُودَ عَلَى الْوَضِيعِ وَيَتْرَكُونَ الشَّرِيفَ وَالَّذِي فَضَّلِي بِيَدِهِ لَوْ أَنَّ فَاطِمَةَ فَعَلَتْ ذَلِكَ لَقَطَعْتُ يَدَهَا ﴾

مطابقت لا ترجمه تؤخذ من منى الحديث و ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي والحديث من منى في ذكر بني اسرائيل وفي فضل اسامة عن قتبية واخرجه بقية الجماعة واسامة هو ابن زيد بن حارثة مولى النبي ﷺ من ابيه قوله كالم النبي في امرأة بنى شفع فيها وهي فاطمة المخزومية قوله والوضيع وقع هنا بلفظ الوضيع وفي الطريق الذي بلفظ الضعيف وهي رواية الا كثرين في هذا الحديث ورواه النسائي ايضا بلفظ الضعيف وفي رواية له بلفظ الدون الضعيف قوله ويتروكون الشريف اي يتروكون اقامة الحد على الشريف وفي رواية ابن ابي ذر عن الكشميهني ويتروكون على الشريف اي يتروكون الحد الذي وجب عليه قول لو ان فاطمة فعلت ذلك كذا وقع في الاصول واورد ابن التين بحذف ان ثم قال تقديره لو فعلت ذلك لان لوبليها الفعل دون الاسم وقد انكر بعضهم على ابن التين ابراده هنا بحذف ان وليس بموجه لان ذلك ثابت هنا في رواية ابن ابي ذر عن غير الكشميهني وكذا في رواية النسائي ووقع عند النسائي لو سرفت فطمنة وطمنة هذه هي بنت النبي ﷺ •

﴿ بابُ كراهيةِ الشفاعةِ في الحدِّ إذا رُفِعَ إلى السُّلْطَانِ ﴾

اي هذا باب في بيان كراهية الشفاعة في الحد مني في تركها اذا رفع الى السلطان وتقييده بقوله اذا رفع الى السلطان يدل على جواز الشفاعة في الحدود وقبل وصولها الى السلطان روى ذلك عن اكثر اهل امام وبه قال الزبير بن العوام وابن عباس ومبارق قال بمن التابعين سميد بن جبير والزهري وهو قول الاوزاعي قالوا ليس على الامام التجسس على عالم يلفه وكره ذلك طائفة فقال ابن عمر سمعت رسول الله ﷺ يقول من حلت شفاعة دون حد من حدود الله فقد ضاد الله في حكمه رواه ابو داود واحمد والحاكم وصححه •

١٧ - ﴿ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ هُرُورَةَ عَنْ هَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ قُرَيْشًا أَهَمَّتْهُمُ الْمَرْأَةُ الْمَخْزُومِيَّةُ الَّتِي سَرَقَتْ فَقَالُوا مَنْ يُكَلِّمُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَنْ يَجْتَرِي عَلَيْهِ إِلَّا أَسَامَةُ حِبُّ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَكَلَّمَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ أَنْتُمْ فِي حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ ثُمَّ قَامَ فَخَطَبَ قَالِ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّمَا ضَلَّ مِنْ قَبْلِكُمْ أَنْهُمْ كَانُوا إِذَا سَرَقَ الشَّرِيفُ تَرَكَوهُ وَإِذَا سَرَقَ الضَّعِيفُ فِيمَهُمْ أَقَامُوا عَلَيْهِ الْحُدُودَ وَإِنَّ اللَّهَ لَوَ أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ مُحَمَّدٍ سَرَقَتْ لَقَطَعْتُ يَدَهَا ﴾

هذا طريق آخر في حديث عائشة المذكور في الباب الذي قبله باتم منه أخرجه عن سعيد بن سليمان البرازي بتشديد الزاي الأولى البندادي عن الليث بن سعد الخ كذا هو عن عائشة عند الحفاظ من أصحاب ابن شهاب وشذعر بن قيس الماصر بكسر الصاد المهملة فقال عن ابن شهاب عن عروة عن أم سلمة فذكر كحديث الباب - واه أخرجه أبو الشيخ في كتاب السرقه والعايراني وقال تفرد به عمر بن قيس يعني من حديث أم سلمة رضي الله تعالى عنها وقال الدارقطني الصواب رواية الجماعة قلت ما المنع من رواية هذا الحديث عن عائشة وعن أم سلمة كاتيهما **قوله** أن قريشا أي القبيلة المشهورة ولكن الظاهر أن المراد بهم هنا من أدرك منهم القصة التي **بها** **قوله** اهتمهم أي جلبت إليهم ما وصيرتهم في هوم بسبب ما وقع منها يقال اهمني الأمر أي اقلقي والمعنى اهتمهم شأن المرأة التي سرقت وهي فاطمة بنت الأسود بن عبد الأسد ابن عبد الله بن عمر بن مخزوم وهي بنت أخي أبي سلمة بن عبد الأسد الصحابي الجليل الذي كان زوج أم سلمة قبل النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قتل أبوها كافرا يوم بدر قتله حمزة بن عبد المطلب وروهم من زعم أن له سحبة وقيل هي أم هر و بنت سفيان بن عبد الأسد وهي بنت عم المذكورة وفيه نظر **قوله** التي سرقت زاد يونس في روايته في عهد رسول الله ﷺ في غزوة الفتح وبين ابن ماجه في روايته أن السروق القطيفة من بيت رسول الله ﷺ ووقع في مرسل حبيب بن أبي ثابت أنها سرقت حليا ويمكن الجمع بان الحل كان في القطيفة ووقع في رواية معمر عن الزهري في هذا الحديث أن المرأة المذكورة كانت تستعير المتاع وتجعله أخرجه مسلم وأبو داود وقد تعلق به قوم فقالوا من استمار ما يجب القطع فيه وجعله فطيه القطع وبه قال أحمد واسحق وقال أحمد لا أعلم شيئا يدفعه وخالفهم المدنيون والكوفيون وجمهور العلماء والشافعي وقولوا لا قطع فيه وجعلتهم حديث الباب وقال ابن المنذر قد يجوز أن تستعير المتاع وتجعله ثم سرقت فوجب القطع للسرقه **قوله** من يكلم رسول الله ﷺ أي من يشفع عنده فيها أن لا تقطع أما بدفوا وأما بدفاه وأمر الفداء جاء في حديث سمود بن الأسود ولفظه بعد قوله اعظمتنا ذلك لحشنا إلى النبي ﷺ فقالوا نحن نفيديها برمين أو قية فقال تطاهر خير لها وكانتم تطوا أن الحديدية بالفدية قلت مسود بن الأسود بن حارثة القرشي المدوي كان من أصحاب الشجرة واستشهد يوم مؤتة **قوله** ومن يجترى عليه من الاجتراء وقال بعضهم يجترى به يفتل من الجرأة قلت بل من الاجتراء كما قلنا والجرأة الاقدام على الشيء **قوله** حبر رسول الله ﷺ بكسر الحاء المهملة وتشديد الباء الموحدة أي محبوبه وكان السبب في اختصاص اسامة بذلك ما أخرجه ابن سعد من طريق جعفر بن محمد بن علي بن الحسين رضوان الله عليهم عن أبيه أن النبي ﷺ قال لاسامة في حديثه كان إذا شفع شفعه بتشديد الفاء أي قبل شفاعته قوله فكلم رسول الله ﷺ بالنصب وفي رواية قتيبة فكلمه اسامة قوله انشفع همزة الاستفهام على سبيل الانكار قوله أيامه همزة الوصل وقدم الكلام فيه في كتاب الإيمان ووقع في رواية أبي الوليد الذي نفس بيده وفي رواية يونس والذي نفس عمديده قوله لو ان فاطمة بنت محمد انما خص فاطمة ابنته رضي الله عنها لأنها أعز أهله عنده قوله لقطع عمديدها وفي رواية أبي الوليد الأكثرين لقطعت بدفاه في الأول تجريد *

﴿ باب قول الله تعالى والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما ﴾

أي هذا باب في ذكر قول الله تعالى والسارق والسارقة إلى آخره أما ترجم الباب بهذه الآية الكريمة لبيان أن قطع يد السارق ثبت بالقرآن وبالأحاديث أيضا واطلق اليد والمراد منها العين يدل عليه قراءة ابن مسعود (والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما) رواه الثوري عن جابر بن يزيد عن عامر بن شراحيل الشعبي عن ابن مسعود والسرقه على وزن فعلة بفتح الفاء وكسر العين من سرق يسرق من باب ضرب يضرب وهي في اللغة أخذ الشيء خفية بغير إذن صاحبه مالا كان أو غيره وفي الشرع هي أخذ مكلف خفية قدر عشرة دراهم مضروبة محرزة بمكان أو حافظ وفي المقدر خلاف سنذكره *

﴿ وفي كم يُقطع ﴾

اي في مقدار كم من المال يقام وفيه خلاف كثير فقالت الظاهرية يقام في القليل والكثير ولا نصاب له وعند الحنفية عشرة دراهم وعند الشافعي ربع دينار وعند مالك قدر ثلاثة دراهم وروى ابن ابي شيبة عن ابي هريرة وعنه ابي سعيد انها قال لا تقطع اليد الا في اربعة دراهم فصاعدا وقطع ابن الزبير في نملين وقال ابن معمر كانوا يذسارون السياط فقال عثمان لئن عدتم لا قطعن فيه وكان عروة بن الزبير والزهري وسليمان بن يسار يقولون بمن المهن خمسة دراهم وحكي ابو عمر في استدكاره عن عثمان النبي يقام في درهم وروى منصور عن الحسن انه كان لا يوقت في السرفة شيئا ويملو والسارق والسارقة وفي رواية قتادة عنه اجمع على درهمين وذكر عن النخعي اربعون درهما عن ابن الزبير انه قطع في نصف درهم وعن زياد في درهمين وعن ابي سعيد في اربعة وقل يقام في كل ماله قيمة قل اوكثر *

﴿ وقطع هبل رضي الله عنه من الكف ﴾

أي قطع على بن ابي طالب يد السارق من الكف رواه ابو بكر عن وكيع عن سمرة ابن معبد ابي عبد الرحمن قال رأيت ابا خيرة مقطوعا من المفضل فقلت من قطعك فقال الرجل الصالح على اما انهم يظلمني وحكي ابن التين عن بعضهم قطع اليد من الابط وهو سيد عجب وروى سعيد بن منصور عن حماد بن زيد عن عمرو بن دينار قال كان عمر رضي الله تعالى عنه يقطع من المفضل وعلى يقطع من مشط القدم وروى ابن ابي شيبة من طريق ابي خيرة ان عليا قطع من المفضل وذكر الشافعي في كتاب اختلافه على وابن مسعود ان عليا كان يقطع من يد السارق الخنصر والبصر والوسطى خاصة ويقول استحي من الله ان اترك بلا عمل ووقع في بعض نسخ البخاري وقطع على الكف بدون كلمة من *

﴿ وقال قتادة في امرأة سرقت ففطمت ثيها لئس الا ذلك ﴾

وصله احمد في تاريخه عن محمد بن الحسن الواطى عن عوف الاعرابي عنه هكذا وقال قتادة قال مالك وابن الماجشون لا يجوز ذلك واذ اتهم القاطع قاطم ثيها قال الابهري فيه نظر ويجوز ان يقال عليه القود وعن مالك وابي حنيفة اذا غلط القاطع قطع اليسرى انه يجوز عن قطع اليمين ولا اعادة عليه وعن الشافعي واحمد على القاطع الخطلى الدية وفي وجوب اعادة القاطع قولان عند الشافعي وروايتان عند احمد رحمه الله *

١٨ - ﴿ حدثنا عبد الله بن مسleme حدثنا ابراهيم بن سعيد عن ابن شهاب عن عمرة عن عائشة قالت قال النبي صلى الله عليه وسلم تقطع اليد في ربع دينار فصاعدا ﴾

مطابقته لقوله في الترجمة في كم يقام ظاهرة والحديث يوضحها ايضا لانها مبهمة و ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن ابن شهاب عن عمرة بنت عبد الرحمن الانصاري والحديث أخرجه بقرعة الجماعة فسلم في الحدود ايضا عن يحيى بن يحيى وآخرين وابو داود في عن احمد بن حنبل والترمذي فيه عن علي بن حجر والنسائي في القطع عن اسحاق بن ابراهيم وغيره وابن ماجه في الحدود عن ابن مروان محمد بن عثمان وقال المزني روى هذا الحديث عن الزهري عن عروة وحده وروى عنه عن عمرة وحدها وروى عنه عنها جيمار وروى عنه عن عمرة عن عائشة قوله « اليد » أي يد السارق قوله « فصاعدا » نصب على الحال المؤكدة أي ذهب ربع دينار حال كونه صاعدا الى ما فوقه ويؤيده ما وقع في رواية مسلم عن سليمان بن يسار عن عمرة فافوقه وقال صاحب الحكم يختص هذا بالفاه ويجوز ثم بدلها ولا يجوز الواو (١) واحتجت الشافعية بهذا الحديث على ان ربع الدينار أصل في القطع ونص فيه لافيما سواه

(١) هكذا يابض بجميع النسخ التي بأيدينا *

قلوا وحديث عن الجحني انه كان ثلاثة دراهم لا ينافي هذا لانه اذ ذاك كان الدينار اثني عشر درهما من ثمن ربع دينار فمكن
الجمع بهذا الطريق وروى هذا عن عمر بن الخطاب وعثمان بن عفان وعلى بن ابي طالب رضي الله تعالى عنهم وبه يقول عمر
ابن عبدالعزيز ومالك والليث بن سعد والاوزاعي واسحاق في رواية وابوثور وداود بن علي الظاهري وقال احمد اذا
سرق من الذهب ربع دينار قطعت واذا سرق من الدراهم ثلاثة دراهم قطعت وعنه ان نصابها ربع دينار او ثلاثة دراهم او
قيمة ثلاثة دراهم من العروض والتقويم بالدراهم خاصة والاعمان اسول لا يقوم بعضها ببعض وعنه ان نصابها ثلاثة دراهم
او قيمة ذلك من الذهب والعروض وقال عطاء بن ابي رباح وابراهيم النخعي وسفيان الثوري وايمان الحبشي وحماد بن
ابن سليمان وابو حنيفة وابو يوسف ومحمد بن زفر لا تقطع حتى يكون عشرة دراهم مضروبة وقال الكاساني وروى عن عمر
وعثمان وعلى وعبد الله بن مسعود مثل مذهبنا واحتجوا في ذلك بما رواه الطحاوي حدثنا ابن ابي داود وعبد الرحمن بن
عمر والدمشقي قالانا احمد بن خالد الوهبي قال حدثنا محمد بن اسحاق عن ايوب بن موسى عن عطاء بن ابي عباس قال
كان قيمة الجحني الذي قطع فيه رسول الله ﷺ عشرة دراهم ورواه انصائي حدثنا عبيد الله بن سعد اننا سمعنا ابا
عن ابن اسحاق حدثني عمرو بن شعيب ان عطاء بن ابي رباح حدثه ان عبد الله بن عباس كان يقول ثمنه عشرة دراهم واخرج
النسائي ايضا من حديث عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال كان ثمن الجحني على عهد رسول الله صلى الله تعالى عليه
وسلم عشرة دراهم

﴿ تَابِعَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ خَالِدٍ وَابْنُ أُخِي الزُّهْرِيُّ وَمَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ ﴾

اي تابع ابراهيم بن سعد عبد الرحمن بن خالد الفهمي المصري واليه اتا به ايضا ابن اخي الزهري وهو محمد بن
عبد الله بن مسلم وتابعه ايضا معمر بن راشد وهو لاه الثلاثة تابعوا ابراهيم بن سعد في روايتهم عن الزهري في الاقتصار
على عمرة امامت امة عبد الرحمن بن خالد وابن اخي الزهري فقال صاحب التلويح وقيمته صاحب التوضيح فرواه محمد
ابن يحيى الذهلي في كتابه علل احاديث الزهري عن روح بن عباد ومحمد بن بكر عنهما وقال بعضهم قرأت بخط من خطاطي
وقوله شيخنا ابن الملقن ان الذهلي اخرجها في عدل احاديث الزهري عن محمد بن بكر وروح بن عباد جميعا عن عبد الرحمن
وهذا الذي قاله لا وجود له بل ليست لروح ولا محمد بن بكر عن عبد الرحمن رواية اصلا قلت اراد من خطاطي صاحب
التلويح وبشيخه صاحب التوضيح وهذا منه كلام لا وجه له من وجوه (الاول) انه ناف والمثبت مقدم (والثاني) ان عدم
اطلاعه على ذلك لا يستلزم عدم اطلاع صاحب التلويح عليه ايضا (والثالث) فيه القبح لصاحب التلويح مع انه تلميذ شيخه
باعترافه فلا يترك كلام شيخه عارفين بهذه الصفة مع اطلاعهما على كتب كثيرة من هذا الفن ويصني الى كلام من يظن
في الاكابر (والرابع) ان نفي رواية روح ورواية محمد بن بكر عن عبد الرحمن بن خالد يحتاج الى معرفة تاريخ زمانهم فلا
يحكم بذلك بلا دليل وامامت امة معمر فرواه مسلم في صحيحه عن اسحاق بن ابراهيم وابن حميد كلاهما عن عبد الرزاق عن
معمر ولكن لم يسق لفظه

١٩ - ﴿ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ عَنْ ابْنِ وَهْبٍ عَنْ يُونُسَ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ

ابن الزبير وعروة عن عائشة عن النبي ﷺ قال تقطع يد السارق في ربع دينار
هذا الطريق آخر في حديث عائشة ولكن فيه عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير وعروة بنت عبد الرحمن كلاهما عن عائشة
بخلاف الطريق الذي مضى فان فيه الاقتصار على عمرة وهذا ايضا مما يحتاج به الشافعية في قطع يد السارق في ربع دينار وقالوا
هذا اخبار من عائشة عن قول النبي ﷺ فدل ذلك على ان ما ذكر عنها في الحديث السابق من قطع النبي ﷺ في ربع
دينار فصاعدا انها اخذت ذلك عن رسول الله ﷺ مما رواه في الحديث لان جهة تقويمها لما كان

قطع فيه واجاب الطحاوي عن ذلك باننا كنا نسلم ما ذكرتم من ذلك لولم يختلف في ذلك عن عائشة فقد روى ابن عيينة عن الزهري عن عمرة عن عائشة قالت كان يقطع النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في ربيع دينار فصاعدا ففي رواية سفيان بن عيينة عن الزهري عن عمرة عنها اخبار عن قوله **صلى الله عليه وسلم** ويونس هذا لا يقارب عنكم ولا عند غيركم سفيان بن عيينة فكيف تخجلون بقول يونس وتركون قول سفيان وقال بعضهم نقل الطحاوي عن المحدثين انهم يقدمون ابن عيينة في الزهري على يونس فليس متفقا عليه عندهم بل اكثرهم على العكس وعن جزم بتقديم يونس على سفيان في الزهري يحيى ابن معين واحمد بن صالح المصري انتهى قلت سفيان امام طهورع زاهد حجة ثبت مجمع على صحة حديثه وكيف يقارنه يونس بن يزيد وقد قال ابن سعد كان يونس حلوا الحديث وكثيره وليس بحجة وروى بما جاء بالشئ المنكره

٢٠ - **حدثنا عمران بن ميسرة** حدثنا عبد الوارث حدثنا الحسين عن يحيى عن محمد بن عبد الرحمن الأنصاري عن عمرة بنت عبد الرحمن حدثته أن عائشة رضي الله عنها تئمتهم عن النبي **صلى الله عليه وسلم** قال **تقطع اليد في ربيع دينار**

هذا طريق آخر في حديث عائشة أخرجه عمران بن ميسرة ضد اليمنة عن عبد الوارث بن سعيد البصري عن الحسين ابن ذكوان المعلم البصري عن يحيى بن كثير ضد القليل عن محمد بن عبد الرحمن الأنصاري عن عمرة بنت عبد الرحمن وهي بنت عمته واجاب الخفية عن هذا بأنه روى ايضا موقوفا على عائشة رواه أيوب عن عبد الرحمن بن القاسم عن عروة عن عائشة وقالوا ايضا انه تمارضه الاحاديث التي فيها القطم فيما دون العشرة وهذا يبيحه وخبر الحظراولى من خبر الاباحية

٢١ - **حدثنا عثمان بن أبي شيبة** حدثنا عبدة عن هشام عن أبيه قال أخبرني عائشة أن يد السارق لم تقطع على عهد النبي **صلى الله عليه وسلم** إلا في يمن مجن حجة أو ترس

هذا طريق آخر في حديث عائشة أخرجه عن عثمان بن أبي شيبة هو عثمان بن محمد بن أبي شيبة واسمه ابراهيم العيسى الكوفي اخو ابى بكر بن ابي شيبة عن عبدة بن سليمان عن هشام بن عروة عن ابيه عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله تعالى عنها والحديث أخرجه مسلم ايضا عن عثمان في الحدود وقوله مجن بكسر الميم وفتح الهميم من الاجتنان وهو الاستتار وقال صاحب المقرب المهن الترس لان صاحبه يستتر به وفي التوضيح المهن والحجفة والترس واحدو الحجفة بفتح الحاء المهملة والهميم والغماموهى الدرقة والذي يدل عليه لفظ الحديث ان المهن والحجفة واحد لان كلامهما بالتون فالحجفة بيان له قوله اوترس كلة اولاشك لان الترس يطارق فيه بين جلدتين والحجفة قد تكون من خشب او عظم وتغلف بالجلد وغيره ولم يعين فيما تدار من هذه الاشياء فيحتمل ان تكون كل قيمة واحدها ربيع دينار ويحتمل ان تكون عشرة دراهم فلا تقوم به حجة لاحد فيما ذهب اليه

٢٢ - **حدثنا عثمان بن أحمد** حدثنا حميد بن عبد الرحمن حدثنا هشام عن أبيه عن عائشة مثله

هذا طريق آخر في الحديث السابق أخرجه عن عثمان بن أبي شيبة عن حميد بن عمار ابن عبد الرحمن بن حميد الرواسي ابن رواح بن كلاب الكوفي عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة وأخرجه مسلم ايضا عن عثمان قوله مثله أى مثل الحديث السابق عن عثمان ايضا *

٢٣ - **حدثنا محمد بن مقاتل** أخبرنا عبد الله أخبرنا هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت لم تكن تقطع يد السارق في أدنى من حجة أو ترس كل واحد منهما ذو يمن

هذا طريق آخر في حديث عائشة وهو موقوف أخرجه عن محمد بن مقاتل المروزي عن عبد الله بن المبارك المروزي الى

آخره واخرجه النسائي في القلع عن سويد بن نصر عن ابن المبارك به قوله في اقل قوله كل واحد منهما مائة من
الحجفة والترس وكل واحد كلام اضافي مرفوع على انه مبتدأ قوله ذو ثمن خبره وقال بعضهم وكان كل واحد منهما ذا ثمن وزاد
فيه لفظ كان ونصب ذا ثمن ثم قال كذا ثبت في الاصول ثم قال واذا لمالك الكرماني انه وقع في بعض النسخ وكان كل واحد منهما
ذو ثمن بالرفع وخرجه على تقدير ضمير الشأن في كان انتهى قلت هذا التصرف منهما ما ابعدهما قول هذا القائل كذا ثبت
في الاصول غير مسلم بل الذي ثبت في الاصول هو العبارة التي ذكرناها لانها على القاعدة السالبة عن الزيادة فيه المؤدية الى
تقدير شيء واما كلام الكرماني بانه وقع في بعض النسخ غير مسلم ايضا لان مثل هذا الذي يحتاج فيه الى تأويل غالبا من
النسخ الجاهلة وقال الكرماني ايضا قوله ذو ثمن اشارة الى ان القلع لا يكون فيما قل بل يختص بماله ممن ظاهر قلت زاد
الاهام على ما في الحديث من الاهام فاذا كان الترس المسروق يساوي اقل من ربع دينار ينفى ان يقطع لانه ثمن ظاهر
ولو كان درهما واحدا او امامه لم يقل به *

﴿ رَوَاهُ وَكَيْعٌ وَابْنُ إِدْرِيسَ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ مَرْسَلًا ﴾

اي روى الحديث المذكور وكيع بن الجراح الكوفي وعبد الله بن ادریس الاودي الكوفي عن هشام عن
ابيه مرسلًا لانه لم يرفع اسناده وقال الكرماني انه خلاف الاصطلاح المشهور في الرسائل امارا وابتدأ وكيع فاخرجهما
ابن ابى شيبة في مصنفه عنه ولفظه عن هشام عن ابيه قال كان السارق في عهد النبي صلى الله تعالى عليه
وآله وسلم يقطع في ثمن المحن وكان المحن يومئذ له ثمن ولم يكن يقطع في الشيء الناقصه واما رواية عبد الله بن ادریس
فاخرجهما الدارقطني في المال واليهيقي من طريق يوسف بن موسى عن جرير ووكيع وعبد الله بن ادریس ثلاثهم
عن هشام عن ابيه فذكره *

٢٤ - ﴿ حَدَّثَنِي يُونُسُ بْنُ مَوْسَى حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ قَالَ هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ أَخْبَرَنَا عَنْ أَبِيهِ عَنْ
عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ لَمْ تَقَطِّعْ يَدُ سَارِقٍ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي أُذُنٍ مِنْ ثَمَنِ
الْمِحْنِ تَرَسٍ أَوْ حِجَّةٍ وَكَانَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا ذَا ثَمَنِ ﴾

هذا طريق آخر في حديث عائشة اخرجه عن يوسف بن موسى بن راشد بن بلال الطعان الكوفي سكن بغداد عن ابى
اسامة حماد بن اسامة عن هشام النخ وخرجه مسلم عن ابى كريب عن ابى اسامة به قوله اخبرنا ابي اخبرنا هشام عن ابيه عروة
عن عائشة وبقي الشرح قد مررت عن قريب *

٢٥ - ﴿ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ نَافِعِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ
ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَطَعَ فِي مِجَنٍّ ثَلَاثَةَ دَرَاهِمَ ﴾

مطابقته للدرجة ظاهرة واسماعيل هو ابن ابى اويس واسمه عبد الله ابن اخت مالك وخرجه مسلم عن يحيى بن يحيى عن
مالك وخرجه الطحاوي من خمس طرق صحاح بينها في شرح معاني الآثار وقال ابن حزم لم يرو عن عمر الانافع وقال
ابو عمر هو اصح حديث روى في ذلك وروى الطحاوي من حديث ابن عباس قال كان قيمة المجن الذي قطع به رسول الله
ﷺ عشرة دراهم وعن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده مثله واخرجه النسائي ايضا وروى عن ام ايمن مثله ولما وقع
الاختلاف في مقدار قيمة المجن اختلف في ذلك فلم يقطع الا فيما اجمع عليه وهو عشرة دراهم او دينار *

﴿ تَابَهُ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ ﴾

يعنى عن نافع في قوله عنه ووصلها الامام اعلى من طريق عبد الله بن المبارك عن مالك ومحمد بن اسحاق وعبيد الله بن عمر

ثلاثهم عن نافع عن النبي ﷺ انه قطع في بحن ثمنه ثلاثة دراهم *

﴿وقال الليثُ حديثُ حُدثني نافعُ قيمتهُ﴾

اراد ان الليث بن سعد رواه عن نافع كالجماعة لكن قال قيمته بدل قولهم ثمنه ورواه مسلم عن قتيبة ومحمد بن ربح عن الليث عن نافع عن ابن عمر ان النبي ﷺ قطع سارية في بحن قيمته ثلاثة دراهم فوله قطع مناه امر بالقطع لانه ﷺ لم يباشر القطع بنفسه وقد روى ان بلا لارضى الله تعالى عنه هو الذي باشر قطع يد المرأة الخزومية فيحتمل انه كان موكلا بذلك ويحتمل غيره قوله قيمته قيمة الشيء ما ينهى اليه الرغبة فيه ومن رواه بلفظ الثمن متجاوز واما ان القيمة والثمن كانا حينئذ مستويين *

٢٦ - ﴿حدثنا موسى بن إسماعيل حدثنا جويرة عن نافع عن ابن عمر قال قطع النبي ﷺ في وحينئذ ثمنه ثلاثة دراهم﴾

هذا طريق آخر في حديث عبد الله بن عمر اخرجه عن موسى بن اسماعيل التبوذكي عن جويرة بن اسما الضبي عن نافع الخ والحديث من افراده *

٢٧ - ﴿حدثنا مسددٌ حدثنا يحيى عن عبيد الله قال حدثني نافع عن عبد الله قال قطع النبي ﷺ في وحينئذ ثمنه ثلاثة دراهم﴾

هذا طريق آخر في حديث ابن عمر اخرجه عن مسدد عن يحيى القطان عن عبيد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب عن نافع واخرجه مسلم عن ابن نعيم عن ابيه عن عبيد الله نحوه *

٢٨ - ﴿حدثنا إبراهيم بن المنذر حدثنا أبو ضمرة حدثنا موسى بن عقبة عن نافع أن عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما قال قطع النبي ﷺ يد سارق في وحينئذ ثمنه ثلاثة دراهم﴾

هذا الطريق آخر اخرجه عن ابراهيم بن المنذر الخزازي المدني عن ابي ضمرة بفتح الصاد المعجمة وسكون الميم وبالراء واسمه انس بن عياض عن موسى بن عقبة بضم العين وسكون القاف الخ وهو من افراده *

٢٩ - ﴿حدثنا موسى بن إسماعيل حدثنا عبد الواحد حدثنا الأعمش قال سمعتُ أبا صالح قال سمعتُ أبا هريرة قال قال رسول الله صل الله عليه وسلم آمن الله السارق يسرق البيضة فتقطع يده ويسرق الحبل فتقطع يده﴾

هذا الحديث قدمضي عن قريب في باب امن السارق اذ لم يسم فانه اخرجه هناك عن عمر بن حفص عن ابيه عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة وهنا اخرجه عن موسى بن اسماعيل القرقي البصري الذي يقال له التبوذكي عن عبد الواحد بن زياد عن سليمان الاعمش عن ابي صالح ذكوان الزيات عن ابي هريرة الخ ووجه اطاته في هذا الباب يمكن ان يكون اشارة الى ان البيضة والحبل المذكور فيهما القطع مما يبلغ قيمتهما ربع دينار او عشرة دراهم على الاختلاف بقريئة الاحاديث المذكورة في هذا الباب فلذلك ختمها بهذا الحديث وقد ذكر بعضهم هنا كلاما لا يجب سامعه فلذلك تركته *

﴿بابُ توبةِ السارق﴾

اي هذا باب في بيان توبة السارق اذا تاب اي هل تفيد له ورفعه اسم الفسق عنه حتى تقبل شهادته ام لا الحديث الباب يدل

على قبول توبته لقول عائشة رضي الله تعالى عنها فتأب وحسنت توبتها فاذا كان كذلك تسمع شهادته وقد اختلف العلماء في قبول شهادته في كل شيء مما حذفيه وفي غيره فقال مالك في القذف والزنا والسرقه وغيرها اذا تابوا قبلت شهادتهم اذا زادوا في الصلاح وعنه تقبل في كل شيء الا في القذف والزنا والسرقه وقال اصحابنا لا تقبل شهادة القاذف وان تاب وحسنت توبته وحاله ونقل البيهقي عن الشافعي انه قال يحتمل ان يسقط كل حق لله تعالى بالتوبة وعن الليث والحسن لا يسقط شيء من الحدود وعن الطحاوي لا يسقط الا قطع الطريق لو رواد النص فيه

٣٠ - **حدثنا** إسماعيل بن عبد الله قال **حدثني** ابن وهب عن يونس عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة أن النبي ﷺ قطع يده امرأة قالت عائشة وكانت تأتي بعد ذلك فارفع حاجتها إلى النبي ﷺ فتأبت وحسنت توبتها

مطابقا للترجمة تؤخذ من آخر الحديث لان الوصف بالحسن يقتضي ان هذا الوصف انما ثبت للتائب مثل هذا واسماعيل بن عبد الله هو اسماعيل بن ابي اويس يروي عن عبد الله بن وهب المصري عن يونس بن يزيد عن محمد بن مسلم ابن شهاب الزهري عن عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله تعالى عنها والحديث مضمي باتهم منه في الشهادات عن اسماعيل ابن عبد الله الى آخره ومضى الكلام فيه

٣١ - **حدثنا** عبد الله بن محمد الجعفي حدثنا هشام بن يوسف أخبرنا معمر بن الزهري عن ابي اذريس عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه قال بايئت رسول الله صلى الله عليه وسلم في رهط فقال ابايكم على ان لا تُشركوا بالله شيئا ولا تمرقوا ولا تقتلوا اولادكم ولا تأتوا بيهتان تفترونه بين ايديكم وازجلكم ولا تصوبني في معروف فمَن وفي منكم فأجره على الله ومن اصاب من ذلك شيئا فأخذ به في الدنيا فهو كفار له وطهور ومن ستره الله فذلك إلى الله ان شاء عذبه وان شاء فقره

مطابقه للترجمة من حيث ان من اقيم عليه الحد وصف بالظفر فاذا انضم الى ذلك انه تاب فانه يمود الى ما كان عليه فيقتضى ذلك قبول شهادته ايضا واخرجه عن عبد الله بن محمد بن ايمان ابن جعفر الجعفي بضم الجيم وسكون الين المهله وبالفاء نسبة الى جعفر بن محمد العشرة من مذحج وقال الجوهرى هو ابو قبيلة من الين والنسبة اليه كذلك وهو المعروف بالمسدي ومعمر بن قيس الميمى هو ابن راشد وابو اذريس عائذ الله والحديث مضمي في الايمان عقيب باب علامة الايمان فانه اخرجه عنك عن ابي ايمان عن شعيب عن الزهري عن ابي اذريس عائذ الله بن عبد الله عن عبادة بن الصامت الى آخره ومضى الكلام فيه

قال أبو عبد الله إذا تاب السارق بعد ما قطع يده قبلت شهادته وكلُّ معذور كذلك إذا تاب قبلت شهادته

ابو عبد الله هو البخاري نفسه هذا ثبت في رواية ابي ذر عن الكشميهني وحده وفيه خلاف ومضى الكلام فيه عن قريب قوله اذا تاب قبلت شهادته في بعض النسخ اذا تاب اصحابها قبلت شهادتهم والله اعلم

﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ ﴿ كِتَابُ الْمُحَارِبِينَ مِنْ أَهْلِ الْكُفْرِ وَالرَّدَّةِ ﴾

أى هذا كتاب في بيان احكام المحاربين من أهل الكفر والردة وقال بعضهم فيكون هذه الترجمة في هذا الموضع اشكال وأظنها ما انقلب على الدين نسخوا كتاب البخارى من المسودة والذى يظهر أن عملها بين كتاب الديات وبين استنباط المرتدين وأطال الكلام فيه قلت هذا بعيد جدا لتوفر الدواعى من ضباط هذا الكتاب من حين الف البخارى الى يومنا ولاسيما اطلاع خلق كثير من اكابر المحدثين وأكابر الشراخ عليه والناسبة في وضع هذه الترجمة هنام ووجوده لان كتاب الحدود الذى قبله مشتمل على أبواب مشتملة على شرب الخمر والسرقة والزنا وهذه معاص داخله فى محاربة الله ورسوله وأيضا قد ثبت فى بعض النسخ فى رواية النسفى بمد قوله من أهل الكفر والردة ومن يجب عليه حد الزنا وقد ضم حد الزنا الى المحاربين فيكون داخلها لافضائه الى القتل فى بعض الصور وقال هذا القائل أيضا وعلى هذا فالاولى ان يبدل لفظ كتاب يباب وتكون الابواب كلها داخله فى كتاب الحدود قلت فيه ابواب لاتعاق الا بغير ما تعلق بالمحاربين فينبذ كره بلفظ كتاب اولى لانه يشتمل على ابواب *

﴿ وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خِلَافٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ ﴾

وقول الله بالجرح عطف على المحاربين سقت هذه الآية الكريمة الى من الارض فى رواية كريمة وغيرها وفى رواية ابى ذر انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله الآية وظاهر كلام البخارى انه يريد بالذين يحاربون الله ورسوله فى الآية الكريمة الكفار لا قطاع الطريق وقال الجمهورى فى حق القطاع وبه قال ابو حنيفة ومالك والشافعى وابو ثور ومن قال ان هذه الآية نزلت فى أهل الشرك الحسن والضحاك وعطاء والزهرى وقال ابن القصار وقيل نزلت فى أهل التهمة الذين نقضوا العهد وقيل فى المرتدين وكله خطأ وليس قول من قال ان الآية وان كانت نزلت فى المسلمين منافى فى المعنى لقول من قال انها نزلت فى أهل الردة والمشركين لان الآية وان كانت نزلت فى المرتدين باعيانهم فلفظها عام يدخل فى معناه كل من فعل مثل فعلهم من المحاربة والنساق فى الارض واما ترتيب اقوال العلماء الذين جعلوا الآية نزلت فى المسلمين فى حد المحارب المسلم فقال مالك اذا اشهر السلاح واخاف السبيل ولم يقتل ولم يخذل ما كان الامام مخيرا فيه فان رأى ان يقتله او يصلبه او يقطع يده ورجله من خلاف او ينفقه فذلك وقال الكوفيون والشافعى اذا لم يقتل ولا يخذل ما لم يكن عليه الا التعزير وانما يقتله الامام ان قتل ويقطعه ان سرق ويصلبه اذا أخذ المال وقتل وينفيه اذا لم يفعل شيئا من ذلك ولا يكون الامام مخيرا فيه والنسقى عند الشافعى التعزير بالاخراج من بلده وقال الجمهور ومن المالكية النسقى الحبس فى بلد آخر وفى التلويح قول ابو حنيفة الحبس ضد النسقى وهو الاخراج عن الوطن لانه بلغ فى الردع ثم يحبس فى المكان الذى يخرج اليه حتى تظهر توبته هذه حقيقة النسقى *

١ - ﴿ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو قِلَابَةَ الْجَرْمِيُّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَفَرَ مِنْ عُكْلٍ فَاسْتَلَمُوا فَاجْتَرَوْا الْمَدِينَةَ فَأَمَرَهُمْ أَنْ يَأْتُوا لِإِبْلِ الصَّدَقَةِ فَيَشْرَبُوا مِنْ أَبْوَالِهَا وَأَلْبَانِهَا فَعَمَلُوا فَصَحُّوا فَارْتَدُّوا وَقَتَلُوا رُعَاتَهَا وَاسْتَأَقَوْهَا فَبَعَثَ فِي آثَارِهِمْ فَأَتَى بِهِمْ فَقَطَّعَ أَيْدِيَهُمْ وَأَرْجُلَهُمْ وَسَمَّ أَعْيُنَهُمْ ثُمَّ أَمَّ بِحَسْمِهِمْ حَتَّى مَاتُوا ﴾

قال ابن بطال ذهب البخاري الى ان آية المحاربة نزلت في اهل الكفر والردة وساق حديث العرينين وليس فيه تصريح بذلك ولكن روى عبد الرزاق عن معمر عن قتادة حديث العرينين وفي آخره قال فبلغنا ان هذه الآية نزلت فيهم (انساجزاه الذين يحاربون الله ورسوله) الآية ووقع مثله في حديث ابي هريرة رضي الله تعالى عنه وشيخ البخاري على بن عبد الله المعروف بابن المدني والوليد بن مسلم الاموي والاوزاعي عبد الرحمن بن عمرو وابو قلابة بكسر القاف عبد الله بن زيد الجرمي بفتح الجيم وسكون الراء اورد على القضاء بالبرص فهرب الى الشام فمات بها سنة اربع أو خمس وما توفي ولا يزيد بن عبد الملك والحديث مضمي في كتاب الوضوء في باب ابوالابل والدواب والغنم عن سليمان بن حرب وفي الجهاد عن معلى بن اسد وفي التفسير عن علي بن عبد الله وفي الدييات عن قتبية قوله نهر من عكل النفر رط الانسان وعشيرة وهو اسم جمع يقع على جماعة من الرجال خاصة ما بين الثلاثة الى العشرة ولا واحد له من لفظه وعكل بضم العين المهملة وسكون الكاف قبيلة قوله «فاجتووا» من الاجتواواى كرهوا الاقامة بالمدينة لسقم اصابهم قوله «وسمل اعينهم» اى فقاهاوا ذهب ما فيها قوله «ولم يحسمهم» يقال حسم المرق كواه بالنار لينقطع دمه وقدمر الكلام فيه مستوفى

﴿ بابٌ لمَ يَحْسِمِ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمُحَارِبِينَ مِنْ أَهْلِ الرِّدَّةِ حَتَّى يَهْلِكُوا ﴾

اى هذا باب يذكر فيه لحسم النبي ﷺ وقدمر تفسير الحسم الآن وقال الداودي الحسم هنا ان توضع اليد بيد القطع فوزيت حار هذا من صور الحسم وليس مقصورا عليه

٢ - ﴿ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّلْتِ أَبُو بَعْلَى حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ حَدَّثَنِي الْأَوْزَاعِيُّ عَنْ يَحْيَى عَنْ أَبِي قَلَابَةَ عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَطَعَ الْعَرَيْنَيْنِ وَلَمْ يَحْسِمَهُمْ حَتَّى مَاتُوا ﴾
هذا طريق آخر في حديث انس اخرجه مختصرا عن محمد بن الصلت عن الوليد بن مسلم عن الاوزاعي عن يحيى بن ابي كثير الياسم الطائي عن ابي قلابة عبد الله بن زيد قوله «قطع العرينين» نسبة الى عرينه بضم العين المهملة وفتح الراء وسكون الباء آخر الحروف وبالنون اسم قبيلة قيل قدمر فيها ماضى منهم من عكل واجيب بانهم كانوا منها وقدمر في المغازى ان ناسا من عكل وعرينة كذا وكذا في كتاب القطع والسرقه لابي الشيخ وفي رواية كانوا من مزينة وفي رواية من سليم وبنو عرينة من بجيلة وانه احرقهم بالنار بعدما قتلهم وفيه عن انس رضي الله تعالى عنه سمل النبي صلى الله تعالى عليه وسلم منهم اثنين وقطع اثنين وصلب اثنين

﴿ بابٌ لمَ يُسَقِّ الْمُرْتَدُونَ الْمُحَارِبُونَ حَتَّى مَاتُوا ﴾

اى هذا باب يذكر فيه لم يسق المرتدون قوله لم يسق على صيغة المجهول

٣ - ﴿ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنْ وَهْبٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ أَبِي قَلَابَةَ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ قَدِمَ رَهْطٌ مِنْ عُكْلٍ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانُوا فِي الثُّغَّةِ فَاجْتَوَوْا الْمَدِينَةَ فَقَالُوا يَا رَسُولَ اللهِ أَبْتْنَا رَسُولًا فَقَالَ مَا أَيْدُكُمْ إِلَّا أَنْ تَلْعَقُوا بِإِبِلِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَتَوْهَا فَشَرِبُوا مِنْ أَلْبَانِهَا وَأَبْوَالِهَا حَتَّى صَحَّوْا وَرَسَمُوا فَتَقَالُوا الرَّأْيِيَّ وَاسْتَأْفُوا الْقَوْدَ فَأَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْعَرِيخُ فَبَعَثَ الطَّلَبَ فِي آتَارِهِمْ فَمَا تَرَجَّلَ النَّهَارُ حَتَّى أَتَى بِهِمْ فَأَمَرَ بِمَسَامِيرَ فَأَخْمَيْتْ فَكَعَلَهُمْ وَقَطَعَ أَيْدِيَهُمْ وَأَرْجُلَهُمْ وَمَا حَسَمَهُمْ ثُمَّ أَتَوْا الْحَرَّةَ يَسْتَسْقُونَ فَمَا سَقُوا حَتَّى مَاتُوا • قَالَ أَبُو قَلَابَةَ سَرَقُوا وَقَتَلُوا وَحَارَبُوا اللهُ وَرَسُولَهُ ﴾

هذا طريق آخر في حديث انس المذكور وضع له ترجمة في ترك سقى المرنيين اخرجه عن موسى بن اسماعيل عن وهيب مصغر وهيب بن خالد عن ايوب السخيتاني عن ابي قلابة عبد الله بن زيد عن انس بن مالك قوله رهط هم عشيرة الرجل واهله من الرجال اداون العشرة وقيل الى الاربعين ولا يكون فيهم امرأة ولا واحد له من لفظه ويجمع على ارهط وارهاط وارهط جمع الجمع قوله «في الصفة» هي سقيفة في مسجد النبي صلى الله تعالى عليه وسلم كانت مسكن النزيه والفقراء والمهاجر بن قوله ابغابهمزة قطع ثم ياءه وحده وغين معجزة اى اطلب لنا وابناه الشئ مطلبه واعانه على طلبه قوله رسلا بكسر الراء وسكون السين المهملة الاين قوله ما جد لكم الا ان تلحقوا بابل رسول الله ﷺ فيه تجر يد قوله بعضهم قلت هو الثقات وهو كقولك الخليفة امير المؤمنين برسم لك بكذا وقيل مرآة فانها ابل الصدقة واجيب بانها كانت مختلطة قوله فقتلوا الراعى اسمه يسار ضد الين قوله «الذود» بفتح الدال المهملة ابل ما بين الثلاثة الى العشرة قوله الصربخ اى المستفتى وهو من الاضداد بمعنى الميت ايضا قوله اطلب بفتح تين جمع الطالب قوله فان رجل بالراء والجيم وهو الارتفاع قوله وما حسهم لانهم كانوا كفارا وقيل ليس فيه انه صلى الله تعالى عليه وسلم امر بذلك ولا نهى عن سقيم قوله «ثم القوا» على صيغة المجهول قوله «في الحرة» بفتح الحاء المهملة ونشد يد الراء وهي ارض ذات حجارة سود قوله «فما سقوا» على صيغة المجهول واسله فاسقوا استنقلت الصمة على الياء فنقلت الى القاف بعد سلب حركتها وحذفت الياء لانتفاء الساكنين *

﴿ باب سمر النبي ﷺ أعين المحاربين ﴾

اى هذا باب في بيان سمر النبي ﷺ بفتح السين المهملة وسكون الميم وهو مصدر من سمر عينه اذا حى له مسامر العديد ثم كعله بها فالصدر مضاف الى فاعله وهو النبي ﷺ وقوله اعين المحاربين بالنصب مفعوله ولفظ الباب مضاف الى السمر ويجوز ان يكون سمر النبي ﷺ بصيغة الماضي والنبي فاعله واعين المحاربين مفعوله فعلى هذا التقدير هذا باب يذكر فيه سمر النبي ﷺ وقال بعضهم في هذا الوجه باب بالتونين قلت لا يكون بالتونين الا بالتقدير المذكور لان العرب ه وجزء الركب والمفرد وحده لا يكون معر بافتانين *

٤ - ﴿ حَدَّثَنَا قَتِيْبَةُ بْنُ سَعِيْدٍ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَهْطًا مِنْ صُكَلٍ أَوْ قَالَ عُرَيْنَةَ وَلَا أَعْلَمُهُ إِلَّا قَالَ مِنْ صُكَلٍ قَدِمُوا الْمَدِيْنَةَ فَأَمَرَ لَهُمُ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِإِقْبَاحٍ وَأَمَرَهُمْ أَنْ يَخْرُجُوا فَيَشْرَبُوا مِنْ أَبْوَالِهَا وَأَلْبَانِهَا فَشَرَبُوا حَتَّى إِذَا بَرَأُوا قَتَلُوا الرَّاعِيَّ وَأَسْتَأْتَفُوا النَّعْمَ فَبَلَغَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَدُوَّةَ فَبَعَثَ الطَّلَبَ فِي إِفْرِهِمْ فَمَا إِذ تَفَعَّ النَّهَارُ حَتَّى جِيءَ بِهِمْ فَأَمَرَ بِهِمْ فَقَطَعَ أَيْدِيَهُمْ وَأَرْجُلَهُمْ وَسَمَّرَ أَعْيُنَهُمْ فَأَلْقَوْا بِالْحِرَّةِ يَسْتَسْقُونَ فَلَا يُسْقُونَ قَالَ أَبُو قِلَابَةَ هُوَ لَأَقْوَمُ سَرَقُوا وَقَتَلُوا وَكَفَرُوا بِسَدِّ إِيْمَانِهِمْ وَحَارَبُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ ﴾

هذا طريق آخر في حديث انس وضع له ترجمة سمر الاعين واخرجه عن قتبية عن حماد بن زيد عن ايوب السخيتاني عن ابي قلابة عبد الله عن انس قوله «حتى اذاروا» من رأت من المرض ابر بالفتح فان ابارى وابرأى الله من المرض وغير اهل الحجاز يقولون برأت بالكسر ابرأ بالضم قوله النعم بفتح تين واحد الانعام وهي المال الراعية واكثر ما يقع هذا الاسم على الابل قال الفرما هذا ذكر لا يؤنث يقولون هذا منهم واراد ويجمع على نعمان مثل جمل وجمالان والانعام يذكر ويؤنث قوله حتى جى بهم وفي رواية الكشميهني حتى اتي بهم قوله والقوا بضم الحمدزة على صيغة المجهول قوله قال ابو قلابة هو عبد الله الراوى قوله «هؤلاء» اى الصكليون او المرنيون قوم سرقوا الخ

﴿ بَابُ فَضْلِ مَنْ تَرَكَ الْفَوَاحِشَ ﴾

اي هذا باب في بيان فضل من ترك الفواحش جمع فاحشة وهي كل ما اشتد قبحه من الذنوب فملا او قولوا وكذا الفحشاء والفحش ومنه الكلام الفاحش ويطلق غالباً على الزنا ومنه قوله عز وجل (ولا تقربوا الزنا انه كان فاحشة) .

٥ - **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ** أَخْبَرَنَا **عَبْدُ اللَّهِ** عَنْ **عَبِيدِ اللَّهِ** بْنِ **عَمْرِ** عَنْ **خَبِيبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ** عَنْ **حَفْصِ بْنِ حَاصِمِ** عَنْ **أَبِي هُرَيْرَةَ** عَنِ **النَّبِيِّ** صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ **سَبَعَةٌ يُظِلُّهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي ظِلِّهِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ** إِمَامٌ **عَادِلٌ** وَشَابٌّ **نَشَأَ فِي عِبَادَةِ اللَّهِ** وَرَجُلٌ **ذَكَرَ اللَّهَ فِي خَلَاءِهِ** فَفَاضَتْ **عَيْنَاهُ** وَرَجُلٌ **قَلْبُهُ مُعَلَّقٌ فِي الْمَسْجِدِ** وَرَجُلَانِ **تَعَابَا فِي اللَّهِ** وَرَجُلٌ **دَعَتْهُ امْرَأَةٌ ذَاتُ مَنْصِبٍ وَجَمَالَ** إِلَى نَفْسِهَا قَالَ **إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ** وَرَجُلٌ **تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ** فَأَخْفَاهَا حَتَّى لَا تَعْلَمَ رِجَالُهُ **مَا صَنَعَتْ يَمِينُهُ** .

مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله ورجل دعته امرأة الى قوله ورجل تصدق ولا يخفى فضل هذا عند الله تعالى قوله حدثنا محمد بن سلام ويزوي حدثني محمد بن سلام وقد وقع في غالب النسخ محمد غير منسوب فقال ابو علي النسائي وقع في رواية الاصيلي محمد بن مقاتل وفي رواية القاسمي محمد بن سلام قال الكرماني والاول هو الصواب قلت لانه قال حدثنا محمد اخبرنا عبد الله هو ابن المبارك ومحمد بن مقاتل مشهور بالرواية عنه وكلاهما مروزيان وعبيد الله بن عمر بن حفص بن حاصم بن عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنه وخبيب بن شبيب يضم الخاء المعجمة وفتح الباء الموحدة وسكون الياء آخر الحروف ثم باء موحدة ابن عبد الرحمن بن خبيب الانصاري المدني وحفص بن حاصم بن عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنه والحديث مضمي في الزكاة عن مسدد وفي الصلاة وفي الرقاق عن محمد بن بشار ومضى الكلام في قوله **والاظهار** اضافة الظل الى الله تعالى اضافة تشرىف اذا ظل الحقيقى هو منزله عنه لانه من خواص الاجسام وقيل ثمة محذوف اي ظل عرشه وقيل المراد منه الكنف من المكاره في ذلك الموقف الذى تدنو الشمس منهم ويشد عليهم الحر ويأخذهم المرق يقال فلان في ظل فلان اي في كنفه وحمائه قوله **«عادل»** هو الواضع كل شئ في موضعه قوله وشاب قيل لم يقل رجل لان المباداة في الشاب اشق واشد اعلى الشهوات قوله في خلاءه اي في موضع هو وحده اذ لا يكون فيه شائبة الرياء قوله **ففاضت عيناه** قيل العين لا تفيض بل الدمع واجيب بانها اسند الفيض اليها مبالغة كقوله تعالى (ترى أعينهم تفيض من الدمع) قوله في المسجد اي بالمسجد ومعناه شديد اللازمة للاجتماع فيه قوله **تحابيا اصله تحابيا** ادغمت الباء في الباء قال الكرماني هو نحو تباعدا لا نحو تباعدا قوله في الله اي بسببه كما ورد في النفس المؤمنة مائة من ابل اي بسببها اي لا تكون المحبة لغرض دينوى قوله ذات منصب اي ذات حسب ونسب وخصصها بالذكر لكثرة الرغبة فيها قوله لا تعلم يجوز بالرفع والصب وذكر العين والشمال مبالغة في الاخفاء اي لو قدرت الشمال رجلا متيقظا لما علم صدقة العين لمبالغته في الاسرار وهذا في صدقة التطوع .

٦ - **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ** حَدَّثَنَا **عَمْرُ بْنُ عَلِيٍّ** وَحَدَّثَنِي **خَلِيفَةُ** حَدَّثَنَا **عَمْرُ بْنُ عَلِيٍّ** حَدَّثَنَا **أَبُو حَازِمٍ** عَنْ **سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ** قَالَ **النَّبِيُّ** صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **مَنْ تَوَكَّلَ لِي مَا بَيْنَ رِجْلَيْهِ وَمَا بَيْنَ لَحْيَيْهِ تَوَكَّلْتُ لَهُ بِالْجَنَّةِ** .

مطابقته للترجمة من حيث ان من حفظ لسانه وفرجه يكون له فضل من ترك الفواحش ومحمد بن ابى بكر المقدمي بلغظ أمم المذول من التقديم بروى عن عمه عمر بن علي وهو موصوف بالندائيس لكنه صرح بالتحديث في هذه

الرواية وقد اوردته في الزقاق عن محمد بن ابي بكر وحده وقرنه هنا بخليفة بن خياط وساق الحديث على لفظ خليفة وهو ايضا من مشايخه وابو حازم بالحاء البهيمية والزاي واسمه سلمة بن دينار الاعرج والحديث اخرجه الترمذى في الزهد عن محمد بن عبد الاعلى وقال حديث حسن صحيح غريب قوله «من توكل» اى من تكفل واصل التوكيل الاعتداء على الشيء والوثوق به قوله «ما بين رجلية» اى فرجه قوله «وما بين لحية» اى لسانه وقبل نطقه ولحيه بفتح اللام وهو منبت اللحية والاسنان ويجوز كسر اللام واعائنى لانه اعلى واسفل واكثر بلاه الانسان من هذين العضوين فمن لم من ضررها فقد سلم من العذاب قوله «له بالجنة» بالياء عند الاكثرين وفي رواية ابي ذر عن المستملى والسرخسى بحذف الباء

﴿ بابُ إثمِ الزَّناةِ ﴾

اى هذا باب في بيان اثم الزناة وهو جمع زان كمصاة جمع ماص وتعلق هذا الباب بالكتاب ارتكاب ما حرم الله وهو داخل في محاربة الله ورسوله

﴿ وقولُ اللهِ تعالى ولا يَزْنُونَ ولا تَقْرُبُوا الزَّناةَ إِنَّهُ كانَ فَاحِشَةً وساءَ صَبِيلاً ﴾

وقول الله بالجرح عطف على اثم الزناة قوله «ولا يزنون» من الآية التي في الفرقان واولها (والذين لا يدعون مع الله الها آخروا لا يقتلون النفس التي حرم الله الابالحق ولا يزنون) الآية وعن ابن عباس ان ناسا من اهل الشرك قد قتلوا فاكثروا وزنوا فاكثروا ثم اتوا النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وقالوا ان الذي تقول وتدعونا اليه احسن لو تجبرنا ان لما عملناه كفارة فنزلت والذين لا يدعون الآية وقبل نزلت في وحشى غلام بن مطعم قوله ولا تقربوا الزنا الآية باقصر على الاكثر والمدافعة والمراد منه الهى عن مقدمات الزنا كالمس والتقبيل ونحوها ولو كان المراد منه نفس الزنا قال ولا تزنا

٧ - ﴿ أخبرنا داودُ بنُ شَيْبِيبٍ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ عَنْ قَنَادَةَ أَخْبَرَنَا أَنَسٌ قَالَ لا حَدَّثْتَكُمْ حَدِيثًا لا يُحَدِّثُكُمْهُ أَحَدٌ بَعْدِي صَمِيئَةٌ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لا تَقُومُ السَّاعَةُ وإِما قالُ مِنَ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ أَنْ يُرْفَعَ الْعِلْمُ وَيُظْهَرَ الْجَهْلُ وَيُشْرَبَ الْخَمْرُ وَيُظْهَرَ الزَّنا وَيَقِلَّ الرِّجالُ وَيَكْثُرَ النِّساءُ حَتَّى يَكُونَ لِخَمْسِينَ امْرَأَةً الْقَيْمُ الْوَاحِدُ ﴾

مطابقته لترجمة تؤخذ من قوله ويظهر الزنا اى يشيع ويشتهر بحيث لا يتكاثم به لكثرة من يتعاطاه واحمد بن شبيب يفتح الشين المعجمة وكسر الباء الموحدة وسكون الباء آخر الحروف وفي آخره باء موحدة اخرى ابو سليمان الباهلى البصرى قال البخارى بات سنة اثنين وعشرين ومائتين ولم يخرج البخارى عنه الا هذا الحديث هنا وهام هو ابن يحيى البصرى والحديث من افراده قوله اخبرنا «شبيب» فى رواية الاكثرين هكذا اخبرنا وفى رواية ابي ذر والنسفي حدثنا قوله «بمدي» وذلك لانه آخر من بقى من الصحابة بالبعرة قوله «من اشراط» الاشراط العلامات قوله «ويشرب الخمر» اى شرى باقيا بالامبالاة قوله «لخمسين ويومى للخمسين» قوله القيم يفتح القاف وكسر الباء آخر الحروف المشددة وهو الذى يقوم بامر النساء ويتولى مصالحهن قال الكرماني وفى بعض اربعين امرأة ولا منافاة بينها اذ ذكر القليل لا ينفي الكثير لانه مفهوم الممدد

٨ - ﴿ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يُونُسَ أَخْبَرَنَا الْفَضِيلُ بْنُ هَزْرُونَ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ قالَ رسولُ اللهِ ﷺ لا يَزْنِي فِي النَّبْدِ حِينَ يَزْنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ ﴾

ولا يَسْرِقُ حِينَ يَسْرِقُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ وَلَا يَشْرَبُ حِينَ يَشْرَبُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ وَلَا يَقْتُلُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ ﴿٩﴾
 مطابقته لترجمة في اول الحديث واهمق بن يوسف الواسطي المعروف بالازرق والفصيل مصغر فضل بالضاد المعجمة
 ابن غزوان بفتح الغين المعجمة وسكون الزاي والحديث مرفى اول كتاب الحدود وهناك في قضية التوبة وهناك قوله ولا يقتل
 وهو مؤمن ومضى الكلام فيه *

﴿ قَالَ حِكْمَةٌ قُلْتُ لَإِنْ هَبَّاسٍ كَيْفَ يُنْزَعُ الْإِيمَانُ مِنْهُ قَالَ هَكَذَا وَشَبَّكَ بَيْنَ
 أَصَابِيهِ ثُمَّ أَخْرَجَهَا فَإِنْ تَابَ عَادَ إِلَيْهِ هَكَذَا وَشَبَّكَ بَيْنَ أَصَابِيهِ ﴾
 قوله « قال حكمة » موصول بالسند المذكور قوله « كيف ينزع الايمان منه » يعني عند ارتكاب احدي هذه
 الامور المذكورة وهي الزنا والسرقه وشرب الخمر وقتل النفس المحرمة قوله « فان تاب » اي المرتكب من هذه الامور
 عاد اي الايمان اليه *

٩ - ﴿ حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ ذَكْوَانَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
 قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لَا يَزْنِي الزَّانِي حِينَ يَزْنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ وَلَا يَسْرِقُ حِينَ يَسْرِقُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ وَلَا يَشْرَبُ
 حِينَ يَشْرَبُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ وَالتَّوْبَةُ مَعْرُوضَةٌ بَعْدُ ﴾

مطابقته لترجمة في قوله لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن وآدم هو ابن ابي اسحق بروي عن شعبة عن سليمان الاعمش
 عن ذكوان بفتح الذال المعجمة هو ابو صالح الزيات والحديث اخرجه مسلم في الايمان والنسائي في القمع وها جيبا
 عن محمد بن المتقي قوله والتوبة معروضة بعد اي معروضة على فاعلها به ذلك يعني باب التوبة مفتوح عليه بمذمها *

١٠ - ﴿ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا بِحَيْثُ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ قَالَ حَدَّثَنِي مَنْصُورٌ وَصَلِيمَانُ عَنْ
 أَبِي وَائِلٍ عَنْ أَبِي مَيْسَرَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ الذَّنْبِ أَعْظَمُ قَالَ أَنْ
 تَجْعَلَ لِلَّهِ نِدَاءً وَهُوَ خَلْقَكَ قُلْتُ ثُمَّ أَيُّ قَالَ أَنْ تَقْتُلَ وَلَدَكَ مِنْ أَجْلِ أَنْ يَطْعَمَ مَعَكَ قُلْتُ ثُمَّ أَيُّ
 قَالَ أَنْ تَزَانِيَ حَلِيلَةَ جَارِكَ ﴾

مطابقته لترجمة في قوله أن تزاني حليلة جارك وعمرو بالواو بن علي هو الفلاس ويحيى هو ابن سعيد القطان وسفيان
 هو الثوري ومنصور هو ابن الصخر وسليمان هو ابن مهران الاعمش وابو وائل هو شقيق بن سلمة وابو ميسرة ضد الميمنة
 اسمه عمرو ابن شرحبيل وعبد الله هو ابن مسعود قوله أي الذنب أعظم هذه رواية الاكثرين ووقع في رواية طاصم عن ابي
 وائل عن عبد الله اعظم الذنب عند الله وفي رواية أبي عبيدة بن معن عن الاعمش أي الذنوب ا كبر عند الله وفي رواية الاعمش
 عند احمد وغيره اي الذنبا كبر وفي رواية الحسين بن عبد الله عن وائل ا كبر الكباثر والحديث مضي في التفسير عن عثمان
 ابن ابي شيبة وفيه ايضا عن مسدد في الادب عن محمد بن كثير وسيجي في التوحيد عن قتيبة قوله من اجل في كثير من النسخ
 اجل بدون كلمة من بفتح اللام وفسره السراج بمن اجل فعذف الجار وانتصب وذكر الا كل لانه كان الاغلب من حال
 التوب قوله ان تزاني وروي ان تزني بحليلة جارك قوله « حليلة جارك » أي امرأة جارك والجل حليل لان كل واحد منهما
 يحمل على صاحبه وقيل حليلة بمعنى محلة من الحلال وانما اعظم الزنا بحليلة جاره وان كان الزنا كله عظيما لان الجار له من
 الحرمة والحق ما ليس بغيره وقال ﷺ لا يؤمن من لم يامن جاره بوائقه *

﴿ قَالَ بِحَيْثُ وَحَدَّثَنَا سَفِيَانُ حَدَّثَنِي وَاصِلٌ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ مِنْهُ ﴾

أى قال يحيى المذكور وحدثنا سفيان الثوري قال حدثني وأصل بن حبان يفتح الحاء المهملة وتشديد الياء آخر الحروف
المعروف بالاحدب عن ابي واثل شقيق عن عبد الله بن مسعود قال قلت لرسول الله أى الذنب اعظم فذكر الحديث مثله
أى مثل حديث ابي واثل عن ميسرة عن عبد الله بن مسعود وهنالم يذكر ابو واثل ابا ميسرة

﴿ قال عمرو وقد كرت له لبني الرحن وكان حدثنا عن سفيان عن الأعمش ومصور وواصل
عن ابي واثل عن ابي ميسرة قال دعه دعه ﴾

أى قال عمرو بن على المذكور فذكرته أى الحديث المذكور لعبد الرحمن بن مهدي وكان أى والحال ان عبد الرحمن كان
حدثنا بهذا الحديث عن سفيان الثوري عن سليمان الأعمش ومنصور بن المعتمر وواصل الاحدب ثلاثهم عن ابي واثل
شقيق عن ابي ميسرة عمرو بن شريحيل قوله ﴿ قال دعه دعه ﴾ أى قال عبد الرحمن دع هذا الاسناد الذى ليس
فيه ذكر ابي ميسرة بين ابي واثل وعبد الله بن مسعود وحاصله ان ابو واثل وان كان قد روى كثير عن عبد الله بن مسعود
الا ان هذا الحديث لم يرو عنه قال الكرمانى كيف جزا الطمن عليه وقد ثبتت روايته عنه كثير او اجاب بقوله لم يطمئن عليه
ولكنه اراد ترجيح طريق ترك الوسطة وافقة الاكثرين *

﴿ باب رجم المحصن ﴾

أى هذا باب في بيان حكمي رجم المحصن ووقع هنا قبل ذكر الباب عند ابن بطال كتاب الرجم ثم قال باب الرجم ولم يقع ذلك
في الروايات المتعددة والمحصن بفتح الصاد على صيغة اسم المفعول من الاحصان وهو المنعم في الله وجاهيه كسر الصاد معنى
الفتح احصن نفسه بالتزوج عن حمل الفاحشة ومعنى الكسر على القياس وهو ظاهر والفتح على غير القياس قال ابن الاثير
وهو احد الثلاثة التي جئن نواذر يقال احصن فهو محصن واسهب فهو مسهب والفتح فهو مفتح وقال ابن فارس والجوهري
هذا احد ما جاء اقبل فهو مفضل بالفتح يعنى فتح الصاد وقال تلمب كل امرى عفيف فهو محصن وكل امرأة متزوجة قبل الفتح
لاغير وقال اصحابنا شرط الاحصان في الرجم سبعة الحرية والعقل والبلوغ والاسلام والوطء والسدس الوطء بتدكاح
مصحح والسابع كونهما محصنين حالة الدخول بتدكاح صحيح وقال ابو يوسف والشافعي واحمد الاسلام ليس بشرط لانه
﴿ رجم يهوديين قلنا كان ذلك بحكم التوراة قبل نزول آية الجلد في أول ما دخل المدينة نصار منسوخا بها وقال
ابن المنذر واجمعوا على انه لا يكون الاحصان بالتدكاح الفاسد ولا الشبهة وخالفهم ابو ثور فقال يكون محصنا واختلفوا اذا
تزوج المرأة هل تحصن فقالوا لا كثرون منهم وعن عطاء والحسن وقتادة والثوري والكوفيين واحمد واسحاق لا
واختلفوا اذا تزوج كتابية فقال ابراهيم وطاوس الشعبي لا تحصنه وعن الحسن لا تحصنه حتى يطاق في الاسلام وعن جابر
ابن زيد وابن المسيب تحصنه وبه قال عطاء وسعيد بن جبير *

﴿ وقال الحسن من زنى بأختيه حده حده الزانى ﴾

أى قال الحسن البصرى كذا ووقع في رواية الاكثرين وعن الكشميين وحده قال منصور بدل الحسن وزيدوه قوله
﴿ حد الزانى ﴾ أى كحد الزنا وهو الجلد وفي رواية الكشميين حده حد الزنا وروى ابن ابي شيبة عن حفص بن غياث قال
سالت عمر ما كان الحسن يقول فيمن تزوج ذات محرم وهو يعلم قال عليه الحد وروى ايضا من طريق جابر بن زيد وهو ابو
الشناء التابعي المشهور فيمن اتى ذات محرم منه قال يضرب عنقه *

١١ - ﴿ حدثنا آدم حدثنا شعبة حدثنا سلمة بن كهيل قال سمعت الشعبي يحدث عن

علي رضي الله تعالى عنه حين رجم المرأة يوم الجمعة وقال قد رجمت باسنة رسول الله ﷺ ﴾

مطابقته لترجمة ظاهرة و آدم هو ابن ابي اياس و سلمة بن كهيل و صفر كهل و الشعبي عامر بن شرحبيل و علي هو ابن ابي طالب رضي الله تعالى عنه و اخرجه النسائي في الرجم عن عمرو بن زيد و غيره و قصتها ان عليا رضي الله تعالى عنه جلد شرحة يوم الخميس و راجعها يوم الجمعة فقبل له اجمعت بين حدين عليها فقال جلدتها بكتاب الله و رجمتها بسنة رسول الله صلى الله تعالى عليه و سلم قلت شرحة بنت مالك بضم الشين المعجمة و تخفيف الراء ثم حاصمها لاله المداينة بسكون الميم و قال الحازمي بالحاء المعجمة و الزاني لم ثبت الاثمة سماع الشعبي عن علي رضي الله تعالى عنه و قيل للدار قطني سمع الشعبي عن علي قال سمع منه حرقا سمع منه غير هذا فان قلت ذكر البخاري في كتاب الحيف و يذ كر عن علي فذكر في الحيف اثر اصححها قالوا اذ ذكر البخاري اثر مرضا كان غير صحيح عنده و ابن سلیمان قالوا فتكون رواية الشعبي عن علي منقطعة لانه لاعة في السند المرض غير رواية الشعبي عن علي قلت اصل البخاري لم يصح عنده سماع الشعبي من علي الا هذا الحرف كاذر الدار قطني فاتي به هنا مسندا و الذي في الحيف لم يصح عنده سماع الشعبي منه فرضه و احتج جماعة بثر علي هذا على جواز الجمع بين الجلد و الرجم و قال الحازمي و هو قول احمد و اسحق و داود و ابن المنذر و قال الجمهور لا يجمع بينهما و هو رواية عن احمد و قالت طائفة نذب الجمع اذا كان الزاني شيخا ثيبا لاشابا ثيبا و قالوا انه قول باطل

١٢ - **حدثني اسحاق بن خالد بن الشيباني** سألت **عبد الله بن ابي اوفى** هل رجم رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نعم قلت قبل سورة التور أم بعد قال لا أدري

مطابقته لترجمة ظاهرة قوله حدثني و في رواية ابي ذر حدثنا بنون الجمع و اسحق شيخ البخاري قال الكللاباذي ابن شاهين الواسطي و خالد هو ابن عبد الله الطحان و الشيباني بفتح الشين المعجمة و سكنون الياء آخر الحروف و بالياء الموحدة سليمان بن ابي سليمان و اسمه فيروز مشهور بكنيته ابي اسحق الشيباني و عبد الله بن ابي اوفى و اسمه علقمة الالهي شهد بيعة الرضوان و الحديث اخرجه مسلم في الحدود عن ابي كامل و ابي بكر بن ابي شيبة قوله سورة التور يريد به قوله تعالى (الزانية و الزاني فاحلوا كل واحد منهما مائة جلدة) و هل هو ناسخ لحكم الآية ام لا و قد وقع الدليل على ان الرجم وقع بمسورة التور لان زولها كان في قصة الافك و اختلف هل كان سنة اربع او خمس اوست و الرجم كان بعد ذلك و قد حضره أبو هريرة و انما اسلم سنة سبع

١٣ - **حدثنا محمد بن مقاتل** أخبرنا **عبد الله بن ابراهيم** عن **ابن شهاب** قال حدثني **أبو سلمة بن عبد الرحمن** عن **جابر بن عبد الله الأنصاري** أن رجلا من أسلم أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فعذته أنه قد زنى فشهده على نفسه أربع شهادات فأمر به رسول الله ﷺ فرجم وكان قد أحسن

مطابقته لترجمة ظاهرة و محمد بن مقاتل المروزي و شيخه عبد الله بن المبارك المروزي و يونس هو ابن يزيد قوله حدثنا و في رواية ابي ذر «أخبرنا» و الحديث اخرجه مسلم في الحدود عن اسحق بن ابراهيم و غيره و اخرجه ابو داود في باب عن محمد بن القوكل و اخرجه الترمذي فيه عن الحسن بن علي و اخرجه النسائي في الجنائز عن محمد بن يحيى و في الرجم عن ابن السرح و غيره قوله «ان رجلا» هو معاذ بن مالك قوله «من اسلم» اي من بني اسلم و هي القبيلة المشهورة قوله و شهد على نفسه اي اقر على نفسه اربع مرات و اختلفوا في اشتراط تكرار اقراره اربع مرات فقال ابو حنيفة و اصحابه لا يجب الا باعترافه اربع مرات في اربع مجالس و هو ان يقب عن القاضي حتى لا يراه ثم يسود اليه فيقر

كما في حديث ماعز قال اعترف في مجلس واحد الف مرة فهو اعتراف واحد وقال ابن ابي ليلى واحد واسحاق
والتورى والحسن بن حبي والحكم بن عتيبة يجب باعترافة اربع مرات في مجلس واحد وقال مالك والشافعي يكفي
مرة واحدة وحديث الباب حجة عليهما قوله « وكان قد احسن » أى وكان تزوج فهو محسن ويجوز احسن
بصفة المعلوم والمجهول

باب لا يُرْجَمُ الْمَجْنُونُ وَالْمَجْنُونَةُ

اى هذا باب يذكر فيه لا يرحم الرجل المجنون ولا المرأة المجنونة وهذا اذ وقع الزنا في حالة الجنون وهذا اجماع واما اذا
وقع في حالة الصحة ثم طرأ الجنون هل يؤخر الى وقت الافاقاة قال الجمهور لا لانه يراد به التلف بخلاف الجهد فانه يقصد به
الابلام فيؤخر حتى يفيق

« وقال عليُّ لِعُمَرَ ما هَلَيْتَ اَنْ اَقْلَمَ رُفِيعَ عَنِ الْمَجْنُونِ حَتَّى يَفِيقَ وَعَنِ الصَّبِيِّ حَتَّى يَدْرِكَ
وَعَنِ النَّائِمِ حَتَّى يَسْتَيْقِظَ »

اى قال على بن ابي طالب لعمر بن الخطاب وهذا التمليق رواه النسائي مرفوعا فقال انبانا احمد بن السرح في حديثه
عن ابن وهب اخبرني جرير بن حازم عن سليمان بن مهران عن ابي ظبيان عن ابن عباس قال مر على بن ابي طالب
بمجنونة بنى فلان قد زنت فامر عمر برجمها فردها على وقال لعمر اما تذكرا ان رسول الله صلى الله تعالى عليه
وآله وسام قال رفع القلم عن ثلاثة عن المجنون المغلوب على عقله وعن النائم حتى يستيقظ وعن الصبي حتى يحتمل
قال صدقت خلاصتها

١٤ - « حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عَقِيلٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ
وَسَمِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ أَنَّى رَجُلٌ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ فِي
الْمَسْجِدِ فَنَادَاهُ قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي زَنَيْتُ فَأَعْرَضَ عَنْهُ حَتَّى رَدَدَ عَلَيْهِ أَرْبَعَ مَرَّاتٍ فَلَمَّا شَهِدَ هَلَى
نَفْسِهِ أَرْبَعَ مَرَّاتٍ دَعَاهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ أَبْكَ جُنُونٌ قَالَ لَا قَالَ فَهَلْ أَحْصَيْتَ قَالَ
نَعَمْ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَذْهَبُوا بِهِ فَأَرْجَمُوهُ قَالَ ابْنُ شِهَابٍ فَأَخْبَرَنِي مَنْ سَمِعَ جَابِرَ
ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ فَكُنْتُ فِيهِ مِنْ رَجْمِهِ فَرَجَمْنَاهُ بِالْمَصَلِيِّ فَلَمَّا أَذَلَّتْهُ الْحِجَارَةُ هَرَبَ فَأَذَرَ كَنَاهُ
بِالْحُرَّةِ فَرَجَمْنَاهُ »

مطابقته لترجمة تؤخذ من قوله صلى الله عليه وسلم أبك جنون لان الفهوم منه انه اذا كان مجنونا لا يرحم ورجاله قد ذكر وغير
مرة قريبا وبمبدأ الحديث اخرجه مسلم في الحدود عن عبد الملك بن شعيب واخرجه النسائي في الرجم عن محمد بن عبيد الله
قوله اتي رجل وفي رواية شعيب بن الليث رجل من المسلمين وفي رواية ابن مسافر رجل من الناس وفي رواية يونس ومعمر
ان رجلا من اسلم وفي رواية جابر بن سمرة عنده مسلم رأيت ماعز بن مالك الاسلمي حين جيء به الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
الحديث وفيه رجل قصير اعضل ليس عليه رداء وفي لفظ ذو عضلات وهو جمع عضلة قال ابو عبيدة هي ما اجتمع من
اللحم في اعل باطن الساق وقال الاصمعي كل عصبه معها لحم فهي عضلة قوله حتى ردد عليه وفي رواية الكشميني حتى
ردبدال واحدة قوله اربع مرات هكذا في رواية ابي ذر وفي رواية غير اربع شهادات قوله ابك جنون وفي رواية
شعيب عن عاصم في الطلاق وهل بك جنون وقال عياض فائدة - مؤاله أبك جنون استقرأه لحاله واستبماد ان يلح طفل
بالاعتراف بما يقتضى اهلاكه اوله يرحم عن قوله قوله فهل احصنت أى تزوجت قوله قال ابن شهاب اى قال محمد بن

مسلم بن شهاب الزهري راوى الحديث وهو موصول بالسند المذكور قوله فاخبرنا بفتح الراء قوله من سمع فاعل
 اخبرنا وقال الكرمانى من سمع قيل يشبه ان يكون ذلك هو ابو سلمة لما صرح باسمه في الروايات الاخر قوله بالاصلى اى مصلى
 الجنائز وهو بقيق التمر فقد قوله فلما اذلقته بالذال المسجمة وبالذال فى اى فلما اقلقت واسا بته بحر ها قوله بالجرى بفتح الحاء المة
 وتشديد الراء هو ارض ذات حجارة سود والمدينة بين حرتين

﴿ باب للماهر الحجر ﴾

اى هذا باب يذكر فيه للماهر اى للزاني الحجر اى الخبية والحجران وقيل الرجم

١٥ - ﴿ حدثنا أبو الوائيد حدثنا الليث عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة رضي الله عنها
 قالت اختصم سعد وابن زمة فقال النبي ﷺ هو لك يا عبد بن زمة الولد للفراش واحتجبتى
 منه يا سودة زاد لنا قتيبة عن الليث وللماهر الحجر ﴾

مطابقت للترجمة ظاهرة و ابو الوليد هشام بن عبد الملك وقد اخرج مختصرا ومضى بتمامه في كتاب القرائن في باب
 الولد للفراش حرة كانت اومة اخرجته عن عبد الله بن يوسف عن مالك عن ابن شهاب ومضى الكلام فيه مستوفي وسعد
 هو ابن ابي وقاص وابن زمة هو عبد بن زمة وسودة هى بنت زمة أم المؤمنين رضي الله تعالى عنها قوله زاد لنا
 يعنى قال البخارى زاد لنا قتيبة بن سعيد احمه شايعه عن الليث بن سعد بعد قوله الولد للفراش وللماهر الحجر وفي
 رواية اى فر وزادنا *

﴿ باب الرجم في البلاط ﴾

اى هذا باب في بيان الرجم في البلاط وفي رواية المستملى بالبلاط والباء فيه ظرفية ايضا وهو بكسر الباء وفتحها
 وقد استعمل في معاني كثيرة على ما ذكره الازلكن المراد به هنا موضع معروف عند باب المسجد النبوى وكان مفروشا
 بالبلاط يدل عليه كلام ابن عمر في اخر حديث الباب ووزعم بعض الناس ان المراد بالبلاط الحجر الذى يرمى به وهو
 ما يفرش به الدور حتى استشكل ابن بطال هذه الترجمة فقال البلاط وغيره هو وهو بعيد لان المراد بالبلاط مثل ما ذكرناه
 وكذا قال ابو عبيد البركى البلاط موضع بالمدينة بين المسجد النبوى والسوق وقيل يحتمل ان يراد به عدم اشتراط الحفر
 المحروم لان البلاط لا يتاى فيه الحفر وهذا ايضا احتمال بعيد وقد ثبت في صحيح مسلم انه صلى الله تعالى عليه
 وآله وسلم امر حفرت لاعمز بن مالك حفيرة فرجم فيها وقال يا قوت الحموى فى المشترك البلاط بفتح اوله وبكسره قرية
 بغرطة دمشق وبلاط عوسجة حصن من اعمال شنتبرية بالاندلس والبلاط ايضا مدينة خربت كانت قصة
 كورة الحوار من نواحي حلب والبلاط موضع بالقسطنطينية كان مجلسا للاسرى ايام سيف الدولة بن حمدان فذكره
 ابو فراس في شعره وقال ايضا البلاط موضع بالمدينة وهو موضع مبلط بالحجارة بين مسجد رسول الله
 صلى الله تعالى عليه وآله وسلم والسوق *

١٧ - ﴿ حدثنا محمد بن عثمان حدثنا خالد بن مخلد عن سليمان حدثني عبد الله بن
 دينار عن ابن عمر رضي الله عنهما قال اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم يهودى ويهودية قد
 أخذنا جيما فقال لهم ما تجدون فى كتابكم قالوا ان اخبرنا أخذتموا تصميم الوجوه والتجنية قل
 عبد الله بن سلام اذهمهم يا رسول الله بالتوراة فأتى بها فوضع أحدهم يده على آية الرجم
 وجعل يقرأ ما قبلها وما بعدها فقال له ابن سلام ارفع يدك فاذا آية الرجم تحث يده فأمر بهما

رسول الله ﷺ فرجما : قال ابن همر فرجما عند البلاط فرأيت اليهودى أجنا عليها

مطابقتها لترجمة في آخر الحديث ومحمد بن عثمان شيخ البخارى زاد فيه ابو ذر بن كرامة العجلي الكوفي وهو من افراده
 وخالد بن مخلد يفتح الميم واللام وسكون الحاء المعجمة بينهما التقوا نى الكوفي وهو ايضا احد مشايخ البخارى روى عنه في
 مواضع بلا واسطة وسليمان هو ابن بلال ابوايوب مولى عبد الله بن ابي عتيق والحديث رواه مسلم من رواية تافع ان عبد الله
 ابن عمر اخبره ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم انى يهودى ويهودية قد زينا فانطلق رسول الله صلى الله تعالى
 عليه وسلم حتى جاء يهود فقال ما نجدون في التوراة على من زنى قالوا نسود وجوهنا ونحلمها ونخالق بين وجوهها
 ويخاف بها قال فتوا بالتوراة ان كنتم صادقين فجاؤا بها فقرؤها حتى اذا امروا باية الرجم وضع الفتى الذى يقرأ يده
 على آية الرجم وقرأ ما بين يديها واوراها فقال له عبد الله بن سلام وهو موع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فليرفع يده
 فرفعا اذا تحتها آية الرجم فامر بهما رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فرجما قال عبد الله بن عمر كنت في من رجمها
 فلقد رأيت يقيها من الحجارة بنفسه وروى ابو داود من رواية زيد بن اسلم عن ابن عمر انى نقر من اليهود فدعوا رسول الله
 صلى الله تعالى عليه وسلم الى الاسقف فاتاهم في بيت المدراس فقالوا ان رجلا منا زنى بامرأة فاحكم بيننا ووضعوا
 له وسادة فجلس عليها فقال اتوني بالتوراة فأتى بها فنزع الوسادة من تحتها ووضع التوراة عليها وقال آمنت بك ومن ارتك
 ثم قال اتوني باحدكم فأتى بقتى شاب ثم ذك قصة الرجم الحديث قوله اتى على صيغة المجهول ومن الاينان قوله « يهودى »
 ويهودية قال الزجاج كان من اهل خيبر وعن ابن الطلائع ذكر البخارى انهم اهل ذمة قوله « احدنا » اى زيان من احدث
 افا زنى ويقال معناه فضلا فلما فاحشا واريد به الزنا قوله « ان احبارنا » اى علماءنا وهو جمع حبر وهو العالم
 الذى يزين الكلام قوله احدنوا اى ابتكروا قال الكرماني هو من الاحداث وهو الابداء وهو الاظهار اى
 اظهروا وتحميم الوجه وهو تسميته بالحليم اى تسميده بالفحم والحلم بضم الحاء المهملة وفتح الميم المنخفضة قال ابن الاثير
 هو جمع حة وهى الفحمة قوله والتجبية بالحليم والباء الموحدة من باب تخرجة وهو الاركاب معكوسا وقيل
 ان يحمل الزانين على حمار مخالفا بين وجوهها قوله فأتى بها اى بالتوراة قوله فقال له ابن سلام هو عبد الله
 ابن سلام قوله « اجنا عليها » بالحليم يقال اجنا عليه يعنى اجنا اذا اكب عليه يقيه شيئا وقال ابن التين
 وروينا هنا اجنا بالحليم والمهزة وفي رواية قرأته يعانى عليها من باب المساعة ويروى بالحاء المهملة احنى عليها
 اى اكب عليها وقال الخطابي الذى جاء في كتاب السنن اجنا بضم الحاء والمحافظة انما هو احنى بالحاء يقال حنا يحنوا
 حنوا وحنى احنى اى يعطف ويشقق قيل فيه سبع روايات كلها راجعة الى الرواية واختلف العلماء في الحكم بينهم
 اذا تراقموا اليانوا واجب ذلك علينا نحن فيه غير ون فقال جماعة من فقهاء الحجاز والعراق ان الامام والحاكم مخيران
 شاء حكم بينهم اذا تحا كرا بحكم الاسلام وان شاء اعرض عنهم وقالوا ان قوله تعالى (فان جاؤك) محكمة لم ينسخها
 شىء ومن قال بذلك مالك والشافعى في احد قوليه وهو قول عطاء والنخعي وروى فلك عن ابن عباس رضى الله
 عنه ما في قوله فان جاؤك قالت لى في بنى قريظة وهى محكمة وقال عامر والنخعي ان شاء حكم وان شاء لم يحكم وعن ابن القاسم
 اذا تحا كرا اهل السنة الى حاكم المسلمين ورضى الخصمان به جميعا فلا يحكم بينهما الا رضاه من اساقفتها فان كره ذلك
 اساقفتهم فلا يحكم بينهم وكذلك ان رضى الاساقفة ولم يرض الخصمان او احدهما لم يحكم بينهم وقال الزهرى مضت
 السنة ان يرد اهل الذمة في حقوقهم ومعاملاتهم وموارثهم الى اهل دينهم الا ان يذوارا غيرهم في حكامنا فيحكم
 بينهم بكتاب الله عز وجل وقال آخرون واجب على الحاكم ان يحكم بينهم اذا تحا كوا اليه بحكم الله تعالى ورضوا
 ان قوله تعالى (وان احكم بينهم بما انزل الله) تعالى ناسخ للتخيير في الحكم بينهم في الآية التى قبل هذه وروى ذلك

عن ابن عباس وبه قال الزهري وعمر بن عبد العزيز والسددي واليه ذهب ابو حنيفة واصحابه وهو واحد قولي الشافعي الا ان اباحنيفة قال اذا جامت المرأة والزوج فعليه ان يحكم بينهما بالعدل وان جاءت المرأة وحدها ولم يرض الزوج لم يحكم وقال اصحابه يحكم وكذا اختلف اصحاب مالك واختلف الفقهاء ايضا في اليهوديين من اهل الذمة اذا زنيا هل يرحمان ان رفهم حكاهم النيام لا فقال مالك اذا زنى اهل الذمة وشربوا الخمر فلا يقرض لهم الا امام الا ان يظهر واذلك في ديار المسلمين فيدخلون عليهم الضرر فيمنهم السلطان من الضرر بالمسلمين قال مالك واما رجم رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اليهوديين لانه لم يكن لليهوديو مثذمة ونحو كوا اليه وقال ابو حنيفة واصحابه يعبدان اذا زنيا كعبد المسلمين وهو احد قولي الشافعي *

﴿ باب الرجم بالمصلى ﴾

اي هذا باب في بيان ان الرجم الذي وقع في قضية ما عزم مالك كان بالمصلى اي مصل الجنائز ويوضحه ما في الرواية الاخرى بيقع الفرقدوا عترض ابن بطال وابن التين هي هذا التويب بانه لا معنى له لان الرجم في المصلى وغيره من سائر المواضع سواء واجب عن هذا بانه ذلك لوقوعه مذكورا في حديث الباب وقيل معنى بالمصلى اي عند المصلى لان المراد السكان الذي يصل عنده العيد والجنائز وهو من ناحية بيقع الفرقدو وقد وقع في حديث ابى سعيد عند مسلم فمرنا ان رجمه فانطلقنا به الى بيقع الفرقدو ففهم عراض من قوله بالمصلى ان الرجم وقع في داخل المصلى قلت كانه فهم ذلك من الباء الظرفية فعلى هذا ليس المصلى الاعياد والجنائز حكم المسجد وقال آخرون له حكم المسجد لان الباه فيه بمعنى عند كاذرنا وفيه نظر *

١٨ ﴿ حدثنا محمود بن حنبل بن عابد الزرقا اخبرنا معمر بن الزهري عن ابي سلمة عن جابر ان رجلا من اسلم جاء النبي صلى الله عليه وسلم فاعترف بالزنا فاهرض عنه النبي صلى الله عليه وسلم حتى شهد على نفسه اربع مرات قال له النبي صلى الله عليه وسلم ايك جئون قال لا قال آحصنت قال نعم فامر به فرجم بالمصلى فلما اذلقته الحجارة فرقا ذرك فرجم حتى مات فقال له النبي صلى الله عليه وسلم خيرا وصلى عليه ثم يقول يونس وابن جريج عن الزهري فصلى عليه ﴾

مطابقه لترجمة في قوله فرجم بالمصلى ومحمود هو ابن غيلان بفتح الغين المعجمة المروزي واكثر البخاري عنه ومعمر بفتح الميمين هو ابن راشد يروي عن محمد بن مسلم الزهري عن ابى سلمة بن عبد الرحمن بن عوف والحديث اخرجه مسلم في الحدود عن اسحق بن ابراهيم عن عبد الرزاق واخرجه الجماعة ما خلا ابن ماجه قوله حدثنا محمود هكذا في رواية ابى ذر وفي رواية الاكثرين حدثني وفي رواية النسفي حدثنا محمود بن غيلان بذكر ايه صريحاً قوله ان رجلا من اسلم اسمه ما عزم مالك الاسلمى وقد مر هكذا في حديث جابر ايضا عن قريب في باب رجم الحسن وايس في هذه الرواية التي مضت فرجم بالمصلى قوله فلما اذلقته اي اقلقته وقد مر عن قريب قوله فقال له النبي صلى الله تعالى عليه وسلم خيرا اي فيكره بمجمل ووقع في حديث سليمان بن بريدة عن ابيه عنده سلم فكان الناس في ايه في ما عزم فرقتين فقاتل يقول القدهمك لقد احاطت به خطيئته وقائل يقول ما توبة افضل من توبة ما عزم الحديث الى ان قال لقد تاب توبة لو قسمت بين امة لوسعتهم وفي حديث ابى هريرة عند النسائي لقد رأيت بين اناهار الجنة ينغمس قال يعني يتغمس وفي حديث جابر عند ابى عوانة لقد رأيت يتخضع في اناهار الجنة وفي حديث اللجاج عند ابى داود والنسائي لا نقل له خيت له عند الله الطيب من ربيع المسك وفي حديث ابى ذر عند احمد قد غفر له وادخله الجنة قوله وصلى عليه هكذا وقع هنا عن محمود بن غيلان عن عبد الرزاق وقال المنذرى رواه ثماله انفس عن عبد الرزاق فلم يدكروا قوله فصل

عليه ورواه محمد بن يحيى الذهلي وجماعة عن عبد الرزاق فقالوا في آخره ولم يصل عليه والجمع بين الروايتين بان رواية الثبت مقدمة على رواية الثاقبي او يحمل رواية من قال ولم يصل عليه يعني حين رجم لم يصل عليه ثم صلى عليه بعد ذلك ويؤيده ما رواه عبد الرزاق من حديث ابي امامة بن سهل بن حنيف في قصة ما عزال فقيل يا رسول الله اتصلي عليه قال لا قال فلما كان من الغد قال صلوا على صاحبكم فصلى عليه رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم والناس فهذا الحديث يجمع الاختلاف قوله لم يقل يونس يعني ابن يزيد وابن جريج يعني عبد الملك بن عبد العزيز عن محمد بن مسلم الزهري فصلى عليه فرواية يونس وصلها البخاري في باب رجم المحسن ولفظه فاصربه فرجم وكان قد احسن ورواية ابن جريج رواها مسلم مقرونة برواية معمر ولم يسق الامن واحاله على رواية اسحق شيخ مسلم في سننه فلم يندكر فيه فصلى عليه

﴿ **وَسْتَلَّ أَبُو هَبْدَةَ اللَّهُ فَصَلَّى عَلَيْهِ يَصِحُّ قَالَ رَوَاهُ مَعْمَرٌ قِيلَ لَهُ رَوَاهُ غَيْرُ مَعْمَرٍ قَالَ لَا** ﴾

وقع هذا الكلام في رواية السمتلي وحده عن الفربري وابو عبد الله هو البخاري نفسه قوله فصلى عليه يصح يعني لفظ فصلى عليه اي على ما عزال يصح ام لا فقال رواده معمر بن راشد وقيل له هل رواه غير معمر قال لا واعترض على البخاري في حزمه بان معمر اروي هذه الزيادة واجيب بان معمر من الثقات المأمونين والفقهاء المتقين الورعين ومن رجال الكتب الستة ومثل هذا تقبل زيادته واقترانه بها

﴿ **بَابُ مَنْ أَصَابَ ذَنْبًا دُونَ الْحَدِّ فَأُخْبِرَ الْإِمَامَ فَلَا تُعْقِبُهُ عَلَيْهِ بَعْدَ التَّوْبَةِ إِذَا جَاءَ مُسْتَفْتِيًا** ﴾

أي هذا باب في بيان من اصاب ذنبا اي ارتكب دون الحد اي ذنبا لا حد له نحو القبلة والنمزة قوله فاخبر على صيغة المعلوم والضمير الذي فيه يرجع الى قوله من وقوله الامام بالنصب مفقوله ولا عقوبة عليه بعد التوبة يعني يسقط عنه ما اصاب من الذنب الذي لا حد له وليس للامام الاعتراض عليه بل يؤكده بصيرته في التوبة ويامر به بالانتشار ذلك في توب المذنب وامان اصاب ذنبا فيه حد فان التوبة لا ترفعه ولا يجوز للامام المغو عنه اذا باغاه ومن التوبة عند العلماء ان يطهر ويكفر بالحد الا الشافعي فذكر عنه ابن المنذر انه قال اذا تاب قبل ان يقام عليه الحد سقط عنه وقال صاحب التوضيح وليس مراده بالنسبة الى الباطن وامان بالنسبة الى الظاهر فالظاهر من مذهبه عدم سقوطه قوله مستفتيا حال من الضمير الذي في جاءه ومن الاستفتاء وهو طلب الفتوى وهو جواب الحادثة وهكذا هذه الالفاظ عند الاكثرين وفي رواية الكشميين مستفتيان من الاستفتاء وهو طلب الفتوى بالعين المعجمة والتاء المثناة ويروي مستفتيان من الاستتباب وهو طلب الرضا وطلب ازالة العتب وفي بعض النسخ مستقيلا من طلب الافالة

﴿ **وَقَالَ عَطَاءٌ لَمْ يُعَاقِبْهُ النَّبِيُّ ﷺ** ﴾

أي قال عطاء بن ابي رباح لم يعاقب النبي صلى الله تعالى عليه وسلم الذي اخبرانه وقع في معصية بل امهله حتى صلى معه ثم اخبر بان صلاته كفرت ذنوبه وقال الكرماني لم يعاقبه اي من اصاب ذنبا لا حد عليه وتاب وقيل يعني المتهرق الهامع في نهائه رمضان وقد تقدم فان قلت هذا اضمار قبل الذكر قلت لا لان الضمير المنصوب الذي فيه يرجع الى كلمة من اصاب في الترجمة

﴿ **وَقَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ وَلَمْ يُعَاقِبِ الَّذِي جَامَعَ فِي رَمَضَانَ** ﴾

أي قال عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج لم يعاقب الذي **ﷺ** الرجل الذي جامع في نهار رمضان بل اعطاه ما يكفر به وهذا الاثر الذي قبله يوضح معنى الترجمة

﴿ **وَلَمْ يُعَاقِبْ عُمَرُ صَاحِبَ الظُّبِيِّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ** ﴾

هذا ايضا للترجمة اي لم يعاقب عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه صاحب الظبي وهو قيس بن جابر وكان محرما واسطاد

ظلياً وامره عمر بالجزا ولم يماقبه عليه ووصله حميد بن منصور عن قبصة بن جابر •

﴿ وَفِيهِ مِنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ ﴾

أى وفي معنى الحكم المذكور في الترجمة جاء حديث عن ابى عثمان عبدالرحمن بن مل النهدي عن عبدالله بن مسعود ووقع في بعض النسخ عن ابى مسعود وليس بصحيح والصواب ابن مسعود وهو الذى وصله البخارى في اوائل كتاب مواقيت الصلاة في باب الصلاة ككفارة من رواية سليمان التيمي عن ابى عثمان عن ابن مسعود ان رجلاً اصاب من امرأة قبله فأتى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فآخبره فانزل الله (أقم الصلاة طر في النهار وزلفاً من الليل ان الحسنات يذهبن السيئات) فقال يا رسول الله الى هذا قال لجميع أمي كلهم قوله مثله انما وقع هذا في رواية الكشميهني وحده أى مثل ما وقع في الترجمة

١٩ - ﴿ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا الْإِيْثُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَجُلًا وَقَعَ بِامْرَأَتِهِ فِي رَمَضَانَ فَاسْتَفْتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ هَلْ تَجِدُ رَقَبَةً قَالَ لَا قَالَ هَلْ تَسْتَطِيعُ صِيَامَ شَهْرَيْنِ قَالَ لَا قَالَ فَأَطْعِمْ سِتِينَ مِسْكِينًا ﴾

مطابقة للترجمة من حيث ان النبي ﷺ لم يماقب هذا الواقع في رمضان وحميد بن عبدالرحمن بن عوف الزهري والحديث مضمون في كتاب الصيام عن ابى الجيان وفي الادب عن موسى بن اسماعيل وعن القعنبي وفي النذر عن على بن عبدالله وعن محمد بن محبوب وكذا في المبة عنه ومضى الكلام فيه

﴿ وَقَالَ الْإِيْثُ عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ ابْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ رَجُلٍ نَبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْمَسْجِدِ قَالَ احْتَرَقْتُ قَالَ رِمَّ ذَلِكَ قَالَ وَقَعْتُ بِامْرَأَتِي فِي رَمَضَانَ قَالَ لَهُ تَصَدَّقْ قَالَ مَا عِنْدِي شَيْءٌ فَجَلَسَ وَأَنَاءُ إِنْسَانٌ يَسُوقُ حِمَارًا وَمَعَهُ طَعَامٌ قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ مَا أَدْرِي مَا هُوَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ ابْنُ الْمُحْتَرِقِ فَقَالَ هَا أَنَا ذَا قَالَ خُذْ هَذَا فَتَصَدَّقْ بِهِ قَالَ هَلْ أَحْوَجَ مِنِّي مَا لِأَهْلِي طَعَامٌ قَالَ فَكَلَّمُوهُ ﴾

هذا التعليق وصله البخارى في التاريخ الصغير قال حدثني عبدالله بن صالح حدثني الليث بن عمار قوله «تصدق» فيه اختصار اذا الكفارة مرتبة وهو بد الاعتاق والصيام قوله «فكلوه» ويروى فكله الاول رواية ابن وهب •

﴿ قَالَ أَبُو هَبِيدٍ اللَّهُ الْحَدِيثُ الْأَوَّلُ أَيْبُنُ قَوْلُهُ أَطْعِمْ أَهْلَكَ ﴾

ابو عبدالله هو البخارى واراد بالحديث الاول «يك ابى عثمان النهدي وهو ابى بن شىء في الباب ولم يقع هذا في كثير من النسخ •

بعون الله تعالى قد وقفنا لانمام طبع الجزء الثالث والعشرين - من عمدة القارى شرح صحيح البخارى - ويتلوه ان شاء الله عز وجل الجزء الرابع والعشرون ومطلعه «باب اذا أقر بالعدول بين هل للامام أن يستر عليه» هداانا الله جل شاناه الى ماقيه النفع والخير العميم

فهرست

الجزء الثالث والعشرين من عمدة القارى شرح صحيح البخارى للعلامة البدر العزبى قدس الله سره

صحيفة	صحيفة
١٤ باب الدعاء للتزوج	٢ باب التموذ من غلبة الرجال
» مايقول اذا أتى اهله	٣ باب التموذ من عذاب القبر
١٥ قول النبي ﷺ ربنا آتنا في الدنيا حسنة	» » من البخل
باب التموذ من فتنة الدنيا	» » من فتنة الحيا والميت
» تكرير الدعاء	» » من المائم والمقزم
» » الدعاء على المشركين	٦ » الاستعاذة من الجبن والكسل
دعاء النبي ﷺ في الصلاة اللهم المن فلانا	» » التموذ من البخل
وفلانا حتى ازل الله عزوجل ليس لك من الامر شئ	٧ » من ارقل العمر
١٨ فنوت النبي ﷺ شهراني صلاة الفجر ويقول في دعائه ان عصبة عصت الله ورسوله	» » الدعاء برفع الوباء والوجع
باب الدعاء على المشركين	٩ » الاستعاذة من اذل العدم ومن فتنة الدنيا وفتنة النار
٢٠ قول النبي ﷺ اللهم اغفر لي ما قدمت وما اخرت	١٠ » » الاستعاذة من فتنة الفنى
باب الدعاء في الساعة التي في يوم الجمعة	» » التموذ من فتنة الفقر
» قول النبي ﷺ يستجاب لنا في اليهود ولا يستجاب لهم فينا	» » الدعاء بكثرة المال مع البركة
٢٢ باب الثامن وبيان فضله وماورد فيه من الاحاديث الشريفة والحكم النافعة المفيدة وبيان فضله	» » الدعاء بكثرة الولد مع البركة
باب فضل التهليل	» » الدعاء عند الاستخارة
	» » الدعاء عند الوضوء
	» » الدعاء اذا علقبة
	١٣ » الدعاء اذا هبط واديا
	» » اذا اراد سفرا او رجعا

صحيفة

- ٢٥ باب فضل التسميح وبيان أن معناه تنزيه الله عما لا يليق به من كل نقص ويلزمه نفي الشريك والصاحبة والولد وجميع الرزائل
- ٢٦ باب فضل ذكر الله عز وجل
- ٢٧ بيان أن النبي ﷺ قال مثل الذي يذكرك ربه والذي لا يذكرك مثل الحى والميت
- ٢٨ باب قول لا حول ولا قوة الا بالله وبيان فضلها وما ورد فيها من الاحاديث الشريفة والحكم الماثورة وبيان أنها كنز من كنوز الجنة
- ٢٩ باب الله عز وجل مائة اسم غير واحد
- ٣٠ باب الموعدة ساعة بعد ساعة
(كتاب الرقاق)
- باب ما جاء في الصحة والفراغ وان لا يعيش الا يعيش الآخرة
- ٣١ قول النبي ﷺ نعمتان مغبون فيهما كثير من الناس الصحة والفراغ
- قول النبي ﷺ اللهم لا يعيش الا يعيش الآخرة فاصح الانصار والمهاجرة
- ٣٢ باب مثل الدنيا في الآخرة
- قول الله تعالى انما الحياة الدنيا لعب ولهو وزينة وتفاخر بينكم وتكاثر في الاموال والاولاد كل غيث اعجب الكفار بانائه ثم يبيع قتره مصفرا ثم يكون حطاما وفي الآخرة عذاب شديد ومغفرة من الله ورضوان وما الحياة الدنيا الا امتاع التورور
- ٣٣ باب قول النبي ﷺ كن في الدنيا كأنك غريب او عابر سبيل
- باب في الآمل وطوله
- ٣٤ قول الله تعالى فمن زحزح عن النار وادخل الجنة فقد فاز وما الحياة الدنيا الا امتاع التورور
- ٣٥ باب من باخ ستين سنة فقد اغدر الله اليه في العمر
- ٣٦ باب العمل الذي يبتنى به وجه الله تعالى
- ٣٨ باب ما يجذر من زهرة الدنيا والتنافس فيها

صحيفة

- ٤٢ باب قول الله تعالى يا ايها الناس ان وعد الله حق فلا تفرنكم الحياة الدنيا ولا يفرنكم بالله التورور
- ٤٤ باب ذهاب الصالحين
- باب ما يتقى من فتنة المال
- ٤٥ قول الله تعالى انما الاموال لكم واولادكم فتنة
- ٤٦ باب قول النبي ﷺ هذا المال خضرة حلوة
- ٤٨ قول الله تعالى زين للناس حب الشهوات من النساء والبنين والقناطير المقنطرة من الذهب والفضة والحيل المسومة والانعام والحراث ذلك متاع الحياة الدنيا والله عنده حسن المآب
- ٤٩ باب ما يقدم من ماله فهو له
- باب المكشرون هم المقفلون
- ٥٣ باب قول النبي ﷺ ما احب ان لي مثل احد ذعبا
- ٥٤ باب الغنى من النفس
- قول الله تعالى يحسبون انما عدتم به من مال وبنين
- ٥٥ باب فضل الفقر
- ٥٦ ماجاء في ان النبي ﷺ لم يأكل على خوان حتى مات وما اكل خبز امر قفا حتى مات
- ٥٨ باب كيف كان عيش النبي ﷺ واصحابه وتخليهم على الدنيا
- ٦٢ باب المقصد والمداومة على العمل
- ٦٦ الرجاء مع الخوف
- ٦٧ الصبر عن محارم الله
- قول الله عز وجل انما يوفي الصابرون اجرهم بغير حساب
- ٦٨ ومن يتوكل على الله فهو حسبه
- ٦٩ ما يكره من قيل وقال
- ٧٠ حفظ الاسنان
- قول الله تعالى ما يلفظ من قول الا لديه رقيب عتيد
- ٧٢ البكاء من خشية الله عز وجل
- ٧٣ الخوف من الله

صحيفة

صحيفة

٧٥ باب الانتهاء من المعاصي
 ٧٧ قول النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
 لو تعلمون ما أعلم لضحكتم قليلا ولبكيتم
 كثيرا
 حفت النار بالشهوات
 ٧٨ الجنة أقرب إلى أحدكم من شراك نعله والنار
 مثل ذلك
 من هم بحسنة أو بسيئة
 ٨٠ ما ينتمى من محقرات الذنوب
 ٨١ الأعمال بالخواتيم وما يخاف منها
 العزلة راحة من خلاط السوء
 ٨٣ رفع الإمامة وبيان أن النبي ﷺ قال ان
 في اضعائها علامة لقرب قيام الساعة وبيان
 ان النبي ﷺ سئل عن اضعائها فقال اذا
 استند الامر الى غير اهله فانتظر الساعة
 ٨٥ الرياء والسمة وبيان ما ورد فيه من الاحاديث
 الشريفه والحكم الماثورة ومذاهب علماء
 الصحابة فيه
 ٨٧ من جاهد نفسه في طاعة الله
 التواضع وحكمه ومذاهب علماء الامصار فيه
 ٩٠ قول النبي ﷺ بمثت انا والساعة كبايتين
 باب من احب لقاء الله احب لقاءه
 ٩٤ سكرات الموت
 ٩٧ ماجاه في ان النبي ﷺ قال اذا مات احدكم عرض
 عليه مقده غدوة وعشيا اما النار واما الجنة
 فيقال هذا مقعدك حتى تبيض
 ٩٨ باب نفع الصور
 ١٠١ يقبض الله الارض يوم القيامة
 ١٠٤ كيف الحشر
 ١٠٥ ماجاه في ان الكافر يحفر على وجهه والحكمة
 في حشره على وجهه تكيلا له لئلا يسجد لله
 تعالى في الدنيا فيسحب على وجهه في القيامة اظهارا
 لهوانه
 ١٠٩ ماجاه في قول النبي صلى الله تعالى عليه وآله
 وحلم انكم محشورون حفاة عراة كابدنا اول

خلق نعيده وبيان أن اول من يكسى يوم القيامة
 ابراهيم عليه السلام وبيان ان ابراهيم أول من
 وضع سنة الختان واقوال علماء الامصار في
 ذلك
 ١٠٨ باب قول الله عز وجل (ان زلزلة الساعة شئ عظيم)
 ١٠٩ قوله الله تعالى اقتربت الساعة
 ماجاه في أن النبي ﷺ قال اخرج بمث النار
 قال وما بمث النار قال من كل الف تسعمائة وتسعين
 فذاك حين يشيب الصغير وتضع كل ذات حمل
 حملها وترى الناس سكارى وما هم بسكارى ولكن
 عذاب الله شديد
 ١١٠ باب قول الله تعالى الا يظن اولئك انهم يحوثون
 ليوم عظيم
 ١١١ باب القصص يوم القيامة
 بيان ان القارعة والناشية والصاخة والتغابن غيب
 اهل الجنة اهل النار والحكمة في تسميتها واقوال
 علماء الصحابة في حكم ذلك
 ١١٣ باب من نوقش الحساب عذب
 ١١٥ ماجاه في الحث على اتقاء النار ولو بشق تمرة
 باب يدخل الجنة سبعون الفا بغير حساب
 ١١٧ ماجاه في دعاء النبي ﷺ لمكاشة وبيان ما ورد
 في ذلك من الاحاديث الشريفه والحكم الرفيعة
 وبيان صيغة الدعاء
 ١١٨ باب صفة الجنة والنار
 ١١٩ ماورد في أن اكثر اهل الجنة الفقراء واكثر
 اهل النار النساء
 ١٢١ ماجاه في أن في الجنة شجرة يسير الراكب
 الجواد المضمر السريع مائة عام ما يقطعها
 ١٢٣ ثبوت الشفاعة للنبي ﷺ وابطال مذهب من
 نقاه عن
 ١٢٥ ماجاه في التعرف من النار وبيان ان النبي ﷺ
 قال اتقوا النار ولو بحق تمرة فن لم يجد
 فكامة طيبة
 ١٢٧ ماجاه في الشفاعة وبيان أنها ثابتة للنبي ﷺ

صحيفة

صحيفة

بص القرآن والسنة وبيان الاحاديث التي وردت
فيها وهو بحث دقيق ينفي للخاص والعام
الاطلاع عليه
١٢٩ ماجاء في قول النبي ﷺ لا يدخل احد الجنة
الا ارضى مقدمه من النار لو اساء ليزداد شكرا ولا
يدخل النار احد الا ارضى مقدمه من الجنة
لو احسن ليكون عليه حسرة
١٣١ الصراط جسر جهنم وبيان تفاوت المارين عليه
وما ورد فيه من الاحاديث الشرعية والحكم العالية
الرفيعة وهو بحث نفيس ينفي للخاص والعام
الاطلاع عليه
١٣٥ باب في الحوض
١٣٦ قول الله تعالى (انا اعطيناك الكوثر) وبيان ان
الكوثر حوض ترد عليه امامة محمد ﷺ وبيان
ان لكل نبي حوض وان الكوثر مخصوص بالنبي
ﷺ
١٣٧ ماجاء في سعة حوض النبي ﷺ
١٣٨ ماجاء في الكيزان التي على الحوض وبيان انها
كسجوم السياه
١٤١ ماجاء في ان المرتدين لا يردون الحوض
١٤٣ د في قول النبي ﷺ « انا فرطكم على
الحوض
١٤٥ (كتاب القدر)
١٤٧ باب جف القلم على علم الله
١٤٨ د الله اعلم بما كانوا اطعمين
١٤٩ ماجاء في ان النبي ﷺ سئل عن ذراري
المشركين فقال الله اعلم بما كانوا عاملين
١٥٠ باب وكان امر الله قدرا مقدورا
١٥٢ باب العمل بالخواتيم
١٥٣ د اتقاء النذر المبدأ الى القدر
١٥٤ د لاحول ولا قوة الا بالله
١٥٦ د وحرام على قرية اهلكتها انهم
لا يرجعون

١٥٧ باب وما جعلنا الروايات اربناك الا فتنة للناس
١٥٨ باب تحاج آدم وموسى عليهما السلام عند الله
عز وجل
١٥٩ باب لا مانع لما اعطى الله
١٦٠ د من نعم ذبابة من درك السماء وسوء
القضاء
١٦١ د يحول بين المرء وقلبه
١٦٢ د قل ان يصينا الا ما كذب الله لنا
١٦٣ د وما كنا لنهتدي لولا ان هدانا الله
(كتاب الايمان والتدوير)
١٦٥ ماورد في ذم الراشي والمرتشى
١٦٦ باب قول النبي ﷺ وايم الله
١٦٨ د كيف كانت يمين النبي ﷺ
١٦٩ ماجاء في قول النبي ﷺ اذا هلك كسرى فلا
كسرى بعده واذا هلك قيصر فلا قيصر بعده
والذي نفس محمد بيده لتنفقن كنوزها في
سبيل الله
١٧١ ماورد فيمن يضل يات بما غل يوم القيامة وبيان
ان الفلول هو الخيانة في المقم وآراء علماء
الامصار في شدة عقوبته
١٧٣ ماجاء في حصة حرير الجنة
١٧٥ باب لا تخلفون با آباءكم
١٧٦ ماجاء في النهي عن الخلف بالآباء وبيان ان هذا
كان من اعمال الجاهلية وانه لا يتقد يميننا
١٧٨ باب لا يخلف باللات والعزى ولا بالطواغيت
١٧٩ باب من خلف على الشيء وان لم يخلف
د من حلف بعة سوى ملة الاسلام
١٨٠ د لا يقول ما شاء الله وشئت وهل يقول انما الله
ثم بك
١٨١ باب قول الله تعالى واقسموا بالله حيد ايمانهم
١٨٣ ماجاء في ان الانسان يمذب اذا اقسم ولم يبر
قسمه
باب اذا قال اشهد بالله او شهدت با الله

صحيفة

صحيفة

- ١٨٤ عهده عز وجل
- ١٨٥ الحائف بعزة الله وصفاته
- ١٨٦ قول الرجل لمراته
- ١٨٧ لا يؤاخذكم الله باللغو في إيمانكم ولكن يؤاخذكم بما كسبت قلوبكم والله غفور رحيم
- باب إذا حلف ناسيا في الإيمان
- ١٨٩ ما جاء في حكم من زار قبل الرمي والحاق قبل الذبح والذبح قبل الرمي وبيان أنه جائز ولا حرج على فاعل ذلك ومذهب علماء الصحابة فيه
- ١٩٠ ما جاء في حكم من أكل ناسيا وهو صائم فليتم صومه فأما اطعمه الله وسقاه
- ١٩١ ما جاء في حكم من زاد في الصلاة أو نقص منها شيئا فإنه بسبب جديتين وهو - وجود السهو وحكمه وبيان أنه شرع لجبر الخلل الواقع في الصلاة
- ١٩٢ باب الجن النمس
- قوله تعالى ولا تتخذوا أيمانكم دخلا بينكم فتنزل قدمهم بدثوبها وتذوقوا السوء بما صددتم عن سبيل الله ولكم عذاب عظيم
- ١٩٤ باب قول الله تعالى إن الذين يشترون بعهد الله وإيمانهم ثمنا قليلا أولئك لا خلاق لهم في الآخرة ولا يكلمهم الله ولا ينظر إليهم يوم القيامة ولا يزكهم ولهم عذاب أليم
- ١٩٥ ما جاء في أن من حلف على عین صبر وهو فيها فاجر يقطع بها مال امرئ مسلم لقي الله يوم القيامة وهو عليه غضبان
- ١٩٦ باب الجن فيما لا يملك وفي المعصية وفي الغضب
- ١٩٨ باب إذا قال والله أنكلم اليوم فصلى أو قرأ أو سبح أو كبر أو حمد أو مال فهو على نيته
- ١٩٩ باب من حلف أن لا يدخل على أهله شهر أو كان الشهر تسعا وعشرين
- ٢٠٠ باب أن حلف أن لا يشرب نبيذ أو شرب طلاء أو سكر أو عصير الممخت
- ٢٠١ باب إذا حلف أن لا يتدم فكل تمرًا يجزوما
- يكون من الأدم
- ٢٠٣ باب النية في الإيمان
- باب إذا أهدى ماله على وجه النذر والتوبة
- ٢٠٤ باب إذا حرم طعامه
- ٢٠٥ قول الله تعالى (يا أيها النبي لم تحرم ما أحل الله لك تبتغي مرضاة أزواجك والله غفور رحيم)
- ٢٠٦ باب الوفاء بالنذر
- ٢٠٧ باب أنهم من لا ينف بالنذر
- ٢٠٨ باب النذر في الطاعة
- قول الله تعالى (وما أنفقتم من نفقة أو نذرتم من نذر فإن الله يعلمه وما للظالمين من أنصار)
- ٢٠٩ باب إذا نذر أو حلف أن لا يكلم إنسانا في الجاهلية ثم أسلم
- باب من مات وعليه نذر
- ٢١١ باب النذر فيما لا يملك وفي معصية
- ٢١٢ باب من نذر أن يصوم أياما فوافق النحر أو الفطر
- ٢١٤ باب هل يدخل في الإيمان والنذور الأرض والغنم والزروع والامتنعة
- ٢١٥ ﴿كتاب كفارات الإيمان﴾
- ٢١٦ قول الله تعالى (كفاراته أطعام عشرة مساكين)
- ٢١٧ باب قول الله تعالى (فبذرعنكم الله لكم تحلة إيمانكم والله مولاكم وهو العليم الحكيم)
- باب من أعان العسر في الكفارة
- ٢١٨ باب يعطى في الكفارة عشرة مساكين قريبا كان أو بعيدا
- باب صاع المدينة ومد النبي ﷺ وبركته وما توارث أهل المدينة من ذلك فرنا بعد قرن
- ٢٢٠ باب قول الله تعالى (أو تحرير رقبة) وأي الرقاب أركى
- ٢٢١ باب عتق المدبر وأم الولد والمسكاتب في الكفارة وعتق ولد الزنا
- ٢٢٢ باب إذا أعتق عبدا بينه وبين آخرين
- باب إذا أعتق في الكفارة لمن يكون ولاؤه
- ٢٢٣ باب الاستثناء في الإيمان
- ٢٢٥ باب الكفارة قبل الحنث وبعده

صفحة	صفحة
٢٦٩	٢٢٩ كتاب الفرائض
باب ميراث العبد النصراني والمكاتب النصراني	قول الله تعالى (ووصيكم الله في أولادكم للذكر مثل
وأنتم من أتقني من ولده	الانثيين) وبيان ما اشتملت عليه الآية من
باب من ادعى أخا أو ابن أخ	الاحكام الشرعية وبيان تقسيم الانصباة
باب من ادعى الى غير ابيه	باب تعليم الفرائض
» اذا ادعت المرأة ابنا	٢٣١
» القائف	٢٣٢
٢٦٣	باب قول النبي ﷺ لا نورث ما تركت كنا صدقة
(كتاب الحدود)	٢٣٣
٢٦٤	ما جاء في قصة فدك وما وقع فيها من القضاء بين
باب لا يحذر من الحدود	عباس وعلى وهو مبحث نفيس ينبغي الاطلاع
» لا يشرب الخمر	عليه
٢٦٥	باب قول النبي ﷺ من ترك ما افلاهاه
باب ما جاء في ضرب شارب الخمر	٢٣٦
» من امر بضرب الحد في البيت	باب ميراث البنات
» الضرب بالجريد والتمال	٢٣٧
» ما يكره من لعن شارب الخمر وانه ليس	باب ميراث الابن اذا لم يكن ابن
ببخارج من الملة	٢٣٨
باب السارق حين يسرق	باب ميراث ابنة ابن مع ابنة
» لعن السارق اذا لم يسم	٢٣٩
باب الحدود كفارة	باب ميراث الجد مع الاب والاخوة
» ظهر المؤمن حمى الا في حد او حق	٢٤٠
» اقامة الحد والانتقام لحرمان الله	باب ميراث الزوج مع الولد وغيره
» اقامة الحدود على الشريف والوضيع	باب ميراث المرأة والزوج مع الولد وغيره
» كراهة الشفاعة في الحد اذا رفع الى	باب ميراث الاخوات مع البنات عصبة
السلطان	باب ميراث الاخوات والاخوة
باب قول الله تعالى والسارق والسارقة فاقطعوا	٢٤٤
ايديهما	باب ميراث ابني عم أحدهما أخ للام والآخر
ما جاء في قطع يد السارق في ربع دينار وما ورد	زوج
فيه من الاحاديث الشريفة ومذاهب علماء	٢٤٨
الصحابة فيه وهو مبحث دقيق ينبغي الاطلاع عليه	باب ميراث ذوى الارحام وبيان كيفية توزيعهم
ما جاء في أن يد السارق تقطع في ادنى من حفصة	وما ورد فيه من الاحاديث الشريفة والحكم
أو ترس كل واحد منهما فومن	المعظمة النافعة وهو مبحث دقيق ينبغي
ما ورد في أن يد السارق تقطع في أقل من ثمن	لطاب الامام الاطلاع عليه
الجن	باب ميراث الملاعة
باب توبة السارق	باب ميراث الولد للفراش حرمة كانت أو امة
(كتاب المحاربيين من اهل الكفر والردة)	باب ميراث الولاة لمن اعتق
قول الله تعالى انما جزاء الذين يحاربون الله	باب ميراث السائبة
	باب ميراث اثم من تبرأ من مواليه
	باب اذا سلم على يديه
	باب ما يرث النساء من الولاة
	باب ميراث مولى القوم من انفسهم وابن الاخت
	منهم
	باب ميراث الاسير
	باب لا يرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم

صحيفة	صحيفة
فاحشة وساء سيلا وبيان ان هذه الآية نزلت في ناس من اهل الشرك قد قتلوا كثيرا ووزنوا كثيرا وآراء علماء الصحابة في حكم ذلك	ورسوله ويسعون في الارض فسادا ن يقتلوا أو يصلبوا أو تقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف أو ينفوا من الارض وبيان الاختلاف في نزولها
٢٨٩ ماجاء في أن السارق والزاني وقتل النفس ينزع منه الايمان	فقيل نزلت في اهل الشرك وقيل نزلت في اهل اقامة الدين فنقضوا العهد وقيل في المرتدين وقيل في المسلمين واقوال علماء الامصار في حكم هذه الآية وهو مبحث نفيس ينبنى الاطلاع عليه
٢٩٠ باب رجم الحصن	٢٨٥ باب لم يحرم النبي ﷺ المحاربين من اهل الردة حتى هلكوا
٢٩١ ماجاء في رجم النبي ﷺ لمساعز بن مالك الاعلى	باب لم يسق المرتدون المحاربون حتى ماتوا
٢٩٢ باب لا يرحم الجنون والمجنونة	٢٨٦ سمر النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اعين المحاربين
٢٩٣ باب للعاقر الحجر	٢٨٧ باب فضل من ترك الفواحش
باب الرجم في البلاط	٢٨٨ باب أثم الزناة
٢٩٥ د الرجم بالمصلى	قول الله تعالى ولا يزنون ولا تقربوا الزنا انه كان
٢٩٦ د من اصاب ذنبا دون الحد فاخبر الامام فلا عقوبة عليه بهد القوبة اذا جاء مستفتيا	
ما جاء في أن من واقم أمره في رمضان يكفر ويميد صومه	